اشارع مطارحات

س ۲۱

في ... ٥

... المنطق

كتاب المشارع والمطارحات ٢٣ سطر

اياصوفيه

٢٠٥٧١

كتاب مطارحات

مما وهب لي ابرهيم چلبي بن نوا ابن صاحب چلبي
رحمه الله بيد يوسف چلبي الامام
بجنازه

٢٥٧١

الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله

قد وقف هذه النسخة الجليلة سلطاننا الأعظم والخاقان المعظم مالك البرين
والبحرين خادم الحرمين الشريفين السلطان ابن السلطان السلطان الغازي محمود خان
وقفا صحيحا شرعيا لمن طالع وتحقق وتعلم سلطنته دام دولته
العاص المطلق حرره الفقير احمد شيخ زاده المفتش
باوقاف الحرمين الشريفين عفي عنهما

١٧٢٧

بسم الله الرحمن الرحيم عونك يا لطيف هذا كتاب يشتمل على العلوم
الثلثة حررته بحكم اقتراحكم على يا اخواني واوردت فيه مباحث وضوابط لا يوجد في
غيره من الكتب نافعة جدا محرجة مستحدثة من تصرفاتي ولم اخرج مع هذا عن ماخذ المشائين
كثيرا وان كنت قد اودعته نكتا ولطايف تومي الى قواعد شريفه زايدة على ما يوردونها
ومن انصف وجده بعد تامل كتب القوم وافيا بما لم يف غيره به ومن لم يتمهر في العلوم
البحثية به فلا سبيل له الى كتابي الموسوم بحكمة الاشراق وهذا الكتاب ينبغي ان يقرا
قبله وبعد تحقيق المختصر المسمى بالتلويحات وانا لا اراعي الترتيب ههنا ولا التزم في
بعض المواضع بموضوع علم بل غرضنا فيه البحث وان تادى الى قواعد من علوم متفرقة
فاذا استحكم الباحث هذا النمط فليشرع في الرياضات المبرقة بحكم القيم على
الاشراق حتى يعاين بعض مبادي الاشراق ثم يتم له مباني الامور واما الصور
الثلث المذكورة في حكمة الاشراق وهي هذه علومها لا يعطي الا بعد الاشراق
واول الشروع في الحكمة الانسلاخ عن الدنيا واوسطه مشاهدة الانوار الالهية
واخره لا نهاية له وسميت هذا الكتاب بالمشارع والمطارحات العلم الاول فيه
مشارع المشرع الاول فيه ايساغوجي فصل قد علمت من الكتب ان لا مطلوب
الا تصوري وتصديقي وان الموصل اليهما القول الشارح والحجة فعلى ان نظر
المنطقي النظر في الموصلين والمفردات التي تركبا منها والهيئة التاليفية وفي
الجملة النظر في مادة الموصلية وفي صورهما الصحيح والفاسد الشبيه
بالصحيح والناظر في التصور والتصديق واعلم ان قول القايل في شرح

التصور انه حصول صورة الاشياء التي يدل عليها بالالفاظ المفردة في الذهن
خطاء من وجوه منها ان اللفظ المفرد لم يعلم بعد ومنها ان ما يفهم من قول
القايل افعل كذا تصور مع انه يدل عليه بلفظ مركب وتعريف التصديق
بانه الحكم على احد الشيئين بانه هو الاخر او ليس غير سديد فان هذا مختص
بالتصديق الواقع في الحمليات غير متضمن للتصديق الواقع في الشرطيات
فالاولى ان يقال في شرحه ما ذكرناه في التلويحات على ان التسامح في مثل هذا
الموضع جايز فصل المنطق جزء من مجموع العلوم وجزئي للعلم المطلق وآلة للعلوم
التي هي غير المنطق واخطاء من ظن ان المنطق جزء من العلم المطلق لان العلم
المطلق لا يتقوم بجزئياته واعتبار علمية المنطق وكونه جزءا من العلوم مجموعها
اعم من اعتبار كونه آلة والنزاع في كونه جزءا من الفلسفة او ليس غير معتبر
فان مثل هذه الاشيا يتنازع فيها لاختلاف الاصطلاح فاخذ الفلسفة
بحثا عن الامور الواقعة في الاعيان فالمنطق آلة لا جزء منها لانه ليس بحثا عن
امور واقعة في خارج الذهن واذا اخذت الفلسفة بحثا عن امور موجودة
احد الوجودين غير مشروطة باحدهما فالمنطق جزء منها وهو آلة لباقي الاجزاء
ونعلم ان من المعقولات ما هي كمفهوم الانسانية والفرسية وثواني كمفهوم
الكلية والجزئية والنوعية والموضوعية والمحمولية ونحوها وموضوع
المنطق المعقولات الثواني من حيث هي صالحة للتادي الى مطلوب ما او غير صالحة
وان شيت قلت موضوعه التصور والتصديق من حيث هما صالحان لهيات
يتادى بها الى تصور وتصديق مجهول او لا يتادى فان اردت اخذت من
هذا رسما له فقلت ان المنطق صناعة نظرية باحثة عن التصور والتصديق
وهيات لهما من حيث هما كذا وكذا او باحثة عن المعقولات الثواني من حيث
هي كيت على ما قلناه وبالجملة هي صناعة قانونية عاصمة للذهن الانساني عن
ان يضل في فكره فصل في مطارحات دلالة اللفظ على المعنى قوله

القائل ان دلالة المطابقة هي كدلالة لفظ الحيوان على جزئيات مفهومه فان الحيوان يدل بالمطابقة على الجسم ذي النفس الحساس المتحرك بالارادة مثلا واما الناطقية وغيرها من الفصول فلا دلالة له عليها والعام لا دلالة له على الخاص اصلا وليس الانسان كل مفهوم الحيوان ولا جزءه ولا لازمه فلا يدل عليه لفظ الحيوان بوجه واعلم انه قد يدل لفظ مطابقة ولا يدل تضمنا اعني اذا كان المفهوم لا جزء له ولا يخ قط الدلالة التضمنية والالتزامية عن المطابقة ولا يخ دلالة مطابقة عن الالتزام اذ ليس في الوجود ما لا لازم له باعتبار ما بل ولا في العقل ونعلم ان لفظ الانسان يدل على كل جزئيه تضمنا واسم جزؤه الخاص عليه وعلى الجزء الذي هو اعم التزاما والجزء العام لا دلالة له عليه ولا على الجزء الخاص لما سبق والدلالة الالتزامية والتضمنية تشاركتا في امر به فارقتا المطابقة وهو ان الاسم ليس لما اليه دلالتهما وشارك التضمن المطابقة في امر به فارقتا الالتزام وهو ان الدلالتين ليستا على الخارج من المفهوم ودلالة الالتزام ليست دلالة لفظية بل دلالة اسنيدلالية للمعنى على المعنى فلهذا لم نعتبر **فصل** في مطارحات على اللفظ المفرد واقسامه اللفظ المفرد كونه مفردا او مركبا ليس باعتبار بساطة الحروف او تركبها بل باعتبار ما يراد بجزئها الدلالة له او لا يراد واعلم ان الهيآت كالحركات والسكنات والتنوينات واشباهها اذا اريد بها دلالة ما يجعل اللفظ مركبا ومثل عبد الله يختلف باختلاف حالتي جعله اسما او صفة فهو كلي ومركب باعتبار وجزئي ومفرد باعتبار آخر **بحث وتحصيل** اعلم ان التقسيم الصحيح للفظ المفرد الى الاسم والكلمة والاداة هو ان يقال اللفظ المفرد اما ان لا يدل على معنى تام في العقل اي بحيث يستقل صورته في العقل وهذا هو الاداة واما ان يدل على معنى تام في العقل وهذا اما ان يدل على معنى وزمانه من الازمنة الثلثة المحصلة واما ان يدل على معنى دون زمانه من الازمنة الثلثة المحصلة او لا يدل والاول كلمة والثاني اسم واذا اقتصرنا في رسم الاسم على انه لفظ مفرد

يدل على معنى ولا يدل على زمان من الازمنة الثلثة المحصلة وفي الكلمة على انها لفظ مفرد يدل على معنى ويدل على زمانه من الازمنة الثلثة المحصلة بدفع شك المتقدم والماضي بانهما ما دل على معنى وزمان واحد من الازمنة الثلثة المحصلة مثل ما ان كان في قولنا تقدم ويتقدم او مضى يمضي وامس هو نفس الزمان الخاص كما هو مشهور وليس يصح ان يقال ان الزمان في المتقدم جزء المعنى وفي قولنا مضى خارج عن المعنى لاحق به فانه ان عني بالمعنى مفهوم اللفظ فكما ان الزمان جزء مفهوم الصبوح والمتقدم فكذا هو جزء مفهوم مشى فان مفهوم مشى ليس هو مجرد المشي من غير الدلالة على الزمان ومفهوم المشي في المشي يدل بالالتزام على الزمان الماضي فان هذا ظاهر البطلان بل الزمان الماضي جزء مفهوم مشى ويدل اللفظ عليه تضمنا ولا يصح ان يقال ان مشى دل على الوجود والوجود على الزمان الماضي بالالتزام فان الوجود نسبته الى الازمنة الثلثة سواء من حيث مفهومه ولا يمتاز الوجود او الوقوع او الموجودية او الواقعية التي حصلت والتي ستحصل الا بالزمان الماضي والمستقبل فلا فارق بين وجود المشي في الماضي وبين وجود المشي في المستقبل الا الزمانان لا غير وقد دل عليهما مشى ويمشي المفترقين بحسبهما في المعنى ثم التحقيق وجدي في الحال ايضا كما في الماضي واختلف الكلمتان بهما فكيف يدل الوجود المتساوي النسبة الى الزمانين المختلفين المتعاندين لاعتبار بالالتزام على احدهما على ان الالتزام محذوف اعتباره وان اريد بالمعنى شيء ما مع الزمان فكلاهما كذا ولا يقال ان الزمان الماضي خارج عن مفهوم مشى لانا وجدنا المشي الذي هو المصدر عريا عن الزمان فان هذا سخيف اذ لفظة مشى على حيالها ليست هي نفس المشي ولا يشتمل عليه ايضا على حياله بل ذلك لفظ وهذا لفظ اخر لا يقال ان لفظة المشي فيها حروف اصلية صامتة مضبوطة ليس معها شيء من الاشتراط بالزمان واللازم هي الدالة على المعنى والهيآت التي هي الحروف المصوتة او غيرها تصرفه الى الماضي والمصدر وغيرهما فان الصوامت لا تستقل بالدلالة

اصلاً دون مصوتات ما ابدًا مع ان هذا زعم بان الكلمة مفردة اصلا بل الحروف المصوتة فيها
اجزاء دالة وهذه الاشياء بتمامها خطاء والصحيح ان يتعرض للازمنة الثلثة المحصلة
في حدي الاسم والكلمة ويوخذ الحد من التقسيم الثلاثي ولا يحتاج ان يذكر في حد الكلمة
ما يدل على معنى موجود لشيء غير معين في زمان كما فانه ان اتفق في بعض اللغات لفظ مفرد
يدل على معنى وزمانه وشخص معين بحيث يقوم مقام قولنا تفعل للشخص المخاطب لا يكون اداة
ومن حيث دلالته على الشخص المعين يخرج من حد الكلمة ومن حيث دلالته على زمان معين
من الازمنة الثلثة يخرج من حد الاسم فلا تكون هذه القسمة حاصرة ولما عهد في لغة
العرب الفاظ مفردة تدل على الامر مثل صه ومه لا مانع ان يوجد في بعض اللغات الفاظ
مفردة في كلمات المخاطب والمستقبل واعتداد العوام ان صه اسم للفعل لا اصل له فان
اعتبار الاسمية والفعلية بالمعنى لا باللفظ ولفظه زيد في مفهوميه الاسمي والفعلي
ليس تغاير الدلالتين له باعتبار الصيغة فانها واحدة بل باعتبار المعنى فاذا كان المعنى الشيء
اعتبار فعلى كل لفظ دل عليه يكون فعلا ولقائل ان يقول ايضا لا ان لفظة تفعل بالتاء
المخاطب لفظ مفرد وقول القائلين ان التاء والالف ونحوهما زوايد انما هو لضبط الضابط
اللغوي فكانهم قالوا كل فعل كان في اوله تاء او نون يدل على كذا وكذا كما يجعلون الضوابط
على ان كل ما كان وزنه كذا فهو يذكر ويونث وله جمع كذا وغرضهم ضابط اتفق في الكل
اتفاقا ليسهل الضبط فان افعل وتفعل بالتاء للمخاطب اذا كان للتاء دلالة او للالف
بنفسهما فهما مستقلة فالباقي اما ان يكون له دلالة او لم يكن فان لم يكن له دلالة
اصلا ولا مدخل له في الدلالة فهو لغو والدالة هي التاء وحدها على هذا الوضع وهي
واحدة في قولنا تمشي وقولنا تفعل فان اخذت في الجميع بمعنى واحد والباقي لغو فاتحد
المفهومان وهو باطل وان كانت بالاشتراك ثم ان كانت تدل بالاشتراك على اعتبار
الكلمية بلفظ تعيني على ان هذا القسم باطل اعني القول بالاشتراك فان من يجعل
هذه زوايد يقول انها واقعة بمعنى واحد ومن يجعلها مع الباقي دالا على الفعل الصادر
من المخاطب في المستقبل الا بالقسط فنقول المجموع له دلالة واحدة على هذا المعنى

والتاء وحدها مثلا لا دلالة لها اصلا لا بالاشتراك ولا بغير الاشتراك فاذا الدلالة
للباقي له دلالة بخلاف دلالة التاء فيسقط المعنى بالضرورة على اللفظ اذ كل
واحد من الدالين له حصة في الدلالة على المعنى ونحن لا نجد لما وراء الذي سمي بالا
صطلاح قسطا ابدا مختصا بدلالة بل بالمجموع زيد معنى واحدا هو مجموع الزمان
والمخاطب والفعل ولا يلزم من تعدد اجزاء المعنى تركب اللفظ ثم لا يحتاج الى هذا اذ اللفظ
يدل من حيث دلالة اللفظ فاذا قال اردت بالمجموع هذه الثلثة من حيث هو مجموع
من غير ان اريد بالجزء شيئا من الذي يخطر عليه هذه الارادة والاصطلاح فاذا فعلت
هكذا ليست جاءت كلمة بسيطة على موضوع معين وهذا كلفظ الضارب والا
بيض ونحوها فانها مفردات اذ جزء المنطوق لا يراد به دلالة اصلا واللغوي في
الاشتقاق يعطي الضوابط وكثيرا ما يقلبن الضوابط بالفاظ مجازية للتنبيه لا
للتحقيق وهذا بحث متقارب واعلم ان من يجعل للتاء والنون ونحوهما دلالة مستقلة
لا يجوز ان يقول ان ما وراء التاء والنون هو دال دلالة الكلمة لان الكلمة لا بد لها
من دلالة على زمان من الثلثة والباقي لا يدل على المستقبل لان هذه الزوايد كما
دلت على الشخص المعين او غير المعين على ما اخذ من المشهور هي التي تدل على المستقبل
فلا يكون الباقي بنفسه دالا على المستقبل ولا على الماضي كما ظن بعض المعاصرين ان المستقبل
مثل يفعل هو الماضي ضم اليه حرف فانه ان اراد صيغة الماضي فالزايد على الحرف الزايد
ليس على هيئة الماضي التي بها كانت الدلالة على الماضي وان اريد المعنى فليس الزمان
الماضي صاير جزءا من الفعل المستقبل وكذا غير المستقبل واذ لا دلالة للباقي على
الكلمية فبقي اما اداة او اسما اخر وقد كانت التاء عنده ايضا بنفسها ليست
بكلمة فمثل هذه مركبة من اسمين او اسم واداة كما ذكرنا في التلويحات ان ذكرها
مركب من اسمين او اسم واداة على ما يلزم من مذهبهم وانما طولنا هذا التطويل لما
اتفق في التلويحات هذه الالفاظ وكانت موهمة للصعوبة فاردنا بيانها وعندي
التطويل في نحو هذه المباحث تضييع للوقت واعلم انه ان لم يوجد التام في جملة

الاسم ينتقض بالاداة فانهما اشتركا بما فارقا به الكلمة في دلالتهما على معنى دون الدلالة
على زمان معين من الثلثة وفارق الاداة الاسم والكلمة بما اشتركا فيه من التمامية وان الاداة
اذا كانت احد جزئي القول يكون ناقصا وشاركت الاداة الكلمة في انهما لا يتصور صورة
لهما متشخصة في الاعيان فان الكلمة كقولك فعل اصل الفعل وزمانه مجموعا لا يتحقق
الا في الذهن لسنا نقول ان الفعل كالضرب لا يقع في الاعيان وان الادوات كلها
مفهوماتها روابط ذهنية وشاركا في شيء اخر به فارقا الاسم وهو انه لا يتصور
من كلمتين ولا من ادائين على خصوصيتهما دون تخلل قسم اخر بتصديق واحد وفي امر اخر وهو
ان الاسم يصح مفهومه ان يكون جوهرا في بعض مدلولاته بخلافهما ويجوز ان يكون
لفظ مشتركا على الاداة والكلمة كالروابط الزمانية مثل كان ويوجد فانها في القضايا
ادوات فاذا اخذت لا على جهة الربط كلمات ويجوز ان يكون مشتركا بين اسم وكلمة مثل
تزيد وتشكر ويجوز ان يكون بين اسم واداة مثل لفظة ما ومن وكهو في الربط وغيره
والكلمة الحالية لا يعني بها وقوع مفهومها في ان مثل مشى وتحرك لانه لا يتصور
لما بين في الطبيعيات وقوعهما في ان بل الان قد يعني به الزمان الذي هو على
جنبتي الان الحقيقي فههنا يتخصص بالجنبة التي ينتفي فيها الفاعل في فعله لزمان ما دام
فاعلا بل نقول هو متخصص بما يشغل جنبتي الان بحركة موصولة به يعني الفعل الحالي **فصل** في
المطارحات على الكلي واخر في تعريف الكلي بانه اللفظ الذي يدل على كثيرين بمعنى واحد فيه توسع
فان الكلي كالانسان من حيث مفهومه لا دلالة على الكثرة اصلا وما يقال انه الذي يقع على
الكثيرين بمعنى واحد ايضا فيه مسامحة فان لفظة الباري والشمس كلية ولا وقوع لها على كثيرة
الا ان يؤول لفظة يقع ولا يجوز تاويله بقوة وقوع الشركة في الاعيان فان من الكلي ما لا
يتصور تعدد جزئياته في الاعيان والرسم المحرر في الكتب هو انه الذي نفس تصور معناه
لا يمنع وقوع الشركة فيه **فان قال قايل** ان لفظة واجب الوجود على قانون القوم كلي
والكلي نفس مفهومه لا يمنع الشركة فواجب الوجود نفس مفهومه لا يمنع الشركة وكل ما
لا يمتنع عليه الشركة فمفهومه ممكن بالامكان العام عليه الشركة فان امتنع الشركة فلسبب

خارج ويلزم منه اشكالات احدها ان يكون واجب الوجود الذي برهن على وحدته مركبا
من امر متصور لا يمنع الشركة ومن امر اخر يمتنع بسببه الشركة وهو محال والثاني ان مفهوم
وجوب الوجود اذا امكن بالامكان العام عليه الشركة يكون تخصصه بواجب الوجود
لعلة فان مفهومه اذا لم يقتض التعين فالتخصص بالضرورة لعلة والثالث انه يصح
وجود واجب اخر من حيث مفهوم وجوب الوجود وان امتنع فلامر خارج فلا يصح
على الاطلاق ان يقال ان واجبا اخر ممتنع ويلزم ايضا في وجوب الوجود جهة امكانية
والجواب على ما لا يخل باصل القوم هو ان بين قولنا يمنع الشركة وبين قولنا تمتنع فيه الشركة
فرقا والجهات الثلث التي بعضها قسيم بعض اعني الوجوب والامكان والامتناع كلها
لا ينافي معنى الاحتمال المذكور في التلويحات وكذا الامكان العام واذا كان مطلوبنا
ان كل مثلث فان زواياه الثلثه مساويه للقايمتين فقبل تحقيق البرهان هذه القضية
محتملة عندنا اي يحتمل عندنا قبل لزوم الحجة ان المثلث يكون زواياه مساوية للقايمتين
لا انه في الاعيان ممكن بالامكان الخاص فان هذه النسبة واجبة وكل نسبة وان كانت
واجبة في نفسها وكل امر واجب وكل ممتنع قبل تحقيقنا محتمل وفي نفسه واجب وممتنع
واذا ثبت هذا فنقول وجدنا من الاشياء ما لا يحتمل الشركة بوجه مثل الشخص المشار
اليه ووجدنا ما يحتمل الشركة باعتبار المفهوم الذي عندنا مثل الواجب وغيره ثم قد يكون
هذا المحتمل عندنا ممكنا واقعا وقد يكون بالقوة مثل نوع لا يوجد مثلا الا ان كان
لقفنس ولا مانع عن حصوله اعني بقولي لا مانع اي لا يلزم من وقوعه محال بوجه واذا
حصل شبيه يحصل ولا مانع من انعقاد شبيه وقتا ما وقد يكون ممتنعا والممتنع
الشركة ايضا ينقسم الى قسمين الى ما يكون امتناعه باعتبار وحده لا من جميع جهاته
كالشمس فانها باعتبار الجرمية بل الكوكبية بل مفهوم الشمسية يمكن فيها شركة
ما والى ما يستحيل فيه الشركة راسا كواجب الوجود ولكن لا يمنع احتمال الشركة
مفهوما او لا بخلاف هذا السواد فمعنى قولهم لا يمنع الشركة اي احتمال الشركة ولو
قلنا الكلي هو الذي نفس مفهومه يحتمل الشركة جاز وكان حسنا وقد عرفت الفرق بين

الجزئي المضاف وغير المضاف وانه اذا قيل الانسان جزئي الحيوان ليس معناه ما يمنع الشركة ولولا
هذه النسبة ما صح ان يقال انه جزئي وعلمت ان الجزئي من حيث مفهوم الجزئية كلي فانه يقع
بمعنى واحد على كثيرين واعلم ان قولنا الانسانية مشتركة لا نعني بها انها شيء واحد موجود في
الكل فانا بينا في علم ما بعد الطبيعة ان هذا محال بل معناه ان صورتها الذهنية تطابق
الكثيرين وههنا قاعدة اعلم ان بين قولنا زيد وبين قولنا انسان وقولنا هذا الانسان
وقولنا الانسان وقولنا الناس فرقا فمثل لفظة زيد يشار اليه او ما اشبهه جزئي وان كان
زيد تسمى به جماعة الا ان وقوعه عليهم ليس بمعنى واحد بل كل واحد منهم تسمى زيدا لذاته
لا لمعنى يقال عليه وعلى غيره الا ان يجعل زيد اسما للانسانية او نحوها واذا راينا رجلا ما
رايناه ابدا نحكم بانه انسان او حيوان ولا نحكم بانه زيد ما لم نسمع ان اسمه ذلك لاحتياجه
الى الاشارة بخلاف الانسان وقولنا انسان بالتنوين يدل على معنى الانسان المتخصص بوجه
غير متعين وهو الذي يسمى الشخص المنتشر والفرق بينه وبين لفظة زيد ان لفظة
زيد لمفهوم واحد لا يقال لشخصين ولفظة انسان بالتنوين بمعنى واحد يقال على كل
واحد من الناس ويطابق معناه كل واحد حتى ان من حد الكلي بانه الذي يقال على كثيرين
بمعنى واحد ولا يشترط ان يصح قوله على كثيرين بحال الشركة معا يكون على اصطلاحه
لفظة انسان المنون كليا ومن يشترط في رسم الكلي انه بحيث يصح اشتراك الكثيرين فيه
على وجه يصح قوله على الكل معا فقولنا انسان مع التنوين لا يكون كليا واذا كان عنده
كل ما ليس كليا بالاعتبار فهو جزئي فلفظ انسان مع التنوين وما يجري مجراه في ساير
اللغات فانه لا يخلو من امثال هذا يكون جزئيا غير متعين وقد طول بعض الناس الكلام
في انه جزئي صريح وعلل بان معنى قولنا رجل الرجل الواحد ولم يعلم ان الرجل كلي والواحد
كلي ومجموع الكليين كلي وقولنا هذا الانسان وهو وتفعل بتاء المخاطب ونفعل
بالنون وامثالها ليست لمفهوم زيد فان هذا الانسان ونحوه اذا لم يكن معه اشارة
حسية او خيالية بالفعل فلا يتعين مفهومه الشخص اصلا وهو بالمعنى الذي يقال
على زيد يقال على غيره اذ عند كل اشارة لا يصير له مفهوم آخر فهو وامثاله على اعتبار

حال

حال الانسان منون الا ان قولنا هذا الانسان مقصور الاستعداد للاشارة الى الحاضر
او ما في حكمه بخلاف ذلك واما نحو لفظ الناس فانه كلي اذ ليس فيه ما يمنع الشركة بل وله
اعتبار غيرهما للانسان فان مفهوم الناس وجب فيه الشركة ومفهوم الانسان لا يجب فيه
الشركة ولا الوحدة فصل الامر المطلق قد يعنى به ماهية الشيء فحسب بلا شرط اصلا
من كونه في الذهن او في العين وتخصيص بصفة وكما اصطلح قوم على تسمية هذا
مطلقا اصطلح قوم على تسميته كليا فعلى هذا الاصطلاح المطلق لا يشترط فيه
الكون في الذهن والماهية العينية من حيث هي ماهية مطلقة قالوا والتخصيص
بالذهني فقد يخرجه عن الاطلاق واذا لم يضر الوقوع الذهني لا يضره العيني بل
يقتصر على ملاحظة الماهية فحسب واذا كان معنى الكلي على الاصطلاح هذا
فيجوز وقوع الكلي في الاعيان على رايهم وقوم اصطلحوا بالمطلق على الماهية المشروطة
بلا تخصيص العرية عن الصفات المخصصة فالعيني لا يتصور ان يقال له مطلق
بهذا الاعتبار لان معه صفات وان شرطناه بالذهني في هذا الاعتبار فهو
وان كان في الذهن لا بلحظة الذهن من حيث هو موصوف بانه في الذهن بل
من حيث هي ماهية ليس معها شيء اخر من الاوصاف المخصصة وهذه على الا
صطلاح الاول فيها تقييد فان الشرط بان لا تقييد قد يخرجه عن الاطلاق و
اصطلح قوم بالمطلق على الماهية المجردة عن الصفات التي تميز بعض المشتركات فيها
عن بعض فقولنا انسان مع التنوين وما يجري مجراه في ساير اللغات مقيد على
الاعتبارين الاولين لان فيه تقييدا اما بواحد فخرج عن صحة القول بحال
الشركة وعلى الثالث مطلق اذ ليس معه صفة يميز بعض المشتركات فيه عن
بعض بل وجد ما يلزم جميع الجزئيات وهذه الاعتبارات انما هي في الشيء المطلق
لا في القضية المطلقة فان ذلك امر اخر والمقيد بازاء المطلق على الاصطلاحات
على ان مطلق الشيء قد يعنى به محض حقيقته بحيث لا يمازجها ما يمكن ان يتوهم
مما نجته فيقال هذا مطلق وما مطلق وقد يعنى به الامر الغير المحتاج في ثبوته

اودامه الى اعتبار زايد لا يعنون به الا مقيد بل الغير المحتاج فيما اضيف اليه الى التقييد
واوردت هذه الاشيا الان لا يغلط فان هذه اللفظة كثيرا ما يستعمل ومعانيها
مختلفة فصل في المتشخص والمميز ليس كل مميز متشخصا فان الفصول المقسمة
واللواحق الحقيقية ما عامة كالناطقية للحيوان والذكورة والانوثة وغيرهما تف
تقسمها بالذات او بالعرض وتميز بعض المشاركات فيها عن البعض والمخصص المخصص
والمركب منهما كليات اذ المركبات من الكليات كليات فليس المميز هو المتشخص وكل ما
فرض اوصافا في شيء وهيولى وصورة جسمية وغيرها مما يحتمل الشركة كلي
والمجموع كلي وتخصص كل واحد من الصفات المركبة عن المشاركات باقترانه
بقرينة في ذلك المركب او حاملة والحوامل تتخصص باحوالها وما يقترن بها وما يفرض
متشخصا من الصفات والحوامل مفهومه لا يمنع الشركة فليس منع الشركة بسببه و
مجموع ما لا يمنع الشركة قلنا انه لا يمنع الشركة فلا يصح ان يقال المجموع الكليات
يمنع الشركة لنفس مجموعيته فالحق ان المشاركات بدا تفترق بامر والمميز زايد على
ما به الاشتراك في العقل والمتشخص ليس لاحقا بالماهية التي هي كلية في العقل
بل تشخصها نفس هويتها الخارج عن الذهن فصل والعام قد يقال ويعني به الكلي
وبهذا الاعتبار يصح ان يقال الانسان عام ومن ظن ان عموم الانسانية انما هو لدلا
لتها على الجميع بالاستغراق بالفعل اخطا فان مفهوم الانسانية لا اذ لا دلالة على
الاعداد لا تضمنا ولا مطابقة بل يدل على الحيوان الناطق مثلا فحسب ثم هذا المعنى
اذا كان بحيث يشار اليه فهو جزئي وان كان ماخوذا في الذهن فهو كلي لا لوجوب
الشركة في معناه فان الشركة لو وجبت في مفهوم الانسانية ما كان الشخص
الواحد يجوز ان يقال له انه انسان كما لا يقال له ناس بل لصلوح مفهومه
لنفسه لشركة الكثيرين وان كان العموم قد يقال لاستغراق الحكم في الصور
المحصورة الكلية وذكرنا في ذلك فصلا في التلويحات اللوحية والعرشية
والخاص قد يقال بازاء مفهومي الجزئي فاذا قيل زيد خاص نعني به الجزئي او له

الاول

الاول ولا يحتاج فيه الى اضافة واذا قيل الانسان اخص من الحيوان نعني به الجزئي
بالمعنى الثاني مع اعتبار قلة امكان شركة او امية واذا قيل الحيوان اعم من الانسان
يعني به انه يقال عليه وعلى غيره وكانه قد يذكر مع الخاص المضاف فعام مضاف بنسبة
متخصصة بدخول ذلك الخاص فيه حتى ربما لا يقال ان الجماد اعم من الانسان واذ
كان هذا صحيحا باعتبار ان صلوح الاشتراك في الجماد تم فان جزئيات اكثر من جزئيات
الانسان فعمومه اشد من عمومه وقد يكون الشيء اعم من غيره من جميع الوجوه كا
لحيوان بالقياس الى الانسان وقد يكون اعم من وجه واخص من وجه كالا
نسان والابيض والشيء انما يقال عام او كلي بالنسبة الى جزئياته لا بالنسبة الى
اجزائه فالبيت ليس عاما بالنسبة الى الحايط والسقف بل الى احاد البيوت لان
معنى البيتية موجودا في كل واحد من البيوت تاما وليس معنى البيتية موجودا في
السقف وحده ولا يقال للسقف وحده انه بيت والعام يقال على ما تحته
بمعنى واحد متحقق في كل واحد بخلاف الكل على اجزائه ومن الفرق بين الجزء والجزئي
ان الجزئي يدخل تحت الشيء ولا يدخل في نفس حقيقة الشيء والجزء يدخل في
حقيقة الشيء ولا يدخل تحت الشيء فان الكل الحاصل حاصل جميع اجزائه بخلاف
الكلي وان الكلي لا يتصور نهاية جزئياته في العقل بخلاف الكل واجزائه وان
الكلي بنفسه يطابق الجزئيات ويوجد معناه في كل واحد بخلاف الكل وجزئه
وان اجزاء الكل يجب ان تكون حاضرة حتى انه كان بحيث يكون اجزاؤه حيث هو
بخلاف الكلي والجزئي ولا يعقل الكل الا باجزائه بخلاف الكلي فانه يعقل دون
جزئياته ولا اعني الكل من حيث هو كل والجزء من حيث هو جزء فان كل واحد
منهما معقول مع الاخر وما قلنا عليه من الحقايق يعقل احدهما بالاخر والكلي
من حيث كليته مضاف وكلامنا في الحقيقة المحمول عليها الكلية لا من حيث كليتها
والكل ينتفي بانتفاء جزء واحد والكلي لا ينتفي بانتفاء جزئياته فان الجزء علة
والجزئي ليس بعلة الكلية والفروق كثيرة وان كان عند البحث يرجع حاصلها

الى قليل عدد فصل الكلي ينقسم الى ما يقع على جزئياته بالسوآء ويسمى متواطيا
الى ما يقع لا على السوآء وهو المتشكك وفرق بين نكرة معنى احد قسمي الكلي
وبين نكرة معنى اللفظ المشترك فان معنى المتواطي والمتشكك معنى واحد في
الذهن ثم يقال له باعتبار خارج من المعنى انه نكرة والمشترك نفس ما يراد به
في المواضع المختلفة متكثر والمتواطي والمتشكك يدلان على ما دلا عليه
باستعمال اللفظ مرة واحدة والمشترك لا يجوز ان يذكر دفعه ويراد جميع مفهوماته
بل لكل مفهوم استعمال مستقل وقسما الكلي يدلان بالاطلاق واللفظ المشترك
الصحيح الاشتراك اذا ذكر مطلقا لا دلالة له اصلا وكل لفظ مشترك من حيث
الاشتراك لا دلالة له الا بتعيين اذ لا اجتماع ولا اولوية ولا يجوز ان يذكر المشترك
كالعين ويقال انه ينقسم الى ينبوع الماء والى العضو الباصر فان اللفظ نفسه
لا ينقسم وليس له معنى واحد بل هذا فيما له معنى واحد ويشترك فيه قسما
الكلي ولا يصح ان يقال المتواطي كالحيوان قد يذكر ويعنى به الانسان وقد يذكر
ويعنى به الفرس ولا يجوز ان يقال للمتلفظ بلفظ الحيوان عين مرادك منه انه
انسان او فرس فان مراده شيء واحد نسبته الى الكل سواء بخلاف ما يتوجه
على مستعمل المشترك واذا ذكر المشترك وطولب بحقيقته لا يصح التحديد الا
بتعيين بعض مفهوماته ولا ينبغي ان ينازع على لفظ الا بتعيين مفهومه ولا ان
يحد واذا كان بحث ما في لفظ مشترك كمن يبحث ان العقل هو جوهر او ليس
بجوهر واللفظ مشترك فاحتج محتج ان العقل مدرك لذاته ولغيره وكل مدرك
لذاته ولغيره جوهر فالعقل جوهر فقيل تعيين معنى العقل ما ابطل مذهب من يرى
ان العقل عرض فانه قد يعنى بالعقل امرا اخر لا يدرك ذاته وغيره وكالمحتج
في مسئلة المكان انه ينسب اليه الجسم على انه فيه وكل ما كان كذا فهو حاو
فان من زعم ان معنى المكان اي هو ما يستقر عليه الجسم لا ينفع معه ذلك
وان تمادى النزاع الى ان لفظة المكان اي شيء يعنى بها صار النزاع لغويا

لا حقيقيا فلا بد من تعيين المفهوم حتى يصح الاحتجاج بلى ان سلم الخصم لازما
واحدا بحيث اذا استعمله المحتج يمكن ان تعيين عرضه او محله الذي عينه يحصل
المقصود واعلم ان اللفظ المشترك قد يكون كليا في كل من مفهوماته وقد يكون
جزئيا في جميع مفهوماته كلفظة زيد فانه واقع بالاشتراك على مفهوماته وقد
يكون كليا في بعض مفهوماته جزئيا في الاخر مثل عبد الله وقد يقع اللفظ على
الشيء وصفته بالاشتراك كالاقبال اذا سمي به رجل وله اقبال وقد يقع على
الشيء ووصفه كالمقبل اذا سمي به انسان ويقال عليه ايضا اذا كان له اقبال
والفرق بينهما ان الاول لا يحمل والثاني يحمل وقد يقع على شيء واحد باعتبارين
متباينين كالنوع على الانسان لمفهوميه فانه لا يدخل احدهما تحت الاخر اذ المعنى
العام لا يشترط فيه شرط زايد لا يوجد في الخاص ولا فيتكافيان وقد يقع
على شيء واحد باعتبارين يدخل احدهما في الثاني كالامكان والكتابة فانها
ممكنة بالامكان العام والخاص والمفهوم الخاصي يدخل تحت العامي والمجازي
اعم من المتشابه فانه قد يستعار اسم السبب وبالعكس واسم الشيء للازم كيف
كان وان لم يكن ثم مشابهة الا ان يعنى بالاسماء المتشابهة ما يعم غير المتشابهة
من المجازيات اصطلاحا او باعتبار ما بشبيه على الناظر ولكن بهذا الاعتبار
كان ينبغي ان تكون المشترك تسمى بهذا الاسم وتنقسم المتشابهة الى حسية كالفرس
على المنقوش منه وعلى الحيوان المشهور وقد تكون عقلية كالحمار على المشهور
والبليد ومن التجوز ما يكون بمجاورة ما اما حسية كلفظ الغايط او عقلية
كالسبب والمسبب ويشارك المجازي المشترك في ان وقوعه ليس بمعنى اللفظ
المقصود وفارقا به قسمي الكلي ويشارك المجازي قسما الكلي فيما فارق به المشترك
وهو ان وقوعه على الامرين باعتبار معنوي لا لمجرد الاسم ويشارك المجازي
المتشكك فيما فارق المشترك والمتواطي وهو ان وقوعهما ليس على التكافؤ
فان المجازي في الموضوع الاصلي والمستعار ليس على التكافؤ وكذا المتشكك

والمشترك والمتواطئ اشتركا في ان الاسم ليس ببعض المواضع مما يطلقات عليه احق
اما المتواطئ فقد عرف كالحيوان على الانسان والفرس واما المشترك فان لفظ العين
ليس بالبصر اولى منه بالذهب واعلم ان المتشكك قد يكون مطلقا كالابيض وقد
يكون بالنسبة الى مبدا واحد كقولنا طبي للكتاب والمبضع والدوا والى غاية واحدة
كقولنا صحي للدواء والرياضة والفصد وقد يكون بالقياس الى مبدا واحد وغاية
كقولنا الاشياء انها الاهية ومن المتباينة ما يكون اسمان للشئ وصفته كالصارم
والسيف وللصفتين كالصارم والمهند وصفه وصفتها كالناطق والفصيح واعلم
ان الاشتقاق قد يكون النسبة كالمهند وقد يكون من صفة متقررة كالابيض وقد
يكون النسبة في الاشتقاق بما انه له كالمعمول وقد يكون باعتبار صناعة كالحداد
ولا بد من دلالة المشتق على ما له الاشتقاق وما منه الاشتقاق والنسبة اللفظية
والمعنوية وتصرف في اللفظ فانه ان عني به تارة الصفة وحدها وتارة مع الموصوف
يكون مشتركا فصل في المطارحات على الموضوع والمحمول قد ذكرنا في مواضع انه
اذا قيل ج ب ليس معناه ان مفهومهما واحد والحمل في الاسماء المترادفة لا حاصل
له فان القايل الانسان بشر كانه قال الانسان انسان وقد علمت ان كل تصديق
يحتاج الى تصورين وههنا تصور واحد فلا وضع ولا حمل ولا حكم الا ان يوجد
باعتبار زايد قد ذكرناه في بعض المواضع والجزء لا يحمل على الكل وهذا فيه تفصيل
اما ما هو مثل الحيوانية فلا يحمل الا على جهة واحدة وهو على ما لو اخذ الحيوانية
مطلقة نسبتها الى الانسان والفرس سواء واذا حملناه يكون معناه ان الحيوانية
المتخصصة بالنطق مطابقة للحيوانية المطلقة المتساوية النسبة اليه والى
غيره لا على انها موجودة في الانسان فانها تكون جزءا وح يكون المحمول مطابقة
الحيوانية لا الحيوانية واما الاجزاء المتباينة كالحايط والسقف فلا سبيل
الى حملها كما هي فلا يقال البيت حايط سواء اخذ مخصصا او مطلقا الا ان يوجد
انه ذو حايط ولا يجوز ان يقال الانسان نفس وفي الحقيقة لا يجوز ان يقال الانسان

جسم كما سبق في النفس والحايط فان الحايط كما لا يطابق كل ماهية البيت فالجسم لا
يطابق كل حقيقة الانسان بل بعض اجزائه ولا يوصف به الكل وليس الكل هو
الجزء ولا الجزء وصف للكل الا ان في اللغات تجوزات ولنا عود الى هذا الكلام واعلم
ان الجزئي لا يحمل اعني الذي نفس مفهومه يمنع الشركة اما اجمالا فلان المحمول يوصف
به والموضوع والشخص نفسه ليس وصفا يوصف به شئ واما التفصيل فهو ان
موضوع الجزئي ان كان كليا فهو حصر له اله تصور اشتراك فيما ليس له ذلك كما ذكرناه
في مواضع وكيف كان فان من فيه الموضوع طبيعي كالانسان اذا حمل عليه مثل الكاتب
ومنه غير طبيعي كالعكس والشخص هو الموضوع الطبيعي للكليات باسرها كيف
اخذت بقي ان يكون موضوعه جزئيا وقد بينا انه ان كان هو او مباينه فلا حمل
على التقديرين وان كان كما يقال لهذا الضاحك هذا الكاتب فلا يصح ايضا لان
الضاحك من حيث هو ضاحك ليس بكاتب ولا يمكن ان يقال انه وصفه فان الاشارة
منعت ان تكون وصفه والاشارة ههنا ان كان في القولين الى شئ واحد فليس شئ
واحد بعينه كلاهما فان الشئ الواحد في نفسه بما هو واحد لا يكون شيئان
وان اخذ على ان هذا شئ واحد هما صفتاه حتى يكون تقديره مثلا هذا الانسان
تقديره الذي هو الضاحك هذا الانسان الذي هو كاتب فيكون الضاحك
والكاتب كليان فلا يكون فيهما الكلام ثم هذا الانسان لغو وان كانت الاشارة
بلفظي هذا الى شيئين احدهما نفس الضاحك والاخر نفس الكاتب فليس احدهما
هو الاخر وقد ذكرنا فيما اذا قيل الضاحك كاتب ان ههنا ليس احدهما صفة
للاخر اذ ليس الضحك صفة للكتابة ولا بالعكس بل شئ ثالث وعند الاشارتين
الى شيئين امتنع هكذا بل في السلب يمكن ان يقال زيد ليس بعمرو ولا شئ
من الحجر زيد واعلم ان الذي ما له بعض الناس ان قولنا الانسان ضاحك فيه شئ
ثالث موصوف بكليهما كما ان في قولنا الضاحك كاتب وهو ما ذكره في المنوز
على الكل ان كل انسان ضاحك معناه ان كل واحد مما يوصف بانه انسان

من جزئياته فههنا ثلثة اشيا ايضا الموصوفات بالموضوع والموضوع والمحمول
كما كان ههنا ليس بصحيح فان قولنا الضاحك كاتب من غير سور واشارة الى
الاحاد يحتاج الى ثالث وقولنا الانسان ضاحك ليس هكذا سيما وقد ابطلنا
راى من يرى ان ههنا شيا او ذاتا مطلقا يوصف بالانسانية والضاحكية او السا
الشبيه وكون الشئ ذاتا او حقيقة ليست بامور متاصلة في الاعيان تلحقها
الانسانية والجوهرية بل هذه اعتبارات تلحق الماهيات المتخصصة بحقايقها
فيكون انسانا محققا ثم يقال له شئ واما في المنون على الكل فالضاحكية ايضا
يحقق باحاد الناس للانسانية بخلاف كل ضاحك كاتب فان الكاتبة ما
يحقق باحاد الموصوفات بالضاحكية للضاحكية وههنا بحث مشهور وليس فيه
كثير طايل وهو انك قد علمت ان الموضوع يذكر ويراد به المحل المستغني في قوام
عن حاله بالنسبة اليه فالعرض هو الموجود في موضوع والجوهر هو الموجود
لا في موضوع فالموضوع بالمعنى الاول ينسب اليه بعلى وهذا بنى فالماهيات على
اربعة اقسام منها ما هو غير موجود في موضوع ولا مقول على موضوع فالجوهر
المشار اليه الجزئي فانه ليس في موضوع بجوهريته ولا مقول على موضوع فا
بجزئيته اذ لا محمول جزئي على ما سبق ومنها المنسوب بكليهما كالاعراض الكلية مثل
اللونية فانها تنسب الى جزئياتها التي يجعل لها موضوعه بعلى وينسب الى محا
لها بفي ومنها ما ينسب بفي دون على كالعرض الجزئي فانه لا يحمل ولكن هو في
المحل فالاول الجزئية والثاني لعرضيته ومنها المنسوب بعلى دون في كالجوهر
الكلي لمحل لكلية ولا ينسب بفي الى موضوع بجوهريته والمنسوب بعلى الى المنسوب
بعلى منسوب بعلى لان موضوع الموضوع موضوع الا اذا اخذ باعتبار يخل بـا
لتعذير كما سنذكره والمنسوب بفي الى المنسوب بفي منسوب بفي كما يتمثل له في المشهور
ان السرعة في الحركة والحركة في الجسم فيشترط الانتهاء ههنا الى الجسم بخلاف
المنسوب بعلى الى مثله فانه قد يحمل العرض على العرض ولا ينتهي الى حمل العرض

على

على الجوهر والمنسوب بعلى الى المنسوب بفي منسوب بفي لا غير كاللون على السواد والاسود
في الجسم والمنسوب بفي الى المنسوب بعلى منسوب بفي ايضا لا غير كاللون في الجسم والجسم
على الحيوان مثلا وهذا البحث انما وقع بسبب اشتراك اللفظ حتى لولا ذلك ما كان
بين هذه الاشياء مناسبة بجمعها بحث متناسب فصل في المطارحات على الذاتي
والعرضي قول القايل ان كل كلي اذا انسب الى جزئياته فهو اما ذاتي واما عرضي كلام
صحيح ولكن لم يشمل جميع الذاتيات والعرضيات بالنسبة الى موضوعاتها فان الناطق
ذاتي للانسان وليس الانسان جزئيا له والضاحك عرضي للانسان وليس الانسان
جزئيا له وايضا فيه تجوز وان كان هذا التجوز محتملا فان الكلي ليس بجزء للجزئي اذ هو
اعم منه والذاتي هو الداخل في حقيقة الشئ الا ان يوجد الطبيعة التي توصف بالكلية
لا على انها كلية ونحن اذا قلنا الجزء العام لا نعني به ان الجزء نفسه اعم مما هو جزء له
بل نعني به ان الجزء الذي لطبيعته صلوح ان يكون اعم وقول القايل كل كلي يصح ان يحمل
وكل محمول اما ذاتي واما عرضي حاصر بجميع الذاتيات والعرضيات الا ان فيه توسعا ما
فان الذاتي جزء للحقيقة وقد بين ان الجزء لا يحمل فينبغي ان يفهم منه ان كل ما طبيعته
صالحة للحمل باعتبار ما اذا انسب الى امر اما كان واما كذا وقد ذكرنا ان الفارق
الصحيح بين الذاتي والعرضي كون الذاتي داخلا في الحقيقة ويلزم ان يتقدم يعقل
على تعقل ما هو ذاتي له وان يكون علة ولا نعني بالعلة ما يجب به وجود الشئ فان
الشئ لا يجب وجوده بجزء واحد بل الجزء علة للكل بمعنى انه يتوقف عليه الكل في الذهن
والعين واخطا من قال ان الذاتي هو الذي لا يمكن ان يرفع في الوهم عن
موضوعه اذ انه الذي نسبته اليه واجبة او ليس لعلة خارجة فان بعض العرضيات
كالزوجية للاربعة يشترك معه في هذا ومن قال ان الذاتي هو المقوم ما اعطى
حقه فان من المقوم ما يكون مقوما للوجود مثل المحل للسواد والامارات العامة
نافعة لا يستدل بوجودها على كون الشئ ذاتيا فانه لا يستدل بوجود العام
على الخاص ولكن يستدل بانتفائها على انتفاء الذاتية فانه يستدل بانتفاء العام

على الخاص فليس لك ان تقول ان هذا الشيء يعقل الماهية دون او يعقل نسبته الى الما
هية بخارج كالوجود لماهية ما فليس بذاتي وتعريف الذاتي بانه لا يعقل الشيء الا به
قريب فانه اللازم لا يعقل به الشيء الا ان مثل هذا يحترز فيه عما يتوقف عليه تعقل الشيء
فان الشيء لا يعقله الا بجوهر مدرك هو نفسنا او غيرها وليس ذاتيا للمعقول مثل
الفرسية فيقيد بالمحمول ونحوه واعلم ان مقوم الوجود قد يكون مجامعا مع الشيء
كالجوهر لاعراضه وقد يكون مباينا كالشمس للشعاع وقد يلازم كالمتالين وقد
يفارق في العدم اما في المباين كالاب الذي هو علة لوجود الابن ويبقى هو بعده
واما في المجامع فكالصورة المفارقة الى بدل يقوم الهيولى واما مقوم الحقيقة
فلا يفارق ولا يباين ولوازم الشيء قد تكون متكافية اي لا يلحق بعضها بتوسط
بعض كالضاحك والكاتب وقد يكون بتوسط كالضحك بتوسط التعجب وهذا
القسم ما يقع منه في الاعيان يجب نهايته للبرهان الدال على نهاية السلاسل
التي احادها يجتمع في الوجود وبه يتبين نهاية الذاتيات المرتبة من ذاتيات
الذاتيات ومن المشهور ان ذاتيات المعقول يجب ان تكون متناهية والا يتوقف
فهمه على ما لا يتناهى وانه مح واما اللوازم التي لا تقع في الاعيان يجوز ان يذهب
سلاسل مرتبة لها الى غير النهاية كاسبقين واما المتكافيات فلا يتصور ان تكون
لماهية واحدة الى غير النهاية فان الشيء الواحد لا يقتضي اشياء الا بتوسط واذا
كانت اجزاؤه متناهية لا يقتضي الا عددا متناهيا بغير توسط من خارج فان
المجموع اما ان يقتضي بذاته او بجزئه واما مثل كون الاثنين نصف الاربعة وربع
الثمانية الى ان يصير نصف نصف النصف الى غير النهاية فانها ليست بمتكافية بل بصيرة
النسبة الى الكثير بسبب نسبته القليل ولهذا موضع غير هذا واللازم الذي لا وسط
له في الذهن يمتنع رفعه في الوهم فانه بين لا يخلط العقل وجوبه وما لا وسط له عينيا
قد يصح رفعه في الاذهان فان الشيء قد ينقلب وسطا في الاذهان لما كان وسطا
له في الاعيان والوسط الذهني ما يعلم نسبته لازم والعيني ما يلحق نسبته وقد

نعلم

نعلم بحق العلة بالمعلول لانه يكون عندنا اظهر واذا قلنا اللازم يلحق الماهية لذا فانما يعني
به ماهية موضوعة واللازم لنفسه ماهية لا يجوز ان يقال انه ينتسب الى ماهية
نفسه ومن اوجب ان الذاتي يحمل دون الاشتقاق كالجوهر والعرضي لا يحمل الا باعتبار
الاشتقاق فيحمل الاسود دون السواد فقد حكم بما ليس بواجب الاطراد فان من
الذاتيات ما يحمل باشتقاق كالناطق ومن العرضيات ما يحمل دون اشتقاق كالشيء يحمل
على الجوهر وغيره وكالعرض يحمل على السواد دون اشتقاق وليست العرضية ذاتية
للسواد فان اضافة الموضوع خارجة عن حقيقته والاسود له جزءان تصور
حمل احدهما دون الاخر واجزاء البيت مثل الحايط والسقف ليس شيء منهما
صالح الحمل لما مر ومثل هذا ليس له قانون مطرد ومن خصص الاستغناء عن
الاشتقاق في الحمل بما ليس فيه جعلا ان مع اعترافه بان جعل الانسان حيوانا جعله
ناطقا كانه لم ينظر في الناطق انه مشتق ومن الذاتي ما هو دايم تقويمه للحقيقة
الواقعة كالجسمية للفلك ومنها ما ليس بدايم تقويمه لماهية لان تلك الماهية
ليست بدايمة الوجود كالجسمية للفرس فان الشيء اذا بطل لا ينفي تقويم الشيء
لماهيته ومن العرضي اللازم ما لا يمكن فهم حقيقة موضوعه وتصور ذلك
العرضي مع الجهل بالنسبة والشك فيها كالمثلث وزواياه ومن اللازم للماهية
ما يمكن فهم حقيقة الموضوع وتصور مفهوم ذلك اللازم مع الشك في النسبة
كمساواة الزوايا للقايمتين فانه يتصور مفهومهما مع الشك في النسبة الى
ان يبرهن عليها مع انه لازم له في الاعيان فكان هذا اللازم ما يلزم في
الاعيان دون اللزوم في جميع الاذهان متبينا لزومه اعني حصوله
مع التصديق بالفعل ومن اللازم لازم ماهية دايم تقتضيه تلك الماهية
ابدا واللزوم دايم لكون الفلك مشارا اليه او كونه ممكن الوجود ومن
اللازم ما يلزم ولكن ما يدوم اللزوم لا يخلو الماهية بل بانتفايها كلوازم
الماهيات التي عندنا ومن اللازم ما يدوم صحبته لسبب خارج لوجود المفارقات

من جميع الوجوه ومن اللازم ما يدوم صحبته بخارج ما دام الشئ ولكن لا دائما لان
ذلك الشئ لا يدوم كسواد الزنجى فصل في مطارحات على المقول في جواب
ما هو اذا كان اللفظ منه مفرد ومنه مركب فاللفظ يعم القول وغير القول
فيكفى في رسم المقول في جواب ما هو انه اللفظ الذى يدل على ماهية المسؤل
عنه مطابقة ولا يحتاج ان يذكر القول فان القول ايضا مما يدخل تحت اللفظ
وكانه لا يحتاج ان يقال يدل على ماهية المسؤل عنه مطابقة وعلى الاجزاء
تضمنا فانه اذا دل بالمطابقة على الكل يكون قد دل على الاجزاء تضمنا وذكر
دلالته على الاجزاء تضمنا ليس له فائدة ههنا وفرق بين المفهوم والحقيقة
وطالب المفهوم لا يحتاج الى التصديق بالوجود بخلاف طالب الحقيقة حتى
ان المستحيلات لها مفهوم وليس لها حقيقة والمطالب اللغوية تطلب المفهوم
دون الحقيقة ولما لم يكن جزء المفهوم هو ولا جزء الحقيقة هى والسائل سائل
عنها نفسها او عنه فلا يجاب بالجزء واعلم ان في بعض المواضع لا يجوز ان يجاب
بلفظ مفرد للسائل عن الشئ بما هو مثل ما اذا سئل عن حقيقة الانسان فليس
الا ذكر حده وفي بعض المواضع يجاب بلفظ مفرد مثل ما اذا سئل عن جماعة
متفقة الحقائق كزيد وعمرو وخالد فيجاب انهم ناس وكذلك اذا سئل عن الانسان
والفرس والثور فيجاب بالحيوان ففى هذه المواضع يكفى اللفظ المفرد وطالب
المفهوم قد يكفيه اللفظ المفرد الاشهر ثم ان اعاد السؤال طلبا للحقيقة فيتعين
الجواب بالقول الدال عليها الا انه ما من موضع يصح اللفظ المفرد الا ويصح المركب
فاذا ورد في الجماعتين المذكورتين حد الانسان بدل اسمها وحد الحيوان بدل اسم
الحيوان لا يضر اذ دل الحد بالتفصيل على ما دل عليه الاسم جملة واعلم ان قولنا
لما سئل عن الانسان والفرس والثور والغنم ما هم انهم حيوانات ليس جوابا
بذاتى المسؤل عنه حتى كان لقائل ان يقول انكم سلمتم ان الذاتى يقال في
جواب ما هو ثم قلتم الحيوان ههنا في جواب ما هو وهو ذاتى فان الحيوان ذاتى

لشئ ومقول في جواب ما هو لشئ اخر فان السائل طلب ههنا الماهية المشتركة
اذ لم يسئل عن الفرس وحده ولا الانسان وحده بل سال عن الجميع مجموعا واحدا انه
ما هو ولما اجبنا بانه حيوان اجبنا بجميع الماهية المسؤل عنها وهى الماهية المشتركة
ولو كنا اجبنا بالجسم وحده او ذى النفس والحساس والمتحرك بالارادة لكان
جوابا بذاتى واحد وذاتى الشئ ليس هو والمسؤل عنه هو فالحيوان ذاتى لكل
واحد والسؤال ليس عن كل واحد بل عن الماهية المشتركة والمقول في جواب ما
هو هو ماهية الشئ المسؤل عنه فتقرر بما قلنا ان الحيوان مقول في جواب ما
هو ذاتى ولكن مقول في جواب ما هو بالنسبة الى شئ وذاتى بالنسبة الى
شئ آخر فاذا قلنا انه ذاتى مقول في جواب ما هو وينبغى ان يفهم بالنسبة
الى شيئين فاذا اخذ بالنسبة الى شئ واحد فهو خطاء من قبيل تركيب المفصل
وهكذا السائل عن زيد وعمرو وخالد يطلب الماهية ويد فيجاب بها فالا
نسانية اذا اجيب بها في السؤال عن الجماعة وعن زيد وحده هى الماهية
المطلوبة لا ذاتى الماهية المطلوبة فالذاتى لا يجاب به البتة ولا صارت الذات
ذاتية بتة فاذا قلنا الانسانية ذاتية لزيد لا نعنى به حقيقة زيد فان حقيقة
زيد هى نفس الانسانية فكيف يكون الانسانية ذاتية لنفسها وقد فسر الذاتى
بالجزء بل نعنى ان زيدا اذا اخذ بعوارضه من السواد والمقدار وهيات اخرى
مثلا ولحظ معها الانسانية توجد الانسانية ذاتية لهذا المجموع اى جزء
مجموع الانسانية والعوارض لا جزء حقيقة زيد والمطلوب بما هو الماهية
فالانسانية ذاتية لشئ ومقول في جواب ما هو لشئ اخر وليس ههنا حاجة
الى اصطلاح اخر كما ظن صاحب البصاير وذاتى الشئ بتة ليس ذاته وليس
البتة ذاتى يقال في جواب ما هو لما هو ذاتى له فيجاب بجزء الشئ عن السؤال
عن كله وبهذا يتبين توسع ما في رسم الجنس بانه الذاتى الذى يقال في جواب
ما هو على اشياء مختلفة الحقايق فانه ذاتى لشئ غير ما قيل في جواب السؤال

عنه بما هو وكذا اخذ الذاتي في حد النوع وفيه جهات اخرى وليس كل ما يقال
على مختلفات الحقايق في جواب ما هو حاله كحال الحيوان على الوجه الذي ذكره في الكتب
فان في الاعيان نجعل الشيء انسانا هو بعينه جعله حيوانا فان لم يحصل ذلك
الانسان فلا يحصل ذلك الحيوان وليس نسبة الجسم الى الجسم ذي النفس او الحيوان
كذا وان الجسم في الاعيان جعله جسما غير جعله حيوانا مثلا والجسم يجوز ان
يرفع عنه خصوص الحيوانية ويبقى في الاعيان جسما على ما سنبينه وان كان
فيه مخالفة تكلفات الجمهور والحيوان لا يجوز ان يرفع عنه في الاعيان خصوص
الانسانية ويبقى حيوانا وليس الكلام في الحيوان والجسم باعتبار الامر الذهني
اذ الحيوان الذهني والجسم الذهني والانسانية الذهنية متساويتان في عدم
الحاجة الى المخصص فثبت انه ليس من شرط المقول في جواب ما هو على جماعة اذا لم
يكن مقولا على واحد من تلك الجماعة عند السؤال عنه وحده ان يكون جعله
في الاعيان بعينه جعل ما به التخصيص حتى لا يتصور تبدل المخصص فضابط
الكتب على جهة لا ينبغي ان يؤخذ فانه لا يصح بل يؤول في المغيرات
بجواب ما هو ما ليس جعله في الاعيان جعل الامر الذي يتخصص به بل ذلك
المخصص المغير يصح ان يبطل الى بدل ومن الاشياء التي تختلف بها ماهية وحد
بالعدد دون الحقيقة ما لا يصح تبدله ولا يتوهم رفعه كاضافة الموضوع
المعين لهذا السواد فان الفارق بين السوادين الحاصلين محلاهما واضافة
محليتهما لا يمكن ان يتوهم تبدله وذلك السواد بعينه باق بوجه بل جعل
سواد ذلك بعينه جعله في هذا المحل وتقومه به وجود السواد ولا
يمكن ان يتبدل به جواب ما هو ولا ان يقال السوادان تختلفان بالحقيقة
فثبت انه لا يلزم من كون الشيء مقوما لوجود شيء او من اتحاد الجعلين ان تختلف
بذلك جواب ما هو وليس بصحيح قول من فرق بين الجماعتين المذكورتين
بان الانسانية اختلف بعوارضها والحيوانية اختلف بالذاتيات فان ازاد

عن

عني بقوله ان الحيوانية اختلف بالذاتيات اي ذاتيات الحيوانية وعني بالذاتي مقوم
الحقيقة فذلك خطاء فان الحيوانية لا يتقوم حقيقتها بفصولها المقسمة
وليس الناطقية جزء حقيقة الحيوانية بوجه وفصول الحيوانية المقسمة لها
كلها عرضيات لها كما ان الرجولية مخصصة للانسان وهي عرضية له
والذكورة مخصصة عرضية للحيوان وكما ان الانسان لا يتقوم بما تحته
فكذا حقيقة الحيوان وان عني به الذاتي الثاني فالذاتيات بالمعنى الثاني لا يلزم
بها اختلاف الحقايق فان الذكورة والانوثة والزوجية والفردية اعراض
ذاتية للحيوان والعدد اذ لا يلحقهما بواسطة امر اعم او اخص ولا
يختلف بها جواب ما هو وان عني به ان مخصصات الحيوان يقوم مجموع
الحيوان وذلك المخصص فيكون ذاتية للمجموع فمخصصات الانسان كا
لذكورة ايضا حالها كذا فان الذكورة مقومة لحقيقة مجموع الذكورة و
والانسانية واذا سئل عن الانسان انه ما هو قيل حيوان ناطق كاتب
مثلا واذا سئل عن الرجل انه ما هو اعني من حيث حقيقة الرجولية فيقال
انه انسان ذكر بل كل شيء اذا اخذ منه ومن غيره مجموع يقومان حقيقه و
لا يصلح ان يقال ان هذا الشيء اختلف به الحقايق فيختلف به جواب ما هو والمعنى
الثاني ما اختلف به الحقايق فما اختلف به جواب ما هو وان هذا الجهة تفسير
المطلوب وعلى صاحب هذا الفن ان يصنع ان ههنا امورا ذاتية محيطة
تخصص باشياء تختلف بها جواب ما هو تسمى اجناسا والمخصصات فصولها
وامورا ذاتية محيطة تخصص بما لا يختلف به جواب ما هو تسمى انواعا
والضابط في اختلاف الحيوان عما هو واختلاف الحقايق واتفاقها قضا
الفطرة كيف كان واما هذه التعليلات فهي فاسدة لا حاصل لها والمعيار
اختلاف جواب ما هو واتفاقه واعلم ان المقسمات التي لا تختلف بها جواب
ما هو كالسواد والبياض ونحوهما مصنفة وليس لون الابيض تحت

الانسان كالرجل تحته فان الابيض لا يدخل الانسان فی مفهومه والرجل يدخل
الانسان فی حقيقته واذا قيل فی الكتب ان الرجولية من حيث هی رجولية لا
يختلف بها جواب ما هو وليس تحت الانسان شیء يقال فی جواب ما هو لا
يعنی به ان مثل الرجولية من حيث هی رجولية اذا سئل عن حقيقتها ليس له
جواب غير الجواب عن السؤال عن حقيقة المراة من حيث هی مراة او حقيقة الانسان
من حيث هو انسان فان هذا باطل بل يعنون به ان رجلا وامراة اذا اشير
اليهما بانهما ما هما يجاب بالانسانية واذا سئل عن رجل وحده لا من حيث
الرجولية بل ان هذا الشخص ما هو يجاب بانه انسان ايضا ولا يحتاج الی غيره
هذا معنی القوم ويكفی هذا القدر ونكره البسط اكثر من هذا المصالح والذی
لا يخفی عليه من القوانين التی اعطيناها اياه ان يطلع علی ما هو حقيقی وما هو
يختلف باختلاف العادات واللغات واعلم ان صفات زيد اذا جمعت بنفس
مفهومها لا يمنع الشركة فمجموعها فی الذهن مصنف لا مشخص والصنف
ينقسم الی ما يكون اذا وقع فی الاعيان لا يوجد الا فی واحد كما ذكرنا فمما
انه قد يكون نوع الشیء فی شخصه فقد يكون صنفه فی شخصه ومن
الاصناف ما يكون عاما وهو تحت نوع واحد كالقرشی والنبطی ومنها
اصناف الجنس كالذكورة والانوثة للحيوان فالحيوان له مقسمات منوعة كالفصول
وله مقسمات مصنفة ومن اصناف الجنس ما هی اصناف للنوع
ايضا كما ذكرنا واعلم انه ليس الحی كالحيوان فان الحی شیء له الحيوة كان جسما
او غير جسم فالحی ليس بجنس للانسان والحيوان الجسم داخل فی حقيقته و
هو جنس فلا يقوم احدهما مقام الاخر فما يقال ان الانسان حی ناطق
مثال لا تحقيق وجماعة من المتاخرين زعموا ان الحيوان علی الفلك والا
نسان باشتراك الاسم فان الذی يقال علی الانسان كونه عنصريا
ومتغذيا ونحوهما داخل فيه بخلاف المقول علی الفلك وهذا يحتاج

الی اصطلاح اخر فان الناس عندهم كل جسم له حيوة ما يسمونه حيوانا والمعنی الذی
يقال علی الفلك من كونه جسما ذو نفس متحرك بالارادة مقول علی الحيوانات
ايضا اذ الفلك لم يعتبر فی حيوانيته كونه لا يتحرق وغير مسكون ولا فاسد فان
هذا مشكوك فيه لمن يفهم الحيوانية او يحكم بها علی الفلك الا ببرهان مستانف
ولو عهد الناس جسما ذا نفس متحركا بالارادة حساسا مثلا لسموه حيوانا وان كان
غير متغذ ولا مائت وكانوا يشكون فيه انه هل هو متغذ ونحوه ام لا وفی الا
صطلاحات واللغات واغراض واضعی اللغات واحوال العرف امور لا يسع العاقل
مقصد علی ما يختلف فيها محتجا بها **فصل** فی مطارحات علی الالفاظ الخمسة
قد علمت ان كل امرين يشترط كل واحد منهما بما لا يشترط به الاخر مما يزيد علی
اعتبار العموم والخصوص ليس احدهما بعام ولا خاص بالنسبة الی الاخر بل هما
متكافيان فان العام لا يشترط بشرط زائد علی نفس اعتبار العموم مما ثبت فی
الخاص والنوع يقال علی الكلی المقول فی جواب ما هو علی المتفقات الحقيقة و
علی ما يقال عليه الجنس وعلی غيره قولا ذاتيا اوليا ويشترط فی احدهما الاضافة
الی العالی وفی الثانی اتفاق حقيقة ما قيل عليه فی جواب ما هو ولا يتعدی شرط
كل واحد منهما الی صاحبه فليس احدهما يعم الاخر فالانسان نوع بالمعنيين المتباينين
ومن لم يذكر فی حد الجنس والنوع المقول فی جواب ما هو واقتصر علی كونهما مقولين
علی مختلفات الحقايق او متفقاتها يبطل عليه حد الجنس بفصله والنوع بفصله
ان قيد بالذاتی والا فما للجنس بالعرض العام وما للنوع بالخاصة ومن اقتصر فی
رسم النوع انه المرتب تحت الجنس والواقع تحته يبطل عليه بالخاصة والفصل
فانهما داخلان تحت عموم الجنس ومن رسم النوع المضاف بانه كلی يقال عليه
الجنس فی جواب ما هو ان لم يذكر معه انه يقال عليه الجنس وعلی غيره ونحو ذلك
شركة ما لا يصح فانه ليس شیء من الانواع يقال عليه الجنس فی جواب ما هو
ومن رسمه بانه كلی يقال عليه الجنس وعلی غيره فی جواب ما هو او قولا ذاتيا اوليا

ولم يذكرها بالنسبة اليه سهوا فانه ليس نوعا الا باعتبار النسبة لا باعتبار كون الجنس
مقولا عليه وعلى غيره ومن جمع في رسم النوع المضاف بين جواب ما هو وبين
كونه ذاتيا اوليا او رد زايدا فان احدهما اغنى عن الاخر وقد يكون الشيء نوعا
بالمعنى الاول وليس بنوع بالمعنى المضاف اذ لا جنس له كالوجود فانه نوع عند
محصلي المشائين اذ المقسمات لا يقسمه الى حقايق مختلفة يكون الوجود جزء
حقيقتها فهو لا يقال على مختلفات الحقايق في جواب ما هو بل على متفقات
الحقايق من احاد اشخاص الوجود المتعين فهو نوع لا جنس فوقه وكالجوهر فانه
اذا اضيف الى احاد الجوهر من حيث الجوهرية لا الجسمية وساير الخصوصيات
كان نوعا لها على ما هو مذكور في كتب المحصلين لانه مقول على متفقات الحقايق
في جواب ما هو بهذا الاعتبار وليس نوعا مضافا اذ لا جنس فوقه واعلم
ان بين الجنس الطبيعي والجنس المنطقي والجنس المعقول من حيث هو معقول
فرقا فالجنس المنطقي هو من حيث الجنسية فحسب من غير اشارة الى خصوص
حيوانية وغيرها المتساوي نسبته الى احاد الاجناس ولا يتعدى الى
موضوع ما ان مثل ما اذا حمل على الحيوان والحيوان على الانسان فلا يعطي
لما تحته من انواع موضوعاته اسمه ولا حده والجنس الطبيعي هو مثل الحيوان
بما هو حيوان الصالح لان يجعل المعقوله النسبة الجنسية ويتعدى الى موضوعات
الموضوعات ويعطي لها الاسم والحد لا من حيث الجنسية بل من حيث ساطته
والجنس المعقول هو الحيوانية المشروطة بالتجرد المضافة والطبيعي يقع
في الاعيان لا مع الجنسية والجنس المركب اعني من الطبيعة والاعتبار الجنسي
ايضا لا يوجد الا في التصور العقلي فاذا قلنا الجنس المخصص والواقع في
الاعيان نعني به الطبيعة الصالحة لان يوجد في العقل جنسا والجنس
المعقول لا يتصور وقوعه في الاعيان والجنس المنطقي عرض عام للجنس الطبيعي
والمعقول ايضا فان الجنسية عرضية للحيوان وتقال عليه وعلى غيره وكذلك

الخاصة

الخاصة المنطقية اي من حيث هي خاصة والنوعية والعرضية والفصلية من
حيث هي هي كلها عرضية خارجة عن ماهية ما قيلت عليه فانه نعقل الانسان
ثم يلحقه النوعية وكذا غيره حتى كون الشيء ذاتيا عرضي له وكذا كونه عرضيا
وكون الشيء كليا وجزئيا وما يشبهها والفصل يميز التمييز الذاتي والعرضي ليس هكذا
والسلوب يميز في الذهن ولا يكون فصلا فان السلب لا يقوم حقيقة شيء ولا
وجود جنس وغير الناطق ليس فصلا لغير الانسان ومن عرف الخاصة بانها هي
العرض الذي يقال على نوع واحد في جواب اي شيء هو كانه ما احاط بما ذكر
النوع وهو لفظ مشترك فغير مستحسن ثم انه ان عنى به النوع الحقيقي اعني غير
المضاف الى ما فوقه فمن الخاصة ما ليس لحقيقة نوعية بل لجنس كالمشي فانه من
خواص الحيوان والحيوان ليس بنوع الا على حيلة نذكرها وان عنى به النوع الثاني
اي المضاف فمن الخواص ما ليس لنوع مضاف كخواص الوجود والجوهر مثلا وليس
كل خاصة ايضا يقال في جواب اي شيء هو بل الخاصة المساوية فان الرجولة
من خواص الانسان واذا قيل الانسان اي شيء هو لا يقال انه الرجل على ان الوجه
الاخير هو المبطل للرسم ومن قال في حد العرض العام انه الذي يتكون ويفسد
دون فساد موضوعه ما اصاب فانه ما دري ان من العرض العام ما لا
يفارق الموضوع كامكان العلل ومن الخاصة ما يبطل دون فساد محله كا
لضحك بالفعل وههنا ابحاث نذكرها وان لم يكن في هذه الامور كثير فايدة
اعلم ان الشيء الواحد قد يجوز ان يكون فصلا وجنسا باعتبارين كما يتمثل به
في المشهور ان الحساسية جنس للباصرة وفصل للحيوان وذو النفس جنس
للناطق وهو فصل جنس الانسان وجنس فصله باعتبارين والجنس قد
يتركب مع العرض العام كالمتلون فانه جنس الاسود وعرض عام للانسان
وجنس العرض العام عرض عام وجنس الفصل لا يلزم ان يكون جنسا و
قد يكون الشيء جنسا وخاصة كاللون للسواد والجسم وقد يكون جنسا

كخاصة الشيء وخاصة لذلك الشيء كالمتعجب فان جنس الضاحك الذي هو خاصة
الانسان وهو خاصة الانسان نفسه على ما قالوا وان كان قد يتسامح في
المثال ومن المتلون والاسود لك مثال معتبرا بالنسبة الى الجسم والفصل
قد يتركب مع العرض العام كالمفرق للبصر فانه فصل مثلا للبياض وعرض
عام للقطن واعلم انه من عرف الجنس بانه الذي يقال على مختلفات الحقايق
في جواب ما هو والنوع بانه الذي كذا اما جنس فان الكلي هو كجنس للخمسة
يجب ان يذكر في الحد فصل العرض العام وجنسه عرض عام وعرضي العرضي
قد يكون ذاتيا وقد لا يكون وذاتي العرضي قد يكون ذاتيا وقد لا يكون و
عرضي الذاتي قد يكون ذاتيا وقد لا يكون وذاتي الذاتي ثابتة ذاتي وفصل الجوهر
وجنسه جوهر وفصل العرض وجنسه عرض وقد يكون الشيء جنسا ونوعا
وفصلا ونوعا وخاصة ونوعا وعرضا عاما ونوعا فان الضاحك مطلقا
اذا اخذ بالنسبة الى هذا الضاحك من حيث هو ضاحك نوع له لا خاصة
وكل من الخمسة اذا نسب الى جزئياتها ماخوذة من حيث هي هي دون النظر الى
غيرها فهو نوع واعلم ان الخمسة تشترك في انها تحمل بالاسماء والحد وذات
طبايعها تتعدى الى موضوعات كالمتلون الذي هو جنس الابيض يحمل على زيد
الابيض وانها الفاظ مفردة وانها كلية والجنس والفصل والنوع تشترك
في الذاتية وجميع امارات الذاتي وخواصه على ما ذكرنا لا يحتاج الى تعديد
الاحاد وفي الوقوع بالتواطؤ والخاصة والعرض العام اشتركا في
العرضية وجميع خواص العرضي من التاخر في التعقل والمعلولية وغير ذلك
مما ذكر خلافه في الذاتي وفي جواز الوقوع بالتواطؤ والتشكيك ومن اوجب
في غير الذاتي الوقوع بالتشكيك اخطا فان الزوجية من خواص العدد وعرض
عام للاربعة ولا يقع الا على السواء ومن اوجب وقوع الخمسة بالتواطؤ
اخطا فان الابيض خاصة للجسم وعرض عام للثلج ولا يقع بالسواء

والخاصة والعرض العام بانها ثلاثة الذاتيات في جواب التواطؤ والتشكيك
وكل ما اشتركا فيه به فارقا الذاتي مما عد من خواص العرضي ومن المشاركات
بين الجنس والنوع انهما مقولان في جواب ما هو وان كل واحد منهما ذاتي
عام محيط اي لا يتضمن كل واحد منهما ذاتي ما وله فالحيوانية لا يتضمنها في
مرتبتها شيء بخلاف الحساسية فانها يتضمنها الحيوانية المساوية لها
في الحمل والانسانية ذاتية لا يتضمنها ذاتي اخر في مرتبتها بخلاف الناطق
فانه يتضمنه الانسان المساوي له في الحمل فغير الذاتي المحيط من الذاتيات
فصل ومن المباينات المقول في جواب ما هو على مختلفات الحقايق ومتفقها
وان الجنس يدخل في حقيقة النوع اي الطبيعة للطبيعة ولا يدخل تحته
وهو الذي قيل ان النوع يشتمل على الجنس والنوع يدخل تحت الجنس ولا يد
خل فيه اي في حقيقته وهو الذي قيل ان الجنس يشتمل النوع فالشمول
للجنس والاشتمال للنوع واخطا من قال ان النوع اعم من الجنس فانه مشتمل
عليه اذ الشيء العام ينبغي ان يكون مقولا على كثرة بمعنى واحد موجود في
كل واحد وليست الانسانية موجودة في جزئيها في الحيوانية وحدها
والناطقية وحدها حتى يعمهما باعتبار واحد وليس هذا الاشتمال
هو العموم ومن المشترك بين الجنس والفصل انه يتقوم بهما حقيقة
النوع ويتقدمان عليه وهو من المباينات بينهما وبينه نعمه والفرد
بينهما اي الجنس والفصل ان الجنس مقول في جواب ما هو ولا كذلك
الفصل والفصل في جواب اي شيء هو ولا كذلك الجنس والجنس يقال
على مختلفات الحقايق قولا ذاتيا ولا كذلك الفصل خاصة للجنس و
الجنس عرض عام له وان الفصل محصل للجنس بالتخصيص وان الجنس
القريب واحد بخلاف الفصل وان الجنس يغني عن ذكر الاجناس الدالة
التضمنية ولا كذا الفصل عن الفصول ومن المشترك بين الفصل والنوع

والنوع انهما يقالان على متفقات الحقايق فقط قولا ذاتيا وانهما اخص الذاتيات
وهذا انما هو فصل النوع لا في جميع الفصول ومن المباينات ان الفصل يقال
في جواب اي شيء هو وان النوع يقال في جواب ما هو وان النوع
محيط بالاشتمال ولا كذلك الفصل بما هو فصل وان النوع متقوم
بالفصل والفصل مقوم ومن اراد ان ياخذ بين الفصل العام و
النوع الحقيقي المناسبة المذكورة فلياخذ الاجناس محذوفة
الجنسية بل ماخوذة انواعا له على ما ذكرنا فانه متقوم بالفصل
لطبيعة النوعية لا الجنسية كما عرف فيطرد فيه المناسبات المذكورة
ومن المشترك بين الجنس والعرض العام انهما يقالان على ما تحت حقيقة
واحدة وغيرها والفارق على ما سبق ومن المشترك بين الجنس والخاصة
ان الفصل يقوم وجودها تقويما غير ذي توسط دون تقويم حقيقتها
بتة في جميع المواضع والجنس كل عرض عام يقوم الفصل وجوده دون
توسط والمباينات على ما سبق والعرض العام المنطقي اعم وجودا من
الجنس فان الامكان والوجود والشيئية اعراض عامة للماهيات ولا
جنس اعم منها وقد يذكر من المشاركات والمباينات بين اثنين ما هو
اعم منهما وذلك غير مستحسن فانها قد ذكرت بعينها في مشاركات
ومباينات اعم لمن ذكر ان من المشارك بين الجنس والنوع انهما ذاتيان
وهذا يشمل به الذاتيات وان المباينة بين الجنس والعرض العام
تقدم الجنس وتاخر العرض العام وهذا فرق بين جميع الذاتية وبين
العرضية وكما قيل ان المشترك بين الجنس والخاصة انه اذا وضع النوع
لا بد من وجودهما مع انه ليس كل خاصة كذا ومن الكليات ما له
فصل مقوم دون المقسم كالانسان ومنها ما له كلاهما كالحيوان
ومنها ما ليس له فصل مقوم ولا مقسم كالوجود والامكان والشيئية

والامثال

وامثال هذه وكان التطويل في نحو ما ذكرنا ليس له كثير فايدة وفيها ايضا
امور غير محققة غاية التحقيق ولكنها تنفع للتشحيذ والتدرب واعلم ان مقسم
السافل مقسم للعالي ولكن لا تقسيما اوليا ومقسم العالي لا يلزم ان يقسم السافل
ومقوم العالي مقوم السافل وان كان تقويما غير اولي وليس مقوم السافل مقوما
للعالي واعني بالعالي والسافل ما يكون في ترتيب المقومات المشتركة واعني ههنا
بالمقوم ما للحقيقة لا ما للوجود فان فصل الماء او صورته كما يقوم وجود الجسم
المخصص يقوم وجود الجوهرية المخصصة وفصل السواد كما يقوم اللونية مثلا
يقوم الكيف على ما يلزم من المشهور فمقوم وجود السافل يقوم وجود العالي
ومقوم حقيقة السافل يقوم وجود العالي في الحقايق لا اعني بتقويم العالي
ان العام الذهني يتقوم بالفصول السارية بل ان الطبيعة التي يلحقها العموم حالا
كذا ومقوم وجود العالي لا يلزم ان يقوم وجود السافل اعني ان من مقومات
وجود الطبيعة التي يلحقها العموم في الذهن مثل كثير من فصول لا يلزم ان يقوم
وجود كل خاص فعلى هذا مقوم وجود السافل مقوم لوجود العالي ولا ينعكس
بهذا الاعتبار لا غير فاذا قلنا خاصة الجزئي خاصة الكلي ولا ينعكس لا نعني به
العكس على السياق المذكور في المقدمات فانها تنعكس لانه اذا كان كل خاصة
للجزئي هي خاصة الكلي فبعض ما هو خاصة للكلي خاصة للجزئي بل نعني ان هذه
المادة ليست مادة تنعكس فيها هذه الكلية كلية وربما نعني بمثل هذا في
مواضع انه لا ينقلب اجزاء القول كل الى مكان الآخر انقلابا صادقا واعلم
ان افضل الخواص البين المساوي فانه ينقسم الخواص الى لازم في جميع الاحوال
ولجميع الاعداد مثل الزوايا الثلثة للمثلث وهو اللازم الحقيقي ونخصصه
باسم اللازم والى لازم لجميع الاعداد في بعض الاوقات كالشروق والغروب
للكواكب مثلا والى لازم لبعض الاعداد في جميع الاوقات كاستعداد
الضحك فانه خاصة الحيوان ويلزم بعض جزئياته دائما والى ما يلزم نفس

الاعداد فی بعض الاوقات کالتنفس فانه خاصة الحیوان ویلزم بعض جزئیاته
فی بعض الاوقات ای لابد من وقوعه حالا اما باعتبار لازم سابق والی
ما یقع فی بعض الاعداد فی بعض الاوقات لالزوما بناء علی لازم سابق کا
لکتابة والعرض العام فیه تراکیب یمکنک ان تستخرجها مما ذکرنا والقسمة
الخمسة تقتضی ان لا تکون من شرط الخاصة المساواة واللزوم فان الذاتی
اما ان یکون بحیث لطبیعته صلوح ان یقال فی جواب ما هو بحال الشرکة ام لا
والذی له الصلوح اما علی مختلفات الحقایق او المتفقات وهما الجنس والنوع
والذاتی العدیم الصلاحیة لذلک هو الفصل والعرض اما ان یقال علی
حقیقة واحدة فحسب او علیها وعلی غیرها وهما الخاصة والعرض العام ومن
شرط فی هذین اللزوم فغیر اللازم المساوی کالکتابة بالفعل خرج عن الا
قسام الخمسة علی رایه فالمحمولات لا تنحصر فیه واعلم ان الابیض اذا کان مفهومه
شیئا ما له البیاض فالابیض علی مفهومه لا یقع فی الاعیان اذ الشیئیة
من حیث هی هی لا یتصور وقوعها فی الاعیان جسم وبیاض فصل
لازم الماهیة لا یمیز بین اشخاصها لاتفاقه فی الکل ولازم الماهیة لا یمیز
الماهیة عن غیرها تمییزا اولیا ولازم الماهیة لا یشخص الماهیة ولازم الما
هیة لا ینوع الماهیة ولا یصنفها المشرع الثانی فی المطارحات علی الاقوال
الشارحة فصل اعلم ان الاقوال الشارحة خمسة الحد التام وتعریف المسمی
باجزاء المفهوم التام والحد الناقص والرسم التام والرسم الناقص اما الا
الاول فهو قول دال علی ماهیة الشیء وزاد بعض المتاخرین فقال الحد قول
مفصل دال علی ماهیة الشیء والزیادة وهی کون القول مفصلا لا یعنی
به ان الجزء من القول دلالة فان هذا القول بدا به من غیر احتیاج الی
التفصیل ونحن نذکر ههنا ما یجب اعلم ان القول یذکر علی اصطلاحیه
مختلفین فقد یذکر ویعنی به ما یراد بجزئه الدلالة علی جزء من المعنی و

قد

وقد یراد به اصطلاحا انه الذی یراد بجزئه الدلالة بحیث یقابل حد المفرد وهو الذی
لا یراد بجزئه الدلالة اصلا هو جزؤه ومن الفرق بین العبارتین ان قول القائل
انسان بشر وان کان هذیانا یراد بجزئیه الدلالة فیکون قولا علی الاصطلاح
الثانی ولیس بقول علی الاصطلاح الاول فانه لا یراد بجزئه الدلالة علی جزء من
المعنی بل معناهما واحد فصاحب الاصطلاح الثانی الذی حد القول بانه اللفظ
الذی یراد بجزئه الدلالة اذا قصر بالحد علی القول الدال علی ماهیة الشیء کانه یتوهم
انتقاضه بقولنا انسان بشر فانه قول دال علی ماهیة الشیء ولم یشترط فی حد
الحد انه قول غیر موجب للتکرار او قول له مقصد صحیح فان قول القائل الانسا
ن بشر ایضا قول وان کان غیر صحیح فقوله مفصل ای کل جزء من اللفظ یدل
علی جزء من حقیقة الشیء لیقع الاحتراز عما ذکرنا واما علی الاصطلاح الاول
فلا یحتاج فان القول یکفی مؤونة هذا الاحتراز علی اصطلاحه والذی زاد فی
الحد فقال انه القول الدال علی کمال ماهیة الشیء احترازا عن الحد الناقص اخطا
فان الحد الناقص الذی فیه فصل الشیء مع الجنس البعید غیر دال علی ماهیة
الشیء الا بالالتزام اذ الجنس العالی کالجوهر مثلا لا یدل علی الجسمیة والحیوانیة
وقد سبق ان العام لا یدل علی الخاص والفصل دل علی الاجناس القریبة بدلالة
الالتزام الغیر المعتبرة فاذا کان هذا القول لا تحذف عنه الدلالة علی بعض المقومات
وماهیة الشیء مجموع مقوماته فلا یکون الحد الناقص قد دل علی الماهیة
دلالة معتبرة من التضمن والمطابقة وان عنی بکمال الماهیة جمیع مقوماتها
فالماهیة هی هی بجمیع المقومات لا ببعضها فلا یحتاج الی ذکر الکمال مع ان لفظ
الکمال مشترک وربما ینقدح فی شرح الحد المذکور ان یقال قولنا حیوان ناطق
قول دال بالتضمن علی ماهیة الحیوان ودلالة التضمن معتبرة فهذا القول
دال علی ماهیة الحیوان ولیس بحد له وجهه دفعه ان لفظ الحیوان دل
علی حقیقة الحیوان والقول بما هو قول ما دل علی الحیوانیة بل الناطق دل

على شيء له نفس نطقية ثم يعلم من خارج انه حيوان فالقول مجموعه ليس
بدال على الحيوانية بل على حقيقة الحيوانية جزءها وربما يعاود السائل فيقول
قلت ان الحد قول دال على ماهية الشيء او قول مفصل كذا وما عينت المطابقة
ولا الاقتصار على ماهية الشيء فقط وقولنا حيوان ناطق قول دال على ماهية
الحيوان بالتضمن وقد اعتبرت التضمن وعندك ان القول ما دل بل اللفظ الواحد
غير مغن فان اللفظ الواحد وهو الحيوان دل بالمطابقة على مفهومه اما مجموع
القول دل بالتضمن عليه وكل حد لنوع هو قول دال على ماهية مقومه تضمنا
وهو ايضا دال لانه وان اعتذرت بان هذا القول دال على ماهية اخرى مطابقة
فليس حد الحيوان بقول ما ذكرت في الحد انه لا ينبغي ان لا يدل على شيء آخر بوجه
وما تعرضتم للمطابقة بل قلتم ان الحد قول دال على ماهية الشيء قلنا منقوض
بحد النوع فانه قول دال على ماهية الجنس دلالة معتبرة وليس حدا له فمن
صعب عليه هذا القدح فليؤكد غرضه بقيد آخر وهو انه قول دال على ماهية
الشيء مطابقة وعلى الاجزاء تضمنا مثلا او قول دال على ماهية الشيء مطابقة
فقط على ان الدلالة التضمنية ملاحظتها بالفعل في الحد ومطلوبة
لتفصيل المقومات فلا باس بتعرضها واخذنا القول في حد الحد والاسم فانه
لفظ دال على ماهية الشيء وليس بقول واللفظ المفرد اذا لم يكن اسما للشيء فهو
اما اسم لجزئه او لازمه او لمباينه فلا يدل على ماهيته دلالة معتبرة والشيء
البسيط الذي لا جزء له لا قول دال عليه فان القول مركب ان دل كل جزء على
نفس الماهية الوحدانية فهي اسماء مترادفة وان دل بعضها على الشيء والبعض
على امر خارج فالمجموع ليس حدا له وان دل كل جزء من اللفظ على جزء من المعنى
فالشيء مركب وقد فرض وحدانيا واعلم ان اعترف بان السطح ليس مقدارا و
امرا آخر متحصلين في الاعيان بل مقداريته نفس سطحيته في الاعيان وليس اللون
في الاعيان متحصلا وله فصل مستقل بالوجود مجموعها سواد بل هو شيء

واحد

واحد واذا كان لا جزء له في الاعيان فلا جزء له في الذهن لان الصورة الذهنية
يجب ان يطابق العيني واذا لم يتقوم العيني في حقيقته بامر فالذهني لا يتقوم
به بطريق الاولوية ومقوم الشيء لا يفارقه ذهنا وعينا فهذا الشيء على ما يلزمه
الاعتراف به لا حد له بل له رسم ان كان تعريف واللونية للسواد اذا اعني بها كونه
محسوسا بحاسة البصر يكون تابعا لماهيته فان الشيء يتحقق ثم يحس والذي جعل فصل
السواد وهو كونه جامعا للبصر هو عرضي فان الشيء جمعه للبصر واستعداد
الجمع يتبع حقيقته المتحصلة اولا ولهذا صرح الشيخ ابو علي في كراريس نسبها
الى المشرقيين توجد متفرقة غير ملتئمة بان البسائط ترسم ولا تحد وهذه الكرار
يس وان نسبها الى المشرق فهي بعينها قواعد المشائين والحكمة الا انه ربما غير العبارة
او تصرف في بعض الفروع تصرفا قريبا لا يباين كتبه الاخرى بونا يعتد به ولا يتقرر
به الاصل المشرقي المقرر في عهد العلماء الخسروانية فانه هو الخطب العظيم وهو
الحكمة الخاصية ونحن في هذا الكتاب لا نقصد الا تتميم طرق المشائين وتفريعها
وتهذيبها وهي الحكمة العامة لجميع الباحثين وان كان قد يتفق فيه نكت متفرقة بحثية
شريفة والخطب العظيم مرموز في كتابنا المشتمل على الاصول الشريفة المسمى بحكمة
الاشراق **فصل** واما القول المعرف بحسب مفهوم الشيء فاليه يميل فضلاء اهل
النظر فاذا قيل لاحدهم ما الانسان فيقول اعني به الحيوان المنتصب القامة ذا
النفس المدركة للكليات مثلا فقد احتاط ولا يقع عليه اشكال وهذا حد تام نظرا
على ما اراد به غير محظور عليه الاصطلاح والتسمية الا ان يكون الانسان
غافلا عن دقائق النظر فينقض ما مهد بنفسه بان يلتزم في حكم آخر ما يباين اصله
مثلا اذا قيل له الست تعني بالانسان الحيوان الناطق العريض الاظفار المستقل
سفل قدميه البادي البشرة فقال نعم اياه اعني فقد افسد لانه في الاول
زعم ان مقصد التسمية هو مجموع تلك الاجزاء المعدودة وان ذلك المجموع

هو المفهوم واليس الشيء مع غيره هو بعينه ما هو دون غيره فان كل جزء يضم الى معنى
يحصل به مفهوم آخر ومجموع آخر وفي الاخر التزم باجزاء آخرى هي معناه ومفهومه
وقد اهملها انما كان حد المفهوم الا ان يلتزم ان الذي ذكره كان رسما ينتقل الذهن منه
الى الحقيقة فح لا يضر اخلال بعض الصفات وتطلبه دعوى العناية ومن جملة
الخلل ان يلزم في مقام آخر بتبني بنا في ما التزم به في المسمى وواضعوا اللغة اذا
سموا هذه الحقيقة الانسانية انسانا ما نبهوا الحقيقة النفس الناطقة واذ سموا
الحقيقة الجسمية جسما ما نبهوا الهيولى والصورة وربما ان راى الناس كلهم
حيوانا ناطقا له اربع قوايم وجناحان ورياش ما كانوا يسمونه انسانا وان كان
يشارك الناس في جميع الصفات ما خلا القوايم والاجنحه والرياش واعراض
ارباب الوضع قد يخفى على المحصل ويقع فيه الخبط ويكثر فيه الخلاف والحدود
المعنوية بحسب المفهومات الاصطلاحية نافعة نفعا بينا وليس هذا هو الرسم
فان الرسم انما هو بلوازم ومن رسم يعرف بان الاسم ليس لهذه المحمولات بل
لامر ينتقل الذهن اليها بخلاف الشارح لما هو مفهوم عنده فانه عنى بالاسم
مجموع تلك الصفات وهذا اصح الحد وقد فصل الاسماء الاصطلاحيه في العلم
حدودها هي الاقوال الدالة على عين ما اصطلح عليه فاذا قيل الكيفية هي هيئة
قاره لا يحتاج في تصورها الى اضافة الى خارج حاملها واعتبار تجزي و
لا تجزي واحد مفهوم الكيفية هذا فلون السواد هيئة عرضي والاكون
هي الجنس العالي الشامل لجميع الاعراض وعدم الاحتياج الى الاضافات
والتجزي سمي فالكيفية بهذا المفهوم ليست بجنس وغيرها ما عرف حتى يحكم
عليه بانه جنس او ليس بجنس وما كانت هذه الصفات موجبة للانتقال
فانه ما يحصل منها ضبط معنى آخر يستقل بالجنسية والكيفية على هذه
المعاني اصطلاحية وغيرها غير معلوم من رسمها فيلزم ان تكون المقولات
غير معلومة فكيف بالجنسية وبامور اخرى على ما لا يتصور واذا كانت

مجهولة وعلمت الجهات دونها فليست بذاتية ولا اجناس والاصطلاحي المضبوط
ليس بجنس وعسى ان انسانا لا يسلم ان السواد والرائحة يجمعهما شيء آخر غير
المصطلح عليه الذي ليس بجنس ما يصلح للجنسية وكذا الجوهر وغيره فافهم
هذا المنوال فانه ينفعك فصل قول صاحب التنبيهات فيها ان الحد يكون
لا محالة من جنس الشيء وفصله يحمل على ما له جنس وفصل فانه لم يذكر انه مركب
من الجنس والفصل تركبا مطلقا بل من جنسه وفصله وهذا انما يكون فيما له ذلك
واما الذي ليس له جنس وفصل حقيقي فيذكر المفهوم وقد يقع التركيب بين الشيء
وصفته العارضة كالابيض فانه شيء قام به البياض وهو حين وقد يكون
تركيب الشيء مع اعتبار فاعلي كالعطا فانه فايدة مقرونة بالفاعل وقد يكون مع
اعتبار صوري كالابيض مثلا او مادي كالفرحة فانها بياض متخصص بموضوع
متخصص وهو جبين الفرس وقد يكون التركيب بين متباينات مع اعتبار موضوع
معين كالبلقة للسواد والبياض المتخصص بالحصول معا في بدن حيوان واحد
ان كان لا يسمى الثوب ابلق وقد يكون باعتبار غائي كالخاتم فانها حلقة ما
خوذة ليحمل الاصبع مثلا وقد يكون من متباينات كالعدد من الاحاد وقد يكون
التركيب بين اشخاص نوع واحد لمن يسال عن مفهوم الناس من حيث هو مفهوم
الناس او بين انواع جنس واحد او اشخاصه كالحيوانات من حيث هي حيوانات وفي
الجملة بين جزئيات كلي واحد والافطس ان كان عبارة عن انف به تقعير فهو
تركيب مع اعتبار صوري ويكون الفطوسة عبارة عن كون الانف ذا تقعير
واذا كانت الفطوسة عبارة عن تقعير الانف فهو تركيب التقعير وبين مع
المادة وفرق بين ان يكون المفهوم كون الانف ذا تقعير وبين ان يكون
هو تقعير الانف وان كان لا يختلف في مواضع اختلافا كثيرا الا ان المفهومين
مختلفان واذا كان الافطس هو الانف ذو التقعير فالشخص لا يكون افطس الا
باشتراك او تجوز واذا كان الفطوسة تقعير الانف فالشخص يصح ان يقال

انه افطس اى هو شىء ذو تقعير فى الانف واذا كانت الا قطسية مضافة
الى الانف فقال قائل انف افطس يكون معناه انف هو انف فيه فطوسة
لابد من التكرار فى المعنى ويكون كقول القائل حيوان انسان واذا كان الصهيل
صوت الفرس فقيل صهيل الفرس فيه تكرار ما بحسب المعنى فاذا قيل فرس صاهل
يكون معناه فرس له صوت فرس ولكن الشارح لمفهوم اللفظ اذا سئل
ما معنى الفرس الصاهل من حيث شرح المفهوم بل ضران يقول ما معناه انه فرس
له صوت فرس ولا يقبح به لانه بشرح غرض السائل فان كان قبح فمن السائل
على ان فى العرف اطلاقات تتضمن تكرارا ما ويستحسنون فانه اذا قيل لهم لون
هو سواد يستحسنون للابتداء بالعموم والتخصيص بالخاص واذا قيل سواد
هو لون يستقبحون لان النظم الاول المذكور اولا ما اغنى عن الثانى بخلاف
فاذا قيل سواد هو لون كان قد وضع العام فى مكان الخاص فيتوهم ان السواد عام
وقد تخصص باللون فصل ضيع وقد عرفت ان الناس اذا قالوا الفرس على
الحيوان المشهور لا يقصدون وهم ولا اولوا الامور الجنسية بل ضابطهم ما
ما شاهدوه من صورة الفرس وخواصه فهو المفهوم عندهم لا غير والبا
لا مدخل له فى المسمى عندهم والخسوف اذا كان عبارة عن خلو جرم القمر
عن الشعاع لا يحتاج الى تعيين السبب فى ذلك لتوسط الارض فانه لا مدخل
له فى مفهوم الخسوفية بل الشىء اذا كان له اسباب ويسمى باعتبار التخصص
تسبب باسم تعيين السبب فان الاضافة اليه مخصصة كما يقال الليل عبارة عن
الظلمة الواقعة بسبب غروب الشمس فان الناس لا يسمون الظلمة الكسوفية او ما
يكون بسبب غيم شديد يمنع الضوء ليلا والعيانات ايضا بعين اذا كان لها
مدخل فى تخصيص الشىء مثل السواد والخال اذا لم يكون فرق بينهما من قبل
الصورة واذا حصل التخصيص بشىء وحقق ذلك دون النظر الى خصوص
علة اى العلل كانت لا يحتاج الى ذكره بل يقبح سيما اذا كان اضافة العلة مشكو

كافيه

كافية وهو اخفى فصل اذا كان كما يعرف به المحسوسات والمشاهدات تخفى منها
فلا يذكر لها حد ولا رسم فالبياض نفسه اظهر من كونه مفرقا للبصر ومن التفرق
وحده واعلم ان الحدود بحسب العبارة والمفهومات تامن معها من اشكال الزام
مطالبة صفة ذاتية غفلت عنها فظن انك غفلت الحقيقة وما غفلتها ومن
المطالبة لصعوبات ذكرناها فى المقول فى جواب ما هو والفرق بين الفصل
وغيره فصل واذا اخذ الناطق فى حد الانسان لا يعنون به استعداد النطق
الذى هو التعقل والتفكر مثلا فان الاستعدادات توابع الحقائق الجوهرية
وكل ذات محصلة متقررة لا تتقوم باستعداد ذاتا وانما بل يعنون بالنطق
النفس الناطقة فالناطق شىء له نفس ناطقة فان قيل النفس اذا عرفت اخذ الجسم فى
فى تعريفها
قولهم انها كمال لجسم طبيعى كذا وكذا وقولهم انه جوهر غير جسم من شانه ان
يحرك الجسم كيت وكيت فليس لكم ان تقولوا ان الناطق يدل على شىء له نفس
نطقية ويعلم من خارج انه جسم بعد ان اخذتم الجسم فى حد النفس من حيث
هى نفس اجيب بان الجسمية الماخوذة فى حد النفس لا يشير الى ان الشىء الذى له
له هذه النفس التى هى كمال الجسم هو الجسم بل كان من المحتمل ان يكون كمال الجسم بحال
كذا وكذا موجودا الغير لا على انه كمال له بل على سبيل آخر الا ان يعلم بضرب
من النظر ان هذا الشىء فى الانسان الذى له هذا المقول عليه انه كمال الجسم بحال
كذا وكذا هو الامر الذى هذا الكمال كمال له وهو الجسم وايضا لك ان تعلم انه اذا
عرف الانسان بانه شىء ذو جوهر غير جسم من شانه ان يحرك الجسم عن مبدا ما كان
رسما للانسان لا حدا ويندرج فى مثل هذه الحدود ما عنى قولهم حيوان
ناطق ما عسى ان يقال انكم اذا قلتم جسم عنصرى ذو نفس ناطقة اغناكم
عن ذكر الحيوانية اذ عرف الحيوان بانه جسم ذو نفس ناطقة فكانكم قلتم جسم
واذا قلتم حيوان ذو نفس
ذو نفس كذا وكذا له نفس ناطقة فقولكم جسم ذو نفس له نفس ناطقة تكرار

لا فايدة فيه والنفس التي بها الانسانية بها الحيوانية على راي الباحث الافضل
فالحيوانية من لوازم رباط النفس الناطقة ببدنها تابعة له وان اراد مريد
ان يجمع مع ذكر حد النفس فليحد بانه جسم عنصري مركب ذو كمال هو جوهر غير
جسم ولا جرمي من شانه ان يحرك الجسم ويدرك المعقولات ويتبعه المدر
كات والحركات البدنية فهذا القول يتبعه الحيوانية وهي تابعة لربط النفس
بالبدن في جميع المواضع فان اردت ان تعلم كيفية توجه هذا الكلام وكيفية حل
دفعه فاستخرج من القوانين التي اعطيناك من قبل في هذا الكتاب واما
المائت ان عني به استعداد الموت فهو عرضي ثم ان الناس يتصورون انسانا
لا يموت ولا يخل بانسانيته والحد الذي يذكر فيه صريح النفس بحسب الما
هية واما بحسب المفهوم فعلى ما سبق بالصفات الظاهرة ومثل الحساسية
والمتحركية في حد الحيوان لا ينبغي ان يوخذ الاحساس والتحريك بالفعل ولا
بالاستعداد على ما سبق واذا اشير الى النفس فمبدا التحريك والادراك نفس
واحدة قلنا بفصلين اعني الحساس والمتحرك وهذا امر قريب واما الثاني اذا
اخذ في الحد باستعداد او قوة منمية فليس بصحيح فانها تبطل والحيوان باق
ولا كذلك الذاتي وانتصاب القامة للانسان اظهر من المتغذي والقوة
المنمية واقرب الى الدخول في المفهوم فصل واما الرسم فقد اصطلحوا به
على انه القول الذي يميز الشيء عن غيره تمييزا غير ذاتي وربما سموه بانه قول
مؤلف من خواص الشيء واعراضه التي تخصه جملتها بالاجتماع فالرسم كان
دون الاول ومن جملة الاهمالات الغير المستحسنة فيه قد ذكر ان الرسم
التام ما ذكر فيه الجنس وفي الجملة اذا ذكر فيه بعض الذاتيات لا يخل برسميته
ومع ذلك اذا قيل للانسان انه حيوان منتصب القامة مثلا او حيوان
مستعد للضحك فهو رسم مع انه ليس مؤلفا من خواص الشيء واعراضه

بل من ذاتي وعرضي وفايدة الرسم المطردة التمييز وان كان التمييز غير ذاتي
وقد يقع به الانتقال الى الحقيقة وهذا غير مطرد اي الانتقال وهو ليس المقصود
الاصلي في الرسوم فان اكثرها لا تؤدي الى ادراك الذاتيات التي للحقيقة وه
يتبين ذلك من كثير من الرسوم ومنه يستشرح ان يقول للشارح الذي زعم
ان غرض الرسم انتقال الذهن الى الحقيقة في بعض الحقايق التي لها ذاتيات انه ان ينتقل
ذهنك بمعرفة هذا الرسم الى الذاتيات وعلمتها هلا ذكرت الذاتيات لتكون
شارحا بالحد بل يجوز ان يقال ينتقل الذهن الى الحقيقة انتقالا اجماليا والشارح
اذا رسم الانسان بانه عريض الاظفار ماش على رجليه بادي البشرة فليذكر انه
لا من حيث هو كذا حتى لا يوهم طالب المفهوم او الحقيقة ان هذه هي اجزاء
المفهوم عنده على ما سبق في الحد المفهومي والحقيقي وربما يكفيه مع المنطقي ان
يقول هذا رسم اما مع غيره لا يكفي اذ ليس جميع التعريفات انما هي للمنطقي بل و
لمن لا يعرف اصطلاح الحد والرسم واذا كان هذا في الرسم الذي فيه كثير
من اللوازم فالمعرف بخاصته اولى اذا قيل له ما الانسان فقال الضحاك فالضحاك
محمول على الانسان ليس هو نفس الانسان ولا جزؤه على انه لا يجوز تعريف الشيء
بجزئه وحده ولا بنفسه واذا اقتصر على التعريف به وحده ولم يذكر انه
لا من حيث هو ضحاك توهم ان الضحاك من حيث هو ضحاك واذا اخذ معه
قرينة اخرى صار قولا فلا يكون اللفظ المفرد الذي هو الخاصة وحده رسما
ثم القول التام اشارة الى الموضوع من اللفظ المفرد فانه اذا كثرت المحمولات مثل
الضاحك والكاتب يطلب الذهن الثالث الذي يجمعهما فانه ليس الضحاك
صفة للكاتب كما سبق ولكن الخاصة وحدها اذا عرف بها الموضوع للزوم
يجوز ان يكون لها لازم آخر كالضاحك اذا جاز للزوم تعريفا للانسان به فهو
ايضا لازم للمتعجب من حيث هو متعجب فيجوز رسم كليهما به للزوم واما القول
الذي يتضمن ان الشيء الذي كذا وكذا يطلب به الذهن الامر الجامع للجميع

ولو اجمالاً ثم لا يمنع ان المصطلح ان يصطلح على الخاصة وحدها رسمًا ناقصًا
ولكن لا يحصل منه ما يحصل من القول واعلم انه يجوز ان يذكر لشئ واحد
رسمان اذ ليس بشرط الرسم ان لا يحصل منه لازم واحد ولا يجوز ان يكون
رسم واحد لحقيقتين مختلفتين اذ لا يحصل به التميز ولا يجوز ان يكون
حد واحد لمختلفي الحقيقة فان الشيئين اتفاق حدهما بعينه اتفاق
حقيقتهما ولا يجوز ان يكون لشئ واحد حدان لان حقيقة الشئ واحدة
لا يدل عليها الا حد واحد الا ان يكون احد الواحد بلفظين مختلفين
وايضا الحد الواحد قد اتى على جميع الذاتيات فلم يبق ذاتي لحد ثان واعلم ان
حد العام الذاتي للجزئيات ذاتي لها اي مذ لو لذاتها ويلزم من كون حد شئ
عرضيا لشئ ان يكون هو عرضيا له ولا يلزم من كون رسم شئ عرضيا لشئ
ان يكون ذلك الشئ عرضيا له ولا يجوز ان يتقوم حقيقة واحدة بامرين
مختلفي الحقيقة على سبيل البدل فانها بكل واحد منهما تخالف ما مع الاخر
ولكن يجوز ان يكون المقوم الواحد ما يجمع كليهما مثل الخاتم مثلا فانها قد
تكون من الفضة وغيرها وكذا الحلقة الذهبية والنحاسية فالداخل في
حد الخاتم او الحلقة ليس الذهب والفضة بل الامر الذي يجمع الكل وهو
جسم جماد كذا وكذا واعلم انه لا باس بقول بعض اهل العلم ان ذات كل شئ
واحدة لا تزيد ولا تنقص فانها ان ازدادت بانضمام شئ اليها فان بقيت
كما كانت فالزائد لا مدخل له وان لم يبق فالزائد غير الناقص فهما ذاتان وايضا
فان كان ذاته هي الازيد او الانقص او المتوسط وكل منهما غير الاخر فالذات
الزائدة غير الناقصة والمتوسطة قال وان كانت الذات مما يعم
الثلثة فليست واحدة بالعدد وكلامنا في الواحد بالعدد وهذا الكلام
اورد في تقرير ان حقيقة واحدة لا تتقوم بفصول مختلفة وينبغي
ان يجعل في الدعوى قيد اخر وهو انها لا تتقوم بفصول مختلفة

لا تجتمع ولا ان تتقوم بفصل ثم ينضم اليها فصل اخر ومجموع الفصل
الزائد مع الفصل الذي كان لا يحصل منهما الا الحقيقة التي كانت دون
الزائد وهذا بين لا يحتاج الى ذكر المتوسط فانه ليس بين زيادة فصل
وعدمه متوسط اخر ولا يحتاج الى ذكر الواحد بالعدد فان كل حقيقة اذا ضم
اليها امر اخر ولحق المجموع يكون المجموع باعتبار الزائد غير الذي كان دونه فهذا
البيان فيه امور غير معتبرة ولا صحيحة وان عني به ان السواد مثلا اذا اشتد
وكل اشتداد هو حصول سواد اخر وذات اخرى والذات التي مع الاشتداد
غير الاخرى فصحيح الا انه لا ينافي عرضه فانه اورد هذا في تقرير ان كل
فصل معه حقيقة اخرى وان كان غرضه في هذه المواقف ان يثبت ان كل
سواد اشتد نوع اخر كما هو مشهور من طريقتهم وقد علمت ان السواد اذا اشتد
لم يبق السواد الاول وانضم اليها سواد اخر مجتمعين في محل واحد بل بطل ا
لاول وحصل الثاني فاذا قال له القائل سلمت ان كل سواد اذا اشتد ذات
اخرى ولكن لا يلزم من اختلاف الذوات اختلاف الحقايق فان حقيقة الاسواد
واحدة في العقل واختلفت بالعدد فكذا السواد الذهني يجمع الشديد والضعيف
والمتوسط ويكون الشدة والنقص كالمميز الشخصي لا الفصلي فقراره الى الذات
الواحدة بالعدد وقوله كل شخص اذا بطل بطلت مقوماته الشخصية لا يمنعه
ولا يدل هذا على اختلاف حقيقة الشديد والضعيف وامتناع اختلاف
شخصي نوع بالشدة والضعف ثم هذا القائل اذا جاء الى الموضع الذي
يحتاج فيه الى اثبات اختلاف حقيقتي السواد الاشد والاضعف احال الى هذا
البيان وهو قاصر عنه ثم من اخذ مجموع الفصلين مع الجنس حقيقة واحدة
لا مانع عنه فادعاء ان النوع الواحد لا يتقوم الا بفصل واحد من غير
تفصيل غير مستقيم فصل واخطاء من زعم ان الرسم والحد يكفيه
الاطراد والانعكاس مقتصرا في حد احدهما عليه فان الشئ قد يكون له

خاصة واحدة اخفى منه او خواص كذا ويطرد وينعكس مثل مساواة الزوايا
لقائمتين للمثلث وليس بحد ولا يجوز ان يرسم الشيء بما هو اخفى منه لمن يعرف
الشمس بانها كوكب في الفلك الرابع ومثل هذا فاسد فان الشمس اظهر من كونها
في الفلك الرابع وكل شيء يعرف به الشمس لا يكون اظهر من الشمس فصل اعلم
ان تعريف القوى بالتأثير وتأثيرها ان كان حد النفس تلك القوة فغير صحيح
فان الشيء المؤثر ماهيته بخصوصه غير نفس المؤثرية والتأثير ولكن يجوز ان
يجعل رسما ومن اراد ان يأخذه حدا فليرجع الى الحد المفهومي بان يجعل
الاسم للمؤثر كذا وكذا من حيث المؤثرية لا من حيث خصوص القوة واعلم انه ليس
بصحيح ما يقال ان من الصور والاعراض ما يدخل في حقيقة الموضوع
فان الحامل ليس بجزء قط لنفس ما حمله فان ج اذا حمل ب وج حزب فيكون
حمل نفسه ثم اذا كان الجوهر جزء حقيقة العرض فيكون مجموع الجوهر والعرض
عرضا صرفا بلى اذا كان الجوهر مع اشتقاق كالابيضية او يكون الاسم لا لنفس
الهيئة بل لها مع موضوع كالفطوسة فانها ليست اسما للتقعير بل
لتقعير مع الانف فيلزم تعريض الموضوع فصل والتعريف بالتمثيل لا يصح كما
يقال الحيوان هو مثل الانسان والفرس فانه ان عنى به الخصوص فغير صحيح
وان عنى به العموم فيعمهما ما هو اعم من الحيوانية وربما يعمهما ما هو اخص
منهما مثل كونهما ذوي يدين ورجلين فتوهم المستشرح ان لهذه الاشيا
مدخلا ولذلك ما يقال في التمثيل بين شيئين ان الملك هو الذي نسبته
الى العامة كنسبة الشمس الى الكواكب فربما يتحقق هذه النسبة في غير الملك
وربما يؤخذ مع النسبة خصوص المشبه به فصل ومن المشهور ان لا يؤخذ
الموضوع مكان الجنس فلا يقال ان السيف حديد كذا وكذا بل يقال انها
الة من كذا وكذا فان جعله ذلك الالة هو بعينه جعل ذلك السيف
والحديد كان قبل السيفية ويكون بعدها وليس جعله ذلك الحديد

هو جعله ذلك السيف حتى ان بعض المتكايسين لم يجوز ان يحد الريح بانه هواء
متحرك بل عرفه بانه متحرك هو امعلل بان المتحركية هي الجنس فاذا ارتفعت
الهوائية لا يبقى المتحركية وجعله ذلك المتحرك هو جعله ذلك الهواء وهذا غير
صحيح فانهم ذكروا ان الجنس يشبه بالمادة والفصل بالصورة والهواء مادة
الريح فهو الاولى بان يجعل جنسا ثم المتحرك كانما لو اشيء له الحركة والهواء
يتضمن الجسمية والجوهرية والمتحرك الذي هو الجنس لا يتضمنهما فوقع الفصل
اقرب الى سلسلة الاجناس الجوهرية من الجنس ثم كما انه لا يجوز ان يفارق الفصل
ويبقى الجنس فلا يجوز ان يفارق الطبيعة الجنسية ويبقى الفصل موجودا
بعينه وههنا الهواء يبقى دون المتحركية ثم طبيعة الموصوف ابدا اولى بالتقديم
عند جميع الناس من الوصف فالاولى ان يقال الانسان كاتب مما يقال الكاتب انسان
واستبشاع هذا ظاهر واعلم ان الحيوانية المورودة في حد الانسان لا يصح
ان يكون يراد بها مع الجزئية للانسان فيكون كانك قلت الانسان حيوان
متخصص بجزئية الانسان ناطق او حيوان متخصص بالناطق ناطق ولا يجوز ان
يتبين بغير الانسان بل يورد متساوي النسبة وهذا معنى قولهم
ان الجزء لا يؤخذ في الحد فالجزء من حيث هو جزء لا يؤخذ والطبيعة التي
يلحقها الجزئية تؤخذ فلا تناقض من قولهم المقوم يؤخذ في الحد المقوم لا
يؤخذ في الحد ولا يجوز تعريف الشيء باحد اجزائه اما الصوري فكما يقال
الروح حرارة غريزية والكرة استدارة في جميع الجهات والمادي كما ضرب
به المثال كما يقال الحيوان الارضي دم ولحم ولا يعرف بنفس الغاية كقولهم
النكاح استيلاد والفلسفة لذة وسعادة ولا يجوز بنفس السبب ايضا
كما يقال الالم تفرق اتصال ولا يؤخذ ما بالعرض مكان ما بالذات كقولهم
السقمونيا داء او مسهل مبرد ولا ما يختلف بالقليل والكثير فيقال الافيون
دواء في الدرجة الرابعة من البرودة قال فانه لا يقبل الماهية دون

قد رمخصوص ولا يجوز تعريف الشيء بالحد الجزائد ولا تعريف الشيء بالقول المقسم
والعنادي كقولهم الشكل هو الذي يكون اما مستديرا او ذا زوايا اما هذا
فان الشكل داخل في قسمه يعرفان به ولا يصح في موضع ان يتقوم بالقسمين
المتعاندين حقيقة واحدة لما سبق وانقسام الكلي اليهما عرضي فلا احد منهما و
ليس احدهما لازما له وان جعلت المنفصلة لرسم لتكون هي كلازم واحد في اي
موضوع كان فهو من اردى وجوه التعريف اذ كل واحد يكذب معه الاخر و
طبيعة الكلي المتخصصة باحدهما لا يبقى فيه المنفصلة مقسمة ورسم الشيء
التام ينبغي ان يكون بما يلزمه في جميع جزئياته ولزوم اما واما ذهني وان كان
بين القسمين جامع فليوخذ في التعريف الجامع وان لم يكن جامع معنوي
فلفظ الكلي فالشكل عليهما بالاشتراك وقولهم العشق افراط المحبة ليس
بصحيح فقد اخذ المعروض مكان ما عرض له فان العشق ليس هو السلوك الذي
يخالف التمكن ولا يجوز اخذ المعروض مكان العارض ولا العارض مكان المعروض
فلا يجوز ان يقال السواد هو صيرورة الشيء ذا لون جامع للبصر ولا ان يقال
التسود هو لون جامع للبصر بل بالعكس فالافراط عروض هنالك لا يجوز ان
يوضع مكان جنس العشق ولا مكان فصله ولا يجوز ان يعرف الشيء بما لا يعرف
الا به وان كان بواسطة كما يقال الاثنان زوج اول ثم يحد الزوج بانه عدد
منقسم بمتساويين ثم يحد المتساويين بانهما شيئان يطابق كل واحد منهما الاخر
ولا بد من اخذ الاثنين في حد الشيئين من حيث هما شيئان ولا حاجة الى
هذا التطويل فان المتساويين في مفهومهما الاثنينية سواء افضى الى
تصريح الاثنين او لم يفض اذ الاثنان اذا عرف بما يدخل في مفهومه الاثنان
فهو تعريف الشيء بنفسه او بما لا يعرف الا به وما لا يعرف الشيء الا به اذا عرف به
الشيء بالحدية فيؤدي الى تعريف الشيء بنفسه ومن افحش الاشياء ما يقال
ان حد العلم ما يوجب كون المحل عالما والعالمية لا يعلم الا بالعلم نفسه واعلم

ان

ان الجنس قد يوخذ في تعريفه ما يقال انه نوع بالمعنى الاول كقولهم انه ما يقال
على اشياء مختلفة الحقائق كذا ومختلفات الحقائق هي الانواع وان صرح بلفظة النوع
لا يستحسن من قبل الاشتراك الاصطلاحي سيما اذا كان عنه بد واما اذا عنى
النوع بالمعنى الثاني الذي هو كلي يقال عليه الجنس يقال كذا فقد عرف كل واحد منهما
بصاحبه فهو رديء والذي يقوله المتاخرون في حد الاخ انه انسان ابوه بعينه
ابو انسان اخر يقال له انه اخ لا يجوز لتكرير الاخ في تعريف الاخ مع الاستغناء عنه
بل يكفيه ان يقال انه انسان احد ابويه بعينه احد ابوي انسان اخر من حيث هو كذا ولا
يجوز التكرير في الحد الا في مواقع الضرورة والمتضايفان يعلم كل واحد منهما مع
الاخر لا بالاخر واللذان كل واحد منهما مع الاخر يحصلان معا واللذان كل منهما بالا
خر يستحيل وجودهما لتقدم كل واحد على المتقدم عليه وعلى نفسه وفي حد
المتضايفين يجب ان يتعرض للسبب الموقع للتضايف ومن الغلط اخذ الاحاد في
حد المعنى المطلق كقول القايل في حد الكيفية انها كل هيئة فاره كذا وكذا والا
حاد والكل والبعض لا مدخل لها في معنى الكيف المطلق ولهذا يحمل الكيفية بتمام
معناها على كل واحد بحسب بخلاف كل هيئة فانها لا يحمل على واحد ولا يوخذ
الانفعالات مكان الفصول لان الفصول في ذات الشيء غير معلولة لنسبتها
اليه والانفعالات واردة من خارج واما ما يقال ان الانفعالات يبطل الشيء
اذا اشتدت يجب ان نقيد بمثل قد فان الانفعالات النفسانية من الالذاذات
والهيات والسماويه من حركاتها لا يبطل النفس والسما فان قال قايل عرفتم الحد
بانه قول دال على كذا وكذا فقد عرفتم الحد بالحد ثم اخذتم القول في حد الحد
والرسم وكنتم عرفتم القول بحد له وكذا عرفتم الجنس بالكلي والكلي جنس النوع
والفصل والجنس فقد عرفتم الجنس بالجنس الجواب ان تعريفنا الحد بالقول تعريف
للحد من حيث هو حد وتعريفنا للقول ليس بالحد من حيث هو حد بل بقولنا انه
لفظ يراد بجزئه الدلالة وهذا يعرض له الحدية وقد يحصل به التعريف واه

وان لم يعلم احد انه يسمى حدا فيعرّفنا للقول انما هو بما يقال انه حد لا من حيث هو حد
فلا دور وكذا بتعريفنا للجنس بالمقول على كثيرين فان المقول على كثيرين ليس
مفهومه نفس الجنسية ليكون تعريف الشيء بنفسه بل امر يحمل عليه ذلك ويعرض
له وشرح الحد قول يعرض له الحدية فيعرف به الحد ثم يعلم بعد ذلك ان
ذلك كان حدا ايضا وليس من شرط ما يعرف به الشيء ان يعلم المشروح لحديته
او تسميته والعد مما يجب ان يجب ان يهمل للامكان فيهما مدخل ام لا و
يجتنب الالفاظ المجازية والمشتركة والغريبة الوحشية الا اذا لم يكن للمعنى
لفظ الا الغريب والمشترك او المصطلح الجديد ويجب ان يكون الاصطلاح
على اشد مناسبة للمشهور ولولا كثرة غلط الناس في هذا الباب ما طولنا
هذا التطويل لان في اقل منه بلاغ على ان القول الشارح احد الموصلين
وهو الجزء المعتبر من المنطق فيجب الاعتناء به **المشرع الثالث في التركيب الخبري**
فصل في مطارحات على الاوهام والكتابات والقضايا اما ان للشيء وجودا
عينيا اعني ما للشيء في نفسه ولا نعني به المشاهد بالبصر ووجودا بحسب
صورة ادراكية اما في المدركات الجزئية او في التعقل فذلك مشهور
وقد جمع صور المدارك كلها في الوجود الذهني وقد تكون الصورة
العقلية متقدمة على العيني كما هو مشهور ممن يتصور ثم يفعل وكصور
المبادي على ما يرى القوم وقد يكون العيني متقدما على الذهني كصورنا
الحاصلة من الخارجيات وما يقال ان الادراكات الحسية تابعة للخارجيات
لا يتقدم لتقدم العقليات حتى لولا الخارج الذي مثلا هو زيد ما ادرك
الحس صورة بطابقه ينبغي ان يؤخذ هذا على وجه لا ينتقض باشياء
يشاهدها قوم بالحس المشترك قبل الكون ثم يحصل اما بتحصيل المشاهد
او غيره فاذا حقق على وجه يخرج عنه هذا النمط صح واللفظ لا يدل
البتة بالذات على الشيء الخارجي بل يدل بالذات على مفهومه ومفهومه الا

الاول اما ذهني او خيالي فالمعنى هو المدلول الثاني للفظ عليه بواسطة واما
الكتابة فانها قد تدل اولا على اللفظ دلالة اولية وعلى المعنى العيني في الرتبة
الثالثة على ان من الكتابة ما لا يدل الا على المعنى وليس له باللفظ تعلق وهذا
كان خطا معتبرا عند فضلاء بابل وفارس وغيرهم وقد بقيت من ذلك
صور يجعلونها على الاصطرلاب للكواكب وكان لاكثر الامور الكلية رقوم
فهذا الخط مدلول من جهة اللفظ وليس بدال على اللفظ الا بعد دلالته على
المعنى وما يقال الكتابة دال غير مدلوله من جميع الوجوه لا يصح فان الكتابة تعرف
بعرفها اما باللفظ فباعتبار ما هي مدلوله باللفظ ومن حيث هي من الامور العينية
يدل عليها الذهني ايضا ودلالة المعنى على المعنى ليس للعيني على العيني فان دلالة
المصنوع على الصانع عقلي لا عيني والعيني انما دل بالعرض **فصل** فالقول
ينقسم الى ما يصلح ان يكون موصلا والى ما يكون جزء موصل الى مطلوب تصوري
وتصديقي ولا يكون والذي يصلح للموصل التصوري لا يكون الا على سبيل التقييد
كقولنا الحيوان الناطق المائت وحيوان ناطق مائت ويكون فيه ربط بلفظ الذي
او هو ويكون ههنا لفظ هو ليس بمعنى النسبة التصديقية فانه ليس فيه التصديق
ههنا ويكون كانه قال الحيوان الذي هو الناطق الذي هو المائت وحيوان هو
ناطق هو مائت والذي يصلح للموصل التصديقي هو الخبر والقضية وان دخل فيه
التقييدي فيكون جزءا للقضية والذي لا مدخل له في الموصلين من الاقوال
لا يكون مطلوبا ايضا في العلوم اعني غير ما تركيبه تقييدي وخبري فان النتائج
خبرية وقد تشتمل على تقييدي وقد يكون المطلوب شرحه ايضا فيه تركيب تقييدي
فما وراء الخبر والتقييدي لا يطلب له في المنطق بل وفي غيره من العلوم الحقيقية
ولا مدخل له فلا يحتاج الى ذكره ثم اذا اردنا ان نقسم تقسيما ما فالاقرب ان
يقال ان اللفظ المركب اما تقييدي وغيره تقييدي ثم غير التقييدي اما ان يتضمن
اعطاء بالفعل وهو الخبر او طلبا بالفعل اما على ضرب يعم جميع الافعال على نمط

واحد وهو ان كان طالبًا للفعل ممن هو فوق الطالب دعا او تضرع ومن هو
المساوي التماس وممن دونه امر وان كان طلبًا للترك نهيا او التماس الترك
او دعاء له واما على ضرب يكون فيه طلب القول وتعريف ما يخصص بتخصيص
بحيث لا يتعدى ذلك النمط الى جميع الافعال وهذا كالاستفهام ونحوه و
هذا التقسيم لا ينبغي ان يذكر مطلقا اذ اما ان يكون طالبًا للفعل او طالبا
للقول فان طلب القول ايضا طلب فعل ما ويأتي بصيغة الامر كما تقول
قل معي شئ كذا او بين ولكن اذا خصصت القول بنمط يختص بالقول وتعريفه
فخرج عنه ذلك واما ما جواب القول فظاهر واما ما يطلب تعريف تحصيل
بعد القول فلمن سأل ان زيدًا من هو هذه الجماعة ونحوه فقد يكفيه اشارة ما
واما ان يكون فيه طلب واعطاء بالقوة كما يقال ليت لي مالا فان فيه طلبًا
بالقوة وفيه اخبار ايضا بالقوة انه مريد للمال فالتمني والترجي هكذا وكل تعجب
فيه اخبار بالقوة كقول القائل ما اعلم زيدًا كانه يقول زيد عالم جدا والتعجب
فيه طلب ما بالقوة اما في بعض المواضع فظاهر مثل ما يقال ما اطيب الامر الفلاني
لو كان لي واما في جميع المواضع فان كل متعجب بخطاب مستعجب فثم التقسيم
انه اما اعطاء بالفعل وطلب بالفعل او كلاهما بالقوة او كلاهما بالفعل
كقول القائل اريد مثل المال او واحدهما بالفعل والاخر بالقوة كقولك اسقني
الماء فانه طلب بالفعل وفيه اخبار بالقوة انه يريد الماء وقد يكون اخبارا
بالفعل وطلبًا بالقوة لمن يقول انا عطشان ويطلب به ان يسقى وهذا
البحث كانه ليس فيه فايدة يعتبر وغرضنا في العلوم التركيب الخبري وهو
القضية وقد عرف بانه قول يصح ان يقال انه صادق فيه او كاذب وهذا
تعريف بالتقسيم وما فيه عنا دفقولنا الانسان حجر قضية ولا
يصح ان يقال لقائله انك صدقت بل كذبت وقولنا الاربعة عدد فرد كذلك
ذلك فيصح الصدق على احدهما والكذب على الاخر فان كان كونها قضية

لاجل صحة التصديق فقط او التكذيب فقط فاحدهما قضية لا غير وان كان لامر
جامع فيجب ان يذكر هو وقد عرفناك فيما تقدم حال هذا النمط ثم الصادق
والكاذب قد يوجد في غير اما اخبار واما ما يقرب منه مع تعريف لجريهما
واذا قيل قول صادق وشخص صادق فباشتراك الاسم واذا قيل ما الكاذب
اعني بالمعنى الذي اضيف الى القائل في القضية فوجدانه الذي يخبر بامر على خلاف
ما هو عليه مثلا فكان هذا القائل عرف لشئ بما يعرف الا به وغرضنا التنبيه
لا تحقيق المقال فاقرب ما يعرف به القضية انه قول ارتبط بعض اجزايه بالبعض
بحكم عقلي بالفعل او قول يتضمن تصديقا بالفعل وقد عرفت التصديق وانه
حكم ما على امور متصورة وحذفت عنه نفي او اثبات كمثل ما سبق في الصدق
والكذب على ان قولهم انه حكم باثبات فيه تكرير الحكم فان الاثبات انما هو حكم با
لثبوت وفرق بين التصديق والقضية فان القضية بما هي قضية قولية اما
لهجية او فكرية والتصديق حكم عقلي وان التصديق هو نفس الحكم الا ان الحكم
لا يتحقق الا على تصورات وقد عرفوا في الكتب بان التصور وان كان لا يصح دون
التصديق عن التصديق اذ قيل ان العلم اما تصور فحسب او تصور معه تصديق
فالموضوع والمحمول المعنويات وما يقوم مقامهما من الاجزاء ليست اجزاء
للتصديق وهي اجزاء القضية والتصديق العقلي جزء للقضية العقلية
واللفظ الدال عليه اي على النسبة التصديقية جزء للقضية القولية واذ
فرض انها تحذف عن القول في بعض اللغات يكون قد حذف جزء معتبرا
على انا نذكر فيه ما يجب والموضوع الحقيقي والمحمول الحقيقي انما هو المعنوي
الا ان اللفظ يسمى موضوعا ومحمولا بل كليا وجزئيا وجنسا وفصلا ونوعا
وقضية وغيرها باعتبار معانيها والا فلفظ الانسان من حيث هو لفظ لا
يحمل عليه لفظ الحيوان وكل قضية اما ان يكون كل جزء اول لها مفردا او في
قوة مفرد يدل عليه بلفظ واحد وهي الحملية واما ان لا يمكن ان

كل جزء اول لها مفردا ولا يمكن ان يدل عليه بلفظ واحد وهي الشرطية فان
كان اصل الحكم فيها باللزوم فهي متصلة وان كان اصل الحكم فيها بالعناد فهي
المنفصلة وخرج التقسيم حاصرا للثلثة والشرطية قضية واحدة صالحة
للتحليل الى قضيتين وهذا اولى مما يقال انها مركبة من قضيتين فان في حال
التركيب لم يبق الجزان قضيتين ولا يلزم ايضا ان تكون قبل التركيب اجزاء الشرطيات
حاصلة بالفعل قضايا بل قد يتفق ان لا يجعل قولا الا عند التاليف الشرطي
واما كونها صالحة للتحليل الى قضيتين موجود لها مع التركيب واشتراك
الثلثة في الخبرية ولوازم الخبرية من صلوح جزئية الحجة وصلوح المطلوبية وصلوح
ان تكون نتيجة واجزاء النقيض وغيرها من اكثر احكام القضايا الا ما سنذكر والخبرية
هي كجنس لها وفارقت الحملية الشرطية بكون اجزائها مفردة او في قوة مفردة و
في الحملية انها ابسط القضايا فانها اخر ما ينتهي تحليل القضية اليه حتى اذا
حللت هي مرة اخرى خرجت عن القضية ولم تتركب هي عن قضية اخرى وان
الربط فيها بلفظ هو ولسنا نعني ان ما يقول الانسان هو بعينه حيوان اذ جعل
منهما قضية حملية بل الانسان نفسه يوصف بالحيوانية فالموضوع
نفسه يوصف بما هو محمول والمقدم نفسه لا يوصف بانه تالي ولسنا نعني
ان نجعل ايضا الرباط هو فان في غير العربية لا يجعل الرباط بلفظة هو وما
هو الجامع للربط بين اللغات نسبة ما للموضوع الى المحمول لا يمكن التنصيص
عليها على وجه يفرق بين الحملية والشرطيات فلا يحمل ما في الكتب الا على ما قلنا
ومما فارقت به الحملية الشرطيات ان خصوص الحملية واهمالها وحصرها
يتعلق باعداد ما عليه الحمل فكاج ب ثنا اول اح اد ج واشتراك الشرطيات
بان عمومها لا يتعلق بدخول جميع الاعداد في الحكم وعلى هذا الخصوص
والاهمال بل بالاوضاع والاوقات وسنذكر هذا واشتراك الشرطيات
في ان لكل جزء اول لها هيئة بعينه او اداة تنقاص الذهن عند بها ان يتمم

قولا وربما سميناه شرطية باعتبار هذا اي ان القول الصالح لكونه قضية
اذا اقترن به احد اداتي الشرطيتين صيرت تامية الكلام مشروطا بقول اخر
فان حرف الشرط والجزاء لا يوجد الا في المتصلة واشترك الشرطيتان في صلوح
التحليل الى قضيتين كانتا حمليتين او شرطيتين ويصح ان يورد ههنا اشتراك
اخر من قبل ان الشرطيتين اشتركتا في ان كلا منهما يصح ان يتركب من مثليه وقسيمه
على ما نذكره في التراكيب والحملية ابدا لا تشتمل على مثلها اعني على حمليتين ولا
على شرطية واشتركا ايضا في ان القياس الاستثنائي يتعلق بهما فقط واشتركا
في ان الربط بينهما بالامكان لا يصح على ما سنحققه وافترقا باللزوم والعناد
وفي ان الادلتين في جزئي المنفصلة يصح ان يكونا متشابهين في اللفظ ويجب
ان يتشابها في المعنى ولا كذلك المتصلة فان اداتيها مختلفتان وافترقا في
ان المتصلة لها مقدم وتال بالطبع اذا غير تغير المعنى اما المتصلة التي مقدمها
اخص من تاليها كقولك كلما كان وقت الظهر موجودا فالشمس طالعة اذا
عكست كليته لا يصح وفي محل المساواة وان كان يصدق الحكم كليا الا ان
الدعويين مختلفان فان قولك كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود يتضمن
دعوى لزوم وجود النهار لطلوع الشمس وقولنا كلما كان النهار موجودا
فالشمس طالعة يتضمن دعوى لزوم طلوع الشمس لوجود النهار ودعوى
لزوم احد الشيئين للاخر غير دعوى لزوم الاخر له والا لزم من دعوى
اللزوم في طرف واحد في جميع المواضع ان يصدق من الطرف الاخر وليس
كذا فصدق القضيتين المتعاكستين عند المساواة بخصوص المادة لا
يدل على انهما واحد بل قد تبان في تسليم احدهما مع النزاع في الثاني واما
المنفصلة فلا تتغير بتغير ترتيب اجزائها ومن الفرق بين المتصلة ان الجزء الاول
من المنفصلة اذا فرغ منه لا يصح تتميمه الا على وجه الجزئية كقولك اما
ان يكون هذا العدد زوجا فلا يصح تتميمه كلاما غير لغو الا ان يكون قضية

بل قبل تجريد الجزء الاول يصح بتممه بطريق اخر كما يقال لبث لي اما كذا واما كذا واما
المتصله فجزءها الاول عند التجريد والفراغ عنه يمكن ان يتمم بكلام غير قضية
كما يقال اذا كانت الشمس طالعة فاسقني ماء مثلا وقد اشترك المتصلة والحملية
في امرية فارقا المنفصلة وهو ان لجزئيهما ترتيب فان المقدم كالموضوع والتالي
كالمحمول وكما لا يجوز ان يكون في الكلية المحصورة الموضوع اعم من المحمول
فكذا المقدم بل يجب اما المساواة واما عموم التالي والمحمول واذا خصصت
الترتيب بين التالي والمقدم صار فرقا بين المتصله والمنفصلة واذا خصصت
الترتيب بين الاجزاء مطلقا عم الحملية والمتصلة وفرق بينهما والمنفصلة ويلزم
من هذا الفرق والشركة فرق وشركة اخرى وهو ان المتصلة والحملية لها عكس
صحيح والمنفصلة الصرفة لا عكس لها واعني بالمنفصلة الصرفة ما لا يتعين فيها
وضع وحمل واما ما يكون فيه موضوع مستقل يقع الانفصال بعد الربط
فيكون اداة الانفصال لجزء المحمول والمجموع محمول واحد فانها تنعكس
كقولنا كل انسان هو اما متحرك واما ساكن فان هذه تنعكس جزئية كقولنا
بعض ما هو اما متحرك او ساكن هو انسان والقضية الاولى كانها حملية الا
انفصال محمولها والثانية التي هي عكسها الانفصال لجزء موضوعها والمنفصلة
الصرفة لا عكس لها كقولنا اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون الليل موجود
واما ان يكون هذا العدد زوجا واما ان يكون فردا وان تقدم العدد على
الانفصال صار لها ترتيب طبيعي يقبل العكس ضربا ومن مشاركات المتصلة
والحملية ان ايجابهما موافقة اما في الحملية فاتصاف واما في المتصلة فلزوم
وفارقا المنفصلة في ذلك فان المنفصلة ايجابها معاندة وتشاركا في
ان المتصلة والحملية يقع في القياس الاقتراني في كل من جزئيهما تاما اعني بالا
بالاوسطية ولا يقع في الاقتراني جزء المنفصلة تاما كما عرفت فقارقاه
ايضا وان اخذ اخذ القضية التي تخص الانفصال لمحمولها او موضوعها

قضية منفصلة في نفسها بسبب العناد في المحمول او الموضوع كما اخذه
بعضهم فيقع الشركة بين الانفصال والحملية في ان المنفصلة قد تكون ذات
موضوع مفرد او محمول مفرد وفي ان المنفصلة ايضا قد ترتبط بلفظ هو
على هذا التقدير كقولهم كل حيوان اما متحرك واما ساكن ومن مباينات
الثلثة ان الحملية اذا تحمل في جانب احد جزئيها سوا كان في جانب الموضوع
او جانب المحمول حرف عطف ونحوه وفي الجملة اذا تكثر احد جانبيها بحيث
لا يكون في قوة مفرد تنكر القضية كقولك الانسان والكاتب حيوان
او قلت الانسان كاتب وحيوان فان انال الواو ههنا اخرج جانب
الموضوع عن ان يدل عليه بلفظة واحدة ما دامت فيه وكذا المحمول
فيرتبط المحمول بموضوعه او المحمولان بالموضوع برابطين في العقل
فيتعدد القضية واما في الشرطية المتصلة فمثل هذا ليس في كل واحد من الجزئين
بل ان وقع تكثر القضايا في المقدم يبقى الشرطية المتصلة واحدة وان وقع
في التالي فيتكثر واما المنفصلة فمشهور انها تحمل الكثرة الى غير النهاية لا يتخص
فالحملية ما احتملت التكثر الذي ليس في قوة مفرد ولا في احد الجزئين والمتصلة
احتملت في احد الجزئين وهو التالي والمنفصلة احتملت من جميع الوجوه على ما هو
مشهور وهذا اجمال قريب في هذا الفرق بين الثلثة واعلم ان الانفصال
الذي يقرر له موضوع تكثر قضية يتعدد في جانب الموضوع كقولك الانسان
والفرس اما متحرك او ساكن فيكون على ما سبق في الحملية واما اذا اتحد الموضوع
فيقبل الانفصال الكثير كقولنا هذا العدد اما تام او زائد او ناقص واما
اذا لم يجمع المنفصلة موضوع بالفعل ولا موضوع بالقوة كما يندرج قولنا هذا
العدد في الانفصال بل يكون كقولنا اما ان يكون الشمس طالعة واما ان
يكون الليل موجودا فان تكثرت الاجزاء على هذا النمط ولم يجمعها شيء
واحد من زمان او مكان او خيال مشترك يقع المراجعة عليه مذكور بالفعل

فاذا جاوزت الاجزاء الثلثة يصلح ان يؤخذ اكثر من منفصلة واحدة كما قد يضم
اليها اجزاء لا يعاند كل منها الاخر كما يضم الى قولك المذكور قولنا واما ان يكون
الكواكب ظاهرة واما ان يكون النهار موجودا فهذا القائل لا يقصد الا المنفصلة
المنفصلتين بهذه الصيغة وان كانت الاجزاء الكثيرة في هذا النمط المتبدد
الذي لا يجمعها شيء واحد بين كل منها اي واحد كان وبين الاخر عناد كقولنا
اما ان يكون الصيف موجودا اما ان يكون الربيع موجودا واما ان يكون الخريف
موجودا واما ان يكون الشتاء موجودا فيصح ان يؤخذ منفصلة واحدة
على ان هذه المنفصلات المتبددة يجمعها ايضا شيء واحد بالقوة المزاحمة
عليه فكانك قلت في حالة واحدة اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون
الليل موجودا اي لا يجتمعان في زمان واحد معين وكذا الفصول المذكورة
حتى ان قيل في شهر واحد اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون الليل موجودا
يكذب المنفصلة فانهما في شهر واحد يجتمعان وكذا المفصول في السنة والمنفصلة
يكثر القضايا في التالي ذكرنا انه يوجب تكثر القضية ويجوز ان يورد قضايا
اخرجت عن الجزئية وعن ان يتم بها وحدها خبر ولا يتكثر القضية مثل ان
التالي متصلة اخرى فان حملية واحدة منها لا اتم بها خبر واحد ويكون كما تقول
ان كان ج وب متعاندين فلا ج علة لب ولا ب علة لج فان قولك فلا ج علة
لب ما بقي خبرا بنفسه ولا بقي يتم به خبر الا بالقول الذي بعده حتى يصدق
قائله او يكذب وفي الجملة كانك قلت ان كان ج وب متعاندين فليس احدهما
علة للاخر واما على ذلك التفصيل ان يدل بقولنا فلا قولنا ليس بصغير
قضيتين كقولنا ان كان ج وب متعاندين فليس ج علة لب وليس ب علة
لج فان الكلام الصدقي تم بالقول الاول وقد عرفت ان المنفصلة منها
حقيقة وهي تمنع الجمع والخلو ومنها ما يمنع الجمع فقط ومنها ما تمنع الخلو
فقط بحث ما المانعة للجمع فقط فقد دخلت تحت ضابط العناد المذكور

30 في شرح المفصلة وقد ذكروا في الكتب ان ايجاب الانفصال هو باثبات العناد
ومانعة الجمع اثبت فيها العناد فهي عنادية حقيقية بحسب المعنى العام والا
صطلاح المذكور فاذا كان الانفصال بحسب العناد ومانعة الجمع عنادية
حقيقة فهي منفصلة حقيقة فيعني الانفصال بهذا الاعتبار على ما سميت
حقيقة وعلى هذه بالتواطؤ وهو عناد الجزئين فكون الحقيقية مانعة الخلو
فقط لا مدخل له في الانفصال على هذا التقدير وان جعل له مدخل في مفهوم
الانفصال فصار اداة الانفصال وقولنا قضية منفصلة من الاسماء المشتركة
قد يعني به ما يتضمن العناد فحسب وقد يعني به ما يتضمن منع الخلو والجمع
فصارت الحقيقية منفصلة بالمعنيين واما مانعة الخلو فليس فيها عنادية
ولا يصح ان يسمى باعتبار العناد منفصلة وان سميت منفصلة فهو اما
مجاز لمجاورة كانت بين منع الجمع والخلو في الحقيقة فلما انفرد منع الخلو سموه
ايضا منفصلة واما ان يقع اداة الانفصال والقضية المنفصلة على مانعة
الجمع فقط وعلى مانعة الخلو فقط وعلى مانعة الجمع والخلو بالاشتراك فتكون
مانعة الجمع والخلو منفصلة بثلثة اعتبارات هي معان مختلفة ولا يجوز
ان يقال على هذا التقدير انها منفصلة باعتبار العناد فحسب بل منفصلة
باعتبار العناد وشاركت مانعة الجمع فقط في ذلك ومنفصلة باعتبار
منع الخلو وشاركت مانعة الخلو فقط في ذلك فان اداة الانفصال
اذا دلت على منع الجمع والخلو لا مجتمعين بل على كل واحد بالاشتراك لا يجوز
ان نذكره ونعني بها المعنيين المتباينين معا فان لفظة العين اذا ذكرت
وعني بها ينبوع الماء فبذلك الاعتبار لا يصح ان يعني به العضو الباصر
الا ان يستانف الصيغة مرة اخرى له حتى ان عني به مجموعهما اصطلح بالنا
فلا يكون هذا بالمعنى الينبوعي ولا بالمعنى البصري بل بمعنى المجموع من
الاثنين او بشيء يعم الاثنين فاما واما على تقدير الاشتراك اذا ذكره

لا يجوز ان يعنى به الاشيا واحدا من جملة المفهومات واذا جمع فهو اصطلاح آخر
فان اريد بالحقيقى ان الاسم وضع له وادعى منع ان لما فيه المنعان جميعا فيذكر في
مفهوم المنعين جميعا ولا يقتصر على العناد في شرح المنفصلة او شرح ايجابها
والمخصصة باحد المنعين يدعى فيها التجوز لما فيها ثبوت من الحقيقة وان اريد
بالحقيقى انه اقرب الى قوانين حج القواعد الحقيقية وسمى بذلك الغاية او ما
يشبهها بعد ان نسلم ان اللفظ في حقيقى مجاز في الاشتراك فيجوز دعوى تخصيص
تخصيص المتضمنة للمنعين باسم الحقيقية بهذا الاعتبار ولكن اذا سلم ان اللفظ
مشترك يلزم تخصيص المفهوم المطلوب بما يخصه ودعوى مفهوم واحد في
الثلثة لا يمكن فان منع الخلو ومنع الجمع لا يشتركان في اعتبار والمنع المطلق
من حيث هو منع غير مضاف الى الجمع والخلو يشترك فيه كثير من الاشيا غير
المنفصلات فلا بد من التجوز او الاشتراك **فصل** اذا ضم الانفصال الى
الطبيعة الكلية وكل جزء للانفصال اخص منها لا يتصور ان يكون مانعا للجمع
والخلو بالنسبة اليها كقولك العدد اما زوج واما فرد فان العدد اذا اريد
به العدد المطلق الكلى فالمنفصلة غير مانعة للخلو اذ العدد الكلى ليس بزوج و
ولا فرد فانه ان كان العدد زوجا امتنع على عدد ما الفردية وكذا ان كان
العدد فردا فاذن ليس ماخوذ مع احدهما ولا يلزم احدهما ولا يجتمعان فيه
حتى يكون الكلى بعينه زوجا وفردا وقد عرفت انهما جزئيان للعدد لا جزءان
ودريت ان الكلى لا يتقوم بجزئياته ولا يلزمه احد الجزئيات فهذه مانعة
للخلو اذ العدد للخلق للجمع غير مانعة للخلو اذ العدد المطلق لا يجتمع فيه الزوجية
والفردية ولكنه خال عنهما ومقسمات الطبايع الكلية كلها هكذا واما
اذا عنى بالالف واللام الاستغراق او المعهود فيكون كانك قلت كل عدد اما
زوج او فرد اي كل واحد او قلت هذا العدد اما زوج واما فرد فهذه حقيقية
اي منفصلة متضمنة المنعين غير مقسمة فان كل واحد من العدد او هذا العدد

لا ينقسم الى زوج وفرد فيعرف ان مقسمة الكلى غير منفصلة حقيقية وان القضية
المحصورة الكلية لا يتصور فيها المقسمة ولا في الشخصية واما الكلى فيصح فيه
منفصلة حقيقية بحيث لا يكون كل من اجزاء الانفصال جزئيا له كقولك الانسان
اما ان يكون حيوانا او جمادا وقد ذكرنا لك ان جزئي مانعة الجمع فقط كقولنا اما
ان يكون هذا المحل اسود واما ان يكون ابيض اذا ادرج فيهما سلبان مثل ان نقول
اما ان لا يكون هذا المحل ابيض واما ان لا يكون اسود صارت مانعة الخلو فقط
لانه ان كان اسود صح اللاابيض وان كان ابيض صح اللااسود وان لم يكن اسود و
ولا ابيض صح اللااسودية واللاابيضية جميعا فلا يخ ولو كانت البسيط مامنعت
الجمع وكان السواد والبياض مثلا يجتمعان ما كانت مدرجة السلب يمنع الخلو
فانه كان عند اجتماعهما يكذب الاسودية والابيضية ولو كانت البسيطة منعت
الخلو لا يخ عن السواد والبياض مثلا فما كانت مدرجة السلب غير مانعة للجمع
بل اللااسودية واللاابيضية ايضا ما كانتا يجتمعان وليس كل مدرجة ه
السلب من المنفصلات غير حقيقية فان قولك اما ان يكون هذا العدد غير
زوج واما ان يكون غير فرد قضية منفصلة حقيقية موجبة والمتصلة والمنفصلة
يصح قلب كل واحد منهما الى الاخرى فالمتصلة كقولك ان كانت الشمس طالعة فالنهار
موجود لك ان تقلبها منفصلة في ادراج السلب في احد الجزئين كقولك اما ان
تكون الشمس طالعة واما ان لا يكون النهار موجودا فانه اذا كان بين الشيئين
لزوم فبين وجود احدهما وعدم الآخر عناد ما فاذا كانت المتصلة بين جزئين
متساويين يصح ادراج السلب عند القلب في اى جزء كان واما اذا كان التالى
اعم فلا يجوز ادخال السلب الا في التالى المتصلة عند القلب مثل ان يكون المتصلة
كقولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان فاذا قلبناها الى الانفصال يجب ان
نقول اما ان يكون هذا انسانا واما ان لا يكون حيوانا فان الانسانية واللا
حيوانية لا تجتمعان بخلاف الحيوانية واللاانسانية فانهما تجتمعان واما

المنفصلة اذا قلبتها الى الاتصال بادراج السلب فلك ان تقرن السلب باى الجزئين
كان ان كانت حقيقية فتقول ان كان هذا العدد زوجا فهو غير فرد وتقول
ان كان غير زوج فهو فرد وان كانت غير حقيقية فانعة الجمع تقرن السلب با
لصاير الثاني المتصلة فلك ان تقول ان كان هذا المحل اسود فهو لا ابيض ولا يصح
ان تقول ان كان لا اسود فهو ابيض ومانعة الخلو بادراج السلبين اذا قلبت
يكفي حذف السلب عن احد الجزئين وهو ما يكون مقدم المتصلة وان كانت مبدله
احد الجزئين باللازم الاعم مثل قولنا اما ان يكون زيد في البحر واما ان لا يغرق
اما ان تحذف السلب وتجعل ما كان هو مقر وبابه مقدم المتصلة كقولنا ان كان
ان كان زيد يغرق فهو في البحر او يراد سلب اخر مقرونا بالجزء العري عن السلب و
وتجعل ذلك بعينه مقدم المتصلة كما تقول ان كان زيد ليس في البحر فليس يغرق
وبالعكس لا يصح كما تقول اذا كان زيد ليس يغرق فليس في البحر وقال بعض
الناس ممن ليس له في العلم قدم راسخ وجدنا سلب الاتصال يصح فيه ايجاب العناد
كقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود صح العناد فيه كقولنا اما
ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون الليل موجودا ووجدنا سلب الانفصال
يصح معه اللزوم كقولنا ليس اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار
موجودا صح فيه اللزوم المشهور فكل سلب متصلة فيه اثبات عناد وكل
سلب منفصلة اثبات لزوم وهذا باطل فان الجزئين اذا كان بينهما امكان
الصحبة لا يصح فيهما ايجاب اللزوم والعناد جميعا بل سلبا هما مثل طلوع الشمس
وقيام زيد ليس لك ان تقول كلما كان كان ولا تقول اما ان يكون واما ان
يكون بل يصح بينهما سلبا الشرطية وانما وقع لهذا القايل السهو لانه وجد
نسبة الجزئين ضرورية سلب العناد وايجاب اللزوم وحيث نسبتهما ممتنعة
ايجاب العناد وسلب اللزوم فظن من صحبتهما في بعض المواضع الاتحاد بل
ولا يلزم من صحبة الشيئين في جميع المواضع الاتحاد واعلم ان المتصلة الصادقة

قد تتاتى من جزئين كاذبين كما تقول ان كانت السبعة زوجا فهي تنقسم بمتسا
وبين فظن بعض اهل العلم ان هذه قضية احد جزئيها كاذب فقط وزعم
ان قولنا هي منقسمة بمتسا وبين قضية صادقة بناء على المقدم وفي كلامه
ما يدل على غفلة عن تصرفات فيها اذ قد تبين لك ان في حالة التركيب
لم يبق الجزء الاول ولا الثاني قابلا للتصديق والتكذيب فاذا قلنا متصلة
ركبت من كاذبين لا نعني ان كليهما او احدهما في حالة التركيب كاذب فان
هذا لا يتصور اذ ليس هناك الا قضية واحدة وليس يقع الا تصديق
او تكذيب واحد بل نعني انها مركبة من قضيتين تكذبان اذا لم يكن بينهما الربط
واذا كان هكذا فقولنا السبعة زوج وهي اي السبعة منقسمة بمتساويين
تكذبان واذا ركبت منهما شرطية كانت عن كاذبين واما الصادقة عن صادق
وكاذب فكقولنا ان كانت السبعة زوجا فهي عدد واما المنفصلة فلا
يتصور عن جزئين صادقين الا اذا كانت مانعة الخلو غير مانعة الجمع ولا
عن جزئين كاذبين الا اذا كانت مانعة الجمع غير مانعة الخلو لقولنا ان الفلك
اما ان يكون حارا واما ان يكون باردا واما الحقيقية فهي عن صادق وكاذب
اي لا يجتمع جزآها على صدق وكذب واعلم ان كل متصلة ومنفصلة يصح قلبها
الى الحملية اما على ما تراه مطردا فصريح اللزوم او العناد كما يقال في قلب
المتصلة كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او في مثل قولك
ان كان هذا انسانا فهو حيوان اي في الاولى طلوع الشمس يلزمه وجود النهار
او كون زيد انسانا يلزمه الحيوانية وفيما عن الكاذبين هكذا كون السبعة
زوجا يلزمه الانقسام بمتساويين واما المنفصلة فكما تقول طلوع الشمس
يعانده وجود الليل او كون هذا العدد فردا يعانده الزوجية واما المشهور
فهو ان كل متصلة يشارك جزآها في ما هو موضوع لهما او محمول او موضوع
احدهما ومحمول الاخرى يصح قلبها الى الحملية كما تقول ان كان الانسان

متحركا بالارادة بالفعل فالانسان طالب لغرض فاذا اردنا ان نقلبها الى الحملية نقول
كل انسان متحرك بالارادة بالفعل فهو طالب غرض وهذا القلب ربما يقبح في
بعض المواضع كما نقول ان كان زيد انسانا فزيد حيوان ونقول ان كان الانسان
حيوانا فالانسان جسم او ان كان الانسان حيوانا فبعض الحيوان انسان اما الشخصية
فلا يدخل فيها سور واذا قيل زيد الانسان حيوان او كل انسان حيوان فهو جسم قلنا
قلنا للقضية الثانية فهو هجر واما الثالثة فعلى طريقهم لا يصح ايضا قلبها بوجه وقد
اخل ضابطهم وحكمهم واما على الطريقة الاولى فنقول كون الانسان حيوانا يلزمه
كون بعض الحيوان انسانا مع انه في قلبهم المذكور يسقط معنى اللزوم وغيره فاعلم
انه يرى بعض الناس ان المحمول اذا تكثرت فيه الالفاظ ان لم يصلح بعضها صفة للبعض
فقد تكثرت القضية مطلقا كقولك زيد طبيب ابيض وان صلح بعضها لان يوصف
به البعض كقولنا زيد طبيب ماهر لا يتكثر القضية اما على ما سبق لك ان حرف العطف
او الترديد مثل او ونحوهما اذا تخلل في الاولى او في الثانية فالقضية متكثرة لا
ستقلال كل من المحمولية والربط واما اذا لم يتخلل فحكمه على قول القائل زيد طبيب
ابيض انه ليس بقضية واحدة لان البياض ليس صفة للطبيب من حيث هو طبيب على
هذا التعليل فيه نظر فانه اعرف بان ما في قوة البسيط ما يصح ان يدل عليه بلفظ
واحد والطب والبياض مجموعهما يجوز ان يدل عليه بلفظ واحد يكون ذلك
المجموع مفهوم ذلك اللفظ وليس من شرط مفهوم لفظ ان يكون مركبا من وصف
وموصوف بل قد يكون من متباينات كالعدالة فانها مركبة من العفة والشجاعة
بل شيء اخر يوصف بالجميع والعدالة ليست اسما الا للثلثة فاذا حملناها قلنا زيد عدل
وبالتقييد تقول زيد عفيف شجاع حكيم وان قال عنيت بما في قوة البسيط ان
يحصل من المجموع ذات واحدة كقولنا الحيوان الناطق فان مجموعهما ذات واحدة
هو الانسان فهذا تعليل غير الاول وقد سلم ان الالفاظ الخمسة يحمل باسمائها
وحدودها فاذا قلنا زيد ابيض يصح ان يقال زيد شيء قام به البياض والاه

لصح حمل شيء دون معناه والشيء الذي فيه البياض مع البياض ليس ذاتا واحدة
بسيطة كالسواد بل مركبة من مختلفين ان سمي المجموع ذاتا واحدة بالبساطة فهو
خطا وان سميت ذاتا واحدة باعتبار الاجتماع فالطب والبياض يجوز ان يجعل
لمجموعهما اسما ثم اذا قلنا زيد عدل ومعناه ان له عفة وشجاعة وحكمة فما
صارت هذه بمجموع الذوات ذاتا واحدة الا بحسب التركيب مع ان كلها متباينة
ولنا ان نحمل الشيء ومعناه لمجموع الثلثة ايضا يصح ان يوخذ محمولا واحدا و
اذا سمينا مجموع الابيضية والخياطية جيم فقولنا زيد جيم يصح وليس اللفظ
مشتركا فان معناه شيء واحد هو المجموع واذا حملنا جيم يصح ان نحمل معناه فا
علم ان قول القائل ان الايجاب ابسط من السلب من حيث الاجزاء فان الموجبة
مثلا فيها موضوع ومحمول ورابطة والسالبة فيها الثلثة مع السلب وان
كانت القضية ثابتة ففي السالبة ما في الموجبة مع زيادة السلب هذا ظاهر
في الالفاظ وله ان ياخذ هذا ابسط باعتبار هذا الامر القولي واما ما يقال
ان السلب يدخل على الايجاب وان الايجاب متقدم على السلب فلا ينبغي
ان يفهم منه ان قولنا الانسان ليس بحجر كان يصدق بوجه ما ايجابه دون
سلبه ثم دخل عليه السلب وكان يصح بجهة ما ان ينسب الحجرية الى الانسان
ويثبت عليه بل السلب الصادق ما يطابق الامر نفسه والحجرية في ذاتها
مباينة للانسان غير مسبوق ثبوتها بوقوع ولا معنى لتقدم الايجاب على
السلب في قضية واحدة الاقرب مما سبق وهو الاعتبار القولي ولا يصح
قول من قال ان معنى هذا التقدم انه لولا السلب كان ايجابا فان نحو هذا قد
ربما يقول قائل في الايجاب في القضايا الموجبة انه لو لم يكن فيها ايجابا كان
سلبا وعلى الاطلاق يجوز ان يقال الايجاب متقدم على السلب باعتبار الشرف
ويجوز ان يقال الايجاب متقدم على السلب لان معرفتنا للسلب بعد
معرفتنا للايجاب ولان السلوب لا يمكن تعريفها الا بالايجاب ومن قال

انه قد يدخل في حد الشيء ما ليس بداخل في مفهومه مثلا بان الوجود والايجاب
يدخلان في حد السلب والعدم اذا قيل السلب هو رفع الايجاب والعدم هو
اللاوجود كلامه هنا فيه تجوز ما فان العدم لا حد له ولا ماهية محصلة
وله شرح اسم واما ما له ماهية ان كانت بسيطة فلا حد لها ولا جزء على
ما سبق وان كانت ذات اجزاء وان كان لا يوخذ اجزاء الماهية من حيث الجزئية
في الحد اما لا بد من اشتمال الحد على طبايعها وكل حد يجب ان يشتمل على طبايع هي
هي اجزاء الماهية لا غير اما التعريفات الخارجية وشروح الاسماء فذلك امر آخر
فلا وجود شرح الاسم لا غير **فصل** وقد ذكر ان لكل قضية ايجابا وسلبا وقيل
ان الايجاب هو ايقاع النسبة بين جزئي القضية فالايقاع يتضمن الحكم للذهن
والقضية يتضمن الحكم ايضا ففيه تكرار وما يقال ان الايجاب هو ايقاع النسبة
بين امرين غير صحيح فان الايجاب ههنا يختص بالقضية حتى ان كل قول
موجب قضية وايقاع نسبة ما يوجد في مثل قولنا دار زيد وما يقال انه
حكم بنسبة بين اجزاء قول ما بالفعل اقرب هذه التعريفات والسلب هو رفع
تلك النسبة ونحن في اكثر المواضيع نذكر لفظ الجمع مثل قولنا ههنا اجزا ونعني به
ما زاد على واحد ولا نبالي بمذهب العربية **فصل** في مطارحات على الخصوص والا
همال والحصر انه قد بين ان المحمول لا يجوز ان يكون جزئيا والموضوع يصح ان يكون
جزئيا والحملية اما ان يكون موضوعها جزئيا او كليا غير متعين فيه الكمية او كليا
متعينا فيها الحكم على الكل او على البعض فالاولى مخصوصة والثانية مهملة و
والثالثة محصورة كلية والرابعة محصورة جزئية ولكل منها ايجاب وسلب
واما حصر القضايا في مبلغ ما فليس بصحيح ولا له فايدة ولا يليق بايجاب الفضلاء
ولما تبين لك ان المهملة والمحصورة الكلية والجزئية لا اختلاف بينها من حيث انها
قضية وحملية وان السور يذكر ويحذف والقضية من حيث انها قضية تامة
بل ومن حيث هي قضية خاصة بمادة ايضا وشخصي مادة ايضا باقية فليس

الاختلاف بين المحصورة الكلية والجزئية بالنوع بل بالصنف واصناف القضايا
لا نهاية لها فان الشرطية المركبة من حمليتين فارق الشرطية المركبة من شرطيتين
بامر والمركبة من اربع شرطيات وهكذا ست وسبع الى ما لا نهاية هي كل فارق
بامر يحتمل شركة الكثيرين فيه فاذا لم يكن هذا الاختلاف بالحقيقة وليس بالتشخص
فان المركبة من الشرطيتين عامة تقع على مواد كثيرة وكل اختلاف ليس بالحقيقة و
ولا بالتشخص يتعين ان يكون بالصنف فلما كانت التراكيب غير متناهية فالاصناف
غير متناهية فلا سبيل الى حصرها واعلم ان بعض الناس يظن ان كل انسان كذا مثل
ان الناس كلهم اجمعين وطرا او جميع الناس حتى يكون الجميع واجمعين او طرا مثل قولنا
كل انسان فان كل انسان فيه الحكم على كل واحد فلنا ان نقول كل انسان له راس و
واحد او يسعه بيت واحد وليس لنا ان نقول الناس طرا او باجمعهم لهم راس واحد
او يسعهم بيت واحد ويعلم ان الكل المجموعي كما نقول كل الناس اي جميعهم والكل
العددي مثل كل واحد من الناس مختلفان كما سبق بعينه وليس عموم كل الناس
كعموم كل انسان ولك ان تقول كل الناس اي جميعهم يقدرون على ما لا يقدر
عليه كل واحد من الناس فقدرة الجميع على هدم جبل مثلا لا يعم كل واحد بل الجميع
كانهم شخص واحد مركبة من الآحاد والمركب من الاشخاص الجزئية جزئي حتى اذا
اخذ جميع الناس الواقعين في الاعيان مجموعا واحدا كان هذا المجموع من حيث
هذا المجموع جزئيا بنفس تصور معناه يمنع وقوع الشركة فيه وكان شخصا معينا
ولا يحتاج الى هذا فان جميع الاجسام اذا اخذ مجموعها المجموع العام الحسي المشار
اليه شخص واحد ليس مجموع الاجسام المشار اليه عاما ولا كليا بل كلا ومجموعا معينا
مشخصا وقولنا كل واحد من الاجسام ليس مقصورا على شخص معين وان قيدناه
بقولنا كل جسم واقع ايضا لا يقتصر على شخص معين بل على اشخاص منتشرة لا يتعين
فيها جزئي واحد ولا يتعرض فيها للاجتماع وفي مثل هذا يقع الغلط الكثير اعني
الكل العددي والمجموعي حتى ان بعض العوام شرح العام بانه كل موجود سوى الله

ولا يعلم انه يلزم ان يكون كل واحد مما هو موجود عالما حتى هذا السواد وزيد
وليس هذا مما يقول به بل كان غرضه المجموع وقد وقع الغلط لغير العوام فيه
بل قد يعنى بلفظ الجميع ما يطابق كل واحد وغرضنا ان نعرف ان سور المحصورة
الكلية ما يساوي كل واحد لا ما يساوي الجميع والمجموع وسور الجزئية مثل
بعض الناس او شيء من الناس واذا ذكر بعض الانسان ينبغي ان نعرف انا نعني
بعض ما يوصف بانه انسان لا جزءه فان البعض قد نعني به الجزء واما السالبة
الكلية فمثل ان تقول كل واحد من ج ليس هو ب فان حرف السلب ما دام متقدما
على الربط يكون بها القضية سالبة ولا يحل به السور كما ظنه من لا يوثق به ومثل
ان تقول ليس ولا واحد من ج ب او لا شيء من ج ب او ليس ولا بعض من ج
ب الا ان هذه انما صارت كلية لنفي بعض ما او واحد ما ويلزم منه مساس النفي
لكل واحد واحد الا ان حرف ليس كيف ما كانت مشعرة في العربية بالزمان الحاضر
وفي الكلية الحاصرة قولنا كل بعض مما يوصف بج فهو ب باعتبار ما اعم من قولنا
كل واحد من ج ب فانه يتناول واحدا واحدا ومثنى مثنى وجمعا جمعا وكل
واحد اشارة الى الاحاد لا غير وليس بعض وليس كل يتيقن فيهما بسلب البعض
مع امكان موافقة الباقي ومخالفته فهما سور الجزئيتين السالبتين وليس
لا شيء من ج ب يتيقن فيه ايجاب البعض فاذا قلنا ليس لا شيء من الحيوان بانسان
لا يجب ان يصدق معه الا بعض الحيوان انسان وقد يتفق في المواد ان
يصح موافقة البعض الآخر والبعض مستفن من الصيغة لازم كما من شان الجزئيات
واما المهملة فالمذكور فيه طبيعة صالحة لان يتخذ منها قضية كلية وجزئية
والقضية الجزئية اعتبارها غير اعتبار الجزئي الذي نفس مفهومه يمنع الشركة
فان قولنا بعض الناس كما نفس مفهومه لا يمنع الشركة والكلية من القضايا غير ذلك
الكلي فان ذلك لا يجب فيه الشركة والعموم بل لا يمنع او يحتمل وهذه يجب فيها
تناول الاحاد كلها فذلك اصطلاح في اللفظ وهذا اصطلاح في القول

الجزئي والانسانية بذاتها قد عرفت انها لا تقتضي الكلية والجزئية والعموم
والخصوص واذا قلنا ان المهمل ذكر فيه طبيعة صالحة للشخصية والكلية والجزئية
التي هي القضية يصح فان الانسانية صالحة والصلوح للكلية والجزئية
بالاصطلاح الجاري لها حاصل في حال كونها موضوعا للمهملة وصلاحية الشيء
لامر لا يخالف حصول الامر بل ينافيه واذا قلنا موضوع المهملة صالح للكلية و
الجزئية بالاصطلاح المتقدم الذي يتعلق بمنع الشركة ينبغي ان يذكر لا من حيث
موضوع المهملة فانه قد ذكر في الكتب ان موضوع المهملة كلي بالفعل لا صالح للكلية
والجزئية وهو ظاهر من التقسيم المشهور للقضايا وهذه الاشياء لولا خطاء من
يعتقد فيه فيها ما طولنا فيها **فصل** وان كان الالف واللام للاستغراق اي
يقوم مقامه كل واحد فالقضية التي هما في موضوعها لا يصح ان تكون مهملة وان
كان المورد في القضية من الالف واللام ليعين الشخص فلا اهمال ايضا بل
القضية شخصية وان كان لتعيين الطبيعة الذهنية كما يقال الانسان عام
او الحيوان جنس فلا اهمال ايضا فان المهملة قد ذكر انه صالح لان يوخذ منه
قضية كلية وجزئية وقولنا الانسان نوع لا يصح ان يوخذ منه قضية
كلية او جزئية فلا يقال كل انسان نوع ولا بعض ما يوصف بانه انسان نوع
والمهملة وان ذكر ان موضوعها كلي اي لا حجر به الكلية بالفعل ليس من حيث
الكلية ماخوذا وقولنا الانسان نوع ماخوذ من حيث الكلية ولا اهمال فيه
وكذا قولنا الانسان هو الضاحك فانه لا يصح ان يقال كل انسان هو الضاحك
ولا بعض الانسان هو الضاحك بوجه ما واذ لا اهمال لتعيين العدد ولا
صلاحية فلا اهمال فان كان في لغة العرب لا يورد الالف واللام الا لهذه
الثلثة وتركهما لا يخرج من التنوين المخصص فلا مهمل في لغة العرب ولكن قد
يوخذ الالف واللام لسنة تزيين كلامهم او توصيل كقولهم هذا الرجل
ودخلت البصرة وليس للتعريف فانه حاصل بالاسم او الاشارة ولا لاستغراق

ولا لحقيقة ذهنية فاذا صح هذا فلقائل ان يقول ان قولنا الانسان في خسر
او الحمد لله مهمل والالف واللام لسنة ما قلنا من تزيين وتحسين فح يصح
هذا الضرب في المهملات واعلم ان في لغة الفرس وكثير من اللغات يأخذون
اسماً كاسم الفرس ويوردونه مع معنى رايت ونحوه وبهذه القرينة يتعين
العهد ومع معنى انه عام وبهذه القرينة يتعين الطبيعة الذهنية ويوردونه
على مثل ما يتوهم في العربية انه للاستغراق ويعتقد انه للاستغراق
دون ما يقوم مقام الالف واللام ولما راوا الطبيعة صالحة للذهنية
والعينية والعموم والخصوص صرفوا الكل الى نفس الطبيعة والقراين كافية
في التعريف فاذا كان كذا فلقائل ان يقول الالف واللام في لغة العرب في
جميع المواضع لتوصيل او تزيين وبالقراين يرد الطبيعة الى التخصيص بالعهد
والعموم والحقيقة الذهنية فانها صالحة للكل فلا يكفي الاحتجاج
بالامثلة فان جميع الامثلة يقدح فيها ما ذكرنا كيف والالف واللام
يزعمون يعين معناهما بالقراين والقراين كافية لصرف الطبيعة المحتملة
فالالف واللام زايد فلا يغنيهم الا النقل من صاحب اللغة ثم لك ان
تقول ان قولنا كل انسان عام بحيث يجعل قولنا كل انسان موضوعاً ولعاً
محمولاً عليه وتعين في هذه طبيعة قولنا كل انسان لا ما يشير الى الاحاد
العينية وليس ههنا الف ولام واذا قلت دخلت دار زيد عنيت
الذهني وعرفت المعهود لا بالالف واللام وكذلك قولك سرج الفرس كلي
تعين الحقيقة ولسنا ندعي انه اذا كان الالف واللام لهذه الاشياء
كان لا يحصل هذه الاشياء الا بالالف واللام فانه لا يلزم هذا
العكس بل نقول قد يدعي مدع ان وجود هذه الدلالات موجودة
في مواضع دون الالف واللام والطبيعة محتملة لها والقراين كافية
فالالف واللام زايد وجميع الامثلة مشتملة على الطبايع الصالحة

فلا يحتج بها والنظر في الالف واللام وامثاله ليس بحث المنطقي ولكن لما طولنا
فيه اردنا ان نبين الحق فيه وللمنطقي النظر في صلوح هذه الطبايع للعموم
والخصوص على ما ذكرنا انفاً لا على ما ذكروا ومما ضربوه المثال في انه
للاستغراق ما يقال افسد الناس الدينار والدرهم ليس يتبين ان الالف
واللام في الدرهم للعموم بل يستدل منه على العموم كما يستدل في قولهم افسد
الناس درهمهم وديناره‍م وفي غير العربية يذكرون معنى الدرهم دون
الالف واللام ويعنون به في مثل هذه القرينة العموم والاشياء المضافة
الى الطبيعة لا من حيث اشتراطها بالذهنية قد يراد بها العموم وهذا له
ضابط وهو ان كل ما وجدته واجباً او واقعاً مضافاً الى الطبيعة لك
ان تجعله في قضية كلية الا ما يكون مشروطاً بالطبيعة الذهنية فان
الطبيعة الذهنية كالانسانية قد يجب لها الكلية لا من حيث هي انسانية
بل من حيث هي انسانية ذهنية مثلا فكل ما لنفس الطبيعة كالحيوانية
للانسانية لك ان تتخذ منه قضية كلية وتصدق وليست قول ما قال بعض
من تكلم في ظواهر المنطق ان الانسانية لماهيتها تقتضي العموم فان هذا كاذب
قد ذكرناه مراراً بل اعني ان ما صح على طبيعة الانسانية لذاتها لك ان تستدل
منه على صحة على سبيل العموم في القضية الكلية فافهم واكثر ما يأخذونه
عاماً بالفعل ليس عاماً بالفعل بل يستدل منه على صحة اخذه عاماً واذا فهمت
ما بيناه لا يصعب عليك ومين احتجاجهم وامثلتهم فصل واعلم ان الشرطيات
فيها خصوص واهمال وحصر فاذا قلت كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
او دايماً اذا كان او ابداً اذا كان او قلت دايماً اما واما او ابداً وما يقوم مقامها
فقد حصرت في الشرطية كلياً موجباً واذا قلت ليس البتة اذا كان كان
او دايماً ليس اذا كان او ليس البتة او ليس قط اما واما فقد حصرت الشرطية
حصراً كلياً سالباً واذا قلت قد يكون ليس اذا كان زيد في البحر فهو غريق

اوليس دائماً اما ان يكون زيد في السفينة واما ان يغرق فقد حصرت في البحر
حصراً شرطياً ومن ظن ان حصر الشرطية بمثل قولنا اذا كان كل انسان
حيواناً فكل انسان جسم وفي المنفصل بان نقول اما ان يكون كل عدد زوجاً
واما ان يكون فرداً او ان خصوص الشرطية بمثل ان كان زيداً واما ان يكون زيداً
خطأ فانا اذا قلنا كلما كان الانسان حيواناً فالانسان جسم ليس فيه يعرض
كل واحد ومع ذلك هي كلية بل ربما تركب كلية من بعضيتين كقولنا كلما كان
بعض الانسان ابيض فبعض الابيض انسان بل حصرها اما بعموم الاوقات
على سبيل التكرير كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وعلى سبيل
عموم دوام الوضع كقولنا كلما كان واجب الوجود واحداً فكل متكثر ممكن والمتضمنة
للتكرير فيها ايضاً عموم وضعي فاعتبار العموم ضابطة المطرد الوضع واذا كان
العموم هكذا فالخصوص يكون بتعيين آن او وقت مخصوص لا بتعيين شخص
فانك اذا قلت كلما كان زيد في البر فهو سليم من الغرق فهي كلية اما المهملة فهي
مثل قولنا اذا كان او ان كان او اما واما والبيان نحو ان لنا ان نقول دائماً
اذا كان كان وان نقول قد يكون اذا كان كذا كان كذا مشروطاً بلا دائماً مثل
قولنا قد يكون اذا كانت الشمس طالعة فالسماء متغيمة لا دائماً فالقضية الشرطية
لو اقتضت الدوام ما صح عليها قد يكون المقرون باللادوام ولو اقتضت
من حيث هي قضية كذا اي شرطية بحسب مقتضى قد يكون المشروط با
باللادوام ما صح عليها الدوام فاذا خليت كذا فلا تقتضي شيئاً وكذا اما ونحوها
والاجود ان يذكر اللادوام مع قد يكون حتى يبنا في دائماً اذ لو لم يذكر لا يبنا
الدوام حكم قد يكون فانه اذا كان الشيء دائماً ففي بعض الاوقات ايضاً كائن
واذا ذكر هذا البيان في موضع انما يهمل ذكر اللادوام بناء على انه يفهم من
قد يكون انه يلزمه قد لا يكون هذا على خلاف المشهور وللناظر ان يحقق
ويمنع الشرطية المهملة ويمنع ان القضية اذا اخذها حال موجب الحكم اذا

اذا تجردت تحتمل ذلك الحكم فان قولنا كل انسان يمكن ان يكون ابيض اذا حذف
الامكان وقيل كل انسان ابيض يكذب وقولنا قد يكون حال كذا فان لنا
ان نقول قد يكون اذا كان زيد في البحر فهو غريق واذا حذف قد يكون
فقيل اذا كان زيد في البحر فهو غريق واذا قيل اذا كانت الشمس طالعة فالسماء مصحية
يكذبه السامع فان كون السماء مصحية اضيف الى نفس طلوع الشمس وكانه قيل
يلزم من طلوع الشمس صحو السماء او يلزم من كون زيد في البحر الغرق وهو كاذب
والشرطية ربطها اللزوم بين المقدم والتالي وانما يصدق اذا كان اللزوم صادقاً
واذا دخل قد يكون فهو يشير الى اللزوم في حال خاصة مثل ان يكون زيد في
وسط البحر ولا يحسن السباحة وليس له سفينة فيلزم على هذا الحال الغرق
ولنا ان نقول الشيء المتحرك يلزم ان يكون متغيراً ونجعله شرطية فنقول
ان كان هذا الشيء متحركاً فهو بالضرورة متغير واذا حذف فالمتحرك يكذب بان
نقول اذا كان هذا شيئاً فهو متغير فصح ان الشرطية العرية عن سور مقتضية
للزوم لا سيما او عناد لا ينفك والمواضع التي لا يصح فيها الدوام بل قد يكون
لا يجوز ان يورد الشرطية عرية عن التخصيص فهذا بيان في الاهمال وما احد
ان المهمل يصح ان يجعل منه جزئية وان كانت لا تصدق الا جزئية كقولنا
الانسان في خسر وقد صرح ان المهمل في قوة جزئية لا بيان في مخالفة البعض
ولا موافقته والشرطية العرية عن الاسوار بنا في ان لا يقع اللزوم في حال ما بلى
ان اصطلح مصطلح بالاهمال على ما لم يذكر فيه بالفعل شيء مستقل بالدلالة
على عموم وخصوص فله ان يقول ان العرية عن السور ما فيها امر دال بالفعل
على الدوام مستقل بالدلالة عليه بل ربما يستدل على الدوام فيها من نفس
اللزوم بين طبيعتي جزئين وقد يكون صحيحاً ولكن لا يسمع بعد ذلك ان المهمل
من شرطه ان يكون في قوة الجزئية لا غير فافهم واعلم ان المتصلة قد يكون اللزوم
بين جزئيها بالاقتضاء كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود ويكون

بالصحبة كقولنا ان كان هذا ضاحكا فهو كاتب اذ لا تقتضي نفس احدهما الآخر وههنا
ايضا لزوم وربط ضروري توسط فان الضاحك بالضرورة يلزمه الانسانية
والانسانية بالضرورة يلزمها استعداد الكتابة فهما معلولا علة واحدة
والصحبة المعتبرة مثل هذه لا مثل قولك ان كانت السماء جسما فالسواد لون فان
هذا هجر اذ لا ارتباط بينهما من حيث المعنى بل في القول فحسب واللزوم والارتباط
القولي ينبغي ان يكون تابعا للزوم المعنوي والارتباط الحقيقي الا ترى ان هذه
القضية اذا كانت نظرية تحتاج الى الحجة فاذا منع الخصم اللزوم فاذا قال
شاهدت جسمية السماء ولونية السواد لم تبق القضية نظرية وليس في احدهما
ما يلزم عن نفسه التالي او عن وسط صحيح اللزوم وان قال عرفت بدليل
ان جسمية السماء دائمة وبدليل آخر ان لونية السواد ضرورية وعرفت
ان هذا يكون موجودا وذلك ايضا موجود فلا فائدة في هذا الربط والشرط
والجزاء هذيان فكانه قال السماء جسم ابدا والسواد لون ضرورة ولا
يستثني منها استثناء حقيقيا **فصل** في مطارحات على زوايد في القضايا
قد ذكر ان لفظ انما يفيد حصر المحمول في الموضوع وهو صحيح ولكن لا في
جميع المواضع بل في الاكثر يذكر لحصر الموضوع في المحمول فان قول القائل انما انا بشر
ليس يريد حصر البشر في نفسه فتقول ليس الفرس بضاحك انما الانسان
ضاحك ههنا يريد حصر المحمول في الموضوع ما دام الضاحك ههنا
محمولا وتقول ليس الانسان جمادا انما الانسان حيوان ههنا حصرت الموضوع
في المحمول وفي الجملة ليس من شرط المسالة ان يكون بالفعل بل المقصود
بالحصر في الجزء الآخر كانه بالقوة في قضية سالبة والالف واللام في المحمول ايضا
لحصر المحمول في الموضوع كقولهم الانسان هو الضحاك وظن بعض الناس
ان هذا الحصر انما كان لان الالف واللام في المحمول بازاء العموم الاستغراقي
الذي يقوم مقام كل واحد خطا فانه اذا قيل الانسان هو كل واحد مما موصوف

بانه

بانه الضاحك لا يصح فان الانسان ليس كل واحد منهم وقولنا الانسان هو الضاحك
كان صحيحا وليس لقايل ان يقول كلاهما لعموم الحكم حتى يكون كانا قلنا كل انسان كل
ضحاك فان ليس كل انسان كل واحد من الضاحكين بل ضحاك واحد فثبت ان من ظن
ان الالف واللام في كلي الجزئين اعني الموضوع والمحمول كان للعموم او في احدهما وكان
الحصر بسبب ذلك اخطاء وقد ذكرنا لك فصلا في حال الالف واللام في الموضوع
واما في المحمول فهو مع تصريح الرابطة جميعا معا يدل لان على حصر المحمول في الموضوع
وفي لغة العرب وان كان يحذف الاداة المستقلة للربط كلفظ هو المحذوف في قولنا
زيد كاتب لا يمكن ان يحذف في هذه القضية حتى اذا قيل الانسان الضحاك والانسان
العالم لا يكون قضية ولا يقتضي حصرا واذا ذكرت الرابطة صارت قضية وصح
الحصر وقد يدخل السلب في القضية التي فيها هذه الزوايد لسلب الزوايد وقد
تبقى القضية موجبة كقولهم ليس الانسان هو الحيوان وليس انما الانسان حيوان
بل هو حيوان وغيره ايضا ويقال ليس ج الا وهو ب فان اوردها في الاسماء المترادفة
غيرها فالغرض اتحاد المفهوم وان كان في غيرها فالغرض حصر الجزء الاول في الآخر
وليس لك ان تقول ليس الحيوان الا الانسان بل بالعكس ومن المشهور ان قولنا الا يكون
الشمس طالعة حتى يكون النهار موجودا او لا يكون ان هذه في قوة المنفصلة و
لكنا اذا جعلناها منفصلة يستبقى حرف السلب ونحذف مثل حتى والا و في
المتصلة نحذفهما جميعا فالاولى هي الى الانفصال اقرب لقلة الحذف وهو صحيح
اذا اخذ انه اقرب بحسب اللفظ واما بحسب المعنى فهي الى الاتصال اقرب لان
غرض القايل ههنا ان يثبت اللزوم بين الجزئين واذا جعلت متصلة نجعل المقدم
الجزء الذي كان السلب مقرونا به والا لا يصح الحصر وتقول لا يكون هذا المحل
اسود وهو ابيض وهو مشعر بمنع الجمع فيقولون هذه محرفة عن منفصلة مانعة
الخلو فقط وليس هذا الحكم ببين فان هذه الصيغة ادل على منع الجمع فقط
من اداة الانفصال فان فيها اشتراكا فالاولى ان يقال هي في قوة حملية

مثل قولنا هذا المحل لا يجتمع فيه الاسودية والابيضية فرده الى حملية حقيقية اولى
من رده الى منفصلة غير حقيقية بل اذا استوى كلفة الرد في شيء يكون رده الى
الحملية اولى من المنفصلة الحقيقية ايضا كيف وقد ذكروا ان جميع القضايا الشرطية
لا تتم الا بحملية ذهنية وهي ابسط القضايا وانصها حتى يتاتى لزاعم ان يزعم ان
الشرطيات ايضا محرفة من الحملية فانا لم نحكم في العقل ان هذين اي زوجية العدد
وفرديته متعاندان لا يصح التعبير بالانفصال وما لم نحكم ان هذين يلزم
احدهما الاخر لا يصح التعبير بالاتصال وليس غرضنا هنا بل ان قولنا لا يكون هذا
الشيء زوجا او هو فرد الاولى ان تجعل محرفة عن الحملية المذكورة من ان يؤخذ محرفة
عن الانفصال الغير الحقيقي وفي المتصلات ادوات هي اليق بالتي يستثنى فيها
نقيض التالي مثل ان ولو وادوات هي اليق بالتي يستثنى فيها عين المقدم مثل قولنا
كلما ومهما وان كان قد يذكر كل واحد مكان الاخر **فصل** في المطارحات على العدول
والتحصيل قد علمت ان حق كل قضية حملية ان يكون فيها ما يدل على الموضوع والمحمول
والنسبة التصديقية التي لولاها ما تحققت القضية وقد يورد للنسبة لفظة
مستقلة وقد يورد هيئة مشعرة هي صوت دال والدال على الرابطة لا يحذف
في لغة من اللغات ولما وجدت تفرقة بين انسان كاتب وقولك الانسان الكاتب
وقولك الانسان كاتب وصادفت القول الاخير منفردا بالخبرية والدلالة على امر صالح
للتصديق والتكذيب حتى من سمع الاقوال الثلثة لا يتلقى بالتصديق والتكذيب
الا الثالث من دون حاجة الى استخبار ان هذه قضية ام لا وشاركت الاقوال
الثلثة في دلالة الانسانية على معناه والكاتب على معناه فانفراد الثالث بان
يفهم منه الخبرية ليس الا لامر يخصه وهو ما تفرد به من الهيئة ففي لغة العرب اذا كان
كل جزء من جزئي القول مثلا فيه الالف واللام فيصرحون بلفظة هو والا لا
يكون تصديقيا كما ضربنا لك من المثال في قولنا الانسان هو الضحاك فانهم لا
يقولون الانسان الضحاك ويريدون به مع حذف لفظة هو او ما يقوم مقامه

التصديق وكذا قولهم زيد الكاتب بل ربما يقولون زيد هو الكاتب اذا اريد الخبرية
وفي الجملة اذا لم يذكروا هو او ما يقوم مقامه لهم هيئة مشعرة مثل كون
الموضوع معرفة والمحمول نكرة في اكثر المواضع على اصطلاحهم كقولك الانسان
كاتب او زيد كاتب وحيث لم يكن هكذا يوردون على وجه لا يلتبس بالتركيب
التقييدي كقولهم زيد عالمنا فان مجرد هذا القول لا يقصد ولا القضية
وغرضنا ان الرابطة ابدا لا تحذف وانه لا يتصور وجد فيها في لغة البتة
اي لا بد في كل لغة اذا تكلم الانسان بقول يفهم منه الخبرية ان يكون في
ذلك القول ما يميزه عن ايراد اللفظين منفردين وعن التركيب التقييدي وما
وجدنا لغة تخلو عن هيئة دالة فكل قضية في الحقيقة ثلاثية معنى ولفظا
ايضا بالاعتبار المذكور ولكن لا مانع عن ان نسمي القضية التي لم يجعل للنسبة
التصديقية فيها لفظ مستقل كلفظة هو او يؤخذ ثنائية وكل قضية جعل
السلب جزء موضوعها او محمولها او كليهما تسمى معدولة وان خلت القضية
عن السلب بتة فهي موجبة بسيطة وان كان فيها سلب قاطع للرابطة فهي سالبة
بسيطة وفي العربية في المسماة ثلاثية تتقدم على الرابطة وان جاء بعد الرابطة
ارتبط بها كقولك الباري هو غير منقسم فكانك قلت هو وحداني وان كان
السلب قبل الرابطة وبعدها كقولك زيد ليس هو لا بصير فهي السالبة
المعدولة وفي غير العربية قد لا يعتبر التقدم والتاخر ما دام الربط سليما
عن السلب هي معدولة واذا قلت اللابصير هو غير سليم هي موجبة ذات عدولين
في الجزئين وفي الحمليات ادوات سلب اليق بالسلب البسيط مثل ليس ومنها
الاليق بالعدول مثل غير يستدل بها في السالبات وليس اذا تقدم السلب
على الموضوع يكون جزءا منه بل ينبغي ان يجعل مع الموضوع شيئا واحدا
قد علمت ان الاثبات معدولا كان او محصلا لا يصح الا على ثابت فان قيل السلب
ايضا لا يصح الا عن اما موجود في الذهن او في العين كما قلتم في الايجاب

في الايجاب يقال اما ان السلب لا يصح الا عن امر متصور في الذهن فصحيح فانا
اذا لم نفهم شيئا لا يمكننا ان نحكم عليه ايجابا ولا سلبا فتشارك النفي عن الشيء
الاثبات على شيء في استدعا موضوع متصور في الذهن فتشاركا في ان الاثبات
والنفي اذا كانا مقصورين على الذهن فحسب لابد في كليهما من تصور ذهني واما
اذا كان الحكم عاما لما في الذهن والعين او مضافا الى الاعيان فحسب ففي السالب
يجوز ان ينفي عما ليس في الاعيان سلبا مضافا الى الاعيان فنقول العنقا ليس
هو في الاعيان بصير ولا تقول هو في الاعيان لابصير فحاصل الفرق ان السلب
كان مضافا الى الاعيان او الاذهان او كليهما لا يستدعي الا تصور الشيء في الذهن
والايجاب مضافا الى الاعيان او الى الذهن والعين جميعا يستدعي حصول
ما اثبت عليه في الاعيان الا اذا كان المحمول ايضا يتضمن السلب المطلق كقولنا
زيد معدوم او ممتنع الوجود في الاعيان فان هذا وان اضيف الى الاعيان
مفهومه نفس السلب عن الاعيان كانك قلت زيد المتصور في قوة باطنة
منفي عن الاعيان عقلا وهذا ليس كقولك العنقاء في الاعيان اعمى هذا فيما
يقبل التخصيص بالذهني واما في المقول على الكل قد بين ان معنى قولنا كل ج ليس
ما في الذهن فحسب ولا ما في العين بل كل ما يوصف بج ذهنا كان او عينا فاذا قلنا
ليس هو ب مع انك سلبت الثانية لابد من وجود الموصوفات بج في الاعيان
حتى يمكن ان تقول كل ج فان كل ج يتضمن الاشارة الى الموصوفات بج على ما يعم ذهنا
وعينا ولابد من وجودهما حتى يوصف بج وصفا عاما وكذلك اذا قلت لا شيء من
من ج ب ولا واحد من ج ب فان هذا سلب عن الموصوفات بج غير المتخصصات بالذهن
فحسب كما ذكر في المقول على الكل والسلب انما هو للباء عن موصوفات ج لا ه
لا الجيمية عن موصوفاتها الموصوفات بالجيم غير المتخصصة بالذهن لابد من حصولها
حتى يوصف بها سيما اذا كان البحث يراد للاطلاع على حقايق الموجودات والمنطق
وسيلة اليه ولا يحسن تعرض الاحاد الا لماله جزئيات اللهم الا ان يجعل القضية

اخص

٤٠ 48

اخص فيقال كل واحد مما يوصف في الذهن فحسب بالجيمية ليس هو ب في الذهن ولا
في العين فح تصير القضية غير عامة لجميع الموصوفات بج بل لبعضها فهي جزئية
في المعنى فثبت ان السلب في المقول على الكل بشرايطه يساوي الايجاب المعدول
في ان كلا منهما يستدعي وجود موضوع في الاعيان وان كان يبقى هناك فرق
اعتباري لا يختلف به الغرض العلمي في المواد الا على ما يذكر والمتصلة والمنفصلة
ايضا فيهما عدول وتحصيل فانك اذا قلت كلما كانت الشمس غير طالعة فالنهار
غير موجود اثبت اللزوم بين السالبتين وكذا قولك ان كانت الشمس غير طالعة
فالليل موجود والمتصلة باعتبار اللزوم متصلة فما دام اللزوم ثابتا فهي
موجبة فاذا اشتملت على السلوب مع اللزوم فهي موجبة معدولة وكذلك
المنفصلة فاذا قلت اما ان لا يكون هذا العدد زوجا واما ان لا يكون فردا
اثبت العناد بين السالبة فما دام العناد ثابتا فهي موجبة الا ان مع السلب
المدرج معدولة موجبة فان جزئية الشرطية ليس لكل واحد من جزئية واحكاما
بل للربط اللزومي والعنادي فالاعتبار بهما والفرق العام بين الموجبة
المعدولة والسالبة البسيطة ان الموجبة المعدولة تنقل السلب مع المحمول
اذا كان جزءا منه والمحمول حدا اوسط في قياس كما تقول الفلك لا ساكن وكل
لا ساكن متحرك واذا كان جزء الموضوع نقل النتيجة كما تقول كل عرض ذي وجودا
او عدما ممكن وكل ممكن يحتاج الى مرجح فينتج كل عرض ذي وجودا او عدما يحتاج
الى مرجح فالمعدول في القياس لابد من تكرر جزئها في المقدمتين والمقدمة
والنتيجة والسالب البسيط لا نقل فيه مع الاجزاء وهذا فرق بين حتى ان الاول
والثالث يصح ان تكون صغراهما معدولة ولا تصح سالبة ويصح القياس عن معدولتين
موجبة في جميع المواضع ولا يصح عن سالبتين الا في مواضع الاستثناء وايضا الموجبة
المعدولة في العكس تنقل مع الاجزاء ويكون عكسها عكس الموجبة ولا كذلك السالبة
حتى ان السالبة الجزئية لا تنعكس والمعدولة الموجبة الجزئية تنعكس وهذه

فروق معتبرة مباحثه وقد طولوا في ان المعدولة اعم او العدمية وهي التي
محمولها عدم مقابل وهذا المطلوب ليس بمنطقي فانه مختلف باللغات فان
بالفارسية اكثر المعدولات تقال بازاء العدمي حتى ان الحائط لا يقولون
معنى الاعمى عليه ولا معنى اللابصير واذا قطعنا النظر عن اللغات والعادات
وجعلنا اثبات سلب شيء مع امكان اعم او اثبات سلب شيء وحده فهذا ظاهر فان اثبات
سلب شيء يعم اثبات سلب شيء وامكان واثبات سلب شيء وامتناع وكلاهما اشتركا في اثبات
سلب شيء مطلقا الذي هو المعدول ولا يمكن في هذا النزاع وكان من عادتهم
ان يرتبوا الواحا ففي طبقة يثبتون موجبة البسيطة وتحتها على الطول السالبة
المعدولة وتحتهما على الطول السالبة العدمية ويكتبون بازاء هذه في العرض
نقايضها فيجرون تحت الموجبة البسيطة على العرض السالبة البسيطة وتحت
السالبة البسيطة على الطول الموجبة المعدولة وتحتهما العدمية ففي الطبقة
الاولى المتقدم فالمتقدم اخص صدقا والاخص صدقا اعم كذبا وفي الطبقة الثانية
التقدم فالمتقدم اعم صدقا والاعم صدقا اخص كذبا ويلزم من صدق الخاص صدق
العام ومن كذب العام كذب الخاص دون عكس كل الى صاحبه ثم يقسمون فيقولون
المحمول اما ان يكون له ضد او لا يكون ويطولون في تقسيم لا فائدة فيه حتى
ينتهي الى محمول له ضد ومتوسط بينهما يفرضون فيه الكلام والتقسيم ليس
بمثبت لا بيان او استثنا نذكره لغو وهذا موجود كالعادل والمتوسط والجائر
ويأخذون الجائر مكان العدمية لانه اخس المتقابلين ويصطلحون عليه بالعدمي
ويأخذون موضوعا معينا وما او موجودا يستحيل عليه الجميع كالحجر او تكون
الثلثة فيه بالقوة كالصبي مثلا او يكون عادلا كانوشروان او جائرا كيزدجرد
الاثيم او متوسطا كالمأمون فهي ستة ثم يعتبرون ان كل واحد من المذكورات
في الالواح في لم يصدق وفي لم يكذب واللوح على هذا الترتيب زيد هو عادل
يصدق في واحد وهو العادل بالفعل ويكذب في خمسة • زيد ليس هو

بعادل يكذب في واحد هو العادل بالفعل ويصدق في الخمسة التي كذب فيها
نقيضه زيد ليس هو لا عادل يصدق في اثنين وهو العادل والموضوع المعدوم
ويكذب في الاربعة الباقية زيد هو لا عادل يكذب فيما صدق فيه نقيضه و
يصدق في الاربعة الباقية زيد ليس هو جائرا يصدق في خمسة ويكذب في الجائر
بالفعل زيد هو جائر يصدق في الواحد الذي يكذب فيه نقيضه ويكذب في الخمسة
الباقية واما على القطر فيقولون ان القطر الآخذ من الموجبة البسيطة كل اثنين
لا يجتمعان على الصدق ويجتمعان على الكذب اما انهما لا يجتمعان على الصدق لانهما
اعني مثل الموجبة البسيطة والموجبة المعدولة ان صدقا معا كذب معا
نقيضاهما اللذان اعم منهما فصدق الاخصان وكذب الاعمان وقد قلنا انه يلزم
من صدق الاخص صدق الاعم وهذا مع بحث وتحصيل واعلم ان هذا كلام صحيح
ولكنه احتجاج فاسد اما اجمالا فلان قولنا زيد عادل زيد هو لا عادل
كونهما لا يصدقان معا اظهر من هذا البيان فهو تبيين الاظهر بالاخفى وهو
غير صحيح واما تفصيلا فنعلم ان هذين القولين اعني هو عادل هو لا عادل
كونهما لا يصدقان معا اولي لمن يتصور معناهما لا يثبت بالحجة واما ثانيا فانه
على تقدير تسليم انه ليس باولى هذا البيان يتضمن الاستبعاد يكذب نقيضيهما
العامين وهما قولنا زيد ليس هو عادل وزيد ليس هو لا عادل وفيه البناء
على عموم ونفس كون قولنا زيد ليس هو لا عادل اعم من قولنا زيد عادل لا يخفى
من عدم صدق الموجبتين البسيطة والمعدولة تكثير وصفا انه ليس اخفى الست
تثبت العموم بالمواد فالاعتبار بالمواد ايضا كاف في ان هذين الاثنين ونحوهما
هل يجتمعان على الصدق والكذب ومن القبيح تبيين مطلوب بحجة يحتاج
الى بيان نسبة ذلك البيان اليهما على السواء ثم انه لا يقتصر على هذا حتى يجيء
الى القطر الآخذ من السالبة البسيطة فيقول ان كل اثنين مثل السالبة البسيطة
والمعدولة لا يجوز ان يكذبا معا فانهما ان كذبا صدق نقيضاهما معا وهما

الموجبتان المذكورتان وربما يقتصر على هذا ويقول هو مح وربما يضم اليه شيئا
اخر ويقول اذا كذب السالبتان وصدق موجبتاهما المذكورتان يلزم
ان لا يلزم من كذب الاعم كذب الاخص اما دون ضم هذه الزيادة الدور ونظايره
جدا فانه بين عدم صدق الموجبتين المذكورتين معا بعدم كذب سالبتيهما
ثم بين عدم كذب السالبتين معا بعدم صدق الموجبتين معا وهو دور صريح
واذا ضم الضميمة المذكورة فاعلم انه اذا صدق الاخصان وكذب الاعمان معا
ان كان دعوانا ان الاخصين لا يصدقان معا نقول صدق الاخصان وكذب
الاعمان فالزم من صدق الاخص صدق الاعم وهو مح او نقول صدق الاخصان
وكذب الاعمان فالزم من كذب الاعم كذب الاخص وهو مح وان كان دعوانا ان
الاعمين لا يكذبان معا لانه يجتمع الاخصان وذكر الوجهين بعينهما في الدعويين
جميعا فهو دور صريح ويتضمن اثبات الشيء بنفسه في الجملة لزوم المحالين بعينهما
تكرر في بيان الدعويين وفي عدم صدق الاخصين استعان بعدم كذب
الاعمين وفي عدم كذب الاعمين استعان بعدم صدق الاخصين وكرده
البيان في الدور على ان المحالين المذكورين متساويا النسبة الى الدعويين الدايرين
بين كون احدهما حجة والاخر دعوى وبالعكس وهو في غاية من الفساد فهم من هذا
حل اربع مغالطات وامثلتها ايضا الاولى اثبات الاولى والثانية بيان الشيء
بما هو اخفى منه والثالثة على تقدير الدور اثبات الشيء بمقدمة يضطر الى ذكر
حجة تلك الحجة نسبتها الى اثبات مقدمة ثبوت الشيء وذلك سواء والرابعة
الاثبات الدوري واثبات الشيء نفسه ففيه المصادرة على المطلوب الاول

المشرع الرابع في جهات القضايا والمقول على الكل والعكوس والتناقض

فصل في مطارحات على جهات القضايا وموادها

قد علمت ان نسبة احد جزئي القضية
اعني من الاجزاء الاول اي اذا كان السلوك الى التحليل لا تخلو من ضرورة الوجود
وضرورة اللاوجود وعدم الضرورتين وكان في التقسيم وجود الضرورتين

جميعا

جميعا الا ان هذا القسم مح وان الاولى تسمى ضرورية والثانية ممتنعة والثالثة
ممكنة وان المادة هي القضية الصالحة بخصوصها لبعض هذه الالفاظ ومعانيها
المذكورة في القول اللهجي او الفكري بالفعل وان هذه الالفاظ ومعانيها
المستقلة مع قطع النظر عن القضية التي ضم اليها تسمى جهة وقد تسلب
الجهة سلبا صادقا والقضية بعد على الجهات صادق كقولنا ليس بممكن ان يكون
الانسان حيوانا هذا سلب جهة الامكان عن القضية لا سلب الحيوانية عن الانسان
فان الاول يصدق والثاني يكذب وهذا من اقرب الوجوه الموردة في الفرق
بين الجهة والمادة واعلم ان امهات الجهات هي هذه الثلثة فانها طبيعية
وعليها تبتني قواعد العلوم والمنفصلة المذكورة حقيقية لا يشك فيها
لانها اولية وجميع ما سواها اما ان يكون اعم منها بحيث يجمع اثنان منها او واحد
مع بعض جزئيات الاخر واخص منها والضروريات بحسب التفصيل المشهور وغير
المشهور على ثمانية مراتب **المرتبة الاولى** ما يكون النسبة بين الموضوع والمحمول
واجبة على الدوام وهي بعينها لا تنسب الى علة خارجة من جزئيها لا قريبة ولا بعيدة
بوجه من الوجوه كقولنا الله حي فان الموضوع واجب بذاته والنسبة واجبة دائما
والثانية ما يكون النسبة بين الموضوع والمحمول واجبة دائمة باعتبار الا
الاعيان ايضا وهي بعينها لا تعلل بخارج الا انها تعلل بواسطة ما مثل قولنا
لبعض الازليات انه جوهر فان نسبة الجوهرية اليه واجبة ودائمة ايضا وهي
من حيث انها نسبة لا تعلل بعلة خارجة باعتبار ذاتها ولكن لما كان النسبة بين الشيئين
تابعة لذاتيهما فانه ان لم تكن الذات المنسوبة حاصلة لا تنتسب الى شيء ولا ينسب اليها
شيء فكل نسبة هي معلولة الجزئين واذا كان الموضوع في نفسه ممكن الوجود وكل
معلول بوجه ما المعلول فهو معلول لعلة علته فالنسبة المعلولة تؤخذ للموضوع
معلولة لعلة الموضوع بواسطة الموضوع لا من غير واسطة بخلاف القضية الاولى
فان موضوعها واجب الوجود بذاته لا تعلل النسبة بغيره بوجه ما **والثالثة** ما

ما تكون النسبة باعتبار الموضوع والمحمول واجبة ودائمة ولكن لا باعتبار الاعيان
بل باعتبار موضوع في الذهن مثل قولنا الانسان حيوان لا قولنا كل انسان على شرايط
المقول على الكل وشيا في الفرق **والرابعة** ما تكون النسبة بين الموضوع والمحمول
ضرورية ودائمة ولكن ما دام ذات الشيء موجودا ولكن هذه في نفسها لا دوام لها
لان موضوعها لا يدوم كقولك كل انسان حيوان اي كل واحد وكل واحد ليس واجب الدوام
فاذا لم يدم الايجاد لا يدوم النسبة اليها وفرق بين قولنا الانسان حيوان وبين قولنا
كل انسان حيوان فان الاولى لم يتعرض للطبايع العينية الفاسدة واذا برهن على الانسان
العقلية لها تصور دايم لمبدا ما عالم بالانواع فقد دوم هذه النسبة من هذا الوجه ازلا
وابدا **والخامسة** ما تكون النسبة واجبة باعتبار شرط في الموضوع تبطل ببطلانه كقولك
كل انسان متحرك فهو متغير فان التغير يزول عن الانسان بزوال الحركة والانسانية
باقية وينبغي ان يورد على النمط المذكور ولا يقال المتحرك متغير ماخوذا الحركة جزءا من
من المتحرك فانه تصير الحركة جزءا من الموضوع الذي له لفظ مفرد بالفعل ولا يبقى له فرق
معتبر بين قولنا الحيوان وبين قولنا المتحرك على هذا الوجه ولا يقال ايضا الشيء المتحرك
فان هذا يلزم دوام التغير في بعض المتحركات كالفلك فانه دايم فلا يختص بالمرتبة التي
نحن فيها هذا النظم ولا ان تقول كل متحرك بالضرورة متغير فانه يعم الفلك والحركة
والتغير ضروريان باعتبار دوام للفلك ضرورية والضرورية الدايم للضرورية الدايم
ضرورية دايم ونحن نريد نظما فيما يختص بالشرط في الموضوع لا ما يعم الضرورية
الدايم وغيره فليس الا ما قلنا ويتبين لك الفرق بين جزء الموضوع والشرط فيه من عبارة
المتحرك **السادسة** هي ما تكون بشرط في المحمول كقولنا زيد ماش بالضرورة ما دام ماشيا
بحسب المشهور وبحقق امره وفي الخامسة مسامحة ايضا **السابعة** ما تكون بشرط وقت
معين كقولك القمر كاسف بالضرورة **والثامنة** ما تكون بشرط وقت غير معين
كقولك الانسان متنفس بالضرورة بالفعل والاربعة الاولى تشاركت في ان نسبة
المحمول فيها الى الموضوع ضرورية لنفس الموضوع والمحمول واذا وضعنا لاجل

تلك

تلك النسبة الى علة خارجة والجزئية هي نفس النسبة بينهما من حيث الكون قضية
بخصوصها لا ترايد الضرورة مطردة فيها فاذا قلنا ضرورية يعني بها الاربعة
الاولى المشتركة فيما ذكرنا لا غير وتشاركت الخمسة الاولى اي الاربعة مع المشروط
في الموضوع على الترتيب المذكور في انها يصح ان يقال في الجميع ما دام ج وتشاركت
الخمسة الاخيرة اي ما عدا الثلاثة المتقدمة على الترتيب في ان المحمول فيها لا يدوم
الموضوع دوما مطلقا واذا اردنا ان لا يتداخل الاقسام لا نذكر في القسم الذي
هو مشروط بوقت معين او غير معين او بشرط في موضوع او محمول مجرد الاقتران
بذلك الشيء بل اما ان يصرح بالاشتراط او لا دوما فان الانسان ايضا حيوان في وقت
معين وغير معين وما دام انسانا وما دام حيوانا ولكن لا يحتاج الى هذه القيود
ولا يشترط بها فهذه الاربعة يذكر فيها اللادوام او الاشتراط بالزوايد لتحصر
كل قسم بمادته والوقت المعين والغير المعين انما يعتبر فيما له لازم ضروري ينسب
الى الحكم وقتا ما كالكسوف لا كالكتابة بالفعل فانه ليس في الانسان ما يسوقه
الى الكتابة بالفعل والشرط في المحمول يطرد في جميع المواد الضرورية حتى في
قولك المبدا الاول حي ما دام حيا والقمر كاسف ما دام كاسفا الا ان كل
واحد ضرورة باعتبار اخر ويجب ان يبحث في قولنا كل انسان ماش بالضرورة
ما دام ماشيا **بحث وتحصيل** فنقول اما القضية فهي صالحة لادخال الضرورة
عليها واما نسبة المشي الى الانسان في نفسه في حال كونه ماشيا ليس بواجب
بل ممكن وقد ذكر في الكتب ان الممكن لا يخرجه الوجود ولا استمرار الوجود الى
الوجوب والضروريات الاربعة المتقدمة بحسب وضعنا في الاعيان نسبتها
ضرورية باعتبار ذواتها اي اذا اضيفت النسبة الى الاعيان وحدها في
الاعيان ضرورة اما ان الضرورة هل هي عقلية صرفة او لها وجود في
الاعيان فذلك كلام آخر يأتي فيما بعد والثلثة الباقية ايضا اما الذي
شرطه في الموضوع فتحركيته الانسان يجعل التغير له بحال الضرورة في الاعيان

وفي القضية ايضا كذا او الوقت المعين والغير المعين بجعل القضية بحال الضرورة
وهو في الاعيان ايضا باعتبار اللازم السابق بجعل الامر في نفسه بسبيل
الضرورة اما قولنا ما دام ماشيا في القضية والقول بجعل الصيغة الجزئية
صحيحة عليها ذكر الضرورة واما في الاعيان فليس الا الانسان والمشي ووجوده
او استمراره له وقد قلنا ان وجوب الوجود ليس بنفس الوجود ولا سلب الاستمرار
والوجود لا يخرج الشي الى الضرورة واما علة اخرى فليست مذكورة في القضية وما هو
المذكور في القضية ليس له صورة في الاعيان زائدة بجعل نفس المشي ضروريا
للانسان فهذه الضرورة اي التي شرطها في المحمول بخلاف ساير الضروريات
فان سلب الضرورة في القول فحسب ثم نقول طور اخر ليس قولنا الانسان ما دام
ماشيا فهو بالضرورة ماش اي ماخوذا في حالة مشيه واجب بذاته بل ممكن في
نفسه فانه ما دام ماشيا ايضا ممكن المشي في نفسه وهذا قول صحيح اي يقال
الانسان ماشيا فالمشي له من حيث نفس المشي بالفعل ممكن اذ الوقوع لا ينافي
الامكان ولا دوام الوقوع على ما سبق فاذن ضروريته ضرورية ليس لهذا الشرط
فانه غير منافي الامكان ولا ذاته مرجحة لامكان نفسه بل ينبغي ان يوخذ ان الانسان
ما دام ماشيا فهو ممكن المشي في نفسه واجب المشي بسبب غير مذكور في القضية
فاذا كان السبب المخرج الى الضرورة غير مذكور في القضية فالقضية بجميع قيودها
ممكنة واذا اخذ ان الانسان ما دام ماشيا ماخوذا مع المشي يجب التصديق بمشيه
اي اذا اخذناه كذا فح صارت الضرورة ليس معناها الضرورة في نفس الامر بل وجوب
التصديق وكم من ممكن واجب التصديق بالوقوع مما يشاهد وقوعه وكم ضروري
غير واجب التصديق بوقوعه اذا جهل الانسان جهة ضروريته فثبت ان قولنا
ما دام ماشيا ضروري المشي ان عني به ان في حالة مشيه ماخوذا مع المشي
او مشاهدا له المشي يجب التصديق له بذلك لم تبق الضرورة لنفس الامر بل
للقبول فلا تشارك الضروريات المذكورة في ضرورتها وان عني به انه في حالة

دوام المشي صار المشي واجبا لها لذات الدوام ففاسد فان الوجود والدوام ممكنان فان
كانت ضرورة فلسبب خارج غير مذكور فكانا اشبها بالضرورة الى السبب الخارج
فكانا قلنا ج بالضرورة هو ب ما دام ب بسبب خارج الا ان شرط الضرورة
لم يذكر ولا السبب واعلم انه اذا قيل كل انسان ما دام كاتبا فهو بالضرورة كاتب
او كل انسان ما دام ابيض فهو بالضرورة ابيض على راي من يعتبر هذه الاشياء شرايط
صحيحة للضرورة القولية فاذا حذفت لا يصح ان يقال باطلاقهم العام الذي
عرفناك في غير هذا الكتاب وسنبحث فيه ان كل انسان كاتب بالفعل او كل انسان
ابيض بالفعل فانه كاذب وفي وجودياتهم اذا قيل كل انسان ابيض بحال ما لا دايما
عند من اصطلح على الوجودية بهذا او يعبر عنها بقوله وقتا ما لا دايما او من يجعل
الوجودية ما يكون فيه حكم غير ضروري دايم فيقول كل انسان ابيض غير ضروري
دايم فانه كاذب اذ الحكم على كل واحد ينبغي ان يعم جميع الاحاد فليس حال ما غير
دايم يجعل البياض بحال الضرورة في كل واحد من الناس ولا وقتا ولا كل واحد
يصير ابيض او كاتبا صيرورة غير ضرورية دايمة بل من الناس من لا يصير ابدا كاتبا
بالفعل ولا ماشيا بالفعل فاذا قيل ان المطلقة الخاصة التي لهم يعم ضروريا
لهم الاربعة ودخل فيها ما شرطه في المحمول والمطلقة العامة تتناول
ما شرطه في المحمول فاعلم انه غير صحيح فانه اذا ذكر ذلك الشرط بخصوصيه مثل
ما دام ابيض بطل الاطلاق وان ترك وقد ذكر انه ليس فيه ضرورة الا نسبة
وليس هو معنى متحصل في الاعيان فلا يصح بوجه ان يذكر ان كل انسان ابيض
والقضية التي لا ضرورة لها الا بحسب هذا الشرط من وقت معين او غير معين
اذا حذف شرطها كذبت واعلم ان مثل الضحاك والكاتب اذا اخذ غير ضروري ينبغي
ان يوخذ بالفعل والا فاستعدادها ضرورية وقد ذكرنا الضروري
الدايم والضروري لغير الدايم بقي لنا دايم غير ضروري لا ينبغي ان يفهم منه
ان شيا يقع دون الوجوب بسبب ما فانه قد تبرهن ان الممكن ما لم يترجح ٥

بالوجوب لا يقع وقد ذكر ان بعض الناس قد يصحبه في الوجود ما لا يفارقه اصلا كالسواد لبعض الناس فبعض الناس اسود دائما من غير ضرورة وربما يقع هٰهنا زيادة نظر بحث وتحصيل اذا قيل زيد اسود وجعل اسم زيد لمجموع خواصه كما ظن بعض الناس فقولنا زيد اسود ضروري فانه من جملة خواصه التي احد ب جزء المفهوم اوله بسبب باطن من جملة الخواص يلزمه السواد فلا يكون دائما غير ضروري بل جزء مفهوم الشيء ضروري ولازم جزء المفهوم ايضا ضروري واذا اخذ ان زيدا اسم لشخص الانسانية وحدها وقد بينا ان المميز غير محصور وسنرجع الى تحرير البرهان عليه فيكون نسبة السواد اليه لذاته اي من حيث هو انسان غير ضروري بل له سبب غير مذكور في القضية فهو دايم غير ضروري له اي من ذاته واذا قيل بعض الناس اسود هو دايم غير ضروري ايضا من ذاته وتوهم بعض الناس انه يكون دايم غير ضروري في الكليات وهو خطاء اما ان كان يعني به انه لا يترجح بسبب ما في الاعيان فقد برهن على ان ما لا يجب لا يقع وان كان بالنسبة الى حكمنا فانا لا نحكم ان كل ج ب دائما بنه غير ضروري في في اعتقادنا لانا نحكمنا على جميع الاحاد بالدوام ان كان لمشاهدتنا في البعض الدوام لا يصح الحكم كليا فان هذا لمن لم ير في الزنج ابيض ولم ير غير الزنج فيحكم عبثا ان كل انسان دائما اسود وان كان الترجح بنفس الماهية للدوام فجاءت الضرورة وكلما ليس بذاتي للشيء ولا لازم لا يمكن للذهن الحكم بالدوام في الاحاد كلها حكما صحيحا وكل من حكم بالدوام على الاحاد بية كلها فقد اعتقد اللزوم فا فان كان الحكم صادقا فاللزوم صادق وان كان كاذبا فكاذب ولا يدوم امر مع جزئيات شيء ابدا الا لضرورة مستمرة اذ دوام الممكن ممكن يحتاج الى مرجح ولست ادعي ان كل دايم لاحاد كلي ينبغي ان يكون لاحقا من نفس ذلك الشيء فانا نحكم على الممكنات المفارقة من جميع الوجوه بدوام الوجود وليس دوام الوجود لها بذاتها بل هذا الترجح والدوام بسبب فاعلها الغير

المتغير وكذا حركات الاجرام الثلاثة ودوامها وهذا الفصل انما اوردناه هٰهنا لكثرة خبط الناس في هذا الموضع فتبين ان الحكم الدايم في الحقيقة ليس الا لمن يعتقد ضرورة ولزوما دائما اجمالا او تفصيلا وهذا الذي ذكرناه انما هو في الشيء في الاعيان او الحكم عليه وانه لا يجوز ايضا ان يقيد القضية بالدوام الغير الضروري المصرح به او المعتقد كذا ونرجع فنقول الشخص ايضا ان عني بان له دوام غير ضروري بسبب من الاسباب فهو خطاء فانه ما لم يترجح بالوجوب لا يكون وما لم يجب دوام لا يدوم وان عنى انه دام لبعض جزئيات الماهية كالسواد لبعض الموصوفات بالانسان غير واجب من نفس الانسان حتى اذا قلنا بعض الناس اسود دائما من غير ضرورة اي ضروري بسبب نفس الموضوع بل بسبب خارج يذكر او لم يذكر فمثل هذا في الكليات ايضا يوخذ لمن يحكم ان كل ممكن مفارق من جميع الوجوه موجود دائما من غير الضرورة اي من نفس المفارق وان هيولى الافلاك حاملة صورها دائما من غير ضرورة اي ليس اقتضاء نفس الهيولى لحوق تلك الصورة بها بل ذلك لها بسبب خارج كسواد زيد فهم هذا فانه لا فارق بين الكليات والجزئي في الدوام الغير الضروري على التفصيل المذكور وكما ان من يحكم ان كل زنجي اسود دائما لا يمكنه الحكم الا لشعوره بلزوم ضروري فلذلك الذي يحكم بان زيدا الحبشي دايم السواد بنفس حكمه بسواده الدايم ليس الا لاعتقاده الضرورة وملاحظته لها حتى ان لم يكن كذا وقلنا زيد غير كاتب دائما لا يصح الحكم لنا بوجه لشعورنا بامكان انه يتعلم الكتابة الا ان يستند بسقوط قواه او بطلان آلته او عدم ثابت بوجه بهذه الملاحظات تصير ضرورية وكلامنا في الحكم في القضية والا فالامور كلها واجبة في الاعيان باسبابها فاحدس انه لا دائمة غير ضرورية لا في القضية ولا في الاعيان ونحن لسنا نطول الا في مواضع تطويلاتهم ولا فتر لحكمها الملتمسون والا فالوقت اعز من ان يضيع في الدائمة الغير الضرورية ونحوهما من مسائل

لا تتقيّع كثيرا والضرورة الغير الدايمة اذ كان لها الازم سابق يصح في الكليات كالتنفس
والشروق والغروب والممكن قد يعنى به ما ليس بممتنع ودخل فيه الوجب فصارت
القسمة ثنائية على هذا الاصطلاح ممتنع وممكن وهذا هو الامكان العام فا
فاذا اخذ ما يلزم سلب الامتناع فذلك اللازم يطرد مع سلب الامتناع المطرد
في مادة الوجوب والامكان الخاص فمفهوم الامكان العام معنى واحد يشترك
فيه الامكان الخاصي والوجوب وجودي هو شبه جنس لهما **بحث وتحصيل**
واذا اخذ عبارة عن نفس سلب الامتناع فذلك معنى متفق في الامكان الحقيقي
والوجوب والامكان العام يكون قد وقع عليهما بالمعنى المتفق فبطل قول من زعم
ان الامكان العام يقع عليهما بالاشتراك على الطريقين جميعا فاما من عرف
الامكان العام بسلب الامتناع لا غير ولا يرى اشتراك الواجب والممكن الخاص
في غيره ثم اخذ الامتناع عدميا ولا يكون عبارة عن عدم الشيء مطلقا فانه قد
يكون الشيء المعدوم ممكنا بل ان كان عدميا ولا يكون فهو سلب قسمية اعني الوجوب
والامكان فاذا كان عبارة عن سلبهما ثم قيل الممكن ما ليس بممتنع فكانه قيل الممكن العام
هو الذي ليس بواجب ولا ممكن بل اما واجب واما ممكن فان نفي النفي المجرد عن
لا حق اثبات فيكون كانا قلنا الممكن العامي اما واجب واما ممكن حقيقي وليس
بجميعهما الا سلب سلبهما وسلب سلبهما هو نفسهما فيلزم على راي هذا القائل
الاشتراك ضرورة فاذا اخذ وذكر الامكان العام مرة وعنى به الحقيقي والوجوب
معا بعد صيرورة اللفظ مشتركا فلا يصح لما سبق وان عنى به مجموعهما فلا يجوز
له ان يقول للواجب وحده ممكنا بالامكان العام ولا للامكان الخاص ولا ينبغي
ايضا الاسم مشتركا على هذا المعنى فان اسم الشيء لا يقع على جزئيه بالاشتراك
الا باصطلاح اخر لا يعنى به مفهومه فاذا رايت ان تخلط هذه الاشياء تارة
على احكام المتواطيء وتارة على احكام المشترك فاعلم ان اخطاء في التعريف
وجميع توابعه والحق ان الامكان العام بمعنى واحد يقع على الواجب والممكن

ولا

ولا يتاتي الاصطلاح بالامكان العام على سلب الامتناع نفسه الا لمن اعتقد ان الامتناع
اعتبار عقلي محصل لا غيره لا وجود مفهوم سلبي وقد اشترك الامكان الخاص والوجوب
في انهما جهتا الوجود بذاتهما ولا ينافيان الوقوع المحصل اصلا فبهذا الاعتبار
يصح ان يجمعهما ممكن ان يكون الامكان العام بمعنى محصل لا باعتبار سلب الامتناع
بل يلزمه واشترك الامكان الخاص والامتناع في انهما لا ينافيان العدم اصلا
فبهذا الاعتبار صح للممكن الخاصي ان يتخل مع الممتنع في ممكن ان لا يكون العام
ولنرجع الى ايراد القواعد وقد علمت ان الممكن الخاصي غير ضرورية الوجود والعدم
وصارت القسمة بحسبه ثلاثية وان الممكن العامي يصح على طرفي نقيضيه لانه
غير ممتنع ان يكون وغير ممتنع ان لا يكون واذا اصطلح على الممكن الخاصي بانه غير ضروري
الوجود والعدم على انه عبارة عنه فقط فاذا قيل ان الشيء الفلاني ممكن
ان يكون وممكن ان لا يكون وعنى به الامكان الخاصي يكون تكرارا لا تلازما كما
ان قولك الشيء الفلاني غير ضروري الوجود والعدم وغير ضروري العدم والوجود
والوجود لا يصح ان يوخذ في باب التلازم ولا يستحق كل واحد منهما حكما به
التفرد ثم ان جعل الاصطلاح بالامكان على ما يلزم سلب ضرورة العدم
والوجود فلا شك انه ليس امرا يختص بالوجود فان الممكن بذاته لا يترجح احد
طرفي نقيضيه على الاخر فلا بد وان يكون نسبته الى الوجود والعدم سواء
فانه ليس لوجود الشيء امكان ولعدمه امكان اخر حتى لا ينافي الضرورتين احدهما
بل كلاهما ويعلم انه ينافيهما واحد فاذا اخذنا متساوي النسبة الى
الوجود والعدم مثلا اي شيء كان فقيل ممكن ان يكون متساوي النسبة الى
الوجود والعدم واذا قيل ممكن ان لا يكون ايضا هكذا فهو تكرار لا تلازم
ففي الحقيقة الامكان الخاص ليس له لازم واحد متعاكس لا من بابه ولا من غيره
بابه بل المتعاكس في مادة الامكان الخاص خاصة من غير تكرار الامكان العام
وقد دخل ضرورياتهم الاربعة المشهورة فيه واصطلح قوم بالامكان على

ما ليس بممتنع ولا واجب ولا باعتبار من وقت وغيره مثل التنفس واما معه بل مثل
الكتابة للانسان فعندهم القسمة رباعية واجب وممتنع وشيء له ضرورة
وشيء لا ضرورة له اصلا ولا يعنون به ان الكتابة للانسان تخلو في نفسها عن
مقارنة ضرورة وشيء لا ضرورة باعتبار فانها في حال الوجود مقرونة بالوجوب
باعتبار العلة وفي حالة العدم مقرونة بضرورة العدم باعتبار عدم العلة
وان اقتصروا على انه ليس معه ضرورة ما باعتبار ذاته فالتنفس للانسان ايضا
كذا وقد ابوا امكانه فينبغي ان يعتبر في هذا الامكان ما ليس له لزوم ضروري سابق
يتادى الى وجود الشيء وقيام ضرورة فان الكتابة بالفعل للانسان ليس لها
وقوع في كل واحد باعتبار لازم يتادى اليه بتة بخلاف التنفس وفي العلوم
لا يورد الا الامكان الحقيقي وهو الذي لا ضرورة فيه في نفسه سواء وجب
بعلة او لم يجب وفي المنطق يورد الامكان العام ايضا لانه يعم الثلثة بموجبة
وسالبة فيشتمل كل واحد من بسيطة ومعدولة على قسمين وينتفع به في
مواضع النقيض والعكس وغيرهما اما الثالث فليس له اعتبار كثير ومن ظن ان
الممكن لا يصح وقوعه الا في المستقبل فان الوجود يخرجه الى الوجوب فغير مصيب
اذ العدم ايضا يخرجه الى ضرورة العدم واذا كان لا ينافي ضرورة عدمه باعتبار
عدم العلة امكانه فلا ينافي ضرورة الوجود باعتبار العلة امكان وجوده ثم
ان كان امكان وجوده يقتضي اللاوجود في الحال لئلا يترجح بالوجود فامكان
العدم يقتضي اللاعدم في الحال بل ينبغي ان يكون موجودا لئلا يترجح العدم
وامكان العدم والوجود معا فيقتضي الامكان على راي ان يكون موجودا ومعدوما
معا وهو محال وقد تبين لك ان الامكان العام يعم الضروريات كلها والامكان
الخاص يعم المشروطات الاربع ووقوع الامكان على المفهومات بالاشتراك
فالاخص ممكن بثلثة اعتبارات متباينة والخاص باعتبارين متباينين والعام
يقع على ثلاث مراتب بالتواطي والخاص يقع على مرتبتين بالتواطوء وبالجملة كل

على

على جزئيات متوسط وعرف الناس عامة انهم اذا ذكروا الامكان مقرونا بالسلب
الجازم يعنون به العام فانهم اذا قالوا الشيء الفلاني ليس بممكن اصلا يعنون به
انه ممتنع وكثيرا ما يقع في العلوم هكذا واذا كان مقرونا بالايجاب يعنون به
الخاص فانهم اذا قالوا الشيء الفلاني ممكن ان يكون لا يعنون به ما يصح على الواجب و
وانتظم من هذه العرفيات الشك المشهور ان الواجب ان كان ممكنا والممكن ان يكون
ممكن ان لا يكون فالواجب ممكن ان لا يكون وان لم يكن ممكنا والا ممكن ممتنع فالواجب
ممتنع والممتنع ان كان ممكنا ان لا يكون والممكن ان لا يكون ممكن ان يكون فالممتنع
ممكن ان يكون فالممتنع ممكن ان يكون وان كان ليس بممكن ان لا يكون وما ليس بممكن
ان لا يكون واجب ان يكون فالممتنع واجب ان يكون وهذا سهل ذكر حاله في الكتب
فان الواجب والممتنع لا يصح عليهما الامكان الخاص معدولا ولا محصلا لينعكس
في الواجب محصلة على معدولة وفي الممتنع معدولة على محصلة ويصح على
الواجب محصل العام وعلى الممتنع معدولة الا ان الامكان العام لا ينقلب معدولة
الى محصلة ليصير الممتنع واجبا ولا محصلة على معدولة ليصير الواجب ممتنعا وكان
الممكن الاخص في الايجاب يستعمله العامة كثيرا حتى انهم اذا قيل لهم يمكن ان
يموت البشر يستقبحونه ويأخذون تزهدا فانهم يقولون انه واجب ولهذا جعل
قوم معيار الامكان المستقبل قالوا فان كان يجب في حال من الاحوال في المستقبل
فهو من الضروري وان لم يجب في حال من المستقبل ولا يمتنع فهو ممكن وان وقع
ايضا فصل وذوات الجهات منها ما تتعاكس ومنها ما لا تتعاكس فان قولنا
بالضرورة يكون يلزمه ممكن ان يكون العام ولا ينعكس فان الممكن العام قد يصح
على الامكان الخاص ولا يصح على الواجب هو ومنها ما تتعاكس كقولنا بالضرورة يكون
وممتنع ان لا يكون وتجعل لها الواحا مثلا ذوات متعاكسة على العرض

مثلا ذوات متعاكسة على العرض

ليس بواجب ان يكون　　ليس بممتنع ان لا يكون　　ممكن ان لا يكون العام

متلازمات متعاكسة على العرض

ليس بواجب ان يكون	ليس بممتنع ان لا يكون	ممكن ان لا يكون العام

متلازمة متعاكسة على العرض

واجب ان يكون	ممتنع ان لا يكون	ليس بممكن ان لا يكون العام

متلازمة متعاكسة على العرض

واجب ان لا يكون	ممتنع ان يكون	ليس بممكن ان يكون العام

متلازمات متعاكسة على العرض

ليس بواجب ان لا يكون	ليس بممتنع ان يكون	ممكن ان يكون العام

الاولان من الالواح المتتاليان متقابلان بالنقيض ليس في كل واحد منهما الا ما يناقض واحدا من الاخر او يلازم نقيضه ويناقض لازمه واللوحان الاخران المتتاليان ايضا كذا واللوح الاول يلزم الثالث دون العكس اي لا يلزم الثالث الاول والرابع يلزم الثاني ولا عكس واللوحان الاوسطان المتتاليان متضادان اي لا يجتمعان على الصدق ويجتمعان على الكذب ويلزمهما سلب الامكان ولا يلزم احدهما سلب الامكان الخاصي بل منفصلة منهما واللوحان الطرفان يجتمعان على الصدق ولا يجتمعان على الكذب ويلزمهما الامكان الخاص معدولية ومحصلية ولا يلزم الامكان الخاص احد الطبقتين ويلزم مجموعهما وهذا اذا اعتبرته اغناك عن التطويلات وقد رتبناها في مواضع لنا على ترتيب اخر واما الامكان الخاصي فقد سبق لك انه كيف يلزم محصلة المعدول وكيف حاله فاعتبر من ذلك فصل في مطارحات على المقول على الكل وحال الحمل على الماهية نفسها قولنا كل ج ب عرفت ان الحمل ليس على نفس الجيمية فيه بل على الموصوفات بها سواء كان للجيمية مدخل كقولنا كل ابيض فهو ذو لون مفرق للبصر او لم يكن لها مدخل في صحة الحمل كقولنا كل ابيض متحرك فان احاد الموصوفات بالابيضية ليس للبياض فيها مدخل في التحيز بل ان بقي البياض او لم يبق هي متحيزة واذا عرفت هذا استغنيت عن ان يتبين لك انه لا يشترط فيه

من حيث كونه ج فانه اذا لم يشترط مدخل الجيمية في صحة الحمل فلا يكون الحمل مشروطا بانه من حيث هو ج ونبحث في قولنا ج من حيث هو ج كذا فان بعض اهل هذا الفن غلط فيه بحث وتحصيل فنقول هذه الصيغة ليست بناصة بوضع صريح عرفي ويستعمله اهل العلم على جهتين يقال ج من حيث هو ج ب اي للبائية مدخل في حقيقة ج او هي كل حقيقة ج ويجمع العبارتين قولنا ليست البائية خارجة عن حقيقة ج فيقولون الانسان من حيث هو انسان حيوان ناطق اي حقيقته هذا واذا قيل الانسان من حيث هو انسان حيوان او ناطق اي احدهما ليس بخارج وليس بحاصل حصولا زايدا على الانسانية هذا احد المعنيين وبالمعنى الثاني ان ج من حيث هو ج ب اي من حيث هو ج يستدعي البائية وليس للبائية علة اللحوق بالجيم فبالمعنى الاول لا يجوز ان يقال الحيوان من حيث هو حيوان ناطق ولا من حيث هو حيوان هو حيوان هو لا ناطق مجعولا السلب جزء المحمول فان الحيوانية ليست تتقوم بالناطقية ولا باللاناطقية وبالمعنى الثاني لا يصح ايضا فان الحيوانية من حيث انها حيوانية لا تستدعي الناطقية والا كان كل حيوان ناطقا ولا اللاناطقية والا كان كل حيوان لا ناطقا وعلى الاعتبارين جميعا يصح ان يقال ليس الحيوان من حيث هو حيوان ناطقا اي لا مدخل للناطقية في حقيقتها ولا يستدعي الحيوانية ذلك واما قولنا الانسان من حيث هو انسان مستعد للكتابة يكذب على الاعتبار الاول فانه من حيث هو انسان بذلك الاعتبار حيوان ناطق لا كاتب ويصدق بالاعتبار الثاني فانه يستدعي استعداد الكتابة ضرورة لذاته وقولنا ليس الانسان من حيث هو انسان مستعد للكتابة يصدق على الاعتبار الاول ويكذب على الثاني وقولنا الانسان من حيث هو انسان هو لا كاتب يكذب على الاعتبارين فانه لا يتحقق في حقيقته باللاكاتبية ولا يستدعي اللاكاتبية ايضا ولولا غلط وقع لكثير فيه ما طولنا واعلم انا اذا قلنا كل انسان ليس معناه كلي انسان فان كلي الانسان في الذهن وليس يصح ان نقول كل انسان هو في الذهن

ولا ان تقول كلية انسان فان لك ان تقول كل انسان ضحاك ولا تقول كلية انسان
ضحاك وقد سبق لك ان ليس معناه كل الانسان او كل الناس فقولنا كل ج دخل
فيه آحاد الموصوفات بالجيم بالفعل لا بالقوة الا اذا كان الجيم اسما للقوة كما تقول
كل كاتب كذا ويعني به بالقوة كانك قلت كل مستعد للكتابة كذا اي آحاد المستعدين
للكتابة بالفعل فان الاستعداد حاصل بالفعل فثبت ان كل ج ليس يدخل فيه الا آحاد
الموصوفات بالجيمية بالفعل ولا ينظر فيه الى دوام ولا دوام وتقييد بالذهن والعين
واذا قيل كل ج ب ولم يعين الوقت والحال والدوام ولا دوام بل يقتصر على كونها
قضية محصورة فحسب هي المطلقة بالاطلاق العام فاطبق فيها المتاخرون وانحطا
من ظن ان العرية عن الجهات هنا في الضرورة المحضة والامكان المحض فان عليه ان
يحجر على الناس ان يقولوا الانسان حيوان دون جهة وان رجع الى اعتبار المواد فلا
مطلق اصلا واذا جميع الاربعة المشهورة وقيل فيها كل ج ب اي بحال ما لا دائما ياخذونها
بعضهم وجودية وبعضهم ياخذون الوجودية غير الضرورية الدائمة اما الضرورية
الغير الدائم والدائم الغير الضروري جميعا داخل فيها فقول القائل بالوجود كل
ج ب غير ضروري يدوم واذا اردت ان تفرد القسمين فسم الاولى من هذين المطلقة
اللادائمة والخاصة والثانية المطلقة الوسطى والاولى العامة الا ان من اخذ
الوجودية الثالثة اي غير المجتمع فيها الضرورة والدوام وسماها ايضا مطلقة
خاصة ثم قال ان المطلقة الخاصة ينقلب موجبها الى سالبها وسالبها الى موجبها
في جميع المواضع ويتادى عليها ان سلبها في حكم ايجابها اخطاء فان دائمهم الغير
الضرورية اذا كانت تدخل فيها لا تنقلب من الايجاب الى السلب ولا من السلب الى
الايجاب فان زيدا الذي يدوم سواده لا يصير ابيض ولا الذي دام سلب الكتابة
عنه يصير كاتبا فهذه كالاولى في انهما قد ينقلبان من الايجاب الى وبالعكس في بعض
المواد ويمكن على طبيعتهما ذلك ولا يجب واما المطلقة اللادائمة فانها البتة
تنقلب موجبها الى سالبها وسالبها الى موجبها لانه لا يدوم فيها ايجاب ولا

سلب وقد سبق لك فصل ان الشرط في المحمول كيف حاله وانه لا يدخل في هذه
القضايا على وجه كلي وان كان المشهور بخلاف ذلك الا انا نورد المشهور ههنا
فانه لا يضرنا في غرضنا هنا بعد التحقيق السابق وقوم آخرون يخصصون قولنا كل
ج ب مطلقا بالواقع فيقولون كل ج مما وقع في الحال او في الماضي فانه صار ب بالفعل
ب وممكنهم ما في المستقبل وضروريهم المشتمل على الازمنة الثلثة وعندهم
كل حيوان انسان اذا انقطع ما سوى الانسان يصح ومثله يكون ممكنا وعند غيرهم
بحسب مقتضى الحمل لا يصح فان كل واحد من الحيوانات مما في الذهن والعين يكذب انه انسان
بل من الموصوفات بالحيوانية ما لا يتصور ان يكون انسانا واذا علمت هذه المطلقات
فاعلم ان لكل واحد منها سلب يشبه ايجابه وجزئية تشبه كليته في العام غير مميز
الحال والوقت والجهة والوسطى يدخل فيه الدوام والضرورة بشرط عدم الكثرة
وفي الخاصة بشرط حال ما لا دائما هذا اجمال وكنا قد ذكرنا طرفا في غير هذا الكتاب
المقاومات والبحث واعلم ان جماعة من الناس يرون جواز القلب من الايجاب الى السلب
في المطلقة العامة اي العرية عن جميع الجهات وهم متاخرون سيما اصحاب الشفا
ومن بعده ممن ياتم به وحجتهم ان كل ج ب يجوز ان يقترن به الضرورة كما تقول كل
انسان بالضرورة حيوان ويجوز ان يقترن به وقتا ما لا دائما كما تقول كل انسان
متنفس وقتا ما لا دائما وكذا غيره من الجهات فاذا خلي قولنا كل ج ب دون ضميمة
من الجهات فلا تقتضي شيئا منها او لو اقتضى الدوام ما جاز ان يقترن به اللادوام
في موضع ما وكذا بالعكس فاذا لم يقتض الدوام ضرورة فيصح وقوعها من مادة
اللادوام موجبها وسالبها فتنقلب احدهما الى الآخر فهذه طريقة المتاخرين
وحجتهم فيها وقوم من المتباحثين ممن يخالف هؤلاء يقولون اذا قيل كل ج ب
يقتضي ان يدوم وجود البائية للجيمية ما دام ج وقولنا ما دام ج يعم
الضرورة الحقيقية وما اشترطه في الموضوع ايضا فانه لم يذكر فيه اللادوام
وكذا قولنا لا شيء من ج ب وهم يمنعون ان القضية اذا صحت عليها جهة في

في مادة وصدق مع تلك الجهة فحذفت تلك الجهة يلزم ان يصح في تلك المادة
وربما احتجوا بقولنا كل انسان يمكن ان يكون ابيض وكاتب بالفعل بالامكان العام
او الخاص فانه يصح فاذا حذف الامكان لا يصح ان يقال كل انسان ابيض وكاتب بالفعل
فان كل واحد ليس كذا بالفعل ولكن يمكن ان يكون كذا بالفعل فثبت ان ما صح بجهة في
مادة من القضايا لا يلزم ان يصح فيها دونها وكذا لنا ان نقول زيد احمر الوجه وقتا ما
اي في حالة الخجالة مثلا ويحسن فاذا قلنا زيد احمر الوجه وسكتنا يكذبه من يسمع
ويستهجن وان اصلحه بتاويل فيستحضر في ذهنه وقتا ما قالوا والناس اذا حكموا
بان كل انسان متنفس مطلقا يعنون به الاستعداد الواجب الوقوع وقتا ما وهذا
الاستعداد يلزمه في جميع الاوقات وكذا القمر كاسف اي مستعد للكسوف قالوا
وان فرض ان انسانا وجد قول القائل كل فرس نايم ولا فرس واحد نايم معا ان لم ياخذ
في عقله وقوله الفكري وقتا ما للسلب ووقتا للايجاب اخر فيصدق القضيتين باعتبار
القيد العقلي او القول الفكري ويصححهما بذلك القيد والا لا يصدقهما معا والقيد
يخرج عن الاطلاق وليس من شرط كل قيد بل كل كلام ان يذكر باللسان فان اهل العرف
بل واهل العلم ربما يقتصرون من الكلام على نقصه ليتممه المستمع بعقله وكل
قيد يوجد في القول الفكري ايضا فهو جزء من القضية ولا يمكن ان يصدق الانسان
بالمتقابلين بتة ما لم يضمر قيدا واذا اضمر قيدا ما صدق المطلقة بل صدق موجهة
عنده والاضمار الفكري ايضا قول وهو الاصل في التصديق والقياس فاذا صدق
مطلقة انما يصدقها اذا لم يحتج الى الاضمار وانما يكون هكذا اذا دام فالمطلقة اذا
اذا صدقت من حيث هي مطلقة هي الدائمة وليست الكليات تجزئ شوهد حصول
اقتران حكم بحصوله بحسب دون تيقن دوام لها ولا دوام بل حكم مع شك فيهما
فهولاء كما ترى منعوا في المطلقة القلب من الايجاب الى السلب وزعموا ان الفيلسوف
لما قلب القضية من الايجاب الى السلب ما عقب هذا الاطلاق العري عن الجهات
فانما كان غرضه ان المادة التي يصح فيها الاطلاق باعتبار قد يصح فيها هنا

القلب باعتبار زيد اخر ولكن لا من حيث هو مطلق كما يقال المتحرك يصح فرض سكونه
ولكن لا من حيث هو متحرك واما في المطلقة الخاصة فذلك ظاهر قالوا وقد ارتكب
المتاخرون في هذا امورا فاسدة وشوشوا بالفروع المنطقية اصولها وشوشوا
المختلطات وغيرها فهولاء جماعة ومطلقتهم نسميها المطلقة الدوامية على
ما خصصناها به ليتميز القواعد وبعض اصحاب القضايا الوقتية الحاصرة
احتج في تجويز قاعدته واصطلاحه بان قولنا ج ب اي كل واحد مما يوصف
بج هو ب اما ان نشير الى جميع الموصوفات بج التي كانت والتي ستكون والتي
هي كاينة من الاعداد الغير المتناهية واما ان نشير الى الموصوفات بج الحاضرة
قال ولا يمكن اخذ الزمان الحاضر والمستقبل والماضي معا فان الماضي
كان ب والان ليس بب لانه لم يبق ذاته وما ليس له ذاته لا يوصف في الحال بوصف
اصلا والمستقبل ما حصل له ذات ليوصف بشيء وقد وقع عموم الاعتراف
بان ما ليس بثابت لا يمكن الاثبات عليه فان قلتم انا نحضر الاعداد كلها بالفعل
في الذهن فلا يصح لانا لا يمكننا ان نحصل في الذهن الاعداد الغير المتناهية
بالفعل ثم نحكم عليها وان قلتم هي حاصلة بالقوة وكل ما بالقوة ليس بثابت في نفسه
فلا يتصور عليه الاثبات ثم ثبت انك جمعت في الذهن فنقول كل ج مما وقع وما
هو واقع وسيقع فهو ب في الاعيان يكذب والبعض كان ب والبعض سيكون
والبعض كاين فهي ثلث قضايا او نقول البعض ب ذهنا وعينا والبعض ب في
الذهن فقط فهما قضيتان لا واحدة قالوا فليس الا ان نحكم المطلق المساوي
الى الذهني والعيني على الحاضر من الزمان فقط واما الحكم فانا نقول اما انتم ايها
المتاخرون في قولكم ان القضية من حيث هي قضية لا تقتضي من مخصصاتها
شيئا فصحيح ولكن الذي احتج منكم بان القول اذا كان فيه قيد ومع القيد
يصدق فاذا اورد ذلك القول محذوف القيد ينبغي محتملا له ليس على الاطلاق
بصحيح واعتبر بقولنا الانسان يلزم ان يكون ضاحكا بالفعل اذا حصلت علة

ضحكه فاذا حذفنا القيد وقلنا الانسان يلزم ان يكون ضاحكا بالفعل لا يلتفت
الذهن الى احتمال بتة بل يكذبه وكذا قولنا كل انسان يمكن ان يكون كاتبا
بالفعل واذا قلنا كل انسان كاتب بالفعل يكذبه الذهن ولا يطلب فيه احتمال
هذه القضية المذكورة كذا بان حكمها حكم المذكور فيها الامكان فانها كذبت
حيث صدق ذلك وصدقت ايضا حيث كذب ذلك ونقول كل انسان ممتنع
ان يكون حجرا واذا حذفنا الامتناع كذب وليس كل ما يمكن على العام يمكن على
الخاص ايضا فان الكون المطلق في الذهن يمكن ان يقرن به اي خصوص اريد اما الوقوع
في الاعيان لا يحتمل ذلك فليس كل ما يمكن على القضية العامة من حيث هي قضية

النوعية والشخصية يصح على الاحاد وليس كل ما يصح دون من القضايا

متساوية النسبة الى جميع القضايا يصدق ومعه اي قيد كان ولا اذا صدق
مع التقييد يكذب دونه وكان العقل الحاكم بشيء على شيء انما يحكم لترجح فان كان ذلك
الترجح بوقت زايد حكم مع ذلك الوقت الزايد وان كان بعلة ما حكم مع تلك
العلة حتى اذا قيل كل ثوب اشتعل فيه النار فهو محترق بالفعل صدق لان الحكم
بالتصديق ترجح عنده وكذا بالعكس مثل ما اذا قيل كل ثوب محترق بالفعل فقد
يشتعل فيه النار ترجح الحكم بالوجوب باحد القيدين عند العقل فاذا تركنا
القيدين وقلنا كل ثوب محترق بالفعل او اشتعل فيه النار بالفعل كذب لعدم
ترجح الاحتراق في الثوب واحاد الموصوفات بها الا ان يعدل الذهن الى الاحتراق
بالقوة او الاشتعال بالقوة هذا مثال وعرضنا امر اخر فلذا اذا قلنا كل
ج ب فليس هاهنا الا الاحاد والجيمية والبائية فان وجد الذهن الترجح
للحكم من ذوات هذه المذكورات حكم بذلك فان كان صح عنده الترجح بذات
بعض هذه فيدوم الترجح بدوامها واذا كان مثل التنفس موقوفا على وقت
وانما يحكم بترجح والترجح بالوقت فلا يحكم دون الوقت واذا لاحظ الوقت
باخطار ذهني وقول فكري خرجت القضية عن الاطلاق الذي تطلبونه
ولا يمكن لكم ان تنكروا ان الحاكم بان كل فرس نايم لا شيء من الفرس بنايم يمكنه

ان يحكم بهما حكما تصديقيا معا ما لم يضم وقتين متباينين ونحوهما مما يخرج
القضية عن الاطلاق الذي نشرحتم اليه واذا قلتم لا تناقض بين السالبة
والموجبة هاهنا وكلاهما صادقان يقول خصمكم لم يبق الاطلاق لانهما صادقتان
ايضا ويجب ان يصدق العقل دون اضمار ما يتباينان به وكما ان من اوقع التناقض
بينهما عندكم احتاج الى تعيين وقت متفق ليس مذكورا فكذا من ينفي التناقض
بينهما يحتاج الى تعيين وقت يتباينان به فان لم يضر هذا بالاطلاق فالزموا
بان ذلك ايضا لا يضر فاذا عزلتم اللواحق الفكرية واقتصرتم على الالفاظ
وحدها لا ابتناء على قصد القاصد وتصديق المصدق والترجح عند الحاكم
والمصدق فنسلم لكم ان صورة هذه الالفاظ بنفسها لا من حيث الحاكم والحكم
لا يقتضي شيئا من الضمايم ونسلم ايضا ان القضية العقلية من حيث مفهوم
انها قضية لا تقتضي ايضا شيئا من الامور الخاصة والتي سميتموها مطلقة
صارت متخصصة معمولة تخالف حكمها مطلقات حقايق الانواع وقد اعترفتم
بان مطلقتكم اخص من كثير من الموجهات فان قولنا يمكن ان يكون العام اعم
من جميع الوجوه من مطلقتكم العامة والممكن الخاص اعم منها من وجه واخص
من وجه لان الممكن الخاص يصدق وموجبة على دايم السلب لغير الضروري
وسالبة على الموجب الدايم هكذا حتى تقول كل انسان يمكن ان يكون ابيض وان
لا يكون ابيض ولا يمكن ان تقول كل انسان ابيض ولا شيء من الناس بابيض مطلقا
والمطلق اعم من الممكن الخاص لانه يصدق في مادة الضرورة ولكن الامكان
العام يعم الجميع فاذا كان المطلق العديم القيود اعم من ذوات القيود مطلقكم
لا يعم ذوات القيود بل صار ذا كثير من القيود والجهتية اعم منه فمطلقكم ليس
بمطلق حقيقي واما انتم يا اصحاب المطلقة الدوامية لا يصح لكم انكار ان القضية
العقلية لا تقتضي من القيود شيئا ولا يصح لكم بعد الاعتراف بهذا الرجوع
في بعض المواضيع الى ان المطلق سالبة في حكم موجبة من حيث هو مطلق ولا

ولا تزعموا في موضع ايضا ان المطلق اعم من ذوات الجهات لانه لا يعم كثيرا من
ذوات الجهات من الممكنات بل اقصر وأي كونه مطلقا بالنسبة الى ضروريات
وما يشترط في الموضوع فانه مطلق لانه لا يخرج في حكمه الى تقييد بوقت وليس
لكم ان تقولوا ان هذا المطلق اعم من المطلقة الخاصة فانه اذا حكمتم بدوام لا
بتا ولم تتعرضوا للوجوديات الا واحدا فتكون الوجودية اعم منه من وجه لانها
شملت ما ليس بدائم بوجه وهو اعم من الوجودية من وجه لانه اعم عن ما ليس بشرط
في الموضوع وليس لكم اذا وصلتم الى العكس تعكسون مطلقتكم مطلقة كما
ستذكر ولا تنسوا في اثنائنا قض ما التزمتم به ههنا ولا تجعلوا مطلقتكم
من جميع الوجوه مقابلة لذوات الجهات بل من وجه واحد وهو انه ليس فيها
جهة مذكورة بالفعل واقصروا على ما بينا نحن على لسانكم وان كنتم غفلتم
عن اكثره وشوشتم واما انتم يا اصحاب الحكم على الوقت الحاضر فبعض مقدماتكم
صحيحة ولكنكم غفلتم عن قسم واحد وهو ان قولنا كل ج ب اي ما يوصف بالجيمية
عقلا يوصف بالبائية عقلا فان الوصف والحمل ذهني بحسب ذلك لا حكم ولا وصف
بالفعل في الاعيان وهذا امر متساوي النسبة الى الذهن والعين والماضي
والمستقبل وقد قيل في الكتب انه لا يتعين فيه شيء وما قيل يتعين فيه احاده
الاحوال بالفعل او بعضها واذا قيل يحمل عليه عقلا ليس فيه اقتصار على الذهني
بحسب بل الحمل والحكم للعقل تارة يحكم مضافا الى الاعيان كحكمنا ان كل ج كذا
في الاعيان وتارة الى ما في الذهن بحسب كحكمنا ان الانسان كلي في الذهن وتارة
لا نقيده بل نحكم حكما لا يقتضي من القيدين شيئا بل نسبته اليهما سواء فاذا
اضاف الى احاد موصوفات بامر يكون رجح عنده النسبة ثم تلك النسبة
نفصل في نظر ثان الى مواقع التقييدات ومع هذا كله لستم ممنوعين عن اصطلاح حكم
واما انتم يا معاشر الفرق المحصلين لا تغفلوا عن الطبيعة ولا تحذفوها عن
العلوم فانا اذا اردنا حكما عاما او مطلقا الاولى ان نحكم به على الطبيعة

ثم يلزم منه ان يتعدى الى الجزئيات كانت في الماضي والمستقبل فاذا قلنا الانسان
حيوان وما عنينا به البعض والكل بل الحقيقة المجردة عن الجميع فليس بمهمل ويتعدى
منه على جميع الازمنة اذ اقتضاء الحقيقة وضروريتها لا تختلف ولا ناخذ
الطبيعة من حيث هي انها ذهنية بل من حيث هي حقيقة معطية لما تحتها حدها
واحكامها فان ما يجب عليها بهذا الاعتبار ويمتنع عليها ويضاف اليها باطلاق
يتعدى بحكم عقلي الى جميع الموصوفات الغير المتناهية بلى يجوز ان يختلف الامكان
اذ ليس كل ما يمكن على عام يمكن على الخاص فان الزوجية يمكن على طبيعة العدد
ولا يمكن على الثلثة ولا الاربعة بوجه ولكن الامكان على الحقيقة النوعية يتعدى
الى جزئياتها وهذا فيه نظر وتفصيل سياتي في الاحكام الضرورية والمطلقة لا
لا باس بان ننسب الى الطبيعة المطلقة لتنطبق على ما لا يتناهى ولما حدث التشخصات
لانها لا تورد في العلوم ولا يطلب حالها والمهملة ايضا من حيث ترددها
بين الكلية والجزئية فليعتبر ثلث قضايا المحصورة الجزئية وقضية الماهية
فان اعتبرت ايجاباتها وسلوبها فهي ست قضايا واذا توجهت الطبيعة بالمجردة عن
القيود من الجزئية والكلية والحصر وعرفت هذا خرجت عن الاهمال وانما عرضنا
من اعتبارها حتى لا تحتاج الى ادراج الزمانيات واشكال من يوجه ان كل ج
اذا لم يعم الاحاد الغير المتناهية بالفعل فهي فيه بالقوة والمعدوم لا حكم عليه
وان كان ماخوذا بقوة ما وكليتكم غير كلية لانها ما عمت بالفعل الموصوفات بالجيم
الغير المتناهية واذا قصرتم على القوة فالطبيعة اولى على ان كتب العلوم لا يذكر
فيها في المطالب الكلية المحصورة بل الطبايع واذا قيل النفس لا تنقسم فليست
بجسم مثلا فقيل النفس او محل المعقولات غير منقسم ولا شيء من الجسم غير منقسم لا يحتاج
ان يذكر كل محل للمعقولات غير منقسم او كل نفس غير منقسمة واذا قيل في العلوم
الطبيعي ان النفس ليست بمزاج لا يحتاج ان يذكر ان كل نفس ليست بمزاج بل كان
فيه فتح تما والطبيعة ذكرها اليق فلهذا يقال الجزء الذي لا يتجزى مستحيل

او الجرم الفلكي لا ينخرق لا يتعرضون للحصر فان هذا ابلغ من الحصر فانه اذ لا في الوجود
والامتناع بنفس الطبيعة كان اثم ومطالب العلوم ومقدماتها اكثرها على
الطبيعة والقياس منها صحيح بل في كثير من المواضع مستهجن جدا ذكر الحصر كما
نقول مكان قولنا واجب الوجود مجرد عن المادة وكل مجرد عن المادة عقل كل
واجب الوجود كذا فاذا كانت الطبايع معينة اعتبرناها اما صلوحها للصغروية
والكبروية فسنذكر انه كيف يكون ثم الامكان اذا كان مطلوبا في العلوم يكون جزأ
من المطلوب لا جهة ويرتبط بجهة الوجوب فلا يخل بالحمل على الطبيعة في موضع ما
فالمعتبر هذه السنة المذكورة واعلم ان سوالب الجهة غير السوالب التي اثبت
عليها الجهة اما الجهات الثلثة وهي الامكان والامتناع والوجوب اعتبارات
سلب كل جهة يصدق على مادتين والسلب الذي اثبت عليه الجهة لا يصدق
الا في مادة واحدة فان سلب الامكان يصدق على مادتي الواجب والممتنع وسلب
الوجوب يصدق على مادتي الامتناع والامكان وسلب الممتنع يصدق على مادتي
الوجوب والامكان واما السالب الممكن فلا يصدق الا في مادتين والسالب الضروري
لا يصدق الا في مادة الامتناع والسالب الموصوف بالامتناع لا يصدق الا
في مادة الوجوب والسالب الموصوف بالوجود لا يصدق الا في مادته لك
ان تقول بالوجود لا شيء من الناس بمتنفس اي حال ما لا دائما على اصطلاح ونبر
لك ان تقول بالوجود لا شيء من الناس بحجر او بالوجود لا شيء من الناس بحيوان
فان السلب حال ما لا وانما يكذب عليهما اما على الممتنع لان سلبه دايم واما
على الواجب فلان السلب فيه كاذب من جميع الوجوه بل يصح عليهما سلب الوجود
واعلم ان القضية التي دخلت فيها الجهة على السلب هي باعتبار ما موجبة
معدولة ايضا اما ايجابها فمن حيث اثبات تلك الجهة واما عدولها فلا شتمالها
على السلب والقضية الموجهة يقصد بها ايقاع التصديق متخصصا بتلك الجهة
الا ترى انك اذا قلت بالامكان لا شيء من الانسان بحجر كذبت والتكذيب ليس

لسلب الحجرية عن الانسان فانه صادق وكل تكذيب يستدعي حكما ما واذا لم
يكن للسلب فيتعين ان يكون بحكم ايجابي وهو اثبات الامكان على السلب واذا قيل
ليس بالضرورة لا شيء ان يجوز ان يكذب لسلب الضرورة لا لاصل القضية حتى
اذا حذف السلب دايما بقيت هي صادقة موجبة في نفسها فالسوالب الموصوفة
بالجهة ايجابية من جهة اثبات تلك الجهة فذوات الجهات ليس تناقضها باعتبار
المواد فحسب بل في اعتبار الجهات حتى يكذب موجبه لا ثبات الجهة الكاذبة لا
لايجاب القضية وسلب تلك الجهة ويبقى الايجاب بحسب القضية وان لم يكن
ذلك الايجاب بعينه واعلم ان من اصطلح بالجهة على لفظة تدل على حال الرابطة
اي حال كان زايدة على القضية المحصورة او العرية عن السور بالفعل فمطلقتهم
العامة وبالجملة المتجردة عن الضمايم ليست بموجهة وكل ما صرح فيه بلفظ دال
على وجوب اعتبار او عدم اعتبار ما في موجهة على اصطلاحه ومن اصطلح
على ان الجهة هي لفظة دالة على ضعف الرابطة او وثاقتها على انا قد ذكرنا
رداءة هذه الطريقة فقولكم بالاطلاق كل ج ب وان صرح فيه بلفظ الاطلاق
العام الذي للمتاخرين غير موجهة اذ لا دلالة له على الوثاقة والضعف
ولا يخرج عن اطلاقهم واخطاء من زعم انها موجهة بعد التزامه بالاصطلاح
المذكور وكيف جوز هذا القايل ان يقول هذا والمطلقة عنده غير ذات
الجهة وهي عبارة عن عدم الجهات فاين الدلالة فيه على ضعف الرابطة وقوتها
بل والامكان العام ايضا لا يدل عليهما لانه عم الضعيف والوثيق وما دل
على احدهما ومن اصطلح بالرابطة على انها لفظة مقررة للربط الايجابي
على حاله وللسلبي على حاله اي يقرر حكم الحاكم وتصرفه الى اعتبارهما وهي
زايدة على السور لا يستوي تعرضها وعدم تعرضها اي لا يكون ذكرها
كتركها ذكرها فالامكان عنده جهة اعني العام وقولنا بالاطلاق العام
كل ج ب لما ساوي قولنا كل ج ب لا يكون موجها بتصريح الاطلاق على

اصطلاحية فصل في المطارحات على التناقض قد عرفت ان التناقض
هو اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب على وجه يقتضي لذاته ان يكون
احدهما صادقا والاخر كاذبا وانما شرطوا انه ينبغي ان يلزم من صدق
احدهما لذاته كذب الاخر وبالعكس احترازا من قول القائل زيد انسان
زيد ليس بضاحك فان الصدق والكذب لا يخرج منهما وكذا قولنا زيد
اعمى زيد بصير لا يجتمعان على صدق ولا على كذب ولكن لا يلزم من صدق احدهما
لذاته كذب الاخر وبالعكس فانه اذا صدق ان زيدا انسان لا يلزم لذات
هذا القول كذب قولنا ليس بمستعد الضحك بل لا يلزم من امر اخر وهو انا نعلم ان
زيدا انسان وكل انسان مستعد الضحك فزيد مستعد للضحك ثم اذا قلنا
ليس بمستعد الضحك تناقض لذاته لايجاب استعداد الضحك وبالعرض كلما
اليه واذا قلنا زيد بصير لا يناقضه انه اعمى فان البصرية وكون الشيء
اعمى قد يتكاذبان على العجز فليس اقتسامهما في زيد لمفهوميهما بل باعتبار ان زيدا
يمكن عليه البصر وما يمكن عليه البصر اذا لم يكن بصيرا كان اعمى فالنقيض الحقيقي
للبصير انه ليس ببصير وقد اشتمل الاعمى على زيادة على النقيض وهو الامكان
فنقيض الموجب هو السالب وبالعكس وان شئت اقتصرت في تعريف التناقض
على انه اختلاف القضيتين بالايجاب والسلب لا غير ثم يلزم من هذا عدم
اجتماعهما على صدق وكذب وانهما لا يختلفان بموضوع ومحمول وربط
وشرط سواء كان الشرط جهة او اضافة او مكانا او زمانا او كلا او جزءا
فانا قلنا الاختلاف بالايجاب والسلب لا غير يعني مما يختلف به حال
القضيتين واما الممكنات في المستقبل فمن اطلق من المتخلفين انها يتعين
فيها الصادق والكاذب لذاتها دون اعتبار مرجح فلم يعلم بعد معنى
الامكان وان كان لا بد من ذلك والتناقض واقع بالاتفاق مثل
قولنا زيد يمشي غدا زيد لا يمشي غدا واخطاء من زعم ايضا ان الممكنات

يتعين فيها الصادق والكاذب بحسب استعداد وقوعها ولا وقوعها
وخصومهم قالوا ان الاستعداد لا يلزم منه الوقوع ولا كل وقوع
يسبقه دائما استعداد قريب محرق ثوب غدا لا يلزم ان يكون الثوب مثلا
له استعداد قريب ليوم بحيث يستدل منه على حرقه غدا وهذا صحيح
قالوا واذا ترجح احد طرفي النقيض لم يتبق على الامكان واذا فتشت كلام كثير ممن
يتكلم في هذا الموضع وجدته خرج الى غير الصواب اما ان الممكن لذاته يتعين
صدق احد طرفي وقوعه ولا وقوعه فهذيان وبنا في لا وقوعه في الحال
وصحة وقوعه في المستقبل ولا ينافي طبيعة الامكان اصلا واما الارادات
والاستعدادات فان قولنا زيد يمشي غدا مثلا وزيد لا يمشي غدا لا يتعين يقينا
جازما يحكم به وكم من عزيمة او باعث يتجدد غدا ليس له حصول الان وكم من عزيمة
حاصلة تنصرم والحكم بان الممكن في المستقبل لا يتعين احد طرفي نقيضه ولا
باعتبار خارج خطا ايضا اذ يجوز ان يتعين كالكسوف والتنفس وغيرهما
قولهم اذا تعين فقد وجب في المستقبل فهو صحيح الا انا بينا ان الوجوب
بالغير سيما في المستقبل لا ينافي الامكان في نفس الشيء ولا مانع للممكن عن ان
يتعين بسببه وقوعه في الاعيان او عندنا ولا ينافي هذا الامكان والنزاع
ههنا لا وجه له الا ان ينقل الخلاف الى الامكان الثالث الاخص وما معنا
في المستقبل او يقيد النزاع بان الممكن من حيث امكانه دون النظر الى سببه مرجح
لا يتعين التصديق بوجوده وعدمه في المستقبل ثم انا اذا فعلنا كذا لا يختص
النزاع بالمستقبل بل كل ممكن كيف كان مما لا نشاهده او نشاهده لا دائما او اذا
سواء كان في الماضي والمستقبل والحال او متجردا عن الزمان ما لم يعلم مرجح
وقوعه بسببه لا يتصور لها الحكم بوقوعه واعلم انه لا يحتاج في المحصورات
الى زيادة شرط فانا قلنا لا ينبغي ان تختلف القضيتان في غير الايجاب
والسلب مما يختلف به حال القضيتين بحسب حيث لا يتحقق التناقض لا

لا يتحقق ما قلنا اما في الكليتين فالنقيض الحق كقولنا كل ج ب ليس كل ج ب و
وقد سلبا عين ما اوجبا الا انه لا يلزم من قولنا ليس كل ج ب الا نفي
عن البعض فقط والباقي يجوز موافقته ومخالفته واذا قلنا لا شيء من
ج ب وهو سلب نقيضه اما ليس لا شيء من ج ب او شيء من ج ب الا انه لا يلزم
من هذا الا الايجاب في البعض فقط وكذا اذا قلنا كل ج ليس ب ليس كل
ج ليس ب على ما قلنا واما في الجزئيتين اذا قلنا بعض ج ب انما لا يناقضه
ليس بعض ج ب لان البعضين مختلفان فيكون القضيتان اختلف في الحقيقة
موضوعاهما وقد قلنا لا ينبغي ان يختلفا في غير الايجاب والسلب حتى
اذا عين البعض يقع التناقض فصح ان الشرط في التناقض غير مختلف في
المخصوصات والشخصيات الا ان اختلاف الكمية من لوازم التناقض وقع
لا انه شرطه ولنرجع الى المشهور فنقول لا يرفع الكلية الموجبة رفعا بالذات
الا الجزئية السالبة فانه اذا صح السلب في البعض بطل الايجاب الكلي سواء
كان ذلك البعض الاخر موجبا او سالبا فاذا استوى موافقته البعض الاخر
ومخالفته فلا مدخل للبعض الاخر في الابطال وكذا في جانب السلب ومخلفا
الكيف فقط يقتسمان الا في مادة الامكان والقضايا التي موضوعها اعم
من المحمول فان الكليتين يكذبان فيهما كقولك كل حيوان انسان ولا شيء
من الحيوان بانسان والجزئيات يصدقان كقولك بعض الحيوان انسان ليس
بعض الحيوان انسانا وليس هذه مادة الامكان فان بعض الحيوان بالضرورة
انسان وبعضه يمتنع ان يكون انسانا وظن بعض الضعفاء ان هذه مادة
الامكان لما سمع ان الحيوانية يمكن عليها جميع الفصول فظن ان المقول
على الكل ذكر فيه مجرد الطبيعة وهذه الاشياء بينة الوهن فان بعض
ج ب اي بعض ما يوصف وقعت الاشارة الى جزئيات الحيوان من الا
نواع والاشخاص وليس شيء منها يمكن عليها الانسانية بل يجب على

بعضها ويمتنع على بعض واما المختلفات بالكم فقط وسميان المتداخلتين
فلا يقتسمان الا في المواد التي ما اقتسم فيها المختلفتان بالكيف فقط
واما السالبتان فقد صدقتا في الممتنع فقط واما الموجبان فقط
صدقتا في الواجب فقط وليس هذا موضع ذكر المناسبات وقد حوّلنا
الى امثالها في مواضع ونذكر ههنا القضايا في التناقض صحيحها وفاسدها
وننظر في نقايضها دون الالتفات الى صدقها وكذبها وضعيف منها في
المعولين عليها والكلام على اصل احوال القضايا فقد سبق لمن فهم فان غرضنا
البحث ههنا والتنبيه على النقيض وشرايطه فنقول المطلقة العامة للمتاخرين
كقولنا بالاطلاق كل ج ب لا يناقضه سالبة مطلقة بمثل هذا الاطلاق
فانه عرف من قواعدهم ان كل ج ب على هذا السياق لا يقتضي الدوام واللادوام
والاتفاق وقت وقوع البائية في اعداد ج واختلافه حتى يصير البعض با في
وقت والبعض في وقت اخر ويجوز انقلاب موجبها الى سالبها في بعض المواضع
لعدم اشتراط الدوام فاذا صح قلب موجبها الى سالبها ويصدقان معا فلا
تناقض كل ج ب مطلقا ليس كل ج ب مطلقا هذا اذا كان كلاهما مطلقين
اعني الايجاب والسلب ولقائل ان يقول ثبت ان السالبة المطلقة لا تنتصف
نقيضا فهلا اعتبرتم سلب الاطلاق ليكون سلبا لما اثبتموه فنقول اما اولا
فليس كل مطلقة ذكر فيها لفظ الاطلاق حتى يقصد سلبها بل قولنا كل ج ب
مطلق واذا قرن به السلب وحده كان سلبا مطلقا لا سلب الاطلاق اذ لا صيغة
فيه للاطلاق واما ثانيا فان الذي ذكر فيها الاطلاق صريحا مثل قولنا بالا
طلاق كل انسان حيوان ثم قيل ليس بالاطلاق كل انسان حيوان بل بالضرورة
كل انسان حيوان والجميع صادق في هذه المادة وفي مثل قولنا ممتنع كل
ج ب اذا سلبنا الامتناع لا يصدق معه واذا اوردنا لازم سلب الامتناع
مثل قولنا ممكن بالامكان العامي ان يكون شيء من ج ب لا يصدق مع ايجاب

الامتناع ويكذب احد القايلين صاحبه المقايل واما الاطلاق العام
فيطله تعيين الجهة فاذا سلب الاطلاق عن تلك القضية واورد جهة
مثل بالضرورة لا يكذب احد القايلين صاحبه ويصدق قولنا بالاطلاق
كل ج ب وقولنا ليس بالاطلاق بل بالضرورة كل ج ب فان قال قايل ان
التناقض جوزتم افتقار تعريفه على انه هو اختلاف قضيتين بالايجاب
والسلب لا غير وقليتم يلزم من ذلك ان لا يجتمعا على صدق وكذب وجد
هذين القولين على ما زعمتم يصدقان مع ان فيهما ضابط التناقض
فليستبصر من هذا التفصيل بحث وتنقيح اما هذه المطلقة العامة التي
للمتاخرين يخالف حكمها حكم الجهات المشهورة في ان الجهات مثل قولنا بالضرورة
وان كانت قولية توافق المادة في نفسها والامر العيني واما الاطلاق وكل
ج ب هو قولي لا يطابق الامور العينية من حيث الاطلاق فان المطلق
الغير المتخصص بحال او وقت او وجوب وامكان لا حصول له في الاعيان فهذه
قولية صرفة فاذا قيل ليس بالاطلاق والامر في نفسه كذا بل بالضرورة ما
توارد النفي والاثبات على شيء بل اختلفا في غير الايجاب والسلب فان اثبات
الاطلاق على قول فحسب لا مطابقة فيه للامر العيني وسلبنا الاطلاق
الذي يعقب باثبات الضرورة قولي ماخوذ فيه مطابقة الامر نفسه في
الاعيان فلا يصح التناقض على هذه الطريقة وهذا غرضنا فيما اشرنا
اليه في التلويحات بلى اذا نصبنا الطرفين اعني الايجاب والسلب على هذا
القول فحسب يصح التناقض فيكون كان القايل اشار في قوله بالاطلاق
كل انسان حيوان اي هذا القول مطلق صح نقيضه ليس بالاطلاق كل
انسان حيوان اي هذا القول ليس بمطلق ويلزم نقيضه انه موجه والاول
صادق لانه ادعى ان هذه القضية وهو مجرد قولنا كل انسان حيوان
مطلق وقال في الثانية انه ليس بمطلق بل موجه فاذا لم يوجد معه

جهة يكون الاول صدق والاخر كذب هذا بحسب القول واذا قال بالاطلاق
بعض ج ب اي هذا القول مطلق لا ينبغي ان يذكر نقيضه كليا بل جزئيا وهو
انه ليس بالاطلاق بعض ج ب اي هذا القول ليس بمطلق فان الامر في مثل
هذه القضايا ليس لاجل المواد بل لاجل الصيغة القولية والنزاع ان وقع في
هذا القول تكون القضية شخصية وان وقع في كل قول يشاركه في الخصوص
تكون القضية مع تعرض كل قول كلية كانه يقول كل قول يتضمن ان بعض ج ب
فهو مطلق والاخر يقول ليس كل قول يتضمن ان بعض ج ب مطلق ويقع
نقيض الحصر الاول على ما ذكر في المحصورات واصل القضية التي فيها التقابل
فانها مطلقة او ليست بمطلقة يذكر في المتقابلين كما هي من غير اختلاف كمية
بل اختلاف الكمية في السور الاخر اللاحق على ما ذكرنا ومن اراد ان ياخذ باعتبار
المادة فلياخذ باعتبار زايد وهو ان يقول بالاطلاق كل ج ب اي
يصح على هذه المادة الاطلاق فاذا اردنا النقيض قلنا ليس بالاطلاق اي
لا يصح الاطلاق على هذه المادة صح التناقض ومن المواد ما لا يصح عليها
الايجاب المطلق وهما السالب الضروري الدايم والسالب الدايم الغير الضروري
ومادة ايجاب بمثل هاتين الجهتين نيا في صحة اطلاق السلب وعلى غير هذه
الطريق لا يصح على ما ذكرنا ولما لم يصح هكذا طلبوا لها نقيضا من السوالب
وعلى غيره والسالب الغير الدايم ما كان نيا فيها فاخذوا نقيضها السلب الدايم
وما شرطوه بالدايم الضروري فانه يكذب جميع المطلقة في مادة السلب
الغير الضروري كقولنا بالاطلاق كل انسان ابيض دايما ضرورة ليس بعض
الناس ابيض وهما كاذبان وما شرطوه بالدايم الغير الضروري فانه يكذب
في مادة السلب الضروري كقولك كل انسان حجر بالاطلاق ودايما من غير
ضرورة ليس بعض الانسان حجرا وهما كاذبان والذي يعم الدايم الضروري
والغير الضروري هو دايم مطلقا واذا كانت المطلقة سالبة يكذب احد الدايمتين

الموجبتين معها في مادة ايجاب الاخر فنقيض الكلية الموجبة من المطلقات
السالبة الجزئية الدائمة ونقيض السالبة الكلية منها الموجبة الجزئية الدائمة
وفي جزئيتي المطلقة كليتا الدائمة واما الوجودية التي خصصناها باسم المطلقة
الخاصة وهي المشروطة بحال ما لا دائما اذا قلت فيها كل ج ب اي بالوجود
المذكور نقيضه الاصلي ليس بالوجود كل ج ب واذا قلت بالوجود لا شيء من
ج ب نقيضه ليس بالوجود لا شيء من ج ب لانا ذكرنا ان ذوات الجهات
فيها اثبات لجهة ويقصد بالتناقض سلب تلك الجهة لا سلب المحمول عن الموضوع
والوجودية حال موجبتها كحال سالبتها فانه اذا كان للايجاب حالا ما لا دائما
كان السلب ايضا حالا ما لا دائما فالذي بنا في موجبتها بنا في سالبتها وكلاهما
يكذب في مادة الايجاب الضروري الكلي والسلب الضروري الكلي والسلب
الجزئي والايجاب الجزئي الضروريتين والدائمة الغير الضرورية الجزئية موجبة
وسالبة فانه قد ذكرنا انه لا كلي لها اي لا دائم كلي غير ضروري فاذا سلبنا
الوجودية في هذه الاقسام على سبيل الانفصال لا زما السلب واذا اردنا
ان نذكر لازم النقيض لا نحتاج الى ذكر كليتين بالضرورة فانا قد بينا ان
الكلية تبطلها الجزئية المخالفة في الكيف سواء كان البعض الاخر مخالفا او موافقا
فتبقى الجزئيتان الضروريتان الدائمتان والجزئيتان الدائمتان الغير الضروريتين
ايجابا وسلبا ولك ان تجمع الجزئيتين من الدائمة الضرورية وغير الضرورية
في الدوام المطلق حتى يكون لازم النقيض اما دائما مطلقا بعض ج ب واما
دائما مطلقا ليس بعض ج ب وقد عمم وكفى وايضا قولنا كل ج ب
حالا ما لا دائما ان كان كذبه بحال ما صدق السلب الدائم وان كان كذبه
كقولنا لا دائما صدق الايجاب الدائم وان كان كذب الكلية لكليهما
فيصدقان جميعا مثل قولنا كل حيوان انسان بالوجود فانه يكذب لان بعضه
دائما مطلقا انسان وبعضه دائما مطلقا ليس بانسان فالبعض يكذب

للايجاب حالا ما والبعض كقولنا لا دائما وان كان احدهما كافيا للكذب الكلية
فقد عرفت انه يكفي الدوام المطلق في الايجاب والسلب وكيف لا وقد علمت
ان الوجودية في قوتها ان تصح المطلقة العامة في مادتها على النحوه
والايجاب ونقيض المطلقة الدائم مطلقا فدارمعها على سبيل التقابل في
الايجاب والسلب وفي الجزئيتين الوجوديتين كقولك بالوجود بعض
ج ب او ليس بعض ج ب وقد علمت ان قوتهما واحد لازم نقيضهما اما
دائما كل او دائما لا شيء اعني الدوام المطلق هذا بحسب المشهور وانت تعلم
انك اذا قلت بالوجود بعض العدد زوج ثم قلت في مقابلته اما دائما
كل عدد زوج او دائما لا شيء من العدد زوج يكذبان معا فما ذكروه في
الكتب سهو وتقليد بل يجب ان تقول ما يساوي قولنا كل عدد اما زوج
او دائما فرد افهم هذا فانهم يغفلون عنه ولا يحذروه وقدم السور
والموضوع على الانفصال في نقيض الكلية والجزئية واما المطلقة التي
سميناها الوسطى وهي المسماة بالوجودية على بعض الاصطلاحات كما
ذكرنا وقد يخبط كثير من الناس بين الاصطلاحين فهي كقولنا كل ج ب بهذا
الاطلاق اي غير ضروري اي غير مرتكب فيه الضرورة والدوام فهذه تشمل
الموجب الضروري الغير الدائم والدائم الغير الضروري فنقيضها الحقيقي
ليس بهذا الاطلاق كل ج ب ولازم النقيض اما ليس بعض ج ب ضرورة
دائمة او دائما من غير الضرورة ويجمعها دائم مطلق او بالضرورة بعض
ج ب والدائم الغير الضروري في الايجاب لا ينبغي فانه دخل في القضية
ونقيض قولنا بالاطلاق لا شيء ايضا سلب الاطلاق ولازم نقيضه
الدائم المطلق المخالف في الكيف والضروري الموافق في الجزئيتين كقولك بعض
ج ب بالدوام المطلق او ليس بعض ج ب بالضرورة والجزئية الموجبة
بهذه الجهة لازم نقيضها على ما ذكر في الكلية الموجبة والجزئية السالبة

على ما ذكرنا في الكلية السالبة الا ان الكليتين نقيضهما جزئي والجزئيات
كلي وقد غلط بعض الناس في ان اخذ هذا النمط في نقيض الوجودية التي
ذكرناها بازاء حال ما لا دائما وهذه اذا اقتصرنا في لازم نقيضها في موفو
في الكيف على الضرورية سقط عنه الدائمة الغير الضرورية الموافقة في
الكيف لانها لا تنافي الوجود بهذا المعنى المشروط فيه الادوام واما
المطلقة الدوامية وهي كل ج ب اي معناه ما دام ج وظن ان لها
نقيضا من جنسها حتى يقول بهذا الاطلاق كل ج ب يناقضه بهذا الاطلاق
ليس بعض ج ب وهو خطاء فانه اذا كان هذا الاطلاق معناه ما دام
ج يكذب في مثل قولنا كل انسان متنفس بالفعل هذا الاطلاق فانه ليس
ما دام انسانا متنفس بالفعل ويكذب السالب المطلق ايضا مثل ان تقول
بالاطلاق ليس بعض الانسان بمتنفس بالفعل فانه ليس ما دام انسانا
غير متنفس فقد كذبا جميعا بل اذا ذكر هذا الاطلاق صريحا نقيضه
سلب هذا الاطلاق واذا لم يذكر صريحا والقوم عندهم اذا قيل كل
ج ب مجردا عن الجهات يقتضي عموم الاوقات ايضا ما دام ج ٥٥
واذا كان السلب المجرد ايضا يقتضي هذا اي ما دام ج فيكذبان جميعا
في هذه المادة المذكورة فالسالب بهذا النمط لا ينافي قصرا لا لون لما
قالوا ان المطلقة يناقضها المطلقة سهوا الا ان يختلفا لا لاطلاق بالدوام
واللادوام في الكل والبعض كابرون والمتاخرون لما قالوا ان المطلقة
بحسب الجبلة اي هذه التي ذكرنا لها نقيض من جنسها اي مطلق بهذا
الاعتبار سهوا فاذن ان حذف التصريح بالاطلاق على رايهم يذكر في
مقابلته لوازم النقيض فاذا قيل كل ج ب بهذا الاطلاق اي ما دام
ج لازم نقيضه هو اما ليس بعض ج ب بالدوام المطلق الذي
يعم الدائمة الضرورية وغير الضرورية حتى لا يحتاج الى عدها او ليس
بعض ج ب ولو في وقت من الاوقات كونه ج وهذا اغنانا من ان نقول او ليس

بعض ج ب في جميع اوقات كونه ج بل وعشي عن قسمه المذكور قبله وان كان
ايراده انص وابعد عن التوهمات فانه كما ان ذكر بعض الاعداد يغني عن ذكر
الكل فكذا الاوقات لانه اذا صدق الحكم في الكل ايجابا او سلبا صدق في البعض
واذا كذب في البعض يكذب في الكل اي في كل واحد وما دام ج يكذب
بذاته لا ما دام ج والذي يكذب دوام شيء يلزم صحة مقابله في بعض
الاوقات سواء وافق البعض الاخر او لم يوافق فتبين لك بهذا انا مهما كذبنا
دوام شيء كفانا صحة مقابله في بعض الاوقات واذا قلنا بهذا الاطلاق
لا شيء من ج ب فلازم النقيض اما بالدوام المطلق بعض ج ب او بعض ج ب
ولو في وقت من اوقات كونه ج على ان القسم الاخر كاف بما سبق وجزئيا هذا
الاطلاق ينقل هذا اللازم للنقيض الى الكليتين في مقابلة كل واحد
منهما واذا كان هذا الاطلاق معناه ما دام ج فلا يحتاج ان نقيد لك نقيض
ما شرطنا في الموضوع على هذا الوجه فانها هي واما اذا كان المشروطة مع اللادوام
مثل ان تقول كل ج ب ما دام ج لا دائما فهي على ما عد يكذب اما لاجل انه بالضرورة
لا شيء من ج ب او ليس دائما بعض ج ب وان شئت قسمتها الى الدائم الضروري
وغير الضروري ولا شيء من ج ب في جميع اوقات كونه ج او ليس بعض ج ب
في جميع اوقات كونه ج او لا شيء من ج ب في بعض اوقات كونه ج او ليس بعض
ج ب في بعض اوقات كونه ج او كل ج ب دائما او بعض ج ب دائما ولك
ان تقسم هذا الى الضروري وغير الضروري واما انت فلا يحتاج ان تعد جميع
هذا فكيف وقد علمت ان الكلية لا تبطلها بالذات الا الجزئية المخالفة بالكيف
على ما سبق وان النفي في بعض الاوقات يبطل الدوام في الايجاب بذاته
سواء وافق البعض الاخر من الاوقات او لم يوافق فلازم نقيضها وهو ليس
انما كل ج ب ما دام ج لا دائما الجامع للاقسام كلها اما ليس
بعض ج ب دائما بالدوام المطلق او ليس بعض ج ب ولو في وقت من اوقات

كونه ج او بعض ج ب دائما ويشبه ان تكون هذه العقود الثلثة كانها بازاء
عقود في القضية ان كان كذب القضية كقولنا كل ج ب اي اصل الايجاب
فيصدق ليس بعض ج ب دائما وان كان كقولنا ما دام ج فيصدق ليس بعض
ج ب ولو في وقت من اوقات كونه ج فانه بيان في الدوام وان كان كقولنا
لا دائما يصدق الايجاب الدائم وهو قولنا بعض ج ب دائما ونقيض قولنا
لا شيء من ج ب ما دام ج لا دائما ليس انما لا شيء من ج ب ما دام ج لا دائما
سعي تلك الاقسام المفصلة اجعل بازاء الموجبات سوالب والسوالب موجبات
وعلى الاجمال المذكور اما بعض ج ب دائما او بعض ج ب ولو في وقت من
اوقات كونه ج اوليس بعض ج ب ابدا وكان القسم الاوسط يغني عن الاول
والجزئيان بهذا الشرط جذلا لازم نقيض احدهما اما لا شيء من ج ب دائما
او لا شيء من ج ب ولو في بعض اوقات كونه ج او كل ج ب ابدا والاخرى
وهي السالبة اما دائما كل ج ب او كل ج ب ولو في بعض اوقات كونه ج ؞
او لا شيء من ج ب ابدا واعلم انه ان لم نقدم الموضوع مع السور في نقايض
هذه يكون حالها ما ذكرنا في الوجودية في تلك المادة ايضا واما الدائم
الغير الضرورية على ما حررها وان كان كليتاها كاذبتين الا انه ليس ؞
على المنطقي الالتفات الى ذلك بل عليه ان يعلم نقيض كل قضية صدقت
او كذبت فان الصادق من المتناقضين ابدا واحد وانما حذفناها
عن المختصرات معللين بكذبها لانها في نفسها غير محصلة فليس بهم الاعتناء
بها كالاعتناء بالمحصلات في نفسها فاذا قلنا كل ج ب دائما من غير ضرورة
نقيضها ليس انما كل ج ب كذا بل اما ليس بعض ج ب بالدوام المطلق ليعم
القسمين المذكورين واما بالوجود بعض ج ب ايجابا لا اما لا دائما واما
بالضرورة بعض ج ب فاذا قلنا لا شيء ج ب بهذا الاعتبار فنقيضه ليس
انما لا شيء بهذا الاعتبار ولازم نقيضها اما بعض ج ب بالدوام المطلق

او بعض ج ب بالوجود المذكور الذي في قوة انه ليس بعض ج ب ايضا
واما بالضرورة ليس بعض ج ب وينقل لوازم نقيض كل من الكليتين
الى موافقه في الكيف من الجزئيتين مع اختلاف الكم اي نذكر الاقسام مقرونا بالكليات
وان لم نقدم السور والموضوع على الانفصال في لازم نقيض هذه بتقبيح
نقيض الجزئية بتعيين المادة المذكورة في نسخ المشهور في نقيض الوجودية وان لم
تخل كتبهم عن مثل هذه الهفوات حتى ما نسب شارحهم الى المشرق واما الوقتيات
فان كان يقصد بها وقتا ما معينا فيقصد بالايجاب والسلب ذلك الوقت
في التناقض وان لم يعين فليس بصحيح ما يقال ان نقيض قولنا كل ج ب
في وقت غير معين قولنا ليس بعض ج ب في وقت غير معين فانهما يصدقان
معا لتغاير الوقتين ولا ما يقال ايضا ان نقيضه ليس كل ج ب في الوقت الذي
فيه كل ج ب فانهما يكذبان معا فانه اذا كذب كل ج ب كذب ليس بعض ج ب
في الوقت الذي فيه كل ج ب واعتبر بانهما يكذبان في مادة لا يقع فيها الحكم اصلا
ولا ما يقال ان نقيضه ليس بعض ج ب في الوقت الذي قصده القائل ان كل
ج ب فيه فان القائل ما عين الوقت بل قال وقتا غير معين فالحق انا اذا قلنا
كل ج ب وقتا ما لا دائما فنقيضه ليس ان كل ج ب وقتا ما لا دائما بل اما
ليس بعض ج ب دائما او بعض ج ب دائما ونقيض قولنا لا شيء من ج ب
وقتا ما لا دائما ليس لا شيء كذا وينبغي القسمان بعينهما والجزئيات ايضا يذكر
القسمان مع اختلاف الكم في نقيضهما واما امهات الجهات وهي الثلثة المشهورات
فنقيضها السالب لتلك الجهة لا السالب الموصوف بتلك الجهة فان هذه مع
الموجبة لتلك الجهة البسيطة يكذبان في مادة البتة مثل ان بالضرورة
الس وبالضرورة ليس وممتنع ان يكون وممتنع ان لا يكون كلها يكذب في مادة
الامكان ولازم النقيض لا يتعين ان يكون احد الباقيين فاذا قيل بالامكان كل
ج ب او بالامكان لا شيء من ج ب ليس بالامكان كل ولا شيء بل اما بالضرورة

بعض ج ب او بالضرورة ليس بعض ج ب واذا قيل بالامكان بعض ج ب او ليس
بعض ج ب لازم النقيض اما بالضرورة كل او بالضرورة لا شيء بحسب المشهور ولم
يختص الانفصال بالمحمول يكذب جزئيتا الامكان مع كليتي الضرورة فيما اذا كان
الموضوع كالحيوان والمحمول كالانسان واذا قيل وجب نقيضه ليس بواجب وبقي
اما الامتناع الامكان الا ان هذين قد يجمعهما عبارة واحدة مثل قولنا بالامكان
لا يكون العام والامكان العام ابدا يشتمل موجبه وسالبه على احدى الضروريتين فينا في الاخرى
مثل ممكن ان يكون فانه يشتمل على الضرورى الكون وينافي ضرورة اللاكون الذي هو الامتناع
وممكن ان لا يكون العام فانه يشتمل على ضروري العدم وهو الممتنع وينافي الضروري لان الضروري
ممتنع العدم وممكن ان لا يكون العام غير ممتنع اللايكون فينافي الممتنع اللاكون
فهو لازم نقيض الضروري وضروري الايجاب والسلب ايضا ينافي الامكان العام
موجبه وسالبه اعني العدول لمثل العلة المذكورة فان الضرورة لا يكون يبطل الموجب
بالامكان العام وبالضرورة يكون ممكن ان لا يكون ولك ان تاخذ النقايض على الطريقة
التي اعطيناكها ولازم النقيض ينتفع به اذا تراكم في نقيض ما سلوب كثيرة فان كان
اللازم واحدا يذكر وان كان قسيم ما يذكر انفصالا مشتملا على الاقسام ونذكرها هنا
على الاجمال انموذجا وهو لوح مشهور

بالضرورة كل ج ب	ليس بالضرورة كل ج ب
لا يمكن بالامكان العام ان لا يكون شيء من ج ب	بالامكان العام ليس بعض ج ب
بالضرورة لا شيء من ج ب	ليس بالضرورة لا شيء من ج ب
ليس بممكن ان يكون شيء من ج ب	ممكن ان يكون بعض ج ب العام
بالضرورة بعض ج ب	ليس بالضرورة شيء من ج ب
ليس بممكن ان لا يكون بعض ج ب	ممكن ان لا يكون شيء من ج ب العام
بالضرورة ليس بعض ج ب	ليس اما بالضرورة ليس شيء من ج ب
ليس بممكن ان يكون بعض ج ب	ممكن ان يكون كل ج ب العامي

على العرض

٦٠

على العرض منها قضايا كل واحد يوازن نقيضه وعلى الطول كل زوجين من المبدا
امثلة زمان وعلى القطر كل واحد لازم نقيض ونقيض لازم للاخر اعني في زوجي
كل سطرين من المبدا لا غير واذا قصدنا نقايض الضروريات اخذنا اللوح من المبدا
او نحته على العرض النقيض وعلى الطول اللازم وعلى القطر لازم النقيض واذا قصدنا
نقيض الممكنات العامة اخذنا اللوح من اسفل المنتهى وفوقه على العرض النقيض وفوقه
الطولي اللازم ولازم النقيض ونقيض اللازم قطري ومن اخذ نقيض قولنا بالضرورة
بعض ج ب ليس بالضرورة بعض ج ب ونقيض قولنا ممكن ان يكون بعض ليس
بممكن بعض منها فان كون البعض على جهة لا ينافي كون البعض الاخر على جهة اخرى
فيصدقان جميعا كما ان بعض الاجسام بالضرورة متحرك وبعضها ليس بالضرورة
متحركا وهذه تنقسم الى ما يتحرك بالوجود والى ما فيه امكان بحث وفي جمل الماهية
على ما ذكرنا الغير المخصصة يقصد نحوها بالتناقض كما في الشخصيات مع حفظ
جميع الشرائط وللمنفصلات والمتصلات نقايض بحسبها وفي الجميع يجب ان يسلب
على ما اوجب ويوجب على ما يسلب فصل في المطارحات على العكس المستوي
والعكس على الشرح المشهور وهو تصيير موضوع القضية محمولا والمحمول موضوعا
مع حفظ الكيفية وبقاء الصدق والكذب بحالها ولما راى بعض المتاخرين هذا
مختصا بالحمليات ومن العكس ما يقع في المتصلات فاصلح الحد المذكور بقوله او جعل
المقدم بالتاء والتالي مقدما وقد علمت ان المقسمات والمرددات في تعريف شيء
واحد قبيح ايرادها بل يجب ايراد الامر المشترك ان تيسر فالاجود ان يقال العكس
هو جعل كل واحد من جزئي القضية ذوي الترتيب الطبيعي بكليته في مكان الاخر
مع حفظ الكيفية وبقاء الصدق وانما قصدنا بالترتيب الطبيعي لنفصل اجزاء المنفصل
عن الحد واما ذوات الموضوع من المنفصلات فالموضوع جزء وباقي الانفصال
بجزء اخر ولهما ترتيب طبيعي وسنذكر حالها في العكس ان شاء الله تعالى ومن
عادتهم في جميع الموضوع عند ذكر احكام القضايا بالابتداء بالكلية ومن

ومن الكليات بالموجبة الا ان العكس لما لم يات للكلية كليا في الايجاب واتي في السلب الكلي داسابرين جعلوا الابتداء منه بالسالبة الكلية والسالبة الكلية المطلقة العام للمتاخرين لا تنعكس والمتقدمون انما عكسوا السالبة الكلية المطلقة على عرفهم الدوام التي ذكرناها فاما التي للمتاخرين فلان الشيء قد يسلب عنه بالاطلاق ما قد يخلو الشيء عنه ولا يخلو عن الشيء مثل قولنا لا شيء من الناس بضحاك بالاطلاق العام لا ينعكس الى لا شيء من ما هو بضحاك انسان واما استعمال الخلف المشهور ههنا لا يصح بان يقول قايل اذا صح لا شيء من الناس بضحاك مطلقا يصح بالاطلاق لا شيء مما هو ضاحك بانسان والا صح نقيضه على ما تقرر من قبل ان بعض الضاحك دائما انسان فذلك البعض هو شيء وصف بكليهما كما ذكر في المقول على الكل فهو من الموصوفات بالضاحكية والانسانية فشيء مما وصف بكل واحد منهما هو موصوف بالاخر وذلك الشيء هو من الموصوفات بالانسانية وقد وصف بالضحك فبعض الانسان ضحاك وقد كنا قلنا لا شيء من الانسان بضحاك وهو مح وانما لا يصح هذا لان نقيض المطلقة المجعولة عكسا دايمة جزئية كما ذكر وهو بعض الضاحك انسان ولو انعكست الى بعض ما هو انسان بضاحك دايما لنا قض قولنا لا شيء من الانسان بضحاك مطلقا وكان صدقه معه محالا لا لانها انعكست كما نرى الى ان بعض الانسان ضاحك مطلقا ولا يصح دايما وهذا نفسه ايضا يكفي في انه لا لزوم عكس الدايم دايما اعتبارا بعكس هذه المادة فاذا جاء العكس مطلقا عاما وقد سبق ان المطلقة العامة لا يناقض موجبها سالبها فلا يحصل منه خلف ولا يثبت غرض بصحيح العكس واما طريقة المباينة فهي غير صحيحة ايضا وهو ما قالوا انه اذا كان لا شيء من فج مباين والتي تباين مباينة فلم مباينه فيصح لا شيء من وهو الغرض وهذا ليس بصحيح فانا اذا قلنا لا شيء من الناس بضاحك على الاطلاق العام المذكور حكمنا ان الضاحكية منتفية عنه واذا انتفت عنه ليس لها وجود في شيء اخر ليقع

بينهما المباينة والمباينة ينبغي ان يكون بين الشيئين الثابتين فان قيل عنينا بالمباينة سلبه عنه فيكون الحجة انه اذا سلب الباء عن الجيم يسلب الجيم عن الباء وهو نفس محل النزاع واذا ابطلنا المباينة بطل حجتهم فانا اذا قلنا لا شيء من الضحاك انسان على ما ذكرنا في المقول على الكل معناه لا شيء مما يوصف بالضاحكية انسان والموصوفات بالضاحكية هي زيد وعمرو وجميع اشخاص الناس ومحال ان يسلب عنهم الانسانية وقتاما كما كان يسلب عنهم الضاحكية وقتاما فان قيل السنم قلتم ان الانسان ليس مفهومه هو الضحاك ولا يدخل الانسانية في مفهوم الضحاك فاذا افرزنا في الذهن الانسانية عن الضاحك والضاحك شيء له قوة الضحاك غير متعين فيه الانسانية فيكون فصلنا الضاحكية عن الانسانية اذهما متباينا المفهوم يجاب بان هذا التعليل غير صحيح وقد عرف في المقول على الكل فانا قد بينا انه ليس فيه الاشارة الى طبيعة الضحك والانسان بل احاد الموصوفات بهما واحاد الموصوفات هم جزئيات الانسان الواجب عليهم الانسانية والكلام انما هو في السالبة الكلية واما المطلقة الدوامية فاذا قلنا لا شيء من ج ب اي ما دام ج فهي تنعكس سالبة كلية مطلقة فانه اذ لم يصح لا شيء من ب ما دام ج اذا صح الاصل المذكور يصح نقيضه وهو بعض ب ج على الجهات المذكورة ويتبين بالافتراض المشهور انه يصير بعض ج ب وقد قلنا لا شيء من ج ب ما دام جيم فان قيل تتبينون هذه المطالب بالخلف ولم يعلم بعد ثم الخلف من القياسات المركبة واكثره ينبني على الشكلين اللذين بينا بالعكس وتبينون العكس بالخلف وهو دور يجاب بان القياسات اكثرها يستعملها الناس وينتفعون بها مثل ضرب من الشكل الاول وقياسات شرطية ومركبات وان لم يعلموا ولم يفصلوا ان هذا يقال له باعتبار ما الشكل الاول او القياس الاقتراني او الاستثنائي ونحن اذا وصلنا الى الخلف لسنا نبرهن على ان قياس الخلف قياس صحيح ومعتبر بل نذكر ماهيته ونبينه على

قوانينه واما صحته فقطري واما الذي يقع منه على غير الشكل الاول ويحتاج فيه
الى اعتبار عكوس بالقوة او بالفعل فلا يتبين بمثل هذه المطالب واليس اذا كان
يتبين بالقطري منه شيء لا يجوز ان يتبين بذلك الشيء غير القطري منه فلا دور
واما السوالب الضرورية فانها تنعكس ضرورية بالخلف والنظم المشهور واذا قيل
بالضرورة لا شيء من ج ب فبالضرورة لا شيء من ب ج والا فبالامكان العام
بعض ب ج ومن عاداتهم في الكتب ان يفرضوا الممكن واقعا ليصح الافتراض فيصير
بعض ب ج وانما لا يحيلون على عكس الجزئية الموجبة الممكنة لانها بعد ما ثبت
ثم بيانها بالخلف ويبتني على السالبة الضرورية فيكون دورا **بحث وتحصيل** واما
الجواد على عكس الجزئية الموجبة المطلقة وقد ذكرت قبل بيان السالبة الضرورية
الكلية في الكتب فان كانت تثبت اعني الموجبة الجزئية بالخلف والخلف يبتني ايضا
على عكس الضرورية السالبة الكلية ثم تثبت السالبة بالخلف وادرج في بيان
الخلف ثم يتبين به عكس السالبة الضرورية الكلية فيكون دورا وان بين عكس
الجزئية الموجبة المطلقة بالافتراض فصح الجواد عليها ولا يحتاج الى ذكر
الافتراض في عكس السالبة الضرورية وان بين عكس الجزئية المذكورة بالخلف
المبتني على السالبة الضرورية ثم تثبت السالبة بالخلف وادرج في بيان الخلف
البيان الافتراضي ليتعكس الجزئي جزئيا يكونوا بينوا عكس الجزئية الموجبة من قبل
بعكس السالبة الكلية الضرورية الذي لا يتبين الا باثبات عكس جزئية موجبة
فان ثبت انهم ما ذكروا في عكس السالبة الكلية الضرورية لما ذكروا الافتراض
ان هذا اثبات ان هذا البعض ينعكس بعضا هو في نفسه دعوى انعكاس الجزئية
وبيان صحة هذا العكس فيكونوا اثبتوا عكس الموجبة الجزئية الذي بالخلف مما
لا يثبت صحته الا بعكس الجزئية الموجبة وبيانها بطريق اخر فيقع البيان الخلفي
فيها خطاء ولنفصل فنقول اذا قال القائل بعض ج ب بجهة ما وافقه
وادعى انها تنعكس جزئية فمنع خصم او لم يمنع واحتج الانسان لنفسه فيقال

ان لم يصح عكسه بعض ب ج مطلقا فدائما لا شيء من ب ج فدائما لا شيء من ج ب
وقد قيل بعض ج ب هذا خلف بانا ان لا شيء من ب ج ينعكس الى لا شيء من ج ب فهناك
ان لم يصح لا شيء من ج ب فيصح بعض ج ب فيعرض كما وكما لينعكس بعض ب ج فقال
الخصم ان هذا بعينه دعوى ان الموجبة الجزئية تنعكس موجبة جزئية وذكرت بيانا
اخر لها فبينت عكس الموجبة الجزئية بما يبتني على عكس السالبة الكلية الضرورية ثم لما
طولبت بصحة عكس السالبة الضرورية الكلية ما امكن البيان الا بعكس الجزئية الموجبة
وبيانها بالافتراض ففي رد هذه الحجة ما يتبين عكس الموجبة الجزئية الا اذا انتهت الى
الافتراض وتبين كان اما لغوا او دورا او مصادرة على المطلوب الاول باعتبارات
لا محيص عنها وكان الذي قال ان الجزئية الموجبة يتبين عكسها بالتبيين المشهور
قال انها تتبين اما بالافتراض ولا او بالافتراض بعد لغو كثير ورجوع في البيان الى غير
عكس الموجبة الجزئية فصح ان الموجبات ليس لها بيان صحيح الا الافتراض واما الدائمة
فهي في الكليات ضرورية على ما هو مشهور وقد ذكروا عكسها واما التي شرطها في الموضوع
فقد سبق عكس سالبتها حين ذكرنا عكس المطلقة الدوامية **بحث وتحصيل** واما قولنا لا شيء
من ج ب ما دام ج لا دائما فظن بعض فتيان خراسان ممن يقرب من زماننا انها
تنعكس الى لا شيء من ب ج ما دام ب لا دائما واراد ان يبينها بالخلف فاورد نقضا
فاسدا ولم يعلم ان هذا النقض على ما سبق مشتمل على قولنا ليس بعض ب ج اعني هذا
من جملة لوازم النقيض ولا يمكن عكسه لان السالبة الجزئية لا تنعكس واما بيان انه لا
يصح هذا العكس على جهة ان لك ان تقول لا شيء من الساكن بمتحرك ما دام ساكنا لا
دائما او لا شيء من المصروع بمتحرك بالارادة ما دام مصروعا لا دائما لا يمكنك
ان تعكس فتقول لا شيء من المتحرك بساكن ما دام متحركا لا دائما او لا شيء من المتحرك
بالارادة مصروعا ما دام متحركا لا دائما فان من المتحركات مطلقا ومن المتحركات بالارادة
ما لا يسكن ولا يصير مصروعا دائما كالافلاك وقد اوجب ان لا دوام للحركة
وحصول ما بنا قضها في كل ما مسه الحركة في العكس وليس بصحيح وهذا له

امثلة كثيرة في كل موضع يخص المحمول بالدوام في موضوع ويدوم في غيره
ولكن يمكن دعوى انعكاسها دون شرط الدوام في العكس فنقول لا شيء من
ج ب ما دام جيم لا دائما يصح عكسه لا شيء من ب ج ما دام ب والا فيصح
نقيضه وهو ان بعض ب ج دائما او في بعض اوقات كونه ب وفي الجملة بعض شيء
من ب ج كيف كان فبعض بعض ما هو ج ب وقد قيل لا شيء من ج ب ما دام ج
لا دائما وكان ما دام ج ليس ب وقد صار في حال الجيمية ب فصدق معه
محال واما السالبة الكلية التي عين وقتها فتنعكس كلية سالبة في ذلك الوقت
والا يقع الخلف والافتراض في ذلك الوقت واما اذا لم يعين الوقت فهي والوجودية
نفسها ايضا لا يصح عكس سالبها فانه يمكنك ان تقول بالوجود لا شيء من الحيوان
ذي الرئة بمتنفس اي حال ما لا دائما او وقتا ما غير معين لا دائما وفي المخصصة بالوقت
لا يمكنك ان تقول لا شيء من المتنفس بحيوان ذي الرئة حالا ما البتة واما بيان الخلف
لا يصح ههنا حتى زعم زاعم ان يبين عكسها بالخلف فان من جملة لوازم نقيضها السالبة
الجزئية وهي لا تنعكس والسوالب الكلية الممكنة ايضا لا عكس لها لان الشيء قد يمكن
عليه ما يجب له في ذلك الشيء فيسلب عن الشيء ما لا يسلب عنه الشيء فنقول بالامكان
الخاص لا شيء من الانسان بكاتب ولا يمكن ان تقول بالامكان او بجهة اخرى لا شيء
مما هو كاتب انسان بل بالضرورة كل كاتب انسان واما طريقة السينوية امكانها
ووجوبها فقد بينا ضعف فسادها ونقرب منها ما يقولون ان الشيء اذا وجب
صحبته للشيء لا يمكن ان يباينه والشيء مصاحب دائما لما يصاحبه دائما اما هذا
على الاجمال فمختل فان الكتابة في الاعيان يجب صحبتها مع الانسان ما دام ذاتها
موجودة ومعلوم ان الانسان لا يجب صحبته مع الكتابة ما دام ذات الانسان
موجودة فاستدعى ضرورة وقوع الكتابة وقوع الانسانية دون العكس
فامكن وجود انسان دون كتابة وما امكن وجود كتابة دون انسان هذا
في نفس طبيعتهما وفي المقول على الكل اظهر واما السوالب الجزئية فاذا قلنا بالاطلاق

او بالضرورة ليس بعض الحيوان انسانا او بالامكان الخاص والعام او بالوجود
او وقتا ما بعينه ليس بعض الحيوان ذي الرئة بمتنفس لا ينعكس الى قولنا ليس بعض
الانسان حيوانا وليس بعض المتنفس بحيوان ذي الرئة فقد يسلب الاخص من بعض
الاعم ولا يسلب الاعم من بعض الاخص واما الموجبات فالكليات لا تنعكس كلية
كيف كانت لجواز ان يكون المحمول اعم والكليات والجزئيات تنعكس جزئية للافتراض
بحث ومحصل ثم ان هذا الافتراض لا يحتاج اليه وبيان ان الحاجة غير ماسة اليه
ان المقول على الكل قد قيل فيه كل ج ب او بعض ج ب اي بعض من موصوفات ج
موصوف بب فههنا وقع الاعتراف بان شيئا ما موصوف بكليهما فهو من جزئيات
كل واحد قد وصف بالاخر ايهما قدم وايهما اخر واذا قيل ان طبيعة الانسان
موصوفة بالحيوانية فقد اعترف بان من موصوفات الحيوان الانسان ان لم يكن كل
واحد فلا اقل من البعض وجميع البيانات ههنا شبه تعويل فيه تبيين الشيء بما هو
اخفى منه او مثله فتبين من هذا ان بيان هذه العكوس بالافتراض والخلف انما هو لشبه
تنبيه لا لتحقيق واذا وضع الافتراض محمله فالخلف غير صحيح فيها ثم اذا قيل بعض ج
هو ب في الاعيان علم انه موصوف بكليهما مشاهدة او بحجة فعلم انه من جزئيات
كلا الامرين اعني ج و ب وليس في الاعيان تقديم بالموضوعية وتأخير بالمحمولية
اذ لا وضع ولا حمل في الاعيان فاذا علمت دخول شيء تحت امرين فلك ان تقدم بالوضع
ما شئت ثم غاية الفرض ان يعلم ان   مثلا وصف بالامرين لا غير وهذا بنفس الحمل
في المقول على الكل او نحوه حاصل واما في الجهات فان الضرورية في مثل الانسان
والناطق تنعكس ضرورية وفي مثل الكاتب والانسان اذا قيل كل كاتب انسان
بالضرورة لا ينعكس بالضرورة شيء من الانسان كاتب والذي زاد فيه ثامسطيوس
من قولنا بالضرورة شيء من الانسان كاتب ما دام كاتبا غير صحيح فان ما دام
كاتبا ما كان في الاصل وينبغي ان يورد موضوع الاصل بعينه محمولا في
العكس ثم مهما سلم ان ضرورية بقوله ما دام كاتبا لا غير وما دام كاتبا زايد

وكل ما يتوقف ضرورته على زايد يكون ممكنا فالعكس في نفسه جاء ممكنا كيف
ولم يعتبر هذا في قوله في عكس قولنا بالضرورة كل انسان حيوان لما جاء بعض الحيوان
انسان فانه ما قيده بلفظ ما دام فاذا جاء عكس الضرورية في بعض المواضع ضرورية
وفي بعض المواضع ممكنة والاطلاق العام اخص ما يعمهما وكانت الضرورية
تنعكس مطلقة عامة والمطلقة اعم من الضرورية فاذا كانت في مادة الضرورية
تنعكس ايضا مطلقة عامة ففي غير الضرورية اولى بان لا يجيء اخص من المطلقة
العامة واما الوجودية والممكنة الخاصة فانهما ينعكسان في بعض المواضع مثل
نفسيهما مثل ما اذا كان المستيقظ موضوعا والمتنفس محمولا ونحوهما مما يمكن كل
واحد للاخر او يوخذ بالوجود كل واحد منهما للاخر فان العكس ياتي الوجودية
بحسبها وجوديا والممكنة بحسبها ممكنا وقد ياتي العكس ضروريا كما نقول
بالوجود او بالامكان كل حيوان ذي رية متنفس فههنا لا ياتي الا بالضرورية
واخص ما يعم القسمين في عكس الوجودية الاطلاق العام وكذا عكس المشروطة
بما دام ج واما الممكنة فيجوز ان لا يقع اتصاف الموضوع بالمحمول فعكسها على
ما يعم القسمين الواقع وما لم يقع الامكان العام فجميع الموجبات من الممكنات تنعكس
بالامكان العام والامكان العام يعم جميع عكوس الموجبات والاطلاق العام لا يعم
ما لا يقع ففي كثير من الممكنات يصح الامكان العام دون الاطلاق العام وحيث
صح الاطلاق العام يصح الامكان العام فالامكان العام اشد اطرادا والخبط
الذي وقع للناس في المطلقات والخلل الذي وقع فيها على ما ذكرنا في الامكان
العام اقل والتفاوت ايضا بينهما فيما يتعلق بخصوصية الاطلاق العام قريب
فالاولى ان يجعل عكس جميع الموجبات بالامكان العام كما اوردنا في المختصر
الموسوم باللمحات ولما اورد الرئيس عكس الضرورية ممكن العامي في التنبيهات
فالغير الضروري اولى **بحث وتذكير** واما البيان الخلفي فليس بمبين فيها وفساده
ههنا اظهر مما سبق فانه اذا قيل ان لم يصح ممكن ان يكون بعض ب ج العام فيصح

بالضرورة لا شيء من ب ج فيصح بالضرورة لا شيء ج ب وقد قلنا ممكن ان يكون
بعض ج ب وكنا قد بينا في بيان عكس الضرورية انه ان لم يصح بالضرورة ان يكون
لا شيء من ب ج يصح بالامكان العام بعض ب ج ثم فرضناه موجودا فان
الاطلاق العام لا يجب ان يكون نقيضا للضرورية لانهما يكذبان في الممكن الغير
الواقع وان كان قد يتفق في بعض المواضع ان يقع الدوام موقع الضرورة كما في
الكليات في مشهور كلام القوم وان يقع المطلق موضع الممكن في الواقع ولكنه في
اتفاق ولا يلزم من مصاحبة الشيئين في بعض المواضع اتحادهما ولا تلازمهما
فلا يوم النقيض كقولنا بالضرورة لا شيء ممكن بالامكان العام من الجهات
الايجابية في الحقيقة لا غير فتبين عكس الممكن العامي بالخلف الذي يرجع في الاخير
الى عكس الامكان العامي بيانا نكتفيه في الاول والباقي الغو مشتمل على دور ومصادرة
واعلم ان مثل قولنا ليس بالضرورة كل وبالجملة جميع سوالب الجهات التي كذا لا عكس لها
بنانها لانها اذ سلبت الضرورة عن الكل يجوز صدق الضرورة في البعض فتكون
جزئية واذا سلبت الضرورة عن البعض فهي جزئية فهي في حكم السوالب الجزئية والسوالب
للجهات ان كان لها لازم فيعكس اللازم دونها وان كان لها عبارة ايجابية ايضا
تنعكس ويكون عكسها عكسها واما على محوضها فلا عكس لها والمعدولات تنقل في العكس
السلب مع الجزء الذي هو جزؤه ويكون حاله في القضايا الاربع حال المحصلات
واما جهة الامتناع فالموجبة الممتنعة لا تنعكس مع اعتبار وتنعكس مع اعتبار
فاذا تقدمت على السور وكانت في قوة جزئية سالبة فلك ان تقول ممتنع ان يكون
كل حيوان انسانا وليس لك ان تقول ممتنع ان يكون كل انسان حيوانا وبعضه بل
ان قيل كل حيوان ممتنع ان يكون انسانا اي بلا في الامتناع كل واحد فهي في حكم
السالبة الكلية الضرورية الا انه يكذب في هذه المادة كما يكذب السالبة اذ ليس
كل حيوان ممتنع ان يكون انسانا بل من الحيوان ما يجب ان يكون انسانا فهذه يصح حيث
يصح السالبة الضرورية وتنعكس على ما تنعكس هي فنقول كل انسان ممتنع ان يكون

حجر انعكس كل حجر ممتنع ان يكون انسانا وكفى بيانا ان السالبة الضرورية هي بالضرورة
ليس وكانت منعكسة في الكليات اما النظم الاول الذي يتقدم فيه الجهة على السور
فقد يفهم منه انه يثبت الامتناع على صدق الكلية والعموم فكانك قلت ممتنع ان
يصح الحكم بان كل ج ب ويجوز معه الامكان في البعض والثاني لا يبقى معه جواز
الامكان في شيء والجهة بالنظم الثاني احق فانه كما ان احق المواضع للسور عند
الموضوع فاحق المواضع للجهة ان يكون عند الربط والموجبة الجزئية الممتنعة لا عكس
لها لانها في قوة السالبة والسالبة الكلية الممتنعة كقولنا ممتنع ان لا يكون شيء
من الانسان حيوانا لا ينعكس فانه لا يمكنك ان تقول ممتنع ان لا يكون شيء من الحيوان
انسانا وكذا فيما يكون الضرورة في احد الجانبين تقول ممتنع ان لا يكون شيء من الكاتب
انسانا ولا يمكنك ان تقول ممتنع ان لا يكون شيء من الانسان كاتبا بل غير ممتنع والسالبة
الجزئية الممتنعة ايضا لا تنعكس واعتبر بهذه المادة ايضا فتقول ممتنع ان لا يكون
بعض الكاتب انسانا ولا يمكنك ان تقول ممتنع ان لا يكون بعض الانسان كاتبا
فان قيل لم لا تقلبون السالب الممكن الى الايجاب وتعكسون الموجب الى الموجب
ثم تقلبون الايجاب الى السلب يجاب بان الممكن الخاصي تنعكس الى العام والعام
لا تنقلب موجبه الى سالبة وان ترك موجبا لا يثبت بالعكس به الى سالب
فان الاصطلاح على انه يجب حفظ الكيفية وان كان السالب الممكن الخاصي قد
سبق انه مثل هو مفهومه بعينه مفهوم الموجب فهما مترادفان وبالجملة في
العكس تعتبر الكيفية ولهذا ما امكننا ان نعكس السالبة الممتنعة وان كانت في
قوة الضرورية لان الضرورية الموجبة تنعكس بالامكان العام والامكان العام
اعم من قولنا ممتنع ان لا يكون فما امكن التقليب والسالب لا يصح عكسه الى الموجب
وقال بعض الناس ردا على من قال ان الموضوع ينبغي ان يكون موجودا انه
ان كان يشترط فيه الوجود والمحمول يجوز ان يكون معدوما فاذا عكسنا صار
العكس حكمه بخلاف حكم الاصل وذلك لا يصح وهذا التعليل فاسد فان هذا

يلزم هذا القائل ايضا فانه وان لم يشترط وجود الموضوع لا يشترط عدمه ايضا
فاذا صح ان يكون الموضوع موجودا والمحمول معدوما كقولك لا شيء من الناس
بعنقاء او امر لا وجود له ثم قيل لا شيء من العنقاء بانسان اي مما يوصف بالعنقاء
في الذهن فقد خالف في هذا الحكم العكس حكم الاصل ضرورة فان في الاصل كان
الموصوفات بالموضوع لها وجود وقد حكم بانه لا يصح ان يخالف حكم الاصل
حكم العكس وهذا العكس صحيح فقوله باطل لان توجه عليه انك في تجويز كون
العكس معدوم الموضوع خالفت مذهبك فصح الالزام هكذا لا كما ذكره واعتبار
وجود الموضوع وعدمه تأمل مما فصلنا في العدول والتحصيل واخطأ من اهمل
الممكن العام مطلقا بانه يقع بالاشتراك على الممكن الخاصي والواجب وقد ذكرنا
عكسهما فانا بينا انه بمعنى واحد يقع عليهما فان قال قائل حكمتم بان الضرورية تنعكس
ممكنا عاما والاصل عكس عكسه فاذا جعل العكس اصلا وعكس جاء الاصل بالامكان
العامي وقد قلتم انه بالضرورة يجاب بان الامكان العام لا ينافي الضرورة
مع انه لا يصح ان يقال الاصل عكس عكسه فان الكلية الموجبة لا تجيء في عكس عكسها
بالاتفاق وقد ذكر في حد العكس جعل الموضوع بكليته والمحمول بكليته كذا وكذا
احترازا عن الشك المشهور وهو قولهم لا شيء من البنت في الرجل فانه لا ينعكس الى لا شيء
من الرجل في البنت وهذا لان لفظة في جزء من المحمول ينبغي ان ينقل معه فيقال
ولا شيء مما في الرجل بنت وكانه لا يحتاج الى ذكر الكلية فان هذا الجزء بكلية محمول
لا ببعض الاجزاء وربما يقال ان في قولنا بعض الشيخ كان شابا ان لفظة كان هي
الرابطة والرابطة لا تنقل وهذه جزئية لا تنعكس الى بعض الشاب كان شيخا
الجواب لفظة كان وان اتفق في بعض المواضع ان تكون رابطة لا ان ههنا اذا دل
على الزمان الماضي وليس فيها ربط حالي والرابطة الصرفة لا تصير جزءا من المحمول
وههنا اذا ورد بدل كان هو فقيل بعض الشيخ هو شاب لا يصح فدل ان لفظة
كان ليست للربط فحسب بل هي جزء المحمول تنقل س قيل ان الكلمات ترتبط بذاتها

ففي قولنا بعض الحي سيصير دقيقا لا تنقل الرابطة ولا يصح العكس دون نقلها ج
قيل انها ترتبط بذاتها الا انها الرابطة فتنقل وقد قيل ان المشتقات ايضا ترتبط
بذاتها لاستنادها الى الموضوع وليس بصحيح فان في العربية حسن ايراد الرابطة وحذ
فها عن المشتقات كالابيض مثل ما في غيرها وفي اللغات الاخرى يصرح فيها
بالرابطة واعلم ان حال عكس المتصلات كالحمليات فلان موجبها كلية كانت او جزئية
تنعكس جزئية موجبة والسالبة الكلية تنعكس سالبة كلية والسالبة الجزئية
لا تنعكس والمنفصلات التي لا ترتيب طبيعي فيها لا عكس لها حقيقيا وما لها
موضوع ما او نحوه كقولك كل انسان اما متحرك او ساكن جزئية مثل قولك
بعض ما هو اما متحرك واما ساكن فهو انسان والجزئية من هذا النمط تنعكس
جزئية واعتبر بجعل هذه القضية المذكورة عكسا اصلا وعكسها او بالعكس
والسالبة الكلية كقولك لا شيء من العرض اما متحرك او ساكن تنعكس كلية و
والسالبة الجزئية لا عكس لها واشتركت القضايا الموجبة من ذوات الترتيب
انها تنعكس واشتركت ايضا في ان عكسها جزئي موجب واما السوالب فغير الكلية
الضرورية وما شرطها في الموضوع وذوات الوقت المعين لا تنعكس اصلا فالكليات
التي ليست كذا وجميع جزئياتها لا تنعكس واعلم ان التي تصح ان تنعكس مثل نفسها
في جميع القضايا في الكمية الموجبة الجزئية والسوالب الكلية المذكورة والتي
يجب ان تحفظ فيها الكمية والجهة معا انما هي كليات السوالب الضرورية والمشروطة
بما دام مطلقا من غير قيد اللادوام فان اللادوام لا تحفظ في العكس لما بينا
وذوات الوقت المعين من السوالب باعتبار دوام والقضايا التي يصح ان تحفظ
جهتها هذه السوالب والموجبة الممكنة بالامكان العام والمطلقة العامة
فانها تصح ان تنعكس مطلقة عامة وانما ذكرنا في التلويحات عكس جميع الموجبات
بالامكان العام دون المطلقة ليكون عكسها مثل نفسها ولا يصير هذا الا ان
المطلقة يصح عليها في العكس الامكان العام ايضا على ما سبق فصل واما عكس

النقيض

النقيض فهو ان يجعل نقيض الموضوع محمولا ونقيض المحمول موضوعا مع حفظ الكيفية
وبقاء الصدق والكذب بحاله اما الموجبة الكلية فاورد في الكتب ان عكس نقيضها
ايضا كلي كقولك كل انسان حيوان فعكس نقيضه كل ما ليس بحيوان ليس بانسان ولا بعض
ما ليس بحيوان انسان وهي موجبة جزئية معدولة وكذلك قلت بعض غير الحيوان
انسان تنعكس مثل نفسها كقولك بعض لا انسان غير حيوان وقد قلت كل انسان حيوان
بحث وتحصيل واعلم انه على ما ورد في الكتب مطلقا غير صحيح فان من الممكنات
الخاصة والوجوديات وكثير من المطلقات العامة والممكنات العامة لا يصح فيها
هذا فانك تقول بالاطلاق العام كل حيوان ذي الرئة متنفس بالفعل او بالوجود
او بالامكان ليس لك ان تقول كل ما ليس بمتنفس بالفعل ليس بحيوان ذي الرئة فان بعض
ما ليس بمتنفس بالفعل فهو حيوان ذو رئة بالضرورة وليس لك ان تحتال بجهة ما حتى
يصير عكس النقيض بالامكان العام فان في هذه المادة وفي قولك كل انسان يمكن
ان يكون كاتبا لا يمكنك ان تقول ابالامكان العام او الاطلاق العام كل ما ليس بكاتب
بالفعل ليس بانسان او كذا في مادة التنفس المذكورة بل بعض ما ليس بكاتب بالفعل بالضرورة
انسان ولا يمكن بوجه ما ان لا يكون انسانا وبعض ما ليس بمتنفس بالفعل فهو بالضرورة
حيوان ذو الرئة والخلف المذكور لا يصح فان في الاخير كان في بعض الانسان غير كاتب
بالفعل ولا يناقض قولنا كل انسان يمكن ان يكون كاتبا بالفعل فاذن الذي يعم
جميع القضايا الكلية ان عكس نقيضها جزئي وهو بعض ما ليس بحيوان ليس بانسان وبعض
ما ليس بكاتب ليس بانسان وح يصح بالضرورة فان بعض الغير الكاتب من الانواع الكثيرة
وغير الحيوان ايضا بالضرورة ليس بانسان وفي الموجبة الجزئية اذا قلنا بعض الحيوان
انسان يأتي عكس نقيضه بعض ما ليس بانسان ليس بحيوان ويصح بجهة الضرورة واذا قلت
بالضرورة لا شيء من الانسان بحجر لا يأتي لا شيء مما ليس بحجر ليس بانسان فان معناه
كل ما ليس بحجر انسان فعكس نقيضه وعكس نقيض الجزئية السالبة كقولك ليس بعض الانسان
حجرا ليس بعض ما ليس بحجر ليس بانسان اي بعض ما ليس بحجر انسان وهذا اعني بعض ما ليس

بحجر انسان هو لازم عكس النقيض لا بنفس عكس النقيض فان عكس النقيض يجب ان تكون
الكيفية باقية فيه على ما اصطلحوا عليه وهذا موجب معدول وان كان حاصل
ذلك في المعنى هذا بل عكس النقيض هو الاول وهو قولك ليس بعض ما ليس بحجر ليس
بانسان فان الكيفية السلبية باقية وقد جعل مقابل الموضوع محمولا وبالعكس
والمورد في الكتب انه ان لم يصح هذا صح كل ما ليس بحجر ليس بانسان وعكس نقيضه على
الطريقة المشهورة كل انسان حجر وهو محال وينبغي ان يتبين بان يقال ان هذا بعض
ان بعض ما ليس بحجر انسان وان لم يصح هذا صح لا شيء مما ليس بحجر انسان اي لا شيء من
غير الحجر انسان فينعكس الى لا شيء من الانسان غير حجر اي كل انسان حجر وقد قلنا
لا شيء من الناس او ليس بعض الناس بحجر واذا عرفت هذا فاعلم ان السالبة لا يصح
في جميع المواضع عكس نقيضها ضروريا فانك تقول ليس بعض الضاحك كاتب ليس
لك ان تقول بالضرورة ليس بعض ما ليس بكاتب ليس بضاحك اي بالضرورة بعض
ما ليس بكاتب ضاحك وفي مادة الامتناع وغيرها يصح ضروريا فالشامل
الامكان العام فعكس نقيض السوالب يأتي بالامكان العام وليس يصح في جميع
السلوب الضرورية عكس نقيض ضروري وهو انك اذا قلت ليس بعض الكاتب
بالفعل بحجر اي بالضرورة ليس لك ان تقول بالضرورة بعض ما ليس بحجر كاتب بالفعل
فان الكاتب غير ضروري بجميع ما ليس بحجر الا ان يحتال فيه بحيلة او يضمر فيه اضمار
والغرض ان عكس النقيض للسوالب كيف كانت بالامكان العام واذا علمت ان عكس
النقيض للموجبات كلها لا يأتي الا جزئيا وان كان المشهور بخلافه فالسوالب
لا يصح فيها ايضا عكس نقيض الا جزئيا فبعض ما ليس ب ليس ج وليس بعض ما ليس
يصدقان مع السوالب كلها ويصدقان مع اكثر الموجبات الا في مادة الكلية
الموجبة الضرورية فهما يصحان مع اكثر القضايا معا فلا فايدة كثيرة في ايرادها
وفي بعض المواضع يحتاج الى الاضمار كقولك كل انسان شيء او بعض الناس
موجود اما في التصور الادراكي او في الاعيان يأتي عكس نقيضه بعض ما ليس

بشيء

بشيء فهو ليس بانسان او بعض ما ليس له وجود ذهنا وعينا ليس بانسان وما ليس بشيء
تصورا وعينا او ليس بموجود تصورا وعينا لا بعض له وههنا يتكلف اضمار ان بعيد
فالاصل ان هذا الباب اعني عكس النقيض لا حاصل له وقد قصدنا بالتطويل دفع
التطويل بتنبيه الباحث لكيفية الامر

المشرع الخامس في التركيب الثاني في الحجة

فصل في المطارحات على ماهية الحجة والقياس والحجة قول يقصد به ايقاع التصديق
بقول اخر وقد يذكر في تعريفها انها قول مؤلف من اقوال كذا واذ ليس من شرط الحجة
ان يكون يقينية او صحيحة فان قصد قاصد ايقاع التصديق بقول فحجته ذلك واذ
لم يكن من اقوال وان ابى انسان الاصطلاح بالحجة على ما يعم الفاسد والصحيح بل بشرط
ان يكون الصورة صحيحة البتة فلا بد وان يذكر قول مؤلف من اقوال فانه لا يتصور
كما ستذكر ان تكون قضية واحدة بذاتها ناتجة لمطلوب والقياس قول مؤلف من قضايا
اذا سلمت لزم عنه لذاته قول اخر وكانوا يقولون لذاته لا بالعرض ولزم اضطرارا واذ لم
يخرج ما يلزم عن شيء كونه لذاته او بالعرض ولا يجتمعان فان ما يلزم الشيء لذاته لا يكون
بالعرض وما يكون بالعرض لا يكون لذاته واذا كان اللزوم لذاته فهو بالاضطرار ه
والامثلة التي تذكر من حذف مقدمات وجعل القياس الناتج لشيء قياسا على شيء اخر
كله انفصل عن حد القياس بلزم عنه لذاته وقولنا قول مؤلف من قضايا انفصل به
عن الحد القضية الواحدة التي يلزمها لذاتها صدق عكسها وعكس نقيضها وبطلان
نقيضها ومع هذا لم تنفصل شيا بقي والذي قال في تعريف القياس انه قول مؤلف من اشيا
اكثر من واحد وذكر تمام الحد وجعل قوله من اشيا مكان قولنا من قضايا وقال ليمتاز
القياس عن القضية الواحدة ما احسن فان القضية ايضا قول مؤلف من اشيا
اكثر من واحد وهي الموضوع والمحمول ونحوهما فان قال هي ما نعت شيئا عند التاليف فهو
فاسد اذ الموضوع والمحمول بالفعل موجودان في القضية **فان قيل** صار واحدا بالا
جتماع في قضية واحدة **يقال** ايضا اجزاء القياس صارت واحدة بالاجتماع
في قياس واحد والصحيح انه لا يجوز ذكر الاشيا مكان القضايا ثم قوله اشيا اكثر

من واحد تكرار لا حاصل فيه فان قيل ذكر اكثر من واحد ليتعرض للاثنين فانها لم تدخل
في اسم الجمع بالعربية يقال الاشيا ان اراد بها اكثر من الاثنين كما هو مذهب هذه
اللغة فكانه قال مؤلف من ثلثة واكثر من واحد وهو مستهجن وان نقل عن مذهب
اللغة فان اهل العلوم يذكرون الاثنين فصاعدا في لفظ الجمع اصطلاحا بينهم لئلا
يحتاج الى ذكر الاثنين في هذه المواضيع ثم العدد والى لفظ الجمع فعند ذلك لا يحتاج
ايضا الى ذكر اكثر من واحد ولا يحسن ومثل هذه الاشيا قريب والمقدمة هي قضية
جعلت جزء قياس ونعلم انه لا يستقيم في تعريف القياس انه قول مؤلف من مقدمات
كما فان المقدمة تعريف بانها قضية هي جز القياس ولا بد من اخذ جزء القياس في
المقدمة من حيث هو مقدمة فيكون دورا وليست القضية جنسا حقيقيا للمقدمة
فانها اذا زال عنها جزئية القياس زال عنها انها مقدمة ويبقى بحالها قضية
شخصية متعينة ولا كذلك الجنس اذا زال عنه الفصل والقضية اذا جهلنا التصديق
بها فهي مجهولنا واذا توجهنا بالفكرة الى تحصيل التصديق فهي مطلوبنا واذا قام
القياس بالفعل الذي تلزم منها هي و لزمت فهي باعتبار اللزوم نتيجة واذا جعلت
جزء قياس لانتاج شيء آخر فهي مقدمة واذا اعتبرها انها تبطل بها قضية
اخرى فهي النقيض واذا اعتبرت انها اضيفت الى قضية اخرى بان هذه جعل فيها
موضوع تلك القضية محمولا والمحمول موضوعا فهي عكسها وان اضيفت الى عكسها
فهي اصلها وان اضيفت الى قضية اخرى بان هذه جعل فيها مقابل موضوعها
محمولا ومقابل محمولها موضوعا فهي عكس نقيض وفي جميع هذه قضية مع اعتبارات
ممكن ان تكون قضية واحدة يتعاقب عليها جميع هذه الاعتبارات وتزول
وهي باقية قضية متعينة فليست القضية جنسا لهذه الاشيا والجنس من شرط
صحة قياسيته قول ان يكون قضايا مسلمة بل يجب ان يكون بحيث لو سلمت
قضايا يلزم عنه قول آخر بحث وتحصيل ومن خاصيته صحة الصور ان يلزم
منها شيء على تقدير التسليم وان كانت المادة كاذبة في نفسها كقولك سواد لم
وكل

وكل لم جوهر فان من سلم هذه يلزم بالضرورة ان كل سواد جوهر بخلاف ما اذا كانت
المادة صحيحة والصورة فاسدة كقولك كل انسان حيوان وبعض الحيوان فرس
فان كلتا القضيتين صحيحة واجبة القبول واذا سلمت لا يلزم منها شيء وينظر في
ان الحجة هل هي جنس للقياس او شبه جنس وهما متباينان بحيث لا يدخل احدهما
تحت الاخر فيقول ان كل من استعمل المثال المذكور وهو قولنا كل سواد لم وكل لم جوهر
مع علمه بكذب المقدمتين فقد اتى بقياس لانه قول مؤلف من قضايا لو سلمت
لزم عنه لذاته قول آخر فانهما وان كانتا ضروريتا الكذب ولكنهما لو سلمتا لزمهما
باعتبار الصورة قول آخر ومن يستعملهما لنفسه او لغيره مع علمه او علمهما بانهما
ضروريتا الكذب لا يقصد البتة به ايقاع التصديق ولا يحتج به في اثبات الغرض
فيكون قد اتى بقياس ليس بحجة جنسا للقياس والا فقد وجد طبيعة النوع وما صدق
عليها طبيعة الجنس وهو محال فاذن على هذا الاصطلاح ليست الحجة جنسا للقياس
ولا يتم القياس ايضا وفي الجملة مهما اخذ القياس عبارة عن الصورة او قول له تلك
الصورة اي قول كان غير مشروط ذلك القول بما يعتقده القايس ولا يعتقده او الصدق
او الكذب والحجة ما يقصد به ايقاع التصديق ويشترط بالضرورة بما يعتقده المحتج
او المحتج له ان كان المخاطب ان يكون غير باطل مجموع ما هو حجة فلا يدخل القياس تحت
الحجة فان الحجة حجة بالمادة ايضا والصورة ولا ياخذها الانسان حجة الا اذا
اعتقد صحة مادتها ايضا بحسبها والقياس لا اعتبار له بالمادة وكل واحد
انفرد بشرط سيما من ياخذ حججا ليست بقياس كالتمثيل وغيره وان كان باعتبار ما يصح
ردها الى صورة صحيحة واكثرها اذا ردت الى صورة صحيحة كذبت موادها
وبطل الاحتجاج بها وهذا يتعلق بالاصطلاح قالوا والحدود هي الاجزاء الذاتية
للمقدمة التي تبقى بعد التحليل الى الافراد واحترزوا بالاجزاء الذاتية عن السور
والجهة وقيد وانما تبقى بعد التحليل الى الافراد لتنفصل عنه الرابطة فانها من
الاجزاء الذاتية ولكن لا تبقى بعد التحليل الى الافراد وكان الجزء الثاني فيه تسامح

فانه لا يكون جزء غير ذاتي والجهة ليست جزء القضية عندهم من حيث هي قضية ولا
للمقدمة فلا يحتاج وقولهم تبقى بعد التحليل الى الافراد غير سديد بعد اعترافهم بان
الشرطيات منها قياسات اقترانية كما بين المتأخرين وان كان المتقدمون ظنوا ان الشرطيات
لا تنتج الا في قياسات استثنائية فكثير من المتأخرين اقتصروا على ضابط المتقدمين على معتقدهم
فان الاقترانيات عندهم حمليات لا غير وهي تنحل الى الافراد الاجزاء التي تنحل اولا القضية
اليها فاذا كان من الاقترانيات شرطيات لا يكون حدودها افرادا فينبغي ان يوخذ مكان
الافراد الاجزاء التي تنحل اولا القضية اليها او يقع بينها الارتباط بالروابط التصديقية
ويحذف الافراد والقياس اما اقتراني وهو كما ذكر القوم انه الذي لا يذكر فيه احد
طرفي نقيض النتيجة بالفعل اي بالقياس واما استثنائي وهو الذي يذكر فيه ذلك
بالفعل وقولهم احد طرفي نقيض النتيجة فيه تكرار وما كان يكفي النتيجة او نقيضها فان
النتيجة دخلت في احد الطرفين لان احد الطرفين هي النتيجة فكانه نسب الشيء مع مقابله الى
نفسه ثم فيه تجوز فان النتيجة من حيث انها نتيجة مقصود فيها الجزئية لا يذكر في
القياس الاستثنائي ومن حيث انها قابلة للتصديق والتكذيب لا يدخل ايضا في القياس
بل القضية التي تصير نتيجة في القياس ان يل عنها الجزئية وجعل منها ومن غيرها قضية
واحدة كما عرفت لمن حيث صلوحها لان تكون نتيجة ليست جزء القياس وبهذا يعرف
فساد كلام من قدح في القياسات الاستثنائية بانها تشتمل على المطلوب واخذ
محل النزاع جزء الحجة فاثبت الشيء بنفسه فان المطلوب والنتيجة ما كانت في القياس
بنة ان المطلوب ومحل النزاع والنتيجة هو خبر بنفسه فلهذا نوزع فيه وطولب التصديق
به وما ذكر جزء المقدمة الشرطية لم يبق بنفسه قابلا للتصديق والتكذيب ولا لان ينازع
فيه اصلا وهو وغيره شيئا يصلح لان ينازع فيه او لان يوخذ بالقبول كيف وقد
تبين لك ان الشرطية قد تتركب من الكاذبين وتكون هي صادقة ولا يصح ما يقال
ان الاقتراني هو الذي يحذف جزء منه عن الامور الرابطية في النتيجة والاستثنائي
هو الذي لا يحذف فيه ذلك فان الاستثنائي كقولك ان كانت الشمس طالعة

فالنهار موجود ولكن الشمس طالعة نتيجته ان النهار موجود وقد يحذف من النتيجة
جزء من القياس وهو قولك الشمس طالعة وكان هذا ظن ان المستثناة هي من النتيجة
ايضا ولا يصح ما يقال ان الاقتراني ما فيه حد مكرر فان الاستثنائية يكرر
جزء فيها تارة كان جزء من المقدمة الشرطية واخرى في الاستثناء فان قال
ان الاقتراني هو الذي يقع الاشتراك بين مقدمتيه بحد واحد منهما كان اقرب
واصح فان الاستثنائي لا يشارك المقدمة المستثناة فيه الشرطية بحد واحد
منهما بل هي تناسب الشرطية بنفسها لا بحد واحد منه ومنها فان قيل قد ذكر ان
النتيجة يحصل من الاصغر والاكبر وما قيل ان الاصغر هو الحد الذي يصير موضوع
النتيجة او مقدمها والاكبر ما يصير محمولها او تاليها فهو مورد في البين نجاب
بان هذا ليس باشكال متوجه فانا ما عرفنا النتيجة بانها مجموع الاصغر والاكبر
فانهم قول هو لازم لحجة من حيث هو كذا ثم ليس ان الاصغر اصغر اذا كان جزء
للنتيجة بل الاصغر هو الجزء الذي هو صلوح ان يصير موضوع نتيجة القياس او مقدمها
وفي الجملة الاول من جزئيها المقصودين بالربط والاكبر هو الجزء الصالح اي الصالح
لان يصير محمول النتيجة ونحوها وبالجملة الثاني من جزئيها المقصودين بالربط
والمقدمة التي فيها الاصغر صغرى والتي فيها الاكبر كبرى وان شئت قلت
ان الصغرى هي القضية التي يستحق ان توضع مقدمة في القياس بحسب نسبة
مخصوصة بالتأدي الى المطلوب والكبرى هي التي يستحق ان لو خر مثل ذلك الا ان
الاول اعتبر فيه معنى اصطلاح الصغر وبكون جزءها الخاص صالحا للحصر في
الاخر وهكذا الكبروية والتفاوت قريب ثم بين ان القياس الاقتراني اما ان
يكون الحد الاوسط فيه محمول الصغرى وما يشبهه ومحمول الكبرى وما يشبهه
وموضوعا لهما جميعا ونحوه او محمولهما جميعا ونحوه والاول هو الشكل الاول
وهو افضل الاشكال والثاني هو عكسه وقد هجروا والاجزان هما الثاني
والثالث وهذا ايضا سقط من الطبع لقياستها دون استعانة بحجة فانه

اذا كان ج موصوفا بانه ب وبانه ا فيعلم الطبع ان شيا من احدهما موصوف
بالاخر واذا كان ج س لو صف به ب والا يوصف به تنبه الطبع بان الذي
يوصف ب ليس الذي لا يوصف حتى ان الناس كافة لفرقون بين الاشيا
على النمط الثاني في الشخصيات فاذا قال قايل هذا القايم زيد يقول من لا يصدق
مثله ان هذا القايم طويل وليس زيد بطويل واذا قيل ما ملك الري تركي فيقال
اليس افراسياب كان تركيا وقد ملك الري وهذا هو النمط فانه يقول افراسياب
كان تركيا وافراسياب ملك الري ليثبت ان بعض من ملك الري تركي فيبطل السالبة
وهي ان الري ما ملكها تركي فالطباع كلها متنبهة لهذين النمطين حتى ربما
من تامل قليلا لم يجد بينهما وبين الاول تفاوتا شديدا وربما اذا ما قسنا نزع
ان هذين لم كادونا والاول وما حاجتهما الى البيان بالخلف والعكس
يحتاج معه الى كلام طويل والشكل الرابع قياسية لا تتبين للطبع الا بتكلف
ولا يتلقاه الطباع اولا بالقياسية ولا بمناسبة مقدماته بديا فهجروه
والمقاييس معايير المعقولات لا يجوز ان يكون الميزان صحته اخفى مما يوزن به
واعلم ان من المشهور ان القياس منه كامل وهو الذي يتادى الى النتيجة بذاته
ومنه غير كامل وهو ما يتوقف تاديته على رده الى غيره فلا يودي بذاته حتى
يلحقه تغير والكامل والمودي بذاته هو الاول والباقيان غير كاملين على ما قيل
وقيل للشكل الاول انه اول باعتبار ان كونه ناتجا اولي وانه مستغني عن غيره وبه
تبين غيره فصار وضعه اولا بالشرف والتبيين لغيره به ولانه ناتج ذي
الشرفين وهو الموجب الكلي ولانه ينتج جميع المطالب الاربعة بخلاف الشكلين
فان كل واحد منهما لا ينتج الا مطلبين ولا ينتج واحد منهما الموجب الكلي وانهما
لا ينتجان الا بالتادي الى الاول بعكس وخلف فانكر قياسية اللاناتج بذاته الفهلويون
وزعم الدهقان ان الفن العتيق الذي للطبع منه اوسطوا على المنطق اخذ من
ابن الفرس فكان اسمه بالفهلوية ما معناه علم تشحيذ الفكرة ومفتاح العلوم

وكان

وكان في الحكمة التي د فيها دمهورت مزال فيشداد والله اعلم بكيفية ذلك
وعلى ما يزعم زاعم ان الثاني والثالث اذا كانا غير ناتجين بذاتهما فليسا من القياس
فانه قد قيل في القياس انه يلزم عنه لذاته واذا كانا لا يلزم عنهما شي بذاتهما
لا قياسية لهما فلا يقال انهما منتجان الا بالعرض فالقياس هو الاول على هذا
الزعم والباقي امارات لا يصلح ان يجعل من ملك قياس وان الانسان اذا درب
علم ان هذه في قوة القياس ولا يحتاج الى جعلها قياسات بالفعل واما اشكالها
فقد قيل انها غير كاملة بذاتها اي لا ينتج الا بغيره وكل ما لا ينتج الا بغيره فدون
الغير ليس بذاته ناتجا فان قيل انها ناتجة بذاتها ولكن يتوقف بيان اللزوم على
تغير اجاب هولا ان الانتاج هو نفس اللزوم وليس هذا اللزوم ان المقدمتين
يحصلان شيا في الاعيان بل يوجبان اللزوم الذهني واللزوم الذهني لا يكون
منفكا عن تبين انه هذا لازم لذلك حتى اذا لم يتبين للذهن هذا اللزوم فلا لزوم
ذهنا بينه بل توقف الذهن بل انما يقال اللزوم د و ر نتيبين فيما اذا كان اللزوم
عينيا كتساوي الزوايا الثلثة لقايمتين المثلث فتوقف فيه الذهن الى ان تبين
اللزوم واما اللزوم الذهني فليس الا بالتبين في الذهن واطلاعه على عدم الا
نفكاك وقد يكون علة اللزوم الذهني للطرفين معلول اللزوم العيني كما ذكر ان
ولم فان قيل ان هذين يلزم منهما لذاتيهما ولكن عند التغير اجاب هولا ان التغير
هو ابطالهما فان الشكل هاهنا عبارة عن كيفية وضع الحد الاوسط عند
الطرفين فاذا غير الوضع بطل الشكل فكانك قلت هذان ينتجان بعد بطلانهما
او يوجبان امرا بعد بطلانهما فالمنتج والموجب غيرهما فان قيل يعني بقياسيتهما
ان من سلم مقدمتيهما يلزمه الاعتراف بشي ثالث بعد البيان اجاب هولا ان فيعم
هذا فكثير من القضايا اذا سلمت وحدها لزم عنها بعد بيان اخر امور فلا يسلم
لكم ان القياس لا يصح الا من مقدمتين على هذا التقدير وكثير من الاقوال كذي
ولا يبقى شي ما ناتجا بالعرض على هذا الالتزام ثم ان هولا بنا في لهم

ان تقولوا على تقدير المسامحة في هذا المقام هو انه يجوز ان يكون غير الكامل قياسا يقولون ان الضرب الثاني من الشكل الثاني والرابع الذي يحتاج الى قياس من الثاني ونحوهما مثل الرابع من الثالث على ما استتم من البيان المعكسي غير صحيح فان نتائجها لا يصح ان يكون لازمة منهما بنفسهما دون العكس ثم اذا عكستم فلا يجيء من الشكل الاول ايضا فان الشكل الاول لا يحصل منه نتيجة يعكسونها وعكس النتيجة نتيجة بالعرض فهذه النتيجة ما انتجها قياسهما بذاته البتة فليست نتيجة قياس اصلا واذا فتحتم هذا الباب فالتسامح لا يحصى لان اللوازم لا يحصى واما الامور الخلفية فسيأتي حالها ونعده المقاومات قريبة بعد ما سلم الشكل الاول عن القادح والقبل والاستثنائيات وفي الحقيقة لا نزاع في الشكلين الاخرين اذا اعتبر الانسان مفهوم قول كل واحد من المقامين وللشكلين ماخذ يستغني عن الرد والتكلفات ولولا ان الناس يحبون التطويل بما جرى في المنطق نزاع اصلا وقوانين قليلة بينة الصحة خير من قوانين كثيرة يقع فيها وان تخبط وان صححتها نصحح يحتاج الى تعسفات تنتهي الى كلام ضعيف يشبه حمل جبل شعرة ولا يجعل الشيء ميزانا ومبنا لغيره الا بعد ان يكون مجال الخلف فيه اقل فرزك الله الخير

فصل واما الشكل الاول فهو قياس الحد الاوسط فيه محمول الصغرى وموضوع الكبرى وقد ذكرت فيه ما يغني عن ذكر الاقتراني على انك ان ذكرت الاقتراني في تعريفه لا يضر وفي الكتب ذا قل ما يكون الحد الاوسط فيه كذا فيحسب الصنا ناقص الا انه يجوز التسامح فيه هذا هو الماهية واما الشرط فهو ايجاب الصغرى وكلية الكبرى اما الاول فلان السالبة الصغرى اذا سلب عنها الاوسط المباين والاكبر متلازم متعاكس له او اعم مباين الاصغر لا يتعدى للنتيجة الا السلب وقد يحمل على الاوسط المباين ما يعمها فلا تتأتى الا الايجاب فلا نتيجة من سالبة صغرى كبراها موجبة واما اذا كانت الكبرى ايضا سالبة فمباين قد يصح ان يكون مباينا كالحجر المباين للفرس المباين للانسان وقد

وقد يصح ان يكون غير مباين كالناطق المباين للفرس المباين للانسان فانه لا يباين الانسان بل ضروري له فلا يطرد ايجاب ولا سلب فلا انتاج واما كلية الكبرى فهي لتدخل الاصغر تحت الاوسط وهذا بعينه يكفي تعليلا لاشتراط ايجاب الصغرى وكلية الكبرى فان الاصغر انما يتيقن دخوله تحت الاوسط اذا كان الصغرى موجبة والكبرى واما في التفصيل فان الكبرى اذا كانت جزئية يجوز ان يكون الاوسط اعم من الطرفين فيجمع المتباينين والمتفقين ايضا كما تقول كل انسان حيوان وبعض الحيوان اما ناطق فيأتي نتيجة موجبة واما ليس بناطق هكذا واما فرس وليس بفرس وعلى التقديرين النتيجة سالبة هذا هو الشرط واما الخاصية فهي التي سبقت وسنشير اليها فيما بعد واما بيان انحصار الضروب فهو انهم لما لم يعتبروا غير المحصورات الاربع وكان يحسب تركيب كل من اربعة الصغرى مع كل من اربعة الكبرى اربعة في اربعة جاءت الضروب ستة عشر ثم لما لم يعتبروا ابيان الاشتراط المذكور من الصغرى غير موجبها ومن الكبرى غير كليتها فجاء من تركيب الكلية الموجبة من الصغرى مع كل واحد من كليتي الكبرى ضربان ومن جزئية الصغرى الموجبة مع كل كليتي الكبرى ايضا ضربان اخران فانحصرت في اربعة اضرب واذا انحصر الصحيح في هذا فيجب ان يكون ما وراء الصحيح فاسدا هذا بيان اجمال لاعتبار للاربعة والاثنا اثني عشر ضربا وهو انك حصرت الصحيح باعتبار الشروط في عدد فلزم فساد الباقي ولك ان تحصر الفاسد في عدد فيتعين ان يكون الباقي صحيحا كما تقول سقط باعتبار ايجاب الصغرى وحدها ضربان من سالبتها الكلية مع كل واحد من كليتي الكبرى وضربان من سالبتها الجزئية مع واحد منهما ايضا فهي اربعة وسقط باعتبار كلية الكبرى وحدها اربعة ضربان من اقتران جزئيتها الموجبة بموجبتي الصغرى وضربان من اقتران جزئيتها السالبة بموجبتي الصغرى ايضا فهذه اربعة ساقطة واربعة باعتبار مجموع الشرطين ضربان باعتبار اقتران الكلية السالبة من الصغرى بجزئيتي الكبرى وضربان باعتبار اقتران الجزئية السالبة من الصغرى بجزئيتي الكبرى ايضا فلما انحصر الفاسد في اثني عشر فالباقي صحيح فمن المعتبر الضرب الاول وهو من موجبتين كليتين

ينتج كلية موجبة وقدم لاجتماع الشرفين فيه ثم الضرب الثاني وهو من كليتين
والكبرى سالبة نقص من الاول لسلبه وتقدم على الباقي لكليته فان الحكم الكلي
اشرف من الجزئي ثم الضرب الثالث وهو من الموجبتين والصغرى جزئية ينتج موجبة
جزئية نقص من الاولين لكون مقدمة جزئية فيه ثم الضرب الرابع وهو من موجبة
جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى ينتج جزئية سالبة نقص عن الثلثة لكون
كل واحد من مقدمتيه فيه خسة فاجتمع فيه خستا السلب والجزئية واما
الذين يعتبرون قضايا الطبيعة وزعموا انها غير مهملة للبيان المذكور وقالوا انها
اكثر في العلوم من جميع المحصورات كما يقال ان النفس غير جسم او واجب الوجود مجرد
عن المادة وكل مجرد عن المادة كذا والفلك غير متحرك على الاستقامة وكل ما هو
كذا لا يقبل الخرق ويتاتى منها قياسات صحيحة حتى لو رد الى الحصر مثل قولهم
كل نفس وكل واجب الوجود لا نخ من ذلك كذ والعلوم كلها على اعتبار الماهيات
بنيت فزاد هولاء ضربين اخرين احدهما من موجبة الطبيعة الصغرى مع الكبرى
الموجبة ينتج موجبة طبيعية والثاني منهما مع الكبرى السالبة ينتج سالبة
طبيعية تقول مثلا الجيم ب وكل ب ا فالجيم ا والجيم ب ولا شيء من ب فالجيم
ليس واما الكبرى فلا يوردونها الا كلية لتدخل الاصغر بالفعل تحت الاوسط
فيتعدى الاكبر اليه والا لا يلزم فان لك ان تقول الانسان ابيض والابيض داخل
في مفهومه البياض فلا يتعدى الى الانسان ولا يصح السلب في الكبرى الطبيعية
ايضا كما تقول الانسان ضحاك وليس الضحاك يدخل في مفهومه الناطق فلا
يحصل منه نتيجة الا ان يوخذ على وجه سنذكره فتبين انه لا بد من كلية الكبرى
عند وضع القياس على الطبيعة بهذا الاعتبار فالضروب للشكل الاول ستة
واما ما قيل في ممكنتي المقدمات انهما ياتي منهما النتيجة على ضروب الاول من ممكنتين
موجبتين والثاني من صغرى موجبة وكبرى سالبة والثالث بعكس هذا والرابع
من سالبتين فما هي معتبرة ضروبا اولا فانا قد بينا ان قولنا ممكن ان يكون

اي غير ضروري الوجود والعدم وممكن ان لا يكون ايضا غير ضروري الوجود
والعدم وكلما يفرض معنى الامكان فيه استواء النسبة الى الوجود والعدم
سواء اخذ مع العدم او الوجود فان فيه الطرف الثاني بحسب معنى الامكان
فليس بين الموجبة والسالبة فرق الا في اللفظ فحسب والمقدمات وان كانت
تذكر بالالفاظ يعتبر تعددها بتعدد معانيها ولولا هذا ما كان المصادرة
على المطلوب ملغى بسبب ان النتيجة مذكورة في المقدمتين فان الالفاظ قد تتغير
وثانيا انه ان سلم التغاير والاختلاف انما هو بكون الصغرى سالبة فاما ان يستند
الى النتيجة لكونها سالبة او كونها سالبة تنقلب الى موجبة لا يمكن ان يكون الثاني
باعتبار السلب فان السلب فصل الاصغر عن الاوسط ومن حيث انفصاله و
ومباينته عنه لا يتعدى حكمه اليه بقي ان يكون لكونها سالبة تنقلب الى موجبة
وقد اوجب التغاير والاختلاف بينهما فيلزم ان يكون المنتج بذاته فلا يكون
هو الموجب المخالف للسالب فيكون السالب غير ناتج بل باعتبار تغيره الى الناتج
بذاته فلا يكون من كوامل اقيسة هذا الشكل ومن يستنتج من سالبتي هذا
الشكل قياسا فيلزمه بان الممكن الخاص لا يخالف موجبة سالبة الا في اللفظ لا غير
وهو الصحيح فان الضروب هي الضروب المذكورة بقي ما يقال ان الصغرى اذا كانت
ممكنة ما دخل الاصغر بالفعل تحت الاوسط اجيب في المشهور بان هذا لا يتوقف
فيه الذهن لان ما يمكن ان يمكن بتنبيه الذهن لامكانه دون الاستعانة
ببيان آخر س هذه مقدمة اخرى بل مقدمات وهي ان الالف يمكن على ب
الممكن على ج وينتهي في الاخير الى مقدمته وهي كل ما يمكن على ممكن للشيء ممكن
عليه ويحتاج فيما بينهما الى مقدمات متوسطة يذكر طرايقها في تحليل
القياسات الجواب الحق لهذا والرافع للاشكالات في جميع هذه المقاومات
ينبغي ان يطلب من كتابنا الموسوم بحكمة الاشراق واما ما يليق بهذا الموضع
فهو ان هذه المقدمات لا يحتاج اليها وليس كل ما يمكن ان يضاف اليه

مقدمة يكون ثبوته بها فانّ لنا ان ناخذ الضرب الاول ونذكر فيه قياسًا على
انه ناتج وهو قولنا ان هذا الضرب قول فيه الحكم بانّ شيئا محمول على محمول امرٍ بحيث
يتعدى الى جزئياته بالقوة وكل قول فيه الحكم بان شيئا محمول على محمول امرٍ بحيث
يتعدى الى جزئياته بالقوة يوجب ان يصح حمل ذلك محمول لمحمول الامر عليه في قول
اخر فهذا الضرب يوجب ان يصح حمل ذلك المحمول لمحمول الامر عليه في قول اخر وكذا غيره
فليس كل ما يمكن تركيب مقدمات ناتجة له بوجه لا يكون ثبتا بنفسه والفرق
المشهور بين دخول الاصغر في الاوسط في الممكنتين وبين الشكل الثاني والثالث
ان هنالك نفس الحكم بالقوة وههنا الحكم بالفعل بنفسه وان كان حكما بالقوة
وربما يعاود السائل فيقول في الشكلين كان حكما بالفعل لا تتم به التعدية الا انه
لزم عنه ما ياتي حكم بالفعل موجب للتعدية وههنا حكم بالفعل ايضا وهو الحكم بوجود
القوة ولا يصلح من حيث هو للتعدية الا انه لزم لزم عنه ما ياتي حكم التعدية فتشابها
من حيث انهما ليس فيهما بالفعل ما به التعدية بالفعل فلا يكون باعتبار هذا احدهما
كاملا بذاته والاجمال الاول اقرب وان يابى متاب ان هذا كامل بذاته لعدم
تبين دخول الاصغر في الاوسط ويصطلح على انه لا ياخذ الكامل الا ما فيه الدخول
بالفعل فله ذلك الا ان هذا ايضا يكون قياسا مستغنيا عن تبيين بقياس آخر
واعلم انه اذا اخذ ممكن ان لا يكون على النمط الذي اشرنا اليه من قبل لا يحتاج الى
قلبه الى الموجب وعند من لا يقول بذلك وتكثر الضروب يحتاج الى القلب
وههنا قد اورد على نفسه اشكالا وهو انك لم قلبت السالب الى الموجب والسالب
الاكثري اذا قلب الى الايجاب صار اقليا اجاب عن هذا بانه وان كان كذا الا انه
لا يضر بالامكان والجواب الحق ان الامكان في نفسه شيء واحد لا يكون اكثريا واقليا
انما الاكثري والاقلي بحسب الوقوع يقال ممكن اكثري اذا كان الشيء الموصوف
بالامكان كثير الوقوع وكذا الاقلي لا انه كثير الامكان وقليل الامكان بل اذا قلب
وقوع الممكن من الايجاب الى السلب يلزم ذلك فان ما وقوعه اكثري عدمه وقوعه

اقلي وكلامنا في الامكان س لم حصرتم الضروب فيما حصرتم وقد ينتج من الاول
مثل الكليتين وصغراهما سالبة نعكس الصغرى ونجعل كبرى فينتج من الثالث ج ان
النتيجة اذا جاءت من الثالث جزئية سالبة لا تنعكس لتصير مناسبة لناتج الاول
فان بعكس ترتيب القياس تتغير الاصغر والاكبر من موضوعهما في النتيجة والجزئية السالبة
لا تنعكس فتبقى النتيجة للثالث لا غير ثم ان الثالث يرجع الى الضرب الرابع من الاول
فيكون المنتج بالذات الضرب الرابع لا ضرب آخر من الشكل الاول الشكل الثاني وهو
قياس اقتراني الحد الاوسط فيه وان شئت بدلت لفظ المحمول والموضوع في
جميع الاشكال بما يعم الشرطيات ايضا على ما ارشدناك اليه لتكون التعريفات
على اطلاقها صحيحة واما شرطيته فلاختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب
وما يقوم مقامه وكون الكبرى كلية اما الاول فلان الشيء الواحد كالجنس
على المتفقين كالانسان والناطق والمختلفين كالانسان والفرس والشيء الواحد
المباين للحدين كالحجر يسلب عن المتفقين كالاولين وعن المختلفين كالاخرين في
جميع الاحوال لا ياتي الا السلب بين المتباينين والايجاب بين المتفقين واذ
لا لزوم لسلب وايجاب فلا نتيجة واما الثاني فلان الكبرى اذا كانت جزئية
والصغرى موجبة يحمل احد المتفقين على الاخر كالناطق على الانسان وتسلبه
عن بعض الجنس كالحيوان سلبا جزئيا اي الناطق عن بعض الحيوان وان اثبته عليه
ايضا جزئيا لا يجيء الا الايجاب وتاخذ العرض العام الشامل لجميع جزئيات احد
النوعين المتباينين وبعض الاخر كالسواد بالنسبة الى القار والانسان تحمله
على كل احدهما كما على القار وتسلبه عن بعض الثاني كالانسان وان اثبته عليه
ايضا لا ياتي بين المتباينين الا السلب هذا اذا كانت الصغرى موجبة وان كانت
سالبة تاخذ الخاصة لاحد المتباينين الغير العامة له كالرجولية للانسان
وتسلبها عن المباين الاخر كالفرس في الصغرى وتثبتها على بعض ما هي خاصة
له ولو سلبتها عنه ايضا لا ياتي الا السلب وتسلب احد المتباينين الذي

بجميعها جنس عن الاخر ثم توجبه على بعض الجنس ولو تسلبه ايضا لا يتاتى الايجاب
الجنس الذي هو الاكبر على المباين الذي هو الاصغر في النتيجة وان لا لزوم لا ايجاب
ولا سلب فلا نتيجة واذا كان المقدمتان ممكنتين او عن وجوديتين او عن
مطلقتين بالاطلاق المتاخرين اي الذي على رايهم عام لا ينتجان فان الوجودي
على موضوعاته كالمتنفس تثبته على المتباينين كالانسان والفرس وتنفيه عنهما او تثبت
على احدهما وتسلب عن الاخر وكلا المقدمتين بالوجود او بالامكان او باطلاقهم
او عن خلط بعض هذه مع بعض ولا يتاتى الا السلب المتباين وتاخذ هذا المحمول
مع المتفقين كالانسان والناطق وكلا المقدمتين على الايجاب والسلب ومختلف
فيهما على جهة واحدة من هذه او عن خلط ولا يتاتى منها الا الايجاب والسلب
فلا انتاج واذا جعل القياس على شرايطه فلا تبين هذه بالعكس فان السالبة
تعكس في هذا الشكل لا غير فالموجبة ان عكست وهي صغرى القياس يصير من الشكل
الرابع التاليف وان غير وضع القياس حتى يجعل كبرى يرجع الى الاول ولكن الصغرى
تكون سالبة والكبرى جزئية وان كانت الموجبة كبرى وعكست جاءت جزئية
كبرى ايضا والصغرى سالبة في الاول وليس بصحيح فيتعين عكس السالبة وهذه
السوالب كلها لا تعكس لما سبق في باب العكس واما الخلف ايضا اما بالاطلاق
العام كما قلوا او الوجود اذا قلت كل ج ب ولا شيء من ا ب ثم قلت ان لم
يصح لا شيء من ج ا بالاطلاق صح نقيضه دائما بعض ج ا فاذا قرن بالكبرى
المطلقة وعلمت ان النتيجة تتبع الكبرى في الاول وهي مطلقة تاتي ليس بعض
ج ب بالاطلاق فلا ينافض كل ج ب بالاطلاق وان قرنته بالصغرى
يكون القياس من الثالث فان كان نقيض النتيجة جعل صغرى وصغرى القياس
كبرى وهي مطلقة وقد عرفت من الكتاب ان النتيجة ايضا تتبع الكبرى فياتي بعض
ا ب بالاطلاق فلا يناقض الكبرى المطلقة وان كان نقيض النتيجة جعل
كبرى فيكون بعض ج ا وصغرى القياس كل ج ب تاتي النتيجة بعض ب ا دائما

تابعة للكبرى فلا يناقض كبرى القياس الا بعد العكس ليصير بعض ا ب فينعكس
بالاطلاق العام او الامكان فلا يناقض لا شيء من ا ب المطلق فان قيل هذا
الضرب كان رابع الثالث الذي فيه عكسان فلا تنعكس النتيجة حتى يحتاج بعد العكس
الى عكس اخر فيقال لان تبين كما ينتج الشكل الاول كان بعض ا ب تابعة لصغرى قياس
الثالث الذي جعل كبرى في الاول وكان ذلك بالاطلاق فلا يناقض ايضا وانما
تبين ان النتيجة تتبع الكبرى في الثالث ههنا بالافتراض لا بالعكس هذا في الاطلاق
العام وفي الوجوديتين ابعد وفي الممكنتين لان من جملة لازم نقيض النتيجة
السالبة الممكنة مع موجبه ما ليس بعض ج ا بالضرورة وفي الوجودية
ليس بعض ج ا بالدوام المطلق اما السالبة فلا تقرن كبرى قياس الثاني اذ يكون
في الاول الصغرى سالبة ثم الموجبات حالها حال ما سبق في الاطلاق بعينه
وكلما كان احد جزئي النقيض واحد جزئي لازم النقيض لا يحصل منه خلف
لعدم التناقض فيما يؤدي اليه ان ناقض الجزء الثاني ايضا مقدمة ولزم منه
المح لا يصح الخلف مطلقا ولا يثبت به صحة ما هما جزا نقيضه اذ النقيض مجموع
الجزئين لا احد الجزئين وضروب اربعة على التحرير المشهور باعتبار الشرطين واما ما
يقتضيه النظر الصحيح فياتي في المختلطات لضرب الاول من كليتين والكبرى
سالبة تنتج كلية سالبة تبين بعكس الكبرى فيرجع الى ثاني الاول او بالخلف
والثاني من كليتين والصغرى سالبة تبين بعكس الصغرى وجعلها كبرى و ٥
استنتاج سالبة ثم نعكس تلك السالبة وتقول في الضربين ان لم يصح لا شيء من
ج ا الذي هو النتيجة يصح نقيضه وهو بعض ج ا مقرونا بالكبرى فينتج
نقيض الصغرى الصادقة وهو مح اما في الضرب الاول قرنته بالكبرى وكانت
لا شيء من ا ب فانتج ليس بعض ج ب وكان كل ج ب الذي هو الصغرى و
واما في الثاني بكبراه ايضا فكانت كل ا ب فانتج بعض ج ب وكان لا شيء من ج ب
هذا مح وفي الثالث وهو من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية كبرى بعكس

الكبرى كما فعلت في الضرب الاول وخلفه ايضا مثل خلفه الا ان نقيض نتيجة
السالبة الجزئية موجبة كلية تقرن بالكبرى السالبة فتنتج سالبة كلية فتصادم
الصغرى بالتناقض وفي الرابع وهو من سالبة جزئية صغرى وموجبة كلية
كبرى لا يعكس لصغراه لانها سالبة جزئية وكبراه موجبة تنعكس جزئية ولا تنتج
الجزئيتان وخلفه كخلف الثاني الا ان نتيجة هذا جزء سالبة ايضا نقيضها كلية
موجبة تقرن بالموجبة التي هي الكبرى تنتج كلية موجبة فتبطل الصغرى بالتقاصر
وفي جميع بيان الضروب بالخلف تقرن نقيض النتيجة بالكبرى في هذا الشكل لا غير
ولا يجوز تقرينه بالصغرى لانه يكون بيان الثاني بالثالث فيكون بيان الشيء بما
هو اخفى منه او مثله وفي الجملة عدول عن البيان الطبيعي الظاهر بنفسه الى بيان
يحتاج الى تبيين وهذا الضرب يتبين ايضا بالافتراض وكان صورته ليس بعض
ج ب وكل ا ب يفرضون البعض من ج الذي هو ليس ب د فيحصل لا شيء من
د ب وكل ا ب هي الكبرى يقرن به صارتا مجامين في الثاني لا شيء من د ا او يفرز
به بعض ج د اعني بقولنا لا شيء من د ا ينتج من رابع الاول ليس بعض ج ا قالوا
وكل افتراض انما يتم بقياسين احدهما من ذلك الشكل لان د المفروض لا بد من نسبته
الى اوسط القياس بل لا يجد هو مكانه وتاليفه مع مقدمة اخرى فتنتج على كل
حال نتيجة ثم النتيجة قامت على الدال والمقصود ان يتبين حال الحد الاصلي
فيضاف الى المفروض مثل د فيصير د مرة اخرى حدا اوسط بين الحد الاصلي
وبين اكثر النتيجة الدال فانتصب قياسا ثانيا والعرض من الافتراض جعل الجزئي
كليا والضرب الثالث يبح فيه الافتراض لان البعض من ج الذي هو ب اذا صار
د يكون كل د ب واذا اضيف الى الكبرى يصير الضرب الاول من هذا الشكل
والضرب الاول بين بالعكس والخلف ونسبة العكس والخلف الى الاول والى
هذا الثالث سواء فيكون تبيين الشيء بمثله في الظهور والخفاء مع زيادة كلفة
القياسين فيصح ان الافتراض لا يصح في الكليات اصلا لانه يكون الضرب نفسه

فيكون تبيين الشيء بنفسه وفي كثير من الجزئيات لا يصح بل انما يصح في جزئي لا ينكرر
في بيانه الافتراضي بيان له اخر واما الشكل الثالث فهو قياس اقترانى الحد الاوسط
فيه موضوع في المقدمتين او نقول قياس مقدمتاه اتفقتا في الجزء الاول
من الاجزاء التي يقع الربط بينهما بالذات لا غير ليعم اقترانيات الشرطيات ايضا
وشرطه ايجاب الصغرى او ما في حكم الايجاب وكون احدى المقدمتين كلية اما
الاول فلان الصغرى اذا كانت سالبة بان الاصغر عن الاوسط والجامع هو
الاوسط فاذا بان لا يلزم التعدي واما على التفصيل فان الصغرى اذا كانت
سالبة لك ان تحمل على الاوسط كالانسان المباين للاصغر كالفرس خاصته او
فصله كالضاحك والناطق فلا يتاتى الموهوم ان النتيجة الا سالبة او تحمل
عليه جنسهما كالحيوان ولا يتاتى الموهوم نتيجة الا موجبة واذا كانت الكبرى
ايضا سالبة لك ان تجعل الحدود الثلثة متباينة ولا يحصل الا سالبة
او الاصغر والاكبر المباينان عن الاوسط متفقان ولا يتاتى الموهوم نتيجة الا
موجبة ولما جاء جزئية الكبرى انضم جزئيتا الكبرى الى الصغرى الموجبة فازداد
فيه ضربان فصارت اضربه ستة ولا نتيجة فيه غير الجزئية فان الاوسط
هو الموضوع فيجوز ان يكون اخص من الاصغر فلا يدخل فيه الا بعضه الاول
من موجبتين كليتين تنتج جزئية موجبة تبين بعكس الصغرى وبالخلف ايضا
وكان القياس كل ب ج وكل ب ا فنقول في الخلف ان لم يصح بعض ج ا فلا شيء
من ج ا ونقرنه بصغرى القياس وهي باقية صغرى وهكذا نفعل في جميع
اقيسة هذا الشكل فيجيء لا شيء من ب ا وكان كل ب ا فضاده وصدقه معه
محال فكما كنت في الثاني تقرن نقيض النتيجة بالكبرى وهي باقية كبرى فاقرن
ههنا بالصغرى وهي صغرى وان قرنت بالكبرى وهي كل ب ا كما فعل بعض
المتاخرين يحصل من الشكل الثاني خلف ولكن يكون تبيينا غير مستحسن فانه
اذا رد الى الثاني والثاني في نفسه بين بعكس وخلف اخر فهو من الكلفة في الرد

الى الاول مثل هذا الشكل اذا زاد بنفسه د وبر سواء فيكون بتبين الشي بما
هو مثله ويحتاج هو الى البيان مثل ما يكفي لهذا اولا والثاني من كليتين
والكبرى سالبة بتبين بالخلف والعكس الثاني من موجبتين والصغرى جزئيه
تنتج موجبة جزئية بتبين بالخلف والعكس والرابع من موجبتين والكبرى
جزئية لا يعكس الصغرى لانه يصير القياس عن الجزئيتين والاحسن انه لا يتبين
بعكس الكبرى ايضا وان كان يصح فانا اذا عكسنا الكبرى فصار بعض ب وكانت
الصغرى كل ب ج فصار الشكل الرابع غاية ما في الباب انه يقال انا نجعل
الصغرى كبرى والكبرى صغرى لتنتج لا ينقطع الطريق عن العود على الشكل
الرابع يصير هذا رد الى الرابع ومن الرابع الى الاول وهذا من طريق بيان الرابع
وهكذا ضربا الشكل الثاني اللذان صغراهما سالبة عودهما على الرابع س ما
قصدنا الرابع ج ما قصدتم ولكن وقع طريق البيان عليه س نجعل الصغرى
كبرى اولا ثم نعكس الكبرى المجعولة صغرى ج لا نخرج هذا التحريف عن قوة الرابع
مع انه يكون بتبيين الضرب الرابع بالثالث ولست اقول انه في الاخير لا يحصل
مطلوبكم بل يحصل ولكن يكون على ما جرد في الكتب مرد الى امر استقبحوه في البيان
فتبين بالخلف وبالافتراض وصورة القياس كل ب ج وبعض ب ا فلنفرض
البعض من ب الذي هو ا د ومن مثل هذه الافتراضات يتولد ثلث قضايا
فيما بين د و ب و ا منها بعض ب د ومنها كل د ب ومنها كل د ا وهي مكان الكبرى
ومن عكس هذه اعني كل د ا مقدمة اخرى قد يحتاج اليها في التبيين
بالعكس لان هذه الثلثة في نفس الفرض فالاول كان بعض ب د في الفرض
واما كل د ب فليس عكسه فان الجزئية لا تنعكس كلية وهذه المقدمة ما استعمل
في افتراض الشكل الثاني فانه احتاج اليها بل استعملت نظيرة الاولى ونظيرة
الثالثة فيها اعني ما بين المفترض ومحل بدله من التاليف فكل د ب تقترن بصغرى
القياس وهو كل ب ج ينتج كل د ج ثم تقترن هذه النتيجة ببدل الكبرى

وهي كل د ا وهو اول الثالث ينتج بعض ج ا والضرب الخامس من كلية موجبة
صغرى وجزئية سالبة كبرى لا تنعكس كبراه واذا عكست الصغرى كان من جزئيتين
ولك ان تفرض بعض ب ا الذي هو ليس ا د حتى يصير لا شيء من د ا وتاخذ مقدمة
كل د ب وتقرنها بصغرى القياس وهو كل ب ج حتى يصير كل د ج ولا شيء
من د ا وهو من ثاني الثالث وههنا ايضا تقدم القياس من الشكل الاول
فيعلم فساد قول من جعل ضابط تقدم الشكل في الافتراض انه يكون في موجبات
المطالب والتاخر في السوالب فان هذا افتراض في السالب وتقدم فيه
الشكل الاول ولا يتعلق بذلك بل باستعمال متولدات الافتراض من المقدمات
وكيفية قرانها بمقدمات القياس وقد يستعمل بحيث يتاخر قياس الشكل الاول
وهو ان بعد فرض الثالي تاخذ بعض ب ا وتقرنه بصغرى القياس وهو كل
ب ج فيجيء من رابع الثالث بعض ج د ثم تقرن هذا بلا شيء من د ا فيانتج
ليس بعض ج ا الا ان الافتراض الاول يرجع الى ثاني الثالث وهذا يرجع الى
رابع الثالث المحتاج في نفسه الى الافتراض والى كلف ليست باقل من كلف
تصحيح هذا وهذا سمج ثم من العجب ان منهم من زعم ان بهذا الافتراض بنفسه
يتبين الرابع ولا يعلم ان بعض ب د اذا قرن بصغرى القياس وهو كل
ب ج صار هذا الضرب بعينه فيكون بتبيين الشيء بنفسه واما الطريقة
الخلفية في الكل مطردة والسادس من جزئية موجبة كبراها السالبة
الكلية يعكس الصغرى ويتبين بالخلف فصل واشتراك الاشكال الثلثة
بعد ما هو كجنس لها وهو القياس الاقتراني واحكامه في انها لا ينتج
منها جزئيتان وكانوا يقولون ولا سالبتان حتى ظهر للشيخ ابي علي استنتاج
السالبتين في الشكل الثاني على ما هو مشهور في كتبه وسنذكر في ذلك
فصلا واستثنى ايضا عن هذه السالبتين الممكنتين وفي الجملة كل سلب هو
في حكم ايجاب ومن اراد ان يجعل مشتركا بين الثلثة فليأخذ انها اشتركت في

ان السالبتين اذ لم يكن سلب احدهما في حكم الايجاب ويسميها السالبتين الحقيقيتين
معا لا ينتج فيها واشتركت في ان الكبرى الجزئية والصغرى السالبة الحقيقية معا
لا ينتج في شيء منها واشترك الثاني والاول فيما فارقا به الثالث وهو ان
كبراهما يشترط فيها الكلية وانهما ينتجان الكلية وان ضروبهما اربعة على المشهور
واشترك الثالث والاول فيما فارقا به الثاني من اشتراط ايجاب الصغرى وانهما
ينتجان الايجاب واشترك الثالث والثاني فيما فارقا به الاول وهو عدم خلف
الخسة من احدى المقدمتين والنتيجة وانهما غير كاملة فان الاول فارقهما هو
بالكاملية وبانتاج جميع المطالب وبانتاج الموجب الكلي وباشتراط كلية الكبرى
وايجاب الصغرى وفارق الثاني كليهما في انتاج سالبتيه المختلفتين بالجهة وفي
انتاج موجبتيه المختلفتي الجهة ايضا السالب على تحرير الفاضل في كتبه وفي
انه لا ينتج الموجب والممكن واشتراط اختلاف المقدمتين في الكيفية وفارقهما
الثالث في انه لا ينتج غير الجزئية وبالضروب الستة وفي جواز جزئية الكبرى
ومما يشارك فيه الكل ان النتيجة تتبع اخس المقدمتين في الكيف والكم لا غير
وبيان هذا من وجوه ١ يدل على الابتة لا غير وهو الاستقراء التام فانا حصرنا
الاشكال وضروبها فوجدناها كذا والاستقراء التام مفيد لليقين ٢ بعرف
الكمية ايضا وهو انه اذا كان احدى المقدمتين جزئية في الاول وفيما يرد الى الاول
لم يدخل تحت الاوسط الا بعض ما هو اصغر في الشكل الاول بالفعل او بالقوة
كما في الشكلين الاخرين فانهما اذا ردا يصير البعض ابدا في الصغرى والكلي في الكبرى
فاذا لم يدخل تحت الاوسط الا البعض فلا يتعدى الحكم الى غير ذلك البعض فالبعض
الاخر ان حكم عليه لا يكون مستفادا من هذا القياس والكلام في المستفاد
من هذا القياس فلا يتاتى من قياس فيه جزئية نتيجة كلية واذا كانت احدى
المقدمتين سالبة في الاول او ما في قوته انه ردا الى الاول فوقعت بالضرورة
بينونة بين الطرفين فانه لا تكون السالبة الا كبرى في الاول وما في

قوتها ان تكون كبرى في الاول اما بعكس او بافتراض يرجع ولا الى الاول او بافتراض
ينتهي بعد عكس الى الاول فانه وان كان السالب يقع في الافتراض في القياس
الذي ليس من الاول يكون في ضرب من الشكلين يرجعان بالضرورة الى الاول
واذا رجعا لا يقع السلب الا في الكبرى فاذا دخل الاصغر تحت الاوسط المباين
من جميع الوجوه للاكبر لا يتصور الا بينونة الاصغر عن الاكبر فلا يتاتى من قياس
فيه سالبة نتيجة موجبة اجمال آخر وهو انه اذا كان فيه سالبة وقعت
البينونة اما بين الاصغر والاوسط او بين الاوسط والاكبر فكيف يجمع بين
امرين ما بان عن احدهما وما بقي له به تعلق والوجه التفصيلي اظهر واتم وجه
اخر اجمالي هو انه اذا تبعت النتيجة اشرفهما فقد جاءت اتم في التجريد وشمول الحكم
الخبري مما افادها وهو المقدمة الاخرى ولا يجوز هذا س ليس في القياس انتاج
الوجود واجب الوجود جاءت النتيجة اشرف من المقدمة ج باعتبار المادة لا با
عتبار انها قضية ولا باعتبار الحكم التصديقي س ليس يجيء في المختلطات غير
قياس فيه صغرى ممكنة وكبرى ضرورية نتيجة ضرورية وهي تابعة للضرورية
التي هي اشرف فانت اشرف ج جاءت اشرف من الصغرى باعتبار امر يخرج عن
الربط التصديقي وشموله ولو حذفت الجهات وسلمت المقدمات كان قياسا
وجاءت نتيجة في نفسها هذه ليس فيها جهة ولا في مقدماتها اما اذا قيل بعض
ج ب وسلم لم يدخل البعض الاخر في نفس الحكم بوجه وليس حال الجهة كحال
السور فان الجهات على ما يرى الجمهور لو حذفت فيما مثل الضرورة والوجود
بقيت تلك القضية المجردة وفيها بشخصها اذا سلمت واما الكلية اذا جعلت
جزئية والجزئية اذا جعلت كلية اثرت في نفس الموضوع والحكم بحيث اذا قلت
كل حيوان كذا دخل فيه احاد مثل الفرس والثور بوجه ما واذا قلت بعضه خرج
البعض من الموصوفات بالموضوع عن الحكم واختص الحكم ببعض ما كان يشمله في
القضية الاولى وكذا الحال في السلب الذي يبطل معه الربط الايجابي فاذا بحث

عن البعض الذي سلم كل يشمل ذلك البعض جاءت اتم مما اقتضاها لان فيها بعض ليس
في القياس فصارت اتم فيما يؤثر في الربط التصديقي فما يقتضي مقتضيها وهو ح تقرر
ما في التلويحات بمثل هذا ولعله لا يستغني عن الرجوع فيه الى الوجه التفصيلي وهو ه
التحصيل فان قيل يبطل تعليلكم بما استثني عن متابعة النتيجة لاخس المقدمتين الجواب
هو استثناء غير متوجه كل ذلك التوجه فانهم استثنوا ما اذا كانت ممكنة سالبة
خاصة صغرى وموجبة ضرورية كبرى وقد قيل ان النتيجة تتبع الكبرى وهي موجبة
وهذا الاستثناء ليس الا بحسب اللفظ اما بحسب المعنى هو ان الذهن ما لم يلاحظ قوة
دخول الاصغر في الاوسط وقوة ايجاب الاوسط عليه لا يتصور ان يحكم بالانتاج
فالنتيجة في الحقيقة بالذات جاءت من موجبتين سيما من يقول ان معنى ممكن ان لا يكون
الخاص نفسه معنى ممكن ان يكون اي غير ضروري الوجود والعدم كلاهما على ما سبق
والثاني من محل الاستثناء صغرى ممكنة موجبة وكبرى وجودية سالبة قيل
ان النتيجة تتبع الممكنة الموجبة لان في هذا الخلط ذكروا انها تتبع الصغرى
وكلاهما سالبتهما في حكم موجبتهما فان الوجودية السالبة يدخل في مفهومها الايجاب
الغير الدائم لان سلبها حالا ما لا دائما فلا دوام السلب بعد حصوله فليس في
احدهما سلب ينافي الايجاب ونفس ما يصح سلبهما صح ايجابهما فليس استثناء معتبر
او سنذكر في المختلطات طرفا فصل اعلم ان الموضوع منه طبيعي لصاحب الصفة
الماخوذ منها المحمول ومنه غير طبيعي كما جعل المشتق من الصفة موضوعا وصاحبها
محمولا فقد يتفق ان يقع على الوضع الطبيعي مطلوب مقدماه اذا كانا على الوضع
الطبيعي يخرج مخرج الثاني والثالث بحيث لو غيرنا خرجنا عن الوضع الطبيعي فاعتبر
الثاني والثالث وما وقع الالتفات بالاول لئلا يحتاج في كل موضع الى اخراج
القضايا عن وضعها الطبيعي س هذا التغيير يلزمكم بالضرورة لانكم تثبتون
بالعكس ونحوه الشكل الثاني والثالث ج انما يتوهم هذا من يظن انا في جميع
مطالب العلوم التي تبين بالشكلين يحتاج الى ردهما الى الاول في كل مطلو

مطلوب وذلك سفه بل اذا اعتبرنا في المنطق على وجه كلي اثبات قياسيتهما وثبت
نتايجهما يكفي ان نعلم في مواد العلوم ان هذا من اي شكل ومن اي الضروب والنتيجة
مشهورة معلومة لا يحتاج الى التبيين في كل موضع وكذلك في العكس اذا بينا ان السالبة
الكلية الضرورية تنعكس مثلها لا يحتاج ان نستعد ثباتها في كل موضع فنستعمل
عكسها كما يفعل بعض البله وكذا في النقيض وغيره بل تبيين بالبيان الكلي السابق وان لم
يتفق على الوضع الطبيعي على شكل غير الاول فيتعين الاول على اي وجه كان تيسر فطر بعض
الناس ان المخصوصين في الشكل الاول ينتجان بوجه من الوجوه وهو ح فانه اذا كانت
الصغرى شخصية يجب ان يكون موضوعها جزئيا مانعا مفهومه للشركة والكبرى اذا كانت
شخصية يجب ان يكون موضوعها ايضا كذا وموضوع الكبرى بعينه محمول الصغرى
فيلزم ان تكون الصغرى محمولها شخصيا نفس مفهومه يمنع الشركة وقيل انه لا يجوز وموضوعها
ايضا كذا فيكون كما يقال زيد هو ابو جعفر وهو غير صحيح فانه هو نفسه بل في الثاني
يقال زيد عالم عمرو ليس بعالم ولكن لا عن مطلقتي القوم العامتين وح لا يحتاج
الى عكس فانه ظاهر ان العالم بالضرورة او في وقت معين ليس الذي هو غير عالم فيه
وكذلك اذا كان زيد عالما وزيد ابيض في الثالث وهو في مرتبة الافراض التي
يثبتون بها الاشياء فانه امر واحد وصف بكلي الامرين فظاهر ان شيئا من احدهما يوصف
بالاخر لان ذلك الواحد من موصوفات كليهما ومدار الثالث على امر يوصف بالامرين
وتاخذهما مع سلب الثاني ومدار الثاني على امر يختلف بالايجاب والسلب على امرين
واذا كانت الطبيعة نفسها موضوعة في الشكلين غير ماخوذة بحسب فرد ذهني يتاتى
من الطبيعتين قياس في الثاني والثالث واشتراط كلية الكبرى في الثاني او كلية
احدهما في الثالث انما هو في المحصورات والطبايع على محوضتها انفع في العلوم
واكثر وجودا من المحصورات فتزداد بها في الثاني ضروب ايضا وفي الثالث
اضرب كثيرة من اخذ الطبايع صرفة والطبايع مع محصورات الضرب الاول
ج ب اي حقيقته يوصف ب ب وج اي حقيقته يوصف به ايضا الثاني ج

ب وليس ج ا الثالث كل ج ب و ج ا الرابع كل ج ب وليس ج ا الخامس
ج ب وكل ج ا السادس ج ب ولا شيء من ج ا السابع بعض ج ب و ج ا الثامن
بعض ج ب وليس ج ا التاسع ج ب وبعض ج ا العاشر ج ب وليس بعض ج ا
فهي عشرة اضرب مع الستة الاخرى فيكون ستة عشر ضربا في الثالث وقضية
الطبيعة تنعكس جزئية وفي النقيض يؤخذ نقيض الطبيعة وقد علمت ان المسلوب
باي جهة كان عن الطبيعة من الجهات الوقوعية بالفعل بيانا في سلب في الكلية
الحاضرة وهكذا في الايجاب واذا تبينت المحصورات تبينت الطبايع ولا يحتاج
الى بيان مستقل فيها وفي الثاني الطبيعتين على سياق الضرب الاول والطبيعتين
وهما على سياق الضرب الثاني والطبيعة الصغرى مع الكلية المحصورات
على سياق الضربين الاولين والطبيعة الكبرى مع الكلية المحصورة على سياقهما
ايضا ضربان اخران والجزئيتين مع الطبيعتين على سياق الثالث والرابع فهي ثمانية
اضرب مع الاربعة الاولى اثنا عشر ضربا بل ان كان الطبيعة ماخوذا محمولها على
ان حر ونحوه كما تقول الانسان متقوم بالحيوان وليس الابيض من حيث هو الابيض
متقوم بالحيوان فينقل هكذا الى النتيجة فان الاوسط فيهما متفق فيقال الانسان
ليس هو الابيض من حيث هو ابيض وفي الشكل الاول وفي الطبيعتين كان يختلف الحد
الاوسط وان ادعى مدع انه يراعي الحد الاوسط حتى لا يختلف ويستعمل الاوسط
في الكبرى بحيث لا يخالف ما في الصغرى بوجه فيصح الحكم بانه ان روعي اتحاد الحد
الاوسط في الشكل الاول يزداد اضربه فيصير من الطبيعتين على سياق الضربين
الاولين ضربان ومن محصورتي الصغرى الموجبتين مع كل من طبيعتي الكبرى على الا
يجاب ومع كل من سالبتيهما اربعة اخرى ومن طبيعتي الصغرى مع كليتي الكبرى
ضربان اخران وكانت اربعة اخرى فصارت اثني عشر ضربا وفي الحقيقة
لا يحتاج فيها الى تعديد هذه الضروب لان المدار في الاشكال مشترك
يستدل به في الضروب ولا يحتاج فيها الى تبيين مستقل كيف وان حال

الطبايع كحال الشخصيين في الشكلين الاخيرين والاحوط ان لا يخلو القياس عن كلية
محصورة تكون كبرى او في قوة كبرى في الاول وانما يتوسل من ذلك الى كيفية
استغناء الشكلين عن البيان من لدن قريحة وكيفية علم استغنائهما فصل في المطارحات
على المختلطات والمقدمات الموجهة في الشكل الاول واذا كانت المقدمتان
موجهتين بجهة واحدة وتبعهما النتيجة والممكنتان قد سبق فيهما القول واما
المختلطات فالحق ان النتيجة تابعة للكبرى لانه اذا كان كل ج ب باي جهة كانت
ثم قيل وكل ما يوصف بب فانه ا فالجيم هو من الموصوفات بب فيكون هو ايضا
معها فالنتيجة في جميع المختلطات تابعة للكبرى الا في مواضع استثنوا احدها
كل ج ب بالضرورة وكل ب ا ما دام ب مطلقا من دون اشتراط اللادوام
قالوا فان ج بالضرورة يدوم ب فيدوم ا بالضرورة وكل ج ا بالضرورة
فالنتيجة تابعة للصغرى ههنا وهذا صحيح اي ان النتيجة تصح ضرورية الا ان
الاستثناء غير متعين بعين ما سنذكر فانه اذا قيل كل ج ا ما دام ج يصح ايضا
ولا يبنيا في الضرورة فجاء تابعا للكبرى غاية ما في الباب انها تصح ضرورية ايضا
فيجوز وانما كان الاستثناء واقعا موقعه ان لو لم يصح جهة الكبرى وليس هو
المستفاد من نفس القياس جهة الصغرى بل جاء الحاكم واستدل بشيء اخر خارج
عن القياس واستظهر بقياس وقياسات اخرى ان هذا الاقتران قياس اكثره دايم
للاوسط الضرورة وكل قياس اكثره دايم للاوسط الضرورة يكون اكثره ضرورية
للاصغر فهذا الاقتران يكون اكثره ضروريا للاصغر ثم يقرن بهذه النتيجة مقدمة
اخرى ليصير قياسا هكذا ان هذا الاقتران قياس مثلا اكثره ضرورية للاصغر وكل
قياس اكثره ضرورية للاصغر يصح نتيجته ضرورية في نفسها وفي الجملة ما لم
يضم الانسان في نفسه مقدمة وهي ان الدايم للضروري ضروري ويبني
عليها قياسا بالقوة او بالفعل لا يتاتى هذا الحكم وسنذكر ان مثل هذا الكلية
كيف ينتهي اليها مقدمات القياس فيما بعد والا لزم الاقرب الى طبيعة القيا

دون الحاجة الى الاستثناء المخالف كلية فان القياس كل ج ا ما دام ج
وهو ضرورية كتاب البرهان والضرورية من المقدمات انما يراد لاجله وقد اورد
الفاضل ابو علي انه اذا كانت الصغرى ضرورية والكبرى مشروطة باللادوام
كقولك كل ب ما دام ب لا دائما انه يكون احدى المقدمتين كاذبة وهو صحيح
فانه اذا قال كل ب ما دام ب لا دائما حكم بان كل واحد من الموصوفات بب لا يدوم
له البائية فان الحكم باللادوام الالفية عام فالالف يدوم ما دام ب لا ينفك
عنه فلادوامه عن جميع موصوفات ب لا يتصور الا بزوال ب عن جميع الموصوفات
به والصغرى حاكمة بان كل ج ب بالضرورة هذا خلف فاحدهما كاذب وهذا صحيح
واسند ذلك هذا صاحب البصائر فقال ما معناه ان هذا الخلط قد لا يصح لعلة
اخرى غير ما ذكر الفاضل وهو انه اذا جعل اللادوام جزء الموضوع في الكبرى
فقيل وكل ما هو لا دائما ب فهو ا لا يصح القياس لاختلاف الحد الاوسط فانه
لم يدخل فيه الاصغر لانه كان ضروريا له ب والكبرى حاكمة على كل ما هو لا دائما
ب فالحاصل ان هذا الاختلاط لا يصح في موضع للعلة التي ذكرها الفاضل
وقد لا يصح في موضع اخر لعلة اخرى فكانه اخل بقسم واحد واقول ان كلام هذا
الكبير من ان هذا التاليف لاختلاف الحد الاوسط وعدم تعدي الاكبر الى الاصغر
لا ينتج صحيح واما انه اسند ذلك ففاسد فان الشيخ كلامه في اختلاط الضرورية
والمطلقة المشروطة باللادوام واما التي جعل اللادوام جزء الموضوع فيها
فلا تسمى موجهة به فان جزء الموضوع لا يكون جهة للقضية بل يصح ان يكون ضروريا
كقولك كل ما هو لا دائما كاتب فهو بالضرورة حيوان ويصح ان يكون ممكنة
كقولك كل ما هو لا دائما كاتب فيمكن ان يكون ضاحكا واذا زلت دون هذه الجهات
فهي مطلقة عامة فلا يكون تاليفا من ضرورية ومطلقة مشروطة باللادوام
وكلام صاحب التنبيهات في اختلاط الضرورية وهذه الوجودية ومما استثني
من كون النتيجة تابعة للكبرى ما اذا كانت الصغرى ممكنة والكبرى وجودية

فقالوا النتيجة تابعة للصغرى وبينوا بالخلف فقالوا وصورة القياس كل ج ب بالا
مكان الخاص وكل ب ا بالوجود ان لم يصح بالامكان كل ج ا يصح نقيضه ولازم
النقيض اما بالضرورة بعض ج ا او ليس بعض ج ا وقد علمت ان احدى الضروريتين
لا يلزم سلب الامكان الخاص بل اما واما وان الذين اخذوا مجرد صورة العدم في
بيان هذا التاليف بالخلف نقيضا للممكن ان يكون الخاص سهوا فانه لو اقترنا الموجبة
الجزئية الضرورية بصغرى القياس وفرضنا الممكن واقعا فانا لم نعلم بعد حال
هذا الاختلاط يعولون على ترتيب كتبهم ولان هذا الاختلاط في الثالث اخفى فيصير
القياس كل ج ب وبالضرورة بعض ج ا او قرناها بالضرورة ليس بعض ج ا
اي بصغرى القياس يجيء على الطريقين من الشكل الثالث اما بالضرورة بعض ب ا
من التركيب الاول وبالضرورة ليس بعض ب ا من التركيب الثاني فانا قلنا ان النتيجة
في الثالث تتبع الكبرى ههنا وكنا قلنا بالوجود كل ب ا هذا خلف على ان هذا الخلف
يمكن ان يتبين باقتران كل واحد من الضروريتين اللتين هما نقيض النتيجة بكبرى القياس
اما الضرورية الجزئية السالبة مع كبرى القياس الوجودية فحصول القياس منهما
متفق عليه واما الضرورية الجزئية الموجبة مع كبرى القياس الوجودية للاختلاف
الجهتين تنتج ايضا على ما جرى رسم المتاخرين فعلى الاقترانين تاتي بالضرورة
ليس بعض ج ب وكان بالامكان كل ج ب فعلى طريقي الخلف بين انه يصح عن
اقتران الممكنة الصغرى الخاصة مع الوجودية الكبرى نتيجة ممكنة خاصة وقصروا
على هذا بحثه وليس هذا بمستقيم فان الخلف دل على صحة الامكان على النتيجة وعدم
الصحة الضرورية عليها وما دل على عدم صحة الوجود عليها والنتيجة اذا صح عليها
الاطلاق الوجودي يصح عليها الامكان الخاص ولو قال قائل ان النتيجة من هذا
الاختلاط تاتي بالامكان العام فانه ان لم يصح بالامكان العام كل ج ا فبا
لضرورة ليس بعض ج ا واقرن باحدى المقدمتين المذكورتين لزم منه بطلان
المقدمة الثانية وصح الخلف فكما ان صحة الامكان العام مانا في صحة الامكان

الخاص فكذا صحة الخاصي لا ينافي الوجودي والصحة على جهة اعم لا ينافي الصحة
على جهة اخص حتى ان النتيجة الممكنة العامة قد يصح بصحتها من الضروري وتبين بالتخلف
ولا ينافي صحتها ضرورتها فلا يكفي في تعين الامكان الخاص ما ذكره والتحصيل فالبيان
الصحيح هو انا اذا قلنا كل ج ب بالامكان الخاصي وكل ب ا بالوجود فان الجيم
الممكن عليه الباء يجوز ان لا يصير با شيء منه ا وبعضه ب فاذا لم يدخل تحت ب
بالفعل فقد يقع ان لا يتعدى اليه الالفية ابدا ولا يصح بالوجود عليه الالف
ويصح بالامكان فانه اذا فرض الممكن واقعا يكون داخلا تحته ويتعدى اليه فلا اقل
من ان يكون بالامكان الخاص كل ج ا ومثاله انا اذا قلنا كل انسان يمكن ان يكون كاتبا
بالفعل وكل كاتب بالفعل يحرك القلم على القرطاس ما دام كاتبا او حال كونه لا دائما فلا يصح
ان كل انسان يحرك القلم على القرطاس حال كونه لا دائما او بالوجود فان من الناس من لم يحرك
القلم على القرطاس اصلا وانما كان كذا لان الصغرى كانت ممكنة وليس من شرط الامكان
الوقوع بالفعل فيكون من الناس من لم يكتب ابدا فلا يلزم تعدي تحريك القلم على القرطاس
اليه فاذا قيل كل انسان بالفعل يحرك القلم حال كونه لا دائما او بالوجود يكذب وانت
تعلم ان هذا البيان والاستثناء بعينه متوجه فيما اذا كانت الصغرى ممكنة عامة والكبرى
وجودية او الصغرى ممكنة خاصة والكبرى مطلقة متوسطة او الصغرى ممكنة عامة
والكبرى مطلقة متوسطة ايضا ومن جملة ما يتبع النتيجة الصغرى المطلقة العامة
الصغرى كقولك كل ج ب بالاطلاق العام وكل ب ا ما دام ب الذي يعم الضروري
وغير الضروري وكذا الكبرى الدوامية المطلقة فان النتيجة لا يأتي تابعة للكبرى
لجواز ان لا يدوم الاكبر ما دام الاصغر كما في قولك كل انسان مستيقظ مطلقا
وكل مستيقظ ما دام مستيقظا مثلا وهو غير نائم لا يأتي كل انسان ما دام انسانا
غير نائم بل بالاطلاق العام غير نائم وكذا اذا كانت الصغرى ممكنة عامة والكبرى
مشروطة بما دام ب او مطلقة دوامية بهذا البيان ومما لا يتبع النتيجة
فيه الكبرى ما اذا كانت الصغرى وجودية والكبرى مطلقة دوامية او المشروطة

بما دام ب الذي يعم الضروري وغيره او هذه الكبرى بعينها مع الصغرى الممكنة
الخاصة كما يقال كل انسان متنفس بالوجود او بالامكان وكل متنفس ما دام متنفسا
يستنشق الهواء بالفعل فانه لا يأتي كل انسان ما دام انسانا يستنشق الهوا بالفعل
وههنا لا تتبع الصغرى اعني في هذا الخلط ويتبين لك لا من هذه المادة بل
من مادة اخرى وهي ان نجعل الكبرى وكل متنفس حيوان ما دام متنفسا مع الصغرى
المذكورة بعينها فانه لا يأتي بالوجود ولا بالامكان الخاصي كل انسان حيوان
فالواجب ما يعمهما وهو الامكان العام وان كان في بعضها يصح الاطلاق
العام حيث لا يحتمل القوة ومما ينبغي ان يستثنى عن متابعة النتيجة للكبرى ما اذا
كانت الصغرى ممكنة خاصة والكبرى مطلقة عامة فظن المتاخرون ايضا
انها تتبع الصغرى وسيأتي فيما بعد انهم سهوا في هذا حاصل المباحثة لك
ان تعلم ان ما يتأتى ان يستثنى عن متابعة النتيجة للكبرى عشرة مواضع سبعة منها
تتبع الصغرى وثلثة منها لا تتبع الصغرى ولا الكبرى ا الصغرى ممكنة خاصة
والكبرى وجودية ب الصغرى ممكنة عامة والكبرى وجودية ج الصغرى
ممكنة عامة والكبرى مطلقة عامة وسيأتي بيانه د الصغرى مطلقة عامة
والكبرى مشروطة بالدوام المحتمل للضرورة او المطلقة الدوامية ه الصغرى
ممكنة عامة والكبرى مطلقة وسطى و الصغرى ممكنة خاصة والكبرى مطلقة
وسطى ز الصغرى ممكنة عامة والكبرى مشروطة بالدوام المحتمل للضرورة او
مطلقة دوامية وهذه كلها تتبع نتايجها الصغرى ح الصغرى ممكنة
والكبرى مطلقة عامة وهذه نستنظر بيانها ط الصغرى وجودية والكبرى
مشروطة بدوام يحتمل الضرورة ي هذه الكبرى بعينها مع الممكنة الخاصة
وهذه الثلثة لا تتبع الصغرى ايضا بل تأتي بالامكان العام الضابط ايعلم
ان كل قياس ظهر فيه ان الاصغر داخل تحت الاوسط بالفعل وليس معه شرط
يحوج في نقل جهة الكبرى الى نقل الاوسط والحكم على كل واحد من الموصوفات

بالاوسط بالاكبر على جهة هو بعينه الحكم على الاصغر لانه من جملة تلك الاحاد ففي
جميع نحو هذا النتيجة تتبع الكبرى واما اذا لم يقع الاصغر تحت الاوسط والاكبر
في نفسه مرتبط بالاوسط كقولنا د ولون مفرق للبصر فانه محمول على الابيض
ويتعدى الى احاد موصوفاته ما دام ابيض كما يمكن عليه الابيضية يمكن عليه هنا
ولكن ليس كل ما يمكن عليه الابيضية يقع فيه هذا والنتيجة ههنا تاتي بامكان
الوقوع بمعنى ما لا يدخل فيه الاصغر تحت الاوسط ولكن الاكبر لا يتوقف على الاوسط
بل يجب ان يكون دونه مثل ما اذا كانت الصغرى ممكنة والكبرى ضرورية كقولنا
كل ج ب بالامكان وكل ب ا بالضرورة فان بعض الناس ظن ان حكمه حكم ما اذا كانت
الكبرى فيه مطلقة فقال يجوز ان لا يدخل الاصغر في الاوسط فلا يلزم تعدي
الاكبر اليه فلا تاتي النتيجة ضرورية بل ممكنة وهذا خطأ فانه ليس على حال ما سبق
لانا اذا قلنا كل ب ا بالضرورة لا نعني به انه ما دام ب بل وان لم يكن ب فانه
اذا كان لحوق الالف باحاد الموصوفات بالباء والباء ممكن اللحوق بها وما يلحق
بسبب الممكن على وجه يزول بزواله يكون ممكنا فالالفية عليها ايضا ممكنة
لانها تزول بزوال البائية الممكنة وقد قيل انها بالضرورة فاذا كان كذا فلا
يكون للبائية مدخل في لحوق الالف بموصوفاتها في الاعيان بل ربما في الاستدلال
الذهني فاذا فرض ج انه وقع فيه الباء الممكن يصير الالف ضروريا له وان لم يكن
ب فاذا كان كذا فلا يكون ضرورية بالضرورة في الاعيان بسبب البائية الممكنة
او بسبب فرضنا فان فرضنا ايضا ممكن ولا يصير بالممكن شيء ما واجبا وكيف
وقد قيل انه واجب دونه فتبين لنا ان البائية ما كان لها مدخل في لحوق
الالف بالجيم وبجميع موصوفاته بل كانت معرفة لنا فقط مثاله من المواد كل
انسان يمكن بالامكان الخاص ان يكون كاتبا وكل كاتب بالضرورة جسم لا ياتي
بالامكان الخاص كل انسان جسم بل بالضرورة كل انسان جسم فان الجسمية
ما حملت على الموصوفات بالكاتب مشروطة في نفسها بالكاتبية بل قد يصح ان

يستدل بالكاتبية وبامكانها ان هذا كان جسما بالضرورة فان قيل كون النتيجة
ضرورية ما لزم من نفس القياس بل بسبب مقدمات استدلالية من كون الالف
واجبا دون البائية فلا يكون القياس ناتجا لها ثم ان سلم هذا القياس انما
يقع في القضايا الواجب قبولها يجب ان يكون النتيجة ايضا واجبة القبول فانه هنا
لا يتصور اصلا الاستدلال بالممكن لشيء على امر واجب له الجواب كل ضميمة تزيد
على ما يدل عليه المذكور في القياس من المقدمات ووقع الاكتفاء دونها
لا يحتاج الى ذكرها لتحصيل النتيجة وقولنا كل ب ا بالضرورة قد ذكر انه
وان لم يكن ب يكون بالضرورة ا في المقول على الكل فلا يحتاج الى مقدمات
اخرى واما انه لا يستدل بالممكن على الواجب ففاسد فان الكسوف ممكن للشمس
وبه يعرف امر واجب دائم وهو كونها فوق القمر ثم ثبت ان هذا التاليف لا يقع
ليس ذلك على المنطقي بل على المنطقي بيان ان نتيجة هذا التاليف كيف يكون لا غير
فثبت ان ضابط الاستثناء عن كون النتيجة تابعة للكبرى واحد وهو ان الاصغر
لا يكون داخلا بالفعل تحت الاوسط ولم يتبين من الاوسط ان الاكبر غير موضوع
عليه وان كان داخلا فيه بشرط لا يتعدى الى ذات الاصغر جهة الكبرى الا بنقل
الاوسط معها فان النتيجة لا بد وان تاتي غير تابعة للكبرى واما الاستثناء
الاول فان يكون مع الضرورية كبرى مشروطة بما دام ب فقد ابطلنا توجه
الاستثناء فيه واعلم ان الكبرى اذا كانت مطلقة عامة والصغرى ممكنة
خاصة من جملة ما عد في ان النتيجة لا تتبع الكبرى لا تتبع الصغرى ايضا
لجواز ان تقع في مادة الضرورة فلا تاتي النتيجة ممكنة خاصة كمثل ما سبق
في كون الكبرى ضرورية مع الممكنة قائل يقول كل انسان يمكن ان يكون متنفسا
بالفعل وكل متنفس بالفعل بالضرورة حيوان لا ياتي كل انسان يمكن ان يكون حيوانا
بل ههنا بحث وفي مثال السبق في مادة قولنا كل ابيض د ولون مفرق للبصر
كان يمكن فالواجب ما يشملهما وهو الامكان العام فاذا يتعين الامكان

العام والصغرى ممكنة خاصة فاذا كان امكانها الامكان العام فالاولى
ان يتعين هو في النتيجة هذا ما يتعلق بالشكل الاول واما الشكل الثاني فقد سبق انه
لا ينتج فيه المطلقتان اعني بالاطلاق الذي هو عام على ما زعم صاحب الشفاء وشيعته
ولا الممكنتان ولا الوجوديتان بل لابد وان يكون فيه مقدمتان لا حيلة في قلب
كليهما الى الايجاب وان كان يجوز قلب احدهما الى الايجاب فحسب فقد ذكر في الكتب
ان النتيجة تابعة للسالبة واستدرك بعض علماء خراسان هذا وقال فيه قولا
صحيحا وهو انه غير مطرد فان الصغرى اذا كانت مطلقة عامة اي باطلاق المتاخرين
كما تقول كل ج ب والكبرى مشروطة بما دام الف كما تقول لا شيء من ا ب ما دام
فان النتيجة تاتي مطلقة لا شيء من ج ا وقد سبق لك ان هذه اذا عكست تنعكس
مثل نفسها وقد عرفت ان النتيجة في هذا التاليف مما تتبع الصغرى ثم ان احتجت الى
المثال فنقول كل انسان مستيقظ باطلاقهم العام ولا شيء من النائم ما دام نائما
بمستيقظ فلا ياتي لا شيء من الانسان بنائم ما دام انسانا وان اخذ شرطا في المحمول
ايضا فيقال انه جزء الاكبر فينقل معه لا يصح ايضا فانه يكون لا شيء من الانسان بنائم
ما دام نائما وهو غير صحيح فالحق فيه اي في بيان نتائج المختلطات ما ذكره الشيخ
المبرز وتفرد باستخراجه وهو انه اذا كانت المقدمتان موجهتين بجهتين لا
يدخل ايجاب احدهما تحت الاخرى ولا السلب تحت السلب ولا يصح تواردهما
كالضرورة والامكان الخاص والضرورة والاطلاق الوجودي سواء كانت المقدمتان
موجبتين او سالبتين او مختلفتين في الكيفية فان النتيجة ضرورية السلب ونحن نريد
ان نبين هذا بالخلف فنقول وصورة القياس كل ج ب او لا شيء من ج ب بالضرورة
وكل ا ب او لا شيء من ا ب بالامكان الخاص انه ان لم يصح بالضرورة لا شيء من
ج ا فيصح بالامكان العام بعض ج ا ونضمه الى الكبرى وهي كل ا ب بالامكان
الخاص او لا شيء من ا ب بالامكان فينتج من الاول على ما عرفت بعض ج ب
بالامكان الخاص وقد قلنا كل ج ب بالضرورة او لا شيء من ج ب بالضرورة

اذا كانت الصغرى سالبة ضرورية فصدقه معه محال واذا كانت الكبرى ضرورية
والصغرى ممكنة بالامكان الخاص وبالوجود ايضا لك ان تقول وبصورة القياس
كل ج ب بالامكان او بالوجود وكل ا ب بالضرورة او لا شيء من ا ب بالضرورة
ان لم يصح بالضرورة لا شيء من ج ا صح نقيضه وهو بعض ج ا بالامكان العام
وتضمه الى الكبرى الضرورية ان كانت موجبة ياتي من الشكل الاول بالضرورة بعض
ج ب وان كانت سالبة بالضرورة ليس بعض ج ب وقد قلنا بالامكان
او الوجود كل ج ب او قلنا في الصغرى وهي سالبة والقياس من سالبتين لا شيء من
ج ب بالوجود او بالامكان ولا يصدق مع هذين ضرورة الايجاب ولا ضرورة
السلب واما اذا كانت الصغرى ضرورية والكبرى وجودية كقولك كل ج ب بالضرورة
او لا شيء من ج ب كذا وكل ا ب بالوجود فالنتيجة ضرورية السلب لانه لا يمكن
بيانه بالخلف على وجهه على الاول فان نقيض النتيجة بالامكان العام بعض ج ا
فاذا قرناه بالكبرى الوجودية وقد سبق ان النتيجة ههنا تتبع الصغرى الممكنة
في الشكل الاول تاتي بالامكان العام بعض ج ب ولا ينافي قولنا بالضرورة
كل ج ب الا انه يكون في هذا التاليف لصغرى ضرورية سالبة فينافي هذا البيان
بعينه وينافضها الموجبة الممكنة الجزئية التي هي نقيض النتيجة فيقع الخلف فيتعين
صحة النتيجة الضرورية السالبة فاما اذا كانت الصغرى موجبة فلا الا ان نقرن
نقيض النتيجة وهو بالامكان بعض ج ا بالصغرى الضرورية وهي كل ج ب فيتالف
من الثالث والكبرى ضرورية فيقع النتيجة على ما بين تابعة للكبرى الضرورية فينافي
الوجودية الا انه يتبين للثاني بالثالث ولو اتفق بالاول كان اولى ونعلم
ان نقيض النتيجة الممكنة العامة اذا قرناه بالكبرى وهو كل ا ب بالوجود ولا شيء
من ا ب كان لنا ان نفرض الممكن موجودا فيصير مطلقا بعض ج ب وبالوجود كل
ا ب او لا شيء من ا ب فح تتبع الكبرى لدخول الاصغر في الاكبر فياتي النتيجة
بالوجود كل ج ب او بالوجود لا شيء من ج ب وكنا قد قلنا بالضرورة كل

ج ب هذا مح وهذا المحال ما لزم من فرض الممكن موجودا ولا من صورة القياس
فيتعين كذب المقدمة التي هي نقيض النتيجة فصدق النتيجة وقد ذكر ههنا
اجمال وهو انه اذا كان كل ج ب او بعضه بالضرورة وبالامكان كل ا ب علم
ان طبيعتي ج ا وبعضه وا متباينان اذ لو دخل احدهما تحت الاخر لتعدى اليه
جهته ولو دخل ج تحت ا كان ب عليه ممكنا وقد قيل انه ضروري ولو دخل ا
تحت ج كان ب عليه ضروريا وقد قيل انه ممكن هذا مح والاحوط التفصيل مع
ان هذا كاف للقريحة الذكية واذا علمت هذه القاعدة فاعلم انه اذا كانت جهتان
يدخل احدهما تحت الاخر عند اتفاق الكيفية وهما اذا اختلفت قضيتاهما لا يدخل احدهما
تحت الاخر فانه يجيء منهما قياس عند اختلاف الكيفية كالضروري والامكان العام
او الامتناع والامكان العام اذ كل واحد منهما لا يجتمع مع الامكان على كيفية واحدة
اما الامتناع معه ففي الايجاب واما الضرورة معه ففي السلب وكذا الاطلاق
العام فانه يعم احد الضروريتين في كيفية واحدة ويضاد الثاني لا كالمطلقة العامة
والوجودية فانها تصدق على ايجاب الوجودية وسلبها ولا كالامكان العام
مع الامكان الخاص والوجودية فانه يصح على طرفيهما ايضا فاذا كان مثل الاول
وقيل كل ج ب بالضرورة وبالامكان العام او الاطلاق العام لا شيء من ا ب
او كانت الضرورية سالبة وهما موجبتان علم ان طبيعتيهما متباينتان اذ لو دخل
احد الحدين تحت الاخر كان الاوسط يصح عليه كما يصح على الاخر وهو مح فالضرورية
السالبة تتعين في جميع هذا والاجمال ان يقال كلما اثبت على احد الحدين ما لا
يتصور على الثاني اما باعتبار جهة واحدة او من جميع الجهات يأتي منه نتيجة
ضرورية السلب وانما قلنا ان شرطية الشكل الثاني ان تختلف في الايجاب
والسلب المقدمتان او ما في حكمهما فانا اذا اثبتنا على مقدمة الضرورة وعلى
الاخرى الامكان فقد اختلفتا بايجاب الجهات وصار اختلاف الجهات كاختلاف
الايجاب والسلب المحمول واما الشكل الثالث فان النتيجة فيه تتبع الكبرى ايضا

ولكن على تفاصيل الشكل الاول اما ما يرجع بعكس صغراه فان الكبرى باقية على حالها
عند الرجوع الى الاول فتتبعها النتيجة فيما من شأنه ان تتبعه النتيجة في الشكل الاول
واما ما لم يرجع الى الشكل الاول بعكس الصغرى بل بعكس الكبرى كالضرب الرابع منه
فظن ان النتيجة تتبع الصغرى لانها صائرة كبرى الاول فتتبعها النتيجة وما علم
انا اذا جعلنا الصغرى كبرى وغيرنا ترتيب القياس تغير كل من الطرفين عن مكانه فيحتاج
الى العكس الثاني والعكس في الموجبات لا يجب ان يحفظ الجهات لما تبين لك ان الضرورية
تنعكس اعم من الضرورية والممكنة الخاصة اعم من الممكنة الخاصة فان قيل السنتم
قلتم ان الممكنة العامة تنعكس ممكنة عامة وكذا المطلقة العامة مطلقة عامة
فاذا كانت صغرى وجعلت كبرى واستنتج فتنعكس النتيجة فتتبعها النتيجة يجاب
بانه ليس في جميع التأليفات الصغرى ممكنة عامة والكلام في الاختلاطات الكلية
وقد ادعى المدعي ان في جميعها تتبع الصغرى الصائرة كبرى معللا بان النتيجة
في الكبرى تتبعها وقد يكون الصغرى ضرورية ووجودية وممكنة خاصة في
العكس الثاني لا يبقى الجهة ونحن ايضا ههنا لا يصح لنا من طريق العكس انه تبين
ان النتيجة تابعة للكبرى ولكن نبين فيه وفي الخامس ان النتيجة تابعة للكبرى
بالافتراض فانه اذا فرض البعض من ب الذي هو ا او ليس ا د فصار كل د ا او
لا شيء من د ا في مكان كبرى القياس وفي الاخير يصير هو كبرى فتتبعه النتيجة
حيث تتبع الكبرى في الشكل الاول وجهته بعينه جهة الكبرى اعني جهة كل
د ا ولا شيء من د ا وان كانت النتيجة انت تابعة للصغرى الممكنة العامة ايضا
فاذا جاء بالافتراض اخص منها لا ينافيها ولا يقع خلف فصح ان جميع المواضع التي
تتبع فيه الكبرى النتيجة في الاول في الثالث ايضا تتبعها بقيت مواضع الاستثناء
اما الذي استثنوا في الاول ما اذا كانت الصغرى ضرورية والكبرى ما دام ب
ففي الثالث اذا وقع التأليف كذا ثم عكس الضرورية فاتت ممكنة عامة فصار
في الاول على ما ذكر في مواضع الاستثناء النتيجة تابعة لصغرى الاول في

في الجهة وهي بالامكان العام فلا تكون تابعة لصغرى الثالث الضرورية ولا لكبراه فبطل قول من اثبت هذا الاستثناء في الاول اعني في الضرورية مع الكبرى المشروطة بما دام ب ثم قال في الثالث انه يتبع النتيجة ههنا للصغرى بتبعية الاول وكذا فيما اذا كانت الصغرى ممكنة خاصة والكبرى وجودية فان الممكنة الخاصة تنعكس ممكنة عامة وتتبعها في الشكل الاول النتيجة لما سبق فاتى غير تابعة لصغرى الثالث وكبراه فاذا امتحنت الخلف على الجهات فلا يأتي امرنا في الامكان العام فثبت انه ليس في كل موضع تتبع النتيجة في الاول للصغرى تتبع النتيجة في الثالث لصغراه ايضا وما تبين بالخلف فانه يرجع الى الشكل الثالث ايضا بالبيان الذي ذكرناه فكان حاله حال غيره فيجب ان يقال حيث تبعت النتيجة لكبرى القياس في الاول تتبعها في الثالث وفيما تتبع الصغرى في الاول فقد تتبعها ايضا في الثالث وقد تصير في الثالث غير تابعة للكبرى وللصغرى وفي الجملة فما ورد مما تتبع الكبرى في الاول من المختلطات في الثالث قد تتبع الصغرى وقد لا تتبع الصغرى والكبرى فصل واعلم انه انما وقع الغلط للمتقدمين المشائين في المختلطات من اربعة اوجه منها اخذ الممكن الخاصي عند السلب عاميا كما قالوا في المختلطات من صغرى ممكنة وكبرى مطلقة انه ان لم يصح ممكن ان يكون كل ج ب الخاصي فيصح بالضرورة ليس بعض ج ب ويقتصرون في النقيض عليه ويسوقون عليه في الخلف وهو خطاء فانه قد يكون بالضرورة ليس وربما قالوا في بعض المواضع انه لم يصح ممكن ان لا يكون الخاصي فبالضرورة يكون وهو خطاء لما علمت انه قد يصح بالضرورة لا يكون ومنها انهم ياخذون للمطلقة نقيضا من جنسها كما يثبتون نتيجة المطلقتين في الثالث بالخلف المبني على ان نقيض المطلقة مطلقة بعد ان سلم كثير منهم انها تنقلب من الايجاب الى السلب ومنها اخذهم السالبة المطلقة منعكسة كما يعكسون كبرى الثاني المطلقة السالبة وقد عرفت انها لا تنعكس ومنها ظنهم ان العكس يحفظ الجهات كما حكموا ان النتيجة في رابع الثالث تتبع الصغرى

لانها تصير كبرى الاول كما سبق وهذه الوجوه الاربعة مدارات سهوهم في المختلطات اذا اعتبرت وجدت كما قلنا فصل وربما ياتي لمتامل ان يقول الشكل الثاني ليس ناتجا لذاته اذ كل ج ب ولا في شيء من ا ب لا يلزم منه شيء عدهم اصلا ولو نتج لذاته لنتج على الاطلاق بل ينتج بخصوصية المادة وليس هذا كالشكلين الاخرين الناتجين في جميع المواد والجهات والناتجين في المطلقتين فهذا لما لم ينتج في كثير من المواد وعلى كثير من الجهات فليس لذاته ناتجا ولا مؤديا الى نتيجة الا انه منتفع به في المطالب السالبة انتفاعا كثيرا فاعتبره فضوله اذا كان ناتجا على الجهات يجب ان يوخذ بحسب الجهات والمختلطات لا بحسب الايجاب والسلب البحث فهذا خاصية يستخرج ضروب من المختلطات وذوات الجهات على ما ذكرنا من قبل بخلاف الشكلين الاخرين فانهما لا يختلف بالجهات اضربهما ولا اصل نتائجهما وفي المختلطات لا يدخل سوالب الجهات بل السوالب الموصوفة بالجهة فاخطاء من اورد مثال المقدمة السالبة الضرورية ليس بالضرورة في المختلطات وفي النتيجة الاضطرارية ايضا ليس بالضرورة فصل في مطارحات على الاقترانات الشرطية ولما الاقترانات الشرطية فنحذف منها البعيد من الطبع ونورد ما استخرجه المتاخرون اجمالا ثم نعقبه بما نرى ونذكر الحق فيه وملخص ما قالوا انه قد يكون اقتران بين شرطيتين متصلتين او منفصلتين او من شرطي متصل ومنفصل او من منفصلة وممكنة او من متصلة وحملية والشركة في المقدم او هكذا وهي في التالي فاما اذا كان التاليف من متصلتين فينبغي ان يكون وقوع الشركة على نسق الحمليات وهي في جزء تام اما في تالي الصغرى ومقدم الكبرى وهو الاول او في تاليهما وهو الثاني او في مقدمهما وهو الثالث والرابع حاله كما سبق في الحمليات وشرطية كل شكل كما سبق وكل ما اعتبر في موضوع او محمول هناك معتبر في مقدم او تال ههنا وما لا ينتج هناك لا ينتج ههنا وبين المنفصلتين لا يقع الاشتراك في جزء تام وفي غير التام قد يقع الاشتراك في مقدم او تال والقريب

من الطبع ان يكون على هيئة الشكل الاول والشرط فيه ايجاب الصغرى كلية
او جزئية وكلية الكبرى كيف كانت مثاله اما ان يكون هذا العدد فردا
او زوجا وكل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد او زوج الزوج والفرد
جميعا ينتج ان هذا العدد اما فرد او زوج الزوج او زوج الفرد او زوج
الزوج والفرد جميعا واما ان كان الاقتران بين حملية ومتصلة فاما ان يكون
الشركة في المقدم او التالي فان كانت الشركة في المقدم فيحصل نتيجة تاليها تالي
القياس ومقدمها نتيجة مقدم القياس والحملية كقولنا كل انسان حيوان
وكلما كان الحيوان متحركا بلا سبب خارج فهو مريد فينتج انه كلما كان الانسان
متحركا كذا فهو مريد واشكاله بعيدة من الطبع واما اذا كانت الشركة بين تالي
المتصلة والحملية فاما ان يكون الحملية صغرى او كبرى فضعها اولا كبرى فيحصل
نتيجة من هذا الاقتران مقدمها مقدم المتصلة وتاليها نتيجة تاليف التالي
والحملية والشكل الاول ما يكون الحد الاوسط محمول التالي وموضوع الحملية
والشرايط ما سبق في الحمليات وان كانت المتصلة سالبة فيشترط ان يكون
التالي سالبا حتى يكون في حكم الموجب والا فلا ينتظم ويجوز ان تكون الشرطية
كلية والتالي جزئيا او كلاهما جزئي فيحصل على ما ذكر واستة عشر قرينة
اربعة المتصلة كلية موجبة وتاليها اما كلي مع حملية كلية موجبة او سالبة
او جزئي معهما واربعة المتصلة جزئية موجبة وتاليها مع الحملية على الاحوال
الاربع وثمانية المتصلة سالبة والتالي سالبة على نسق الثمانية التي ذكرناها
فنقتصر على ضربين احدهما من الايجاب الاتصالي والثاني من السلب مثال الاول
كلما كان ج ب فه د وكل د ا فينتج كلما كان ج ب فه ا ومن السالب
كقولنا ليس البتة اذا كان ج ب فلا شيء من ه د وكل د ا فينتج ليس البتة
اذا كان ج ب فلا شيء من ه ا ونعد الباقي هنا والشكل الثاني شرطه في
انتاجه ان كانت المتصلة موجبة فعلى ما في الحمليات وان كانت سالبة فان

يتفق التالي والحملية في الكيف حتى يكون احدهما موجبا والاخر سالبا وضروبه
كما سبق مثال الضرب الاول كلما كان ج ب فه د ولا شيء من ا د فينتج كلما كان
ج ب فلا شيء من ه ا وهكذا على هذا القياس والشكل الثالث اذا كانت المتصلة
موجبة فحاله كما ذكر في الحمليات وان كانت سالبة فالتالي سالب وضروبه
تتضاعف ولا نعد الجميع لئلا يطول ومثال الضرب الاول كلما كان ج ب فكل
د ه وكل د ا فكلما كان ج ب فبعض ه ا واما ان كانت الحملية هي الصغرى فيحصل
اشكال ثلثة ولا فايدة كثيرة في ذكرها والشكل الاول كل ه د وان كان ج ب
فكل د ا ينتج انه ان كان ج ب فكل ه ا والشكل الثاني كل ه د وكلما كان ج ب فلا شيء
من ا د والنتيجة على ما عرفت وكذا الثالث واما اذا كان الاقتران من منفصلة
وحملية واحدة فان كانت الحملية صغرى فينبغي ان يكون موجبة محمولها موضوع
الانفصال كلية في الشكل الاول مثاله كل ج ب ودائما كل ب اما ا واما د فكل
ج اما ا واما د وان كانت الحملية كبرى فاما ان يكون قضية واحدة او قضايا
والثاني اما ان يكون محمول القضايا واحدا ام لا فان كانت الحملية واحدة
فالنتيجة منفصلة مانعة الخلو دون الجمع اللهم الا ان يكون محمول الحملية
مساويا لموضوعها الذي هو جزء للانفصال واجزاء هذه النتيجة هي اجزاء
المنفصلة التي هي صغرى القياس ولكن يجعل بدل موضوع الحملية التي كان
جزء الانفصال جزء محمولها وان كانت الحمليات كثيرة مشتركة في محمول واحد
فهو الاستقراء التام وعلى منهاج الشكل الاول تكون المنفصلة موجبة
والحملية كلية كما ذكرنا مثاله كل متحرك اما حيوان او نبات او جماد وكل حيوان
جسم وكل نبات جسم وكل جماد جسم فينتج كل متحرك جسم فيرى احد جزئي
النتيجة ما تكرر في جميع الحمليات التي موضوعاتها اجزاء الانفصال والاخر
موضوع المنفصلة وان كانت الحمليات كثيرة غير مشتركة في محمول واحد فالنتيجة
على ما سبقت غير ان النتيجة منفصلة مانعة الخلو دون الجمع الا على تقدير

تساوي المحمولات لموضوعاتها موضوع الانفصال ومحمولها محمولات
الحمليات مثاله كل عدد اما زوج واما فرد وكل زوج منقسم بمتساويين
وكل فرد غير منقسم بمتساويين فكل عدد اما منقسم بمتساويين او غير منقسم بمتساويين
والاقتران بين المتصلة والمنفصلة ان كان في جزء تام والمتصلة صغرى وكبراها
المنفصلة فيشترط ايجاب المتصلة ويصح ان يؤخذ نتيجتها متصلة ومنفصلة
كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود واما ان يكون النهار موجودا
واما ان يكون الليل موجودا فيصح ان يقال كلما كانت الشمس طالعة فليس الليل
موجودا ويصح ان يؤخذ منفصلة فيقال اما ان تكون الشمس طالعة واما ان يكون
الليل موجودا وان كانت المنفصلة سالبة لا تاتي النتيجة الا منفصلة سالبة
وان كان اشتراكهما في جزء غير تام فينبغي ان يكون محمول تالي المتصلة موضوعا
من اجزاء الانفصال وفي الشكل الاول والتالي موجب ينتج نتيجة متصلة متصلة
التالي مقدمها ذلك المقدم بعينه وتاليها نتيجة باقي ذلك التالي مع الانفصال
مثاله ان كان هذا الشيء كثيرا فهو ذو عدد وكل ذي عدد فهو اما زوج واما
فرد فينتج ان كان هذا الشيء كثيرا فهو اما زوج واما فرد وكل شرطية مركبة
من شرطيتين فيهما متصلة فيصح ان يقرن بمتصلها متصلة بسيطة على نحو ما كانت
تقترن الحملية بجزء الشرطية ونسبة الحملية الى المتصلة البسيطة كنسبة
المتصلة البسيطة الى متصلتين وقد يقع الشركة في جزء من التالي فنقول اذا كان
كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت الشمس غاربة فالليل
موجود ونقرن بها وكلما كان الليل موجودا فالكواكب ظاهرة ينتج ان كان
كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فكلما كانت الشمس غاربة فالكواكب
ظاهرة والشركة واقعة بين المتصلة البسيطة والمركبة في جزء من التالي بحث
وتحصيل والحق يقتضي ان لا يكون من المنفصلتين قياس حقيقي اذ لا لزوم من
حقيقتين المنفصلة حقيقية ولا لغير حقيقية في مثل قولك اما ان يكون هذا

العدد زوجا واما ان يكون فردا وكل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد او زوج
الزوج والفرد جميعا يصح منفصلة حقيقية كقولك هذا العدد اما فرد
او زوج الزوج او الفرد او زوجهما جميعا فان هذه الاقسام لا تجتمع ولا تخلو
منها العدد وكذا كل منفصلة يقع في احد جزئيها انفصال حقيقي لا يتعدى
الى باقي الاجزاء كقولك كل جسم اما ساكن او متحرك وكل متحرك اما متحرك قسرا
او طبعا او ارادة يصح النتيجة حقيقية كقولك كل جسم اما ساكن او متحرك
قسرا او طبعا او ارادة ومن التاليف بين المنفصلتين الحقيقيتين ما لا يختص
الانفصال الواقع في جزئه بل يتعدى الى الجزء الاخر فح يأتي منفصلة غير حقيقية
كما تقول كل انسان اما ساكن او متحرك اما ذو نفس واما غير ذي نفس وهذه
اخرى فيأتي كل انسان اما ساكن واما ذو نفس واما غير ذي نفس وكقولك كل
عدد اما زوج واما فرد وكل زوج اما في عقد الاحاد او العشرات او المئات
او الالوف يأتي من هذين الحقيقيتين نتيجة غير حقيقية وهي كل عدد اما فرد
واما في عقد الاحاد او كذا او كذا تماما لا في الفردية فاذا جاءت النتيجة تارة حقيقية
وتأتي عنها سلب الانفصال الغير الحقيقي وتارة غير حقيقية وتأتي سلب الانفصال
الحقيقي فلا لزوم لسلب ولا ايجاب فلا نتيجة وقد قلنا ان الانفصال واداة
الانفصال على الحقيقية وغير الحقيقية سيما مانعة الخلو فقط الغريبة عن العادة
اما باشتراك الاسم او بالتجوز وقد سبق انه لا يتصور ان يكون بالتواطؤ فان كان
الاشتراك الاسم او تشابه لفظي وهو غير صحيح فلاذ لا لزوم لسلب نتيجة ولا
ايجاب من الاثنين اللذين يجمع بينهما تجوزا واشتراك فلا نتيجة وهكذا التراكيب
عن حمليات ومنفصلات على ما سبق من كون الحمليات تكرر اما مع الواحدة او مع
كثرة منها وقد سبق ان في محل المساواة تأتي النتيجة حقيقية وفي غيرها غير حقيقية
بل مانعة الخلو وثبت ان مانعة الخلو ان سميت منفصلة فذلك اما بتجوز او اشتراك
واذ لا لزوم لا ايجاب ولا سلب فلا نتيجة واما الاشتراك في جزء غير تام كما ذكر في

في التأليف من منفصلتين وكما ذكر في التأليف من متصلة صغرى ومنفصلة كبرى
على ما يقع الشركة في جزء غير تام لا يصح فان الجزء الغير التام لا يصلح ان يكون حد
اوسط ثم ان كان القياس من منفصلة ومتصلة والمتصلة صغرى والشركة في جزء
غير تام فلك ان تقول ان كان هذا الانسان اكمه فهو غير بصير اما وكل بصير اما ان يرى الشيء
الواحد واحدا او يراه اكثر من واحد فينتج ان كان هذا الانسان اكمه فهو اما يرى
الشيء الواحد واحدا او يريه اكثر من واحد وهذا كما تراه غير صحيح وفي بعض
المواضع تاتي منفصلة حقيقية صادقة وفي بعضها غير حقيقية وقد سبق
انه لا يجمعهما الا تجوز او اشتراك فلا ياتي النتيجة ثم اذا جوز هذا فيصح في الحمليات
ايضا في بعض المواضع نتيجة والاشتراك في جزء غير تام كقولهم الانسان حيوان
مايت وكل مايت قابل للفساد فالانسان حيوان قابل للفساد فهلا جوزوا ان يقع
في الحمليات شركة في جزء غير تام ولم ما قسموا التاليف بين الحمليات الى قسمين ولما شرط
صاحب المنطق تشابه الحد الاوسط في المقدمتين ونقل الحد الاوسط بالكلية جعله
قانونا كليا حتى لا يقع غلط في موضع ما يشتبه فاعتبار هذه التركيبات اخلال
بالشرط فاذا فتح هذا الباب يسهل على اقل الناس مرتبة في هذه العلوم ان يزيد في
كل باب امورا ويخصصه ببعض المواد اذا عجز عن توجيه الاطراد فالحق ان هذه
كلها تصرفات فاسدة واذا كان المنطق آلة وانما ينفع فيها ايجاب لا يخل بالبتة
ومن يزيد فيه شيئا يجب ان يزيد امرا ينتفع به في العلوم الاخرى نفعا ظاهرا
لا نادرا يستغنى عنه فمن هذه التراكيب ما لا يستعمل في العلوم ومع هذا فيه
تحليل شرط تمام النفع وخروج عنه وكل وضع لقانون عديم النفع او نادره يتضمن
الاخلال بقانون يعم نفعه وضع فاسد فاكثر هذه التاليفات وضعها وضع
فاسد وتطويل للكتب وتشويش على المشتغلين بدون فايدة ولو لم يكن الحكمة الا
البحث عما جرى في هذه الاوراق التي تبدو لولها كانت التطويلات فيها فايدة
ما ولكن الامر اعظم منه ووراء الاقاويل خطوب عظيمة اشتغل بها فضلاء

المتقدمين وصرف عنها المتاخرون باشتغالهم بكلمات مزخرفة فحرموا عن
الوصول الى الحكمة ثم ان ما عد من تراكيب الشرطية مع الحملية وزيد في ضروبها
مبلغ كشرطيات سوالب صغريات توالها ايضا سوالب كقولك ليس ان كانت
الشمس طالعة فالنهار ليس بموجود وهذه بعينها موجبات وحكمها كما تقول
كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فان سلب السلب ايجاب فهذه بعينها
تراكيب الموجبات لا تراكيب سوالب والصغرى موجبة في الكل فثمانية اضرب
ساقطة لا حاصل لها غير التطويل ولو راى العلماء المتقدمون فيه فايدة لكثر
الضروب لا اشكال في الحمليات الصرفة باعتبار سلب السلب وتراكيبها الكثيرة
فزادت ضروب لا تحصى ثم لقائل ان يقول جدلا ان تركيب الشرطية المتصلة مع
الحملية اما ان يكون بحيث يقع الشركة بينهما في جزء تام للمتصلة من حيث هي متصلة اي
احد جزئيها او جزء تام لاحد جزئيها او في جزء غير تام لاحد جزئيها والاول
لا يتصور فان الجزء التام للمتصلة بما هي متصلة لا يصير جزءا واحدا لحملية وحده
بل هو نفسه حملية عند التحليل فتركيب الحملية مع الشرطية من حيث هي شرطية
انما كان يصح ان لو صح نقل جزء تام للمتصلة اعني احد جزئيها لتصير احد جزئي الحملية
واذا لم يكن هكذا فالتاليف انما هو بالذات بين التالي والحملية او بين المقدم والحملية
واذا كان بين احدهما والحملية وانما ياتي التاليف بالذات الناتج من جزئين وانما
يكون احد جزئي المتصلة حرا عند التحليل وكل من يركب مثل هذا القياس يحلل
في نفسه الحملية عن جزئية المتصلة ويولفها مع حملية ويستنتج ثم يولف
النتيجة مع مقدم المتصلة اذا كانت الكبرى حملية لان دخول الاصغر تحت الاكبر
كان مشروطا به وعلى هذا عزه فالضروب بعينها بالذات هي ضروب الاشكال
والمقدمة كشرط يفعل لا مدخل له في تعديد الضروب وتضعيفها واصلح الاقتر
انيات للشرطيات ما بين المتصلات الصرفة وبعده ما بين المتصلة والحملية والحملية
هي الكبرى وما بين حملية صغرى ومنفصلة كبرى والاستقراء التام دون تضعيف

ضروب وما وراءه مختل واكثره بعد من الشكل الرابع المهجور البعيد ثمنه عن الطبع لقياسيته مع فساده من جهات اخرى

فصل في القياس الاستثنائي

والاستثناء هو رفع او وضع لاحد اجزاء الشرطية ليلزم منه وضع او رفع للباقي من الاجزاء وهذا هو المشهور وفيه ترديد وانفصال بين الوضع والرفع كما ترى وقد ذكر ان مثل هذا التعريف ليس بحسن بل يجب ان يذكر فيه ما يعم القسمين جميعا ومن اجل ذلك فليجمعهما في مثل ان نقول الاستثناء هو افراد جزء تام للشرطية بحكم تصديقي على وجه يلزم منه ومن المقدمة الشرطية لذات هذا التاليف حكم ما تصديقي في الباقي من الاجزاء ومن يأمن الالتباس له ان يقتصر على الحكم ويحذف منه التصديقي ويقرب من هذه العبارة ما يتاتى ان يقال انه اذا جعل احدى اجزاء التامة للشرطية مقدمة مستقلة مؤلفة معها ليلزم عنها عند التسليم تصديق ما في الباقي من الاجزاء والمقدمة المستثناة هي التي افردت عن الشرطية للزوم ما يلزم وبالجملة يجب ان يكون الاستثنائي في الشرطيات المركبة من الحمليات من شرطية وحملية وفي الشرطيات المركبة من الشرطيتين يتركب القياس من الشرطية المركبة ومن شرطية ما من حملية ما تركب منه والمتصلات قد عرفت انه يستثنى فيها عين المقدم كعين التالي ونقيض التالي كنقيض المقدم ولا يستثنى نقيض المقدم كنقيض التالي ولا عين التالي كعين المقدم لجواز ان يكون التالي اعم من المقدم كما نقول ان كانت الظهيرة حاصلة فالنهار موجود ويلزم من وضع الاخص وصدقه ولا يلزم وضع الاعم وصدقه ولا يلزم من وضع الاعم وصدقه وضع الاخص وصدقه ويلزم من رفع الاعم وكذبه رفع الاخص وكذبه ولا ينعكس ايضا وما يقال ان في محل المساواة يستثنى على الطرائق الاربعة ان فعل ذلك فاستثنى عين التالي ونقيض المقدم فلا يكون القياس ناتجا بذاته بل بخصوص المادة وحيث كان التالي اعم فادرج فيه السلب يجوز ان يجعل مقدما والمقدم المدرج فيه السلب تاليا لان نقيض الاعم اخص ونقيض الاخص اعم كما يجعل بالمثال المذكور

فنقول ان لم يكن النهار موجودا فلا تكون الظهيرة حاصلة وكذلك نفعل بالموضوع والمحمول وظن بعض الناس ان المتصلة يتصور ان تكون ممكنة اي الربط بين جزئيها بالامكان كما نقول يمكن ان كان زيد في السوق ان يكون قائما وهو غير صحيح فان الربط بين الجزئين في المتصلة يجب ان يكون باللزوم فاذا كان بالامكان فلا ارتباط ولا انفصال ثم اذا كان الامكان جهة لا يكون جزء المقدم ولا التالي فلا يقع في الاستثناء فانه كما ان الجهات لا تنقل مع الحد الاوسط في الاقترانيات فكذا في الاستثنائيات ولان الاستثناء كالحد الاوسط تنقل على الهيئة التي كان في المقدمة محذوف الربط واذا حذفت الجهة لا يصح الاستثناء بوجه فلا يمكن ان يقال لكنه في السوق فهو قائم او لكنه ليس بقائم فليس في السوق الا ان يجعل الجهة جزء للتالي كما يقال ان كان زيد في السوق فيمكن ان يكون قائما فح يصح الاستثناء على الطريق المذكور وسها من ظن ان المتصلة تكون وجودية وقد خل في الاستثنائيات فانه اذا كان كذا كان الاتصال بين الجزئين حاله ما لا دائما وتحذف الجهة عند الاستثناء والاستنتاج فانها ليست جزء المقدم ولا التالي فلا يلزم من الاستثناء ومن تسليمه شيء اذ قد ينفصل المقدم عن التالي في وقت ما الا ان يجعل الوجود جزء التالي او المقدم وتنقل في الاستثناء على ما سبق في الامكان واما الجزئيات فانها لا يقع فيها الاستثناء فانك اذا قلت قد يكون اذا كانت الشمس طالعة فالسماء مصحية لا يمكنك ان تقول لكن الشمس طالعة فالسماء مصحية او ليست السماء مصحية فليست الشمس طالعة وفي استثناء العين قد يتاتى ان يحتال بنقل السور الجزئي الى النتيجة ولا يخلو عن تعسف واما المنفصلة فحال الاستثناء فيها على خلاف حال المتصلة اذ المتصلة كان لا يلزم فيها الوضع من غير الوضع والرفع من غير الرفع والمنفصلات فيها لا يصح من الوضع وضع ولا من الرفع رفع بل الوضع فيها من الرفع والرفع فيها من الوضع فالمنفصلة الحقيقية ان كانت ذات جزئين يستثنى فيها عين احدهما لنقيض الثاني ان كان المطلوب النقيض او نقيض

احدهما لعين الاخر ان كان المطلوب عين ذلك الجزء في الاستثنائيات يجب
ان يستثنى عين المطلوب ويكون ابين من المطلوب وان كانت المنفصلة ذات
اجزاء فيستثنى عين احدها حيث يتعين ذلك لينتج نقيض البواقي ويذكر امام نسلاً
اوسلباً للانفصال او يستثنى نقيض احدها حيث يجب ذلك فينتج منفصلة
في الباقي ولا يتعين من ذلك احدها وان كانت المنفصلة كما يقولون غير حقيقية
فمانعة الجمع يستثنى فيها العين للنقيض ولا يستثنى فيها النقيض للعين ومانعة
الخلو يستثنى فيها النقيض للعين والمحرفات كما يقولون لا يكون هذا المحل اسود
وهو ابيض وهذا يأخذونه في المشهور محرفة عن مانعة الخلو فقط كما يقال
اما ان لا يكون هذا المحل اسود واما ان لا يكون ابيض ويجعلون منها محرفة
اخرى كما يقولون لا يكون هذا المحل اسود او لا يكون ابيض فالموافقة بالجزئين
لمانعة الخلو استثناؤها كاستثنائها والموافقة في جزء كما سبق يستثنى
فيها عين المخالف في الكيفية لانتاج عين الموافق ونقيض الموافق النقيض المخالف
والحق ان هذه اعني قولنا لا يكون هذا المحل اسود وهو ابيض ان كان محرف
عن منفصلة فعن مانعة الجمع فقط لانها مشعرة بمنع الجمع ثم يلزم من منع
الجمع فقط انه اذا دخل اداة الانفصال في سلبي الجزئين تصير مانعة الخلو
فقط فاذا اخذت محرفة مانعة للجمع فيكون عين الموافق ناتجا لعين المخالف
ونقيض المخالف لنقيض الموافق وهذا بحث متقارب ما فيه فايدة واعلم انه من اخذ
محرفات المنفصلة قولنا زيد في الماء او يغرق فيها فان الجزئين المذكورين
قد يجتمعان وقد يخلو منهما الشيء فليس في قوة منفصلة حقيقية ولا غير
حقيقية والمنفصلة التي لا يتناهى اجزاؤها محال تميمها قضية الا ان يجمع
الغير المتناهي في قسم واحد فتصير ذات جزئين كقولك اما ان يكون هذا
العدد اثنين او اكثر وليس صعوبة المنفصلة الغير المتناهية الاجزاء لعدم
الفايدة في استثنائها كما ظن بل لاستحالة صيرورتها قضية بالفعل

واورد بعض اهل العلم ان المنفصلة اذا كانت من سالبتين يستنتج فيها النقيض
للعين لا غير وهو ليس بصحيح فان الحقيقية كقولنا هذا العدد اما ان لا يكون
زوجا واما ان لا يكون فردا فان اللازوجية واللافردية لا يجتمعان في
عدد ولا يخلو منهما عدد يستثنى فيها على ما سبق العين للنقيض والنقيض
للعين انما يصح ما ذكر فيما اذا كانت مع السلبين مانعة للخلو فقط **فصل** في
مطارحات على القياسات المركبة القياس لا يتركب من اقل من مقدمتين
وهذا اجمالا ظاهر فان القياس قول مؤلف من قضايا اذا سلمت كان كذا
والقضايا بالضرورة يكون اكثر من واحدة فاذا عرف الاصطلاح لا يحتاج
مع ذلك الى حجة في ان القياس لا يتركب من اقل من مقدمتين الا ان ههنا امر
اخر وهو ان يدعي ان حجة ما لا يؤدي بذاتها الى مطلوب ولا يكون بحيث لو سلمت
يلزمها تصديق اخر الا وان يكون من مقدمتين فان المطلوب اما ان يناسب
المقدمة كلها او جزؤه فان ناسبت كله فالمقدمة شرطية لا بد فيها من وضع
او رفع فلا بد من الاستثنائية بمقدمة اخرى وان ناسبت المقدمة جزء المطلوب
فلا بد مما يناسب جزءها الاخر فان المقدمة في غير الاستثنائيات لا تناسب
الاجزاء واحدا من المطلوب والجزء الاخر ليس فيها والمطلوب هو ربط احد الجزئين
بالاخر فيحوج البتة الى مقدمة اخرى **فان قيل** هب انكم اصطلحتم على ان القياس
قول مؤلف من قضايا كذا وكذا فلم قلتم انه لا يجوز ان يكون امر يحتج به يلزم
من تسليمه تسليم قول آخر هو مطلوب وهو قضية واحدة كما سبق في العكس
وعكس النقيض ان الشيء يلزمه لذاته صدقهما وعدم صدق نقيضه فيحتج بالاصل
على صحة القضية التي هي العكس وهي قضية واحدة لزم عنها على تقدير التسليم
لذاتها قول آخر فهي حجة موجبة لذاتها **الجواب** بان قولهم القضية يجب
عنها لذاتها صدق عكسها فيه تفصيل فانه ان عني به ان كل من سلم كلية في اي
مادة كانت يلزمه ان تسليم القضية التي عليها النفس تسليم الاصل غير محوج

الى اعتبار وسط فهذا يخالف قواعدهم فانهم بينوا بيانا ما وجهة ان الكلية
الموجبة تنعكس جزئية موجبة والجزئية الموجبة تنعكس مثلها ثم اذا جئنا
الى مادة خاصة ان كان نعلم صدق الاصل فيها وصدق القضية التي
هي عكسها لا من حيث انها عكس بل من حيث انهما قضيتان نعلم صدق كل واحد منهما
من نفسه فطرة وان كل واحد منهما يثبت عنده بحجة غير ما للاخرى فمن حيث هو
كذا ما احتج بصدق ما هي اصل على صدق ما هي عكس بل كلاهما على هذا التقدير
متكافيان وان لم يكن كذا بل استدل على ان القضية التي هي الاصل اذا صدقت
يلزم منها صدق الاخرى لا رجوعا الى الفطرة بل بناء على ان عكس كذا كذا فقد ذكر
حجة فيه ذات مقدمتين كما نقول قولنا كل فلان بهمان قضية كلية موجبة
وكل قضية كلية موجبة تنعكس جزئية موجبة فقولنا كل فلان بهمان ينعكس
جزئية موجبة ثم ان منع الكبرى وهي ان كل قضية كلية موجبة تنعكس جزئية
موجبة يذكر في تقريره الحجة المذكورة في تصحيح العكس فيها فثبت ان على طريقة
المشائين لا يلزم من نفس تسليم قضية هي عكسها دون اعتبار حجة او مقدمة
بالفعل مذكورة او مفروغ عنها بترك الظهورها وكذا عكس النقيض واما
كون القضية موجبة لبطلان نقيضها فاذا سلمت القضية نفس حقيقتها هي
بطلان نقيضها ليس هي تبقى مطلوبا بعد تسليم القضية كيف والعلم اعتقاد
ان الشيء كذا وانه لا يتصور ان لا يكون كذا وعلمنا كذب ان زيدا عالم هو انه ليس
بعالم ثم ان لم يوخذ كذا فحال الحال ما سبق في العكس فانه ان عرف بالفطرة صحة
الشيء وبطلان نقيضه فلا احتجاج وان ثبت كل منهما بحجة مستقلة فلا احتجاج
باحدهما على الاخر وان استدل في مادة معينة على بطلان النقيض بناء على
صحة نقيضه فهناك مقدمة كلية مفروغ عنها يثبت بها قولنا اذا صح هو
كذا بطل كذا نضم الى قولنا هذا ان متناقضان وهي اذ كل متناقضين يلزم
من صدق احدهما كذب الاخر فهذا ان كذا ثم يتم قياسا وعلى ما يذكر في تحليل

القياسات يدل على ان في مثل هذه الاشياء مقدمة اخرى ومقدمات في
مواضع الاستدلال لا بد بها يستدل فلا بد في مواقع الاحتجاج من اكثر من مقدمة
واحدة لا مثنوية فيه اصلا ومن المشهور انه لا قياس واحد من اكثر من مقدمتين
اما في الاقترانيات في الحمليات الصرفة والمتصلات الصرفة فذلك ظاهر فان المطلوب
الحملي ليس فيه الا موضوع ومحمول فاذا اقترن مقدمتان احدهما اختصت بالموضوع
والاخرى بالمحمول فتم قياس واحد ناتج لها وكذا المقدمتان المتصلتان ثم ان
فرضت مقدمة اخرى ان لم تناسب النتيجة اصلا فلا مدخل لها في انتاجها
وان ناسبت النتيجة بكلي جزئيها بحيث جزءاها جزءا النتيجة فهي هي وان
ناسبت بجزء واحد واضيفت الى المقدمتين لا تناسبهما جميعا فالها ان ناسبتهما
بجزء واحد وكانت ناسبت النتيجة ايضا فليس اشتراكها مع كل من المقدمتين
في الاصغر وحده ولا في الاكبر وحده لان كلا من المقدمتين مختص باحدهما ليس
في الاخرى حتى يشارك باحدهما جميعهما وليس الاوسط وحده فان الاوسط
لا يوجد في النتيجة وقد قلنا انها مناسبة للنتيجة ايضا فاذا ناسبت النتيجة
فلا بد وان يكون فيها احد الطرفين واذا ناسبت جميع المقدمتين ففيها الاوسط
فهي بعينها احدهما وان شاركت النتيجة وشاركت احدى المقدمتين لا غير فاذا
كانت الشركة مع المقدمة في غير ما به الشركة مع النتيجة صار الحد الاوسط
المشترك بين المقدمتين المنتجتين مذكورا في نتيجتهما وهو محال وان كانت الشركة
مع المقدمة الواحدة والنتيجة في جزئين مختلفين فهو محال اذ يلزم ان يكون الجزء
الذي به خالف النتيجة غير الاصغر والاكبر فيكون الاوسط والاوسط كان مشتركا
في المقدمتين جميعا وهو القسم السابق وقد فرض انها ما شاركت الا احدهما
وهو محال ثم لا حاجة الى هذا كله بل يكفي ان يقال ان لم تناسب النتيجة فلا لها
مدخل وان ناسبت النتيجة والنتيجة مناسبة لكل واحد من المقدمات
فيقع الشركة بين المقدمات وبين المقدمتين في جزء هو جزء النتيجة فيصير

الاوسط الواجب السقوط جزء للنتيجة وهو صح احتمال آخر هو ان كان قياس اقتراني
مركب من ثلث مقدمات لكل مدخل في نتيجة واحدة لا يكفي منها الا اثنان فلا يقع
على شكل من الاشكال فيكون قياس اقتراني ناتج باعتبار اشتراك في حد اوسط
لا يقع على شكل من الاشكال وهو غير ممكن احتمال آخر ان كان قياس واحد اقتراني
من الحمليات الصرفة والمتصلات الصرفة على حملية واحدة او متصلة واحدة
وللكل مدخل وهي متكافئة فيلزم ان يكون الحملية الواحدة الربط فيها في ثلثة
اجزاء مستقلة بالربط او الشرطية المتصلة الواحدة كما وهو صح عبارة اجمالية
اخرى المقدمات اذا كانت اكثر من شيئين ان تباينت الثلثة من جميع الوجوه فلا
اقتران وان باينت الواحدة الاثنتين من جميع الوجوه فلا تقترن معهما وان وقعت
الشركة بين الثلثة على الاختلاف ففيها حدان اوسطان مختلفان والاوسط في
الاثنين طرف واحد فيما بين احدهما والثالثة فيحصل نتيجتان مختلفتان من تغاير
مختلفين بحذف في كل نتيجة اوسط اخر فهما قياسان لنتيجتين لا على نتيجة واحدة
وان وقعت الشركة بين الثلثة لا على الاختلاف بل في شيء واحد لا غير فاما ان يحصل
نتيجة واحدة باصغرين واكبر او اكبرين واصغر وهو صح او نتيجتان فهما قياسان
هذا في الاقتران الكاين بين الحمليات الساذجة والمتصلات الساذجة وسيأتي
باقي الاقترانيات اما في الاستثنائيات فان المتصلة الواحدة ان اخذت مقدمة
على جهتها والقياس استثنائي فليس الا الاستثناء بمقدمة اخرى فهما مقدمتان
لا غير وان اخذت مع قضية لا على نسبة فلا مدخل لاحدهما في الاستثناء الواحد
وان اقترنت المتصلة بشيء على نسبة لا نتاج فهو اقتراني لا يقع الاستثناء الا متصلة
هي نتيجتها وبالجملة متصلة واحدة وهذا ايضا ظاهر واما المنفصلة فانا
اذا قلنا هذا المتحرك اما ان يكون حيوانا او نباتا او جمادا هذه مقدمة واحدة
فاذا اردنا استثناء العين للنقيض ضممنا اليها حملية اخرى فيكون من مقدمتين
بقي ما اذا كان مطلوبنا عين واحد من الاجزاء الثلثة فانه يحتاج ان يقال

مثلا لكنه ليس بجماد ولا نبات وهما قضيتان كما تراه ومع المقدمة المنفصلة
ثلث قضايا واما ان يقال القضيتان في الاستثناء مقدمة واحدة وذلك
غير جائز وقيل المقدمة هي قضية جعلت جزء قياس فلا يتصور ان يكون
قضيتان مقدمة واحدة بل مقدمتان واما ان يقال ان قولنا هذا غير جماد
وغير نبات قضية واحدة ذات محمولين مستقلين وهو صح واما ان يقال يستنتج
عين احد الاجزاء في المنفصلات الكثيرة الاجزاء دون ذكر نقايض تلك الاجزاء
وهو صح ايضا واما ان يقال القياس المؤدي بنا الى احد الاجزاء والباقي فيه بعد
او اثبات لمقدمات هذا القياس وهو غير صحيح ايضا فان المقدمات المبنية
لمقدمتي القياس اذا اخذ فيما يلزم من القياس نفسه انه اذا سلم مقدمتاه يجب
تسليم النتيجة وفي المنفصلة المذكورة ما لم يذكر القضايا كلها ويسلم المجموع
لا يلزم من تسليمه تسليم النتيجة واما ان يقال مطلوب واحد قد يكون بحيث
لا يمكن اثباته بقياس واحد بل بقياسين ينتجان بالذات مجموعهما لا كل واحد
منهما نتيجة واحدة وهو فاسد ايضا واما ان يكون قولهم ان قياسا واحدا
لا يتركب من اكثر من مقدمتين متخصصا بما ليس فيه منفصلة يحوج الى كثرة
قضايا اما في الاستثناء او في الاستقراء التام كما يقال كل متحرك اما جماد
واما حيوان واما نبات وكل جماد جسم وكل حيوان جسم وكل نبات جسم
فان هذه قضايا كثيرة وقولنا كل متحرك جسم الذي هو النتيجة لا يلزم ههنا
الا من تسليم هذه القضايا كلها ولا يصح ما يقوله بعض الظاهريين ان كلها
مقدمة واحدة فانا نقول كل حيوان وجماد ونبات جسم لما تبين لك فيما
سبق انه لا يمكن جمعها او يقال انها نتيجة لا يقوم عليها قياس واحد بالذات
وهو صح ايضا فان القياسات وان كثرت في تبيين مقدمات قياس هو
مطلوب يكون الناتج بذاته قياس واحد فاذا اعتبرت يتبين لك الصحيح
فيما ذكرنا واما القياس المركب فانها قياسات تسوق نحو نتيجة واحدة هي

مبينة لمقدمتي قياس ناتج لها بالذات وينقسم الى قسمين الى ما ذكرت فيه النتيجة
مجعولة تارة نتيجة وتارة مقدمة والى ما تطوى فيه النتايج فلا يذكر الا
النتيجة الاخيرة مركبة من اكبر آخر المقدمات واصغر اولها والناتج بالذات
لها هو القياس المؤلف من هذين المقدمتين وقد ظن ان قول القايل كلما كانت
الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالاعشى يبصر والشمس
طالعة فالاعشى يبصر قياس بسيط من هذه المقدمات وهو خطاء فانه مركب
مفصول قد طوي فيه كلما كانت الشمس طالعة فالاعشى يبصر ولا بد منه
مجعولا تارة نتيجة وتارة مقدمة ثم يستثنى وظن بعض اهل العلم ان هذا
يمكن ان يتم قياسا متصلا على هذه النتيجة مع هذا الاستثناء مركبا دون قياس
اقتراني بان يجعل استثنائيا كله كما يقال كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
والشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالاعشى يبصر لكن
النهار موجود فالاعشى يبصر واقول ان هذا لا يتصور ان يتادى الى هذا الاستثنا
المذكور والنتيجة ما لم يجتمع طرفا القياس المذكور فان قولنا كلما كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجودا فالاعشى يبصر قياس اقتراني
صحيح وما لم يجتمع الطرفان وهما قولنا كلما كانت الشمس طالعة فالاعشى يبصر
لا يمكن الاستثناء لان الاستثناء ان الشمس طالعة ليلزم ان الاعشى يبصر
يستدعي اتصالا فيما بينهما والاتصال فيما بينهما هو نتيجة القياس المذكور
وحذف الاوسط وجمع الطرفين لا يمكن الا بقياس اقتراني وفيما ذكر على طريقة
الاستثنائي يحذف استثناء المقدم المذكور وهو قولنا كلما كانت الشمس
طالعة فصل قد ذكر ان كل قياس استثنائي انفصالي فيه منفصلة منطوية
تذكر بالقوة كقولك اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه ليس بزوج
فهو فرد وكانه قيل اذا لم يجتمع القسمان المذكوران وجودا وعدما وليس
احدهما فيتعين الثاني ولا بد من استثناء آخر لعين المقدم لينتج عين

التالي والواجب ان يقال ان كل قياس استثنائي من المنفصلات في قوة استثنائي
من المتصلات لما سبق من قبل ان كل واحد من المتصلة والمنفصلة في قوة
الاخرى لا انه لا يتم الا به فان ما كان متمما للقياس لا يكون قايما مقام كله مغنيا
عنه بحيث يكون ذكر القياس معه لغوا كقولنا اذا لم يخل هذا العدد من القسمين
المذكورين اي الزوجية والفردية ولم يوجد احدهما وهو المذكور بخصوصه
فيتعين الثاني هذا نفسه انتج المطلوب دون الحاجة الى القياس الاول ولا هو
لذلك المنطوي والمتمم ايضا بل ان قيل انه يتاتى معه اضمار هذا الاتصالي
المذكور فهو صحيح لما بينا انه في قوته واضمار المتصلة في القياس الانفصالي
الاستثنائي اقرب من اضمار الانفصال في القياس الاستثنائي الاتصالي لان
الانتاج فيه دعوى لزوم ما وهو مناسب للاتصال اما لا يمكن ان يكون هذا
بيانا لانه منطوفيه او متمم له وفي قياسات الحمليات يمكن مثل هذا الاضمار الا
تصالي ولا يلزم احتياجها اليه فيقال كما كان كل ج ب وكل ب ا فيلزم ان يكون
كل ج ا ثم يستثنى العين للعين وعلمت ان يكون تكثير القضايا في المقدم لا يكثر الا بين
مما لا يتبين الا بشكل واحد والذي تتبين بضروب كثيرة ابين واسهل اثباته
مما لا يثبت الا بضرب واحد فيه تفصيل قالوا الكلي الموجب اضعف ثباتا من جميع
المطالب لانه لا يتبين الا بضرب واحد من شكل واحد وهو اول وابطاله
سهل فان نقيضه وهو الجزئي السالب بين وانه يتبين في ثلثة اشكال بستة
اضرب وضده ايضا ابين وهو السالب الكلي ويتبين في الشكلين الاول والثاني
بثلثة اضرب فيهما فتسعة اضرب مبطلة له اما بالتضاد او بالتناقض وضرب
واحد منتج له واثبات الكلي اصعب من اثبات الجزئي لان الكلي اذا ثبت ثبت الجزئي
ولا ينعكس ثم الكلي يبطله الكلي بالتضاد والجزئي بالتناقض والجزئي لا يبطله
الا الكلي بالتناقض والجزئي مطلقا كيف كان يتبين في الاشكال الثلثة بعشرة
ضروب والكلي لا يتبين الا في الشكلين باربعة ضروب والجزئي الموجب يتبين في اربعة

فصل واعلم ان ما يقال ان اكثر ما ينتج بالاشكال الثلثة [illegible] انتاجه [illegible]

اضرب في الشكلين الاول والثالث والكلي السالب الذي هو نقيضه لا يتبين
الا بثلثة اضرب في الشكلين الاول والثاني وضد الكلي السالب وهو الكلي
الموجب يتبين بضرب واحد فيظل الكلي السالب خمسة اضرب وتصحيحه ثلاثة فابطاله
ايضا اسهل من تصحيحه هذا على ما قيل وهو محل النظر مباحثة وتحقيق فنقول قولهم ان
الكلي الموجب اصعب اثباتا والجزئي السالب الذي هو نقيضه اسهل وكذا غيرهما اما
ان يعني بحسب الصورة او بحسب المادة الخاصة او بحسبهما جميعا ولا يتصور ان يكون
بحسب الصورة فان الكلي الموجب من حيث هو كلي موجب نتيجة الضرب الاول من الشكل
الاول وكما ان الشكل الاول ابين الاشكال فالضرب الاول ابين الضروب فالكلي
الموجب يتبين بابين الضروب فهو الى البيان الاقرب اقرب وان كان بحسب المادة
فلا يصح الحكم المطلق فان من المواد ما يصح فيها الكلي الموجب ولا يصح السالب
الجزئي اصلا ومن المواد ما يصح فيها السالب الجزئي ولا يصح الموجب الكلي اصلا فا
فاذا كانت المادة صحيحة يكفيها ضرب واحد اي ضرب كان وان بين ذلك المطلوب
عن تلك المقدمات بضروب كثيرة ولا يزيد على البيان بضرب واحد شيئا وان كانت
المواد خفية وتحتمل تصرفات كثيرة لا يفيدها شيئا ثم البحث من حيث الصورة هو ان
جميع الضروب في الشكلين يعود الى ضرب من الضروب الاربعة للشكل الاول فالسالب
الجزئي يتبين بضرب واحد من الشكل الاول ومما يتبين بضرب واحد من الشكل الاول
فان جميع الضروب لا يمكن تبيينها على ما اشتهر منهم الا بضروب الاول والكلي السالب
يتبين بضرب واحد او يحتاج اليه التبيين في الاخر البتة وكذلك الجزئي
الموجب والكلي الموجب بضرب واحد ايضا فلا يثبت ما ذكروا انما لزم ان اخذ بحسب
الوضع او الحمل الطبيعي ففي اكثر المواد الطبيعي نمط واحد يقع على شكل واحد بل
على ضرب واحد وسنذكره وان كان بحسب المواد والصور جميعا فيختلف الحال
باختلاف المواد وظهورها وخفائها واحوالها في اوضاعها الطبيعة
فلا يمكن الحكم على مجرد المواد وان عنى بذلك ما لا يتخصص بمادة مادة اي مادة

كانت ولا السالب من حيث هو السالب والموجب من حيث هو موجب بل ان القضايا الكلية
كلها والسوالب كلها اذا اعتبرت يكون نسبة جميع السوالب كيف كانت او جزئيات منها
الى الاثبات بالاقيسة الكثيرة اقرب من نسبة جميع الموجبات فليس هذا كلاما عمليا
ولا يتاتى لنا الحصر والاعتبار وكانه يشبه احتمالات لفقها فليس هذا فيما ذكر في
هذا متانة وقوة على ان القضايا المحصورات كلها في قوة موجبة كلية اما السالبة
اذا جعل السلب جزء محمولها صارت موجبة كلية واما الفرق بين السالب البسيط
والموجب المعدول في المعدوم فقد ذكرنا كيفية حاله في المحصورات في باب
العدول والتحصيل وان امره في المقول على الكل قريب واما الجزئيات فلها في انفسها
كل ما يفرض له اسما معينا فيصير كلية وتصير موجبة فالكلية الموجبة ام القضايا لان
جميع القضايا في قوتها **فصل** في قياس الخلف وقد علمت انه من جملة الاقيسة المركبة
وهو قياس يثبت حقية المطلوب بابطال نقيضه بمحال يلزمه فاذا بطل النقيض تعين
المطلوب اذ الحق لا يخرج من طرفي النقيض وهو مركب من قياسين اقتراني واستثنائي
مثاله ان لم يصدق قولنا ليس بعض ج ب فكل ج ب وكل ب ا مقدمة صادقة
بينة بنفسها او بينت بقياس فينتج ان لم يصدق ليس بعض ج ب فكل ج ا وقد كان
اقترانيا القياس من متصلة وحملية ثم تاخذ النتيجة وتستثني نقيض تاليها فينتج
نقيض المقدم فيقول لكن ليس كل ج ا فينتج قولنا ليس لم يصدق قولنا ليس
كل ج ب بل هو صادق وهو في الجملة اخذ نقيض المطلوب وتقرينه مع مقدمة صادقة
واستنتاج المحال عنه حتى يتبين ان المودي صدقه الى المحال مح وينبغي ان
يعلم ان الكذب المحال لم يلزم من الصورة ولا من الماخوذة صادقة فتعين
كذب نقيض المطلوب ولا يبتني الخلف على الضد كما يقال ان لم يصدق كل ج ب فلا
شيء من ج ب لان المتضادات وان لم تجتمع على الصدق تجتمع على الكذب فلا يلزم
من بطلان ضد الشيء صحة ذلك الشيء فالكلي الموجب لا يمكن تبيينه بالخلف على
الشكل الاول لان نقيضه سالبة جزئية غير صالحة لكبروية لانها جزئية

ولا لصغرويته لانها سالبة ويمكن بالشكل الثاني بان يجعل صغراه وبالثالث
بان يجعل كبراه والكلي السالب ممكن بيانه بالخلف بالاشكال الثلثة لان نقيضه هو
الموجب الجزئي وهو صالح لصغروية الاول والثاني لا غير ولصغروية الثالث وكبرويته
والجزئي الموجب بين ايضا بالثلثة لان نقيضه السالب الكلي وهو صالح لكبروية
الاول والثالث لا غير وصغروية الثاني وكبرويته والجزئي السالب نقيضه الكلي الموجب
وهو صالح لصغروية جميع الاشكال وكبرويتها واما رد الخلف الى المستقيم فاخذ نقيض
النتيجة المحالة وتقرينه مع المقدمة الصادقة فينتج المطلوب بعينه واذا كان الكلي
الموجب هو المطلوب وقد تبين ان تبيينه ليس الا بالثاني والثالث فيرتد الى الاستقا
على منهاج الاول والكلي السالب بيانه الخلفي بالثلثة والمقدمة الصادقة ان كانت
سالبة واستعملت على نهج الاول والثالث فيرتد على الاستقامة الى الثاني ومنه يرتد
الى الاول وان كانت موجبة فلا قرين لها في الثاني اذ لا ايجاب فيه من الموجبين قياس
الا على ما استثني بل يتبين بالاول والثالث بالقياس الخلفي فان كان الصادقة كبرى
فيهما فالارتداد الى الثاني ولا يمكن في الاول جعل الجهة صغرى فتصير الكبرى جزئية ويمكن
في الثالث ويرجع عند الاستقامة الى الاول والجزئي الموجب بيانه الخلفي على الاشكال الثلثة
ممكن فالارتداد رجع الاول الى الثالث والثالث الى الاول وفي الثاني ان استعملت الجهة
كبرى فالى الاول والا الى الثالث والجزئي السالب قد بين امكانه على الاشكال الثلثة
فان كان المقدمة الصادقة موجبة فيصح في الاول والثالث فان كانت كبرى فيهما الى
الثاني والا من كل واحد منهما الى واحد الاخر وان كانت سالبة لا يمكن فيهما الا كبرى
لما علمت ومردهما عند الاستقامة الى الاول وفي الثاني ان استعملت الصادقة البتة
الكبرى فالمرد لدى الاستقامة الى الاول ولا الى الثالث ولا يمكن اخذ الجهة في الثاني
الموجبة **فصل** واذا ضبطت ما ذكرنا لك ان تعتبر بنفسك عكس القياس في الاشكال
وعكس القياس هو اخذ نقيض النتيجة او ضدها وتقرينه باحدى المقدمتين فينتج نقيض
المقدمة الاخرى او ضدها وان اردت تخفف اداة الترديد والانفصال

ماخذ انه هو اخذ مضاد م النتيجة المشارك لها في الاجزاء الاصلية وتقرينه باحدى
المقدمتين فينتج ما يبطل المقدمة الاخرى ويستعمل في الجدل لابطال القياس
مثاله من الشكل الاول كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا وضده لا شيء من ج ا ونقيضه ليس بعض
ج ا واقرنا احدهما بالكبرى ينتج من الثاني ليس بعض ج ب ان اقرنا النقيض ولا شيء من
ج ب ان اقرنا الضد فبطل الصغرى لاقران الاول بالتناقض والثاني بالتضاد و
ان اقرناهما بالصغرى لا ينتج لا ابطال الكبرى بالتناقض لان الثاني من الثالث وقد
قد عرفت انه لا ينتج غير الجزئية واذا كان نقيض النتيجة جزئيا لا يمكن ابطال احدى المقدمتين
بهما الا بالتناقض فانه لا تضاد بين الكلي والجزئي ولا بين الجزئيين والتي يراد
ابطالها لا يخرج منه وانعكاس قرائن الاول عند ابطال الصغرى يكون الى الثاني
والكبرى الى الثالث وفي الثاني عند ابطال صغراه الى الاول وعند ابطال كبراه الى
الثالث وفي الثالث عند ابطال صغراه الى الثاني وعند ابطال كبراه الى الاول
مباحثات اعلم انه اخطأ من ظن ان ناتج الجزئي مطلقا يجب ان يقع ابطال احدى مقدمتيه
بالتناقض بحيث لا يتصور ان يقع ابطال كليتها بالتضاد فان هذا لا يستمر في
جميع الاشكال بل الضربان الاولان من الشكل الثالث نتيجتان جزئيتان ونقيض نتيجتهما
كلي والمقدمتان في الضربين ايضا كليتان وعكس قياس الثالث لا يقع الى الثالث
كما عرفت فيه وفي غيره بل الى الشكلين الاخرين ونتيجة الكليتين فيهما كلية فيقع
الابطال لاحدى المقدمتين كان من الثالث في الضربين الاولين بالتضاد مع ان
النتيجة جزئية فيهما بل في الشكلين الاولين اذا كانت النتيجة جزئية يجب ان يقع ابطال
احدى المقدمتين بالتضاد والاخرى بالتناقض لان النتيجة اذا كانت جزئية فلا
ضد لها بل لها نقيض كلي وكانت ضروب الشكلين الاولين الناتجة للجزئي فيهما
جزئي وكلي فلا يبطل الكلي الكلي الا بالتضاد والجزئي الا بالتناقض واعلم ان ضد النتيجة
قد يبطل احدى المقدمتين بالتضاد وقد يبطل بالتناقض ونقيض النتيجة قد يبطل
بالتناقض احدى المقدمتين وقد يبطل بالتضاد فلا تلتفت الى من اوجب ان ضد النتيجة

يبطل المقدمة بالتضاد ما بالتناقض ويعلم مما سبق ان النتيجة اذا كانت كلية نقيضها
لا يبطل احدى المقدمتين البتة بالتضاد لان النقيض جزئي وقد علمت ان النقيض
الجزئي وجميع الجزئيات لا تبطل بالتضاد شيئا فههنا النقيض لا يبطل الا بالتناقض
على ضد ما تبطل كلا من المقدمتين بالتضاد فههنا النقيض لا يبطل الا بالتضاد وجميع
الضروب في الشكلين الاخيرين اذا بينت بالخلف لو قطعت النظر عن التصحيح وتركت الربط
الشرطي المذكور في الخلف كقولك ان لم يصح كذا صح كذا فوجدت ما ذكرته في الخلف الى ابطال
التضاد عكسا للقياس في ذلك الضرب وكل ضرب من الضروب المذكورة في الشكلين
الاخيرين اذا بينت بالخلف فاذا رددت ذلك الخلف الى المستقيم يكون ذلك الضرب
بعينه وكل ضرب يبين بالخلف فهو نفس مستقيم ذلك الخلف وكل ضرب عكس قياس اذا جعل
عكس قياسه اصلا يقع هو في عكس قياس ضرب ما من ضروب عكس قياسه وكل ضرب
من ضروب لها خلف لو قطعت النظر عن التصحيح والروابط الاتصالية وجدت ذلك
الضرب وخلف كل واحد اذا جردت النظر اليه عكس قياس الاخر فان كل رد الى مستقيم
هو عكس قياس خلفه اذا قطع النظر عن التصحيح والروابط الاتصالية ومن الفرق
بين الخلف قد ياتي ابتداء ومن حيث الغاية ان عكس القياس لمنع جدلي على ما ذكروا
للقياس والخلف مقصده ليس منع القياس بل تصحيح المطلوب وان كان قد يتفق ان
يبطل بالخلف قياس وان ثبت بمقدمات عكس القياس مطلوب صحيح ولكن لا من حيث
هو عكس القياس بل من حيث هو قياس قائم على المطلب والغاية في عكس القياس امر اخر
والفرق بين رد الخلف الى المستقيم مع روابط الخلف الاتصالية وبين عكس
القياس ان الخلف والمستقيم الذي يرد الخلف اليه قد يصحان كلاهما مطلوبا
واحدا ولا يتصور ان يصح قياس وعكسه مطلوبا واحدا فتبين خطا من ظن ان رد الخلف
الى المستقيم هو بعينه عكس القياس من جميع الوجوه بل هو من جهة واحدة تناسب
وهو هو بشرط قطع النظر عن التصحيح والروابط الشرطية ونحوها على ما ذكرنا
ولولا غرات الناس ههنا ما كنا طولنا فانه ليس في هذه الاشياء فايدة غير

تشحيذ الطبع والتمرن وما في المباحث والمجادلات فان احد الخصمين اذا ركب
قياسا فمنع عنه اذا كان بين المقدمات لا ياتي في عكس القياس على وجه مفسد
لان نقيض البين ظاهر الفساد الا بمغالطة ما وان كانت المقدمات غير بينة فالمعول
الاول طلب تصحيح كل من المقدمتين وابطالها ان كان تياتي النظر في صورتها ومادتها
واحوالها ثم اذا لم تيات للخصم تبيين المقدمات اما لعجزه او لان المقدمات ليست
ابين من النتيجة فاذا جاء الخصم الاخر وركب قياسه العكس فاما ان يلزم تبيين كل
من المقدمتين الموردتين في قياسه العكسي ومن جملتها نقيض نتيجة خصمه المجعول
مقدمة فاذا بينها بقياس فهو مقاومة على النتيجة ولا يبقى للعكس فايدة واذا تم
مقصده بالمقاومة فهو اوسع غناء عن تركيب عكس القياس ثم ان لم يلزم بيان المقدمات
المذكورة او بين ثم تمم تحاصل تتميم القياس الذي هو عكس القياس لم يكن غير ابطال
مقدمة لا تبيان هذا القياس فانه اذا بينت المقدمات ومن جملتها نقيض نتيجة
الخصم استغنى عن ابطال مقدمة بنقيض نتيجتها حتى اذا بطل المقدمة يبطل نتيجتها
فيصح النقيض فيكون صحة النقيض قد بين بابطال المقدمة التي ابطالها انما بين باخذ
ذلك النقيض صحيحا فيكون شبه دور وهدر فان كان الغرض ابطال المقدمة
لا ليتادى البيان الى النتيجة بل لا ظهار ان المقدمة ليست ابين من النتيجة فيكفيه
ان يدعي ان المقدمة ليست ابين من النتيجة او هي اخفى وهو موقف حسن ولا يحتاج
الى عكس القياس ح فانه اذا ركب عكس القياس لا بد وان يطالب بفايدة قوله
او بيان مقدماته وبيان المقدمات لا وجه لها فيذكر الفايدة يعني عن عكس
القياس جدلا وتحقيقا فتبين ان عكس القياس لا فايدة فيه معتبرة في الجدل ولا في
التحقيق بل فايدته في التصنيف التشحيذ والتعويل بالبراهين وهنا نسبات الاقيسة
وههنا امر اخر وهو ما سموه قياس الدور وهو اخذ النتيجة مع
عكس احد مقدمتيها لينتج المقدمة الثانية فيصير النتيجة ناتجة لما انتجها ويورد
في الجدل لمنع القياس اذا كان في القياس مقدمة غير بينة ويغير لفظ النتيجة لا يهام

التعاند وانما يصح في المقدمات المتعاكسة حتى تحفظ الكمية كقولنا كل انسان متعجب
وكل متعجب ضحاك فكل انسان ضحاك واذا اردنا اخذنا النتيجة وهو كل انسان
ضحاك وقرناه بعكس الكبرى وهو كل ضحاك متعجب فينتج كل انسان متعجب وهو الصغرى فههنا
كانت النتيجة صغرى وان عكست الصغرى جعلت النتيجة للقياس كبرى القياس اللهم الا
اذا كان في القياس صغرى جزئية لا تصلح ان تتخذ كبرى في الاول فليس ههنا الا اقترانه
بالكبرى المنعكسة لتنتج الصغرى او كان في الشكل الاول الكبرى سالبة فليس الا اقتران النتيجة
بالصغرى المنعكسة والنتيجة مجعول كبراها لتنتج الكبرى واذا اردنا في الشكل الاول
اذا كانت الكبرى سالبة ان نستنتج الصغرى بالدور فقد يتاتى في بعض المواضع
في السوالب الكلية التي تنعكس كلية سالبة واذا جعلت السلب جزءا احد الجزئين للمقدمة
تنعكس كلية مع بقاء السلب في ذلك الجزء او نقله الى الجزء الاخر في جميع الاحوال اعني
اذا جعلت كلية موجبة معدولة والسلب جزء موضوعها تنعكس والسلب منقول
معه او منقول الى ما كان محمولا مثل ممكن الوجود وضروري الوجود والعدم فلنا ان
نقول لا شيء من احدهما هو الاخر وكذلك كل ما ليس احدهما هو الاخر ای موصوف به وكل
ما يوصف باحدهما ليس هو الاخر اي ليس موصوفا بالاخر فاذا كان القياس هو ان كل
معلول ممكن الوجود ولا شيء من ممكن الوجود بضروري بضروري الوجود والعدم
فلا شيء من المعلول هو ضروري الوجود والعدم ففي الدور واذا رمنا استنتاج
الصغرى الموجبة جعلنا النتيجة معدولة بكون السلب جزء محمولها كقولنا كل
معلول فهو ليس ضروري الوجود والعدم والكبرى نعكسها سالبة ونجعلها معدولة
بكون السلب جزء موضوعها كقولنا كل ما ليس بضروري الوجود والعدم ممكن
الوجود وجعلنا هذه كبرى النتيجة المعدولة فتنتج الصغرى وهو كل معلول ممكن
الوجود بحث وتعقب واعلم ان مثل هذا وان كان فيه حيلة ما ليس مما يتاتى في مواد كثيرة
فان قولنا كل ما ليس ب ج وكل ما ليس ج ب لا يتصور الا في شيئين لا يجتمعان
ولا يخلو منهما شيء من الاشياء حتى لو خرج منهما شيء لا يصح ان يقال كل ما ليس احدهما

هو الاخر لا كالعدم الذي يعتبر فيه امكان الملكة فانه لا يتاتى ان يقال كل ما ليس بعالم
فهو جاهل فان من الموجودات ما ليس بعالم ولا جاهل ولا كالمتضادين اللذين لهما
واسطة او يخرج منهما شيء ولا كالمتناقضين الصريحين يفعل بهما هكذا كما يقال كل
ما هو غير فرس فهو لا فرس وما في معناه فانه هذيان لا حاصل فيه وتكرار ليس
فيه وضع وحمل بل هذا انما يصح في تقاسيم الموجود المطلق بما هو موجود وامرها
ظاهر وقل ما يقع فيها امكان هذا الدور على وجه مفيد واما سائر القضايا
فلا سبيل اليه فيها فهو احتيال عديم الفائدة لا حاصل له غير تشحيذ ما
للفكرة واما الشكل الثاني فانه اذا قيل فيه كل ج ب ولا شيء من ا ب فلا شيء
من ج ا لا يقترن النتيجة مع الكبرى لانه يكون من سالبتين ولا انتاج منهما ويصح
ان يقترن بالكلية الموجبة التي من صغرى ويقع التاليف على الثالث فيل عكس
الصغرى ويجب ان تكون منعكسة كلية كما سبق فنجعل النتيجة كبراها ليتاتى على
الاول واذا عكست الصغرى يصير كل ب ج ويقرن بالنتيجة وهي لا شيء من ج ا تاتي
لا شيء من ب ا ويحتاج الى عكس هذه النتيجة لتكون كبرى القياس وبعضهم لم ياخذ
هذا الدور واصحبها للحاجة الى عكس ثاني فهذا ينبغي ان يوخذ في رسم الدور ان تكون
النتيجة وعكس احدى المقدمتين في قياس ناتج بالذات للمقدمة الثانية ومن يعتبر
هذا الدور يجب ان يحذف في اصطلاحه هذا التقييد ولا مساحة في الاصطلاحات
واما الضرب الثاني من الثاني اذا قيل لا شيء من ج ب وكل ا ب وجاءت النتيجة
لا شيء من ج ا لا يصح قرنها بالصغرى اذ يقع الاقتران من سالبتين وان قرنت
بالكبرى المعكوسة كلية ينتج من الثاني الصغرى ولا يمنع صحة ذلك الا من اوجب
ان يكون القياس الدوري من الاول وحده يجب ان يذكر في تعريف اصطلاحه
قيدا اخر واما الضرب الثالث منه فالنتيجة لا تقترن بالصغرى اذ لا تاليف
من جزئيتين ولا بالكبرى اذ لا قياس عن سالبتين وفي الثاني وان كان لذلك
وجه فما كما يرى المتاخرون الا انه لا ينتج السالبتان فيهما ضرورة اوما

لا ينقلب من السلب الى الايجاب موجبة واما الرابع فالنتيجة لا تقترن فيه بالصغرى
اذ لا قياس من جزئيتين نعم والجزئيتان سالبتان مع ان السالبة الجزئية لا تنعكس
بل ان قرنت بالكبرى المعكوسة انتجت الصغرى من الثاني واما الشكل الثالث فان
الضرب الاول مثل كل ب ج وكل ب ا ينتج كل ب ا اذا كانت الحدود متساوية
فاذا قرنت النتيجة بصغرى القياس كما هي مجعولة كبراها من دون عكس نتيج الكبرى
الاولى في الدور واعتبر في عكس المقدمة التي تقترن بها النتيجة فاذا عكست الصغرى
باقية صغرى مع النتيجة نتيج الكبرى على الثالث واذا قرنت النتيجة بعكس الكبرى
نتج نتيجة اذا عكست تلك النتيجة تكون هي الصغرى وحال اعتباره دورا ولا كما
سبق وحيث تكون النتيجة سالبة لا تقترن بسالبة اذ لا قياس عن سالبتين ولا نتيجة
من السالب انتاج موجب الا اذا كان السالب في حكم الموجب وحيث كانت جزئية
لا تقترن بجزئية اذ لا قياس عن جزئيتين والجزئي لا ينتج الكلي والنتيجة الجزئية
والسالبة حيث كانت لا تنتج بالدور الا احدى المقدمتين واذا كانت احدى المقدمتين
جزئية والاخرى سالبة كما في الضرب السادس تاتي النتيجة جزئية سالبة لا تقترن
بالكبرى لسلبها ولا بالصغرى لجزئيتها بحث وتعقيب واما استعمال الدور فليس فيه
فائدة كثيرة كيف كان ومع ذلك لا يقع في كل مادة بل يشترط فيه حدود متساوية
مع انه ربما يتفق ان يمكن جعل الحد الاعم بالافتراض متساويا والمستعمل للدور
لا يجوز ان يلتزم بتصحيح المقدمات فانه ان التزم به ومن جملة مقدماته نتيجة
الخصم فيقرها ويصححها فيقع الاتفاق على النتيجة وهي كانت المقصود بالنزاع فيسلم
محل الاختلاف بالذات لا الاختلاف بالعرض ومن اذ الموافق في المقام وما تسليم
ما فيه النزاع فانه نزول لا نزول وراءه ولا رجعة بعده وربما يقول الخصم
صحت مطلوبي والتزمت به وكان مقصد المجادلة هو المطلوب الذي سلمت وقد نتجت
وهنا نزاع اخر وقد انصرمت عن مطلوبك الاول فيه فيقع التثليث على المثلث ثم ان لم
تلتزم بتصحيح المقدمات فليس تقايس على وجه مفيد في ايراده قياسا مرتبا وانضم

اليه ان تقول مقدمة ما بل ليست بابين من النتيجة لانه ليس اثبات احدهما بالاخر اولى
من العكس فانه يتاتى ان يدير فيقول كذا وكذا فهذا الاخر زيد لا حاجة اليه ولا
استظهار به اعني الدور فيكون قد اشتهى ان يفعل نظما قياسيا فحسب والا فلا
كلام تام ثم المجادل الذي يعكس القياس ويديره لا يكفيه ان يسلب بعد ايراد المقدمة
دون تصحيح المقدمات او ذكر عرض والتصحيح محل وذكر العرض مغني عنه راسا على ان
ذكر العرض وهو ان ليس المقدمة ابين من النتيجة متوجه في كل مادة هي لذلك وللدور
لا يتاتى الا في المتعاكسات فتبين ان عكس القياس والدور لا فائدة فيهما الا الاول وتناظر
فحسب واعلم انه اذا كان النتيجة متعاكسة وهي كلية موجبة يلزم ان تكون الصغرى
والكبرى متعاكسة فانه ان لم يتعاكس كلاهما فان كان محمول الصغرى اعم ولا يحمل على الاعم
الاخص فيلزم ان يكون الاكبر اعم من الاصغر لان المحمول على الاعم من الشيء اعم من الشيء وقد
قلنا انه ينعكس عليه وان كان محمول الكبرى اعم من الاوسط الشامل للاصغر فكذا ايضا
واذا كان القياس كل ج ب وكل ب ا وكل ج ا وانعكس كل ج ا الى كل ا ج فقرن
عكس النتيجة على الشكل الاول باي المقدمتين اردت تنتج عكس المقدمة الاخرى فيصح
عكس كل واحد واذا كانت النتيجة سالبة كلية وانعكست كلية فكبرى القياس في
الاول وما يصير كبرى القياس في الاول عند الرد ايضا ينعكس لانها تكون سالبة
وانما تنعكس نتيجتها اذا كانت هي من السوالب المنعكسة فصل في المطارحات على اكتساب
المقدمات لما علمت ان القياس هو تحليل بالعكس فانك تاخذ مطلوبك اولا ثم
تطلب الحد الاوسط حمليه فيكثر الواحد بادخال الاوسط بل بتفصيل اوصاف
لتعيين الاوسط وهو رجوع عن ملاحظة المطلوب الواحد الى ملاحظة كثرات
وتحليل المطلوب بادخال الاوسط فكان تصير القضية الواحدة قضايا وتحليل
المطلوب هاهنا بالحقيقة هو تركيب القياس الا ان نعني بالتحليل ان نحلل كل جزء من
المطلوب ونفصل صفاته لنرى كيفية التيام القياس فلا يكون هذا بعينه تاليف
القياس بل قد يتبعه تاليف القياس وقد يحيث دون التركيب وقد يتفق ان يقع

ابتداء قياس يلزمه نتيجة دون ان يكون تلك النتيجة مطلوبة ولكنه غير ضائع
فاذا كان لك مطلوب اعتبر كل واحد من جزئيه فيما تريد ان تبين بالاقتران اثباته او لا
يمكن اثباته الا بها ثم تأمل الى ما يوصف به كل واحد منهما وما يوصف بكل واحد منهما
فانك علمت ان للقضايا ترتيبا طبيعيا وليكن على ما نذكره ولنفصل فنقول من القضايا
ما لا يقع اجزاؤها الا على الوضع الطبيعي مثل اذا كان في القضية نوع وجنسه او نوع
وفصله او خاصته او عرض عام له في الموجبات والنوع احق بالوضع وذاتياته وعرضياته
اولى بالحمل الا في الجزئيات فان النوع والجنس وبالجملة العام مع الخاص فيهما تفصيل نذكره
والشخصي متعين للوضع والفصل احق بالوضع من الخاصة وفي الجزئية الاولى ان يقال
بعض الابيض حس وبعض الحيوان انسان مما يقال الانسان بعض الحيوان والققنس بعض
الابيض **بحث وتحصيل** واما ما يقال انه ان اتفق لك في مطالبك ما يكون لاحقا بموضوع
المطلوب ملحوقا بمحموله فتيسر قياس من الشكل الاول وان كان ملحوق الطرفين فمن الثالث
وان كان لاحقا لاحد الطرفين مسلوبا عن الآخر لحوقا بحسب نفس الامر فمن الثاني وكون
الشيء لاحقا بالحدين جميعا لا يعني لان موجبتي الثاني لا ينتجان فعلى الاطلاق هذا
وجه ليس بضابط فانه قد يكون الاوسط ملحوق الطرفين جميعا ولا يصح الا على الاول
بحيث يؤدي الى المطلوب بعينه مثل ما اذا كان جزء المطلوب ليس احدهما لاحقا بالآخر
من حيث هو بل هناك شيء ثالث يوصف بهما جميعا كما اذا كان المطلوب كل ضاحك
مستعد للكتابة واردنا الانتاج فوجدنا الانسان موصوفا بكليهما ولو ركب من الثالث
جاءت النتيجة جزئية وكان المطلوب كليا فليس ههنا الا التركيب على الشكل الاول
فالاعتبار بالمطلوب وربما وجدنا الحد الاوسط في نفسه لاحقا بالطرفين
في الاعيان ولكن ناخذهما بتوسط الآخر مثل ما اذا كان المطلوب كل انسان متعجب
فصادفنا الضاحك لاحقا بهما جميعا ولا يصح القياس الا على الاول اذ الثاني
لا ينتج الموجبة والثالث لا ينتج الكلية والاوسط هو الضاحك كما يقال كل
انسان ضاحك وكل ضاحك متعجب فكل انسان متعجب فتم قياس من الاول ولا يتصور

٩٩

التأدي الى المطلوب الا كذا مع انه الاوسط ليس ملحوقا في الاعيان للاكبر واما السوالب
من المطالب فقد يكون الاوسط غير لاحق بشيء من الطرفين مثل ما اذا كان المطلوب
لا شيء من الضاحك بحجر والاوسط الانسان فان بني على الثالث لا تأتي كلية وعلى الثاني
يصير الانسان محمول الطرفين وليس لاحقا باحدهما على ما يقولون وعلى الاول يكون
ملحوقا وهو محمول على خلاف الضابط المذكور لهذا القائل فالحق انك تطلب في اوصاف
الموضوع للمطلوب وموصوفاته وكذا المحمول ولا نظر في مجرد ان احدهما طبيعي في
الموضع ام لا بل في ان التأدي الى المطلوب كيف يتيسر وليس لك ان تقتصر على الطبيعي
بحيث ان لم يتيسر التأدي الى المطلوب على شكل من الاشكال على الوضع الطبيعي يترك
الانتاج وتعرض عن المطلوب فانه اذا قيل كل مستعد للكتابة انسان وان لم يكن
على وضع طبيعي هو صحيح صادق وقد يؤدي الى الغرض كما هو ويحصل به المقصود
فانظر الى ما يوصف بالشيء والى ما يوصف به الشيء من ذاتياته وعرضياته وذاتيات
الذاتيات وعرضياتها وعرضيات العرضيات وذاتياتها في كل واحد من المطلوب
والعام منها والخاص والذي يوجد في الكتب ما يرجع حاصله الى ان ينظر في المحمولات
الخمسة لكل واحد حتى في محمولات خمس لكل واحد من المحمولات الخمسة لكل حد اي مثل
الجنس والفصل وجنس الجنس وفصله وجنس الفصل وفصله وهكذا الالفاظ
الخمسة على هذا السياق لم نذكره لان الجنس من حيث هو جنس او جنس الجنس او فصل
له مدخل في التركيب القياسي وان كان في الحدود ربما ينفع بل التقدير بالحد الاوسط
بعينه سواء كان الحد الاوسط ذاتيا او عرضيا بل انما ذكر هذا الحصر ليسهل الطريق
الى الاتيان على الكل واما النظر في العموم والخصوص فانه نافع في التعدية والكلية و
الجزئية وكان الاولى الاقتصار على ما يوصف بالشيء ويوصف به الشيء وما يجب له
ويمكن عليه فان الحد الاوسط قد يمكن على الاصغر ويجب له الاكبر ويتعدى على
جهة الضرورة كما سبق في المختلطات ولم يجب ان تكلف الباحث نفسه
بالنظر في جنس الجنس وفصل الجنس فان الحدود انما صيغت لاجل الضبوطية في

تمييز الاجناس والفصول عن اللوازم العامة والخاصة وامثال هذا حتى
عدلوا الى الرسوم في اكثر المواضع واعترف صاحب المنطق بصعوبته فيلزم ان يصير
القياس اصعب من الحد لاجل امر لا مدخل له فيه فلا مدخل اذن في اكتساب
القياسات لاعتبار فصول الفصول واجناسها وكذا للاجناس والخواص
كيف وقد عجز هؤلاء عن فصول اكثر المحسوسات حتى اثبتوا لاكثر المحسوسات فصولا
مجهولة فضلا عما لا يحس فليس النظر الا فيما يصح ان يوصف به احد الحدين او يوصف
باحدهما وفيما هو تام وخاص سواء كان لاحقا في الاعيان او غيره لاحق فانك اذا
وجدت امرا مشتركا بين الحدين يصح ان يكون موضوع احدهما في كلية صح لك القياس
منتجا للموجب على الاول كان طبيعيا او غير طبيعي فان اتفق لمطلوبك المعين قياس
من الاشكال الثلثة على ما اثبتنا بحسب كيفية وكمية على وجه طبيعي اي يكون الموضوع
والمحمول في المقدمات موردين على الوضع الطبيعي فهو اولى واحسن وان لم يتفق
بحسب الوضع الطبيعي فلا يقطع النظر بل اطلب على الوضع الغير الطبيعي فانه اذا ادى
وصح لا تدفعه لاجل انه غير طبيعي الوضع فان غرضنا تصحيح مطلوبنا باي شيء امكن
التصحيح الحقيقي لا الوضع الطبيعي والغير الطبيعي فاذا كان مطلوبك الكلي الموجب
ليس لك الا ان تنحو نحو الشكل الاول والضرب الاول منه سواء كان بوضع طبيعي او غيره
على ما سبق اذ لا ينتجه غيره واذا كان الكلي السالب مطلوبك ليس لك الا ان تنحو نحو الضروب
الثلثة واحد من الاول واثنان من الثاني وان لم يتفق الوضع الطبيعي الا على الثاني
وان كان مطلوبك الموجب كيف كان ليس لك الا ان تنحو نحو الاول والثالث وضروب
الثاني كلها تعود بجهة ما الى الثاني والرابع من الاول لما الكليات فالى الثاني واما
الذي فيه الجزئية فالى الرابع والضرب الرابع من الثاني وان كان لا عكس له الا ان الافتراض
يجعل الجزئية كلية ولا يتبين الا بان يصير ثانيا في الثاني ويعود الى ثاني الاول
والقياس الاخر في الافتراض ههنا يرجع الى رابع الاول واما الخلف فذلك امر خارج
ليس في نفس القياس بل امر خارجي وضروب الشكل الثالث مردها بالعكس الى الثالث

100
من الاول كالموجبات او الى الرابع منه كالسوالب والخامس من الثالث يتبين بالافتراض
ايضا وقياسه الذي من الثالث يرجع ايضا الى احد هذين على ما عرفت وكلها تنحل
الى ضربين من الاول ولو بواسطة افتراضية فضربان من الاول الثاني والرابع معا
ضروب الشكل الثاني وضربان منه الثالث والرابع معا ضروب الشكل الثالث
فانظر في المطلوب وانه من اي المطالب الاربعة والى الضروب التي يمكن ان يكون عليه
والمتحلل والمنحل اليه وفي الجملة لا بد لك من وضع المطلوب اولا وانه من اي الاشكال
يمكن ان يطلب ثم بتتميم العمل عليه واذا كان مطلوبك هو الكلي الموجب فليكن اكثر عنايتك
بما سا للحد الاكبر او اخص منه يعم الاصغر او يساويه فان الاعم الاكبر من اجناسه و
اعراضه العامة لا يصير اوسط في الاول البتة اذ الكلية الكبرى لا يمكن ان يكون
موضوعها اعم من محمولها لما علمت من حال الكليات واذا كان مطلوبك الجزئي الموجب
فليكن اكثر عنايتك ايضا بما يعم الاصغر او يساويه ويساوي الاكبر او يكون اخص
من الاكبر على انه يجوز ان يكون الاوسط في الجزئية الموجبة الصغرى اخص من مطلق
الاصغر دون السور ولكن عنيتنا بان يفاد المساواة او العموم مع السور واما
السوالب فاطلب فيها ما يعم الاصغر او يساويه في الكلية في الاول ويعم ذلك البعض
او يساويه في الجزئيات في الاول والثالث جميعا وتسلب عنه الاكبر فيصح قياسك
على هذين الشكلين واما في ضوابط الثاني واما انه فليكن اكثر عنايتك بما تثبته على
احد الطرفين ثبوتا لا ينقلب الى السلب وسلب عن الاخر سلبا لا ينقلب الى الايجاب
وان اتفقا في الكيف لا يتصور على احدهما جهة الاخر على ما عرفت فان الطرفين
تباينا ان اوجدتهما ونعض الاخر ان كانت الصغرى جزئية وجد على هذا السياق
فصح لك من الثاني واترك ما اشتهر من التطويلات واللواحق والملحقات وكيفيات
ما يسهل بعد هذا **فصل** في مطارحة على تحليل القياسات لا يتاتي اذ ذكر
في كتب العلوم القياسات على المطالب بالفعل مرتبة على ترتيب الاشكال وغيرها
من الصور الناتجة فانه اذ وقع التصدير في الكتب بترتيب المقدمات وربما

لا يكون بينه بنفسها فما يذكرها بيانا على سبيل الارشاد حتى يصير بينه بامر آخر فيحتاج
الى تركيب منطقي ايضا فيه فيطول الكتب وربما يفضي الى تفويت مصالح كثيرة في الصناعة
العلمية فدعت الحاجة للماهرين في المنطق ايضا الى ترك الاستقصاء البالغ في كل
مطلب والاقتصار على تركيب موجز يتلقى منه الماهر كيفية جهة التصحيح ويتفطن منه
الى التفصيل وتتميمه بنفسه ومهما كانت الحجة المذكورة مذكورا فيها مقدمتان من حقهما
ان يكونا موصولتين يجتهد الباحث في توصيلها على شكل من الاشكال وكذا لو وجد
مقدمات مبتورة يجب ان توصلها بادخال الحد الاوسط حتى يصير متآلفة سابقة
الى مطلوب واحد سيما ان كان في المبترات مقدمتان تناسب النتيجة بجزء واحد واخرى
بجزء آخر وان انبت دون التوصيل والتلفيق ولكنها غير مناسبة للمطلوب فلا تعلق
لها بانتاج وان لم يوجد الا مقدمة واحدة فلينظر انها هل لها مناسبة مع النتيجة
ام لا فان لم تجد مناسبة بجهة فهي غريبة لا احتجاج بها وان ناسبت فهل تناسب كل
النتيجة او جزءها فان ناسبت كل النتيجة فقد اشتملت على جزء تام وان لم يكن هو بعينه
وهي قضية فهي شرطية والقياس استثنائي لم يبق الا تحصيل طريق الاستثناء ان لم
يكن بينا وان ناسبت المقدمة جزء النتيجة فان ناسبت بموضوع النتيجة او ما في حكم
فهي صغرى وان ناسبت بمحمول النتيجة او ما في حكمه فهي كبرى **تتميم وتفريع** وان ناسبت
المقدمة موضوع النتيجة وموضوع النتيجة محمولها فالاوسط في الصغرى
موضوع فلا يتصور ان تقترن بها على ما هي عليه مقدمة اخرى في قياس ناتج للمقصود
الا على الثالث وان ناسبت اعني المقدمة الواحدة النتيجة بمحمولها اي محمول النتيجة
ولكن محمول النتيجة موضوعها فيكون الحد الاوسط في الكبرى محمولا فالقياس
من الثاني وان ناسبت النتيجة بموضوعها اي النتيجة وموضوعها موضوع النتيجة
فالقياس اما من الاول واما من الثاني لانهما اشتركا في ان موضوع النتيجة موضوعهما
وان الحد الاوسط في صغريهما محمول وان ناسبت المقدمة لمحمول النتيجة ومحمول
النتيجة محمولها فالقياس اما من الثالث او الاول لانهما اشتركا في ان الاكبر

محمول فيهما جميعا وان الاوسط موضوع الكبرى فيهما واذا كان المقدمتان المناسبتان
كليتين والمطلوب جزئي موافق لها في الكيف او على ما هو في قوة الاتفاق في الكيف فهو
المنتج من كون المقدمتين فيهما جزئية والمطلوب كلي على اتفاق في الكيف وما في حكم الاتفاق
في الكيف فان المقدمة الجزئية لا تثبت الكلي بوجه ولكن الكلي يثبت الجزئي في الموافق لاشتمال
الكل على البعض دون العكس واذا كانت المقدمة الواحدة المذكورة تناسب محمول
النتيجة بمحمولها وهي جزئية لا يتصور ان يتم عليها قياس وهي كما هي موجبة كانت
او سالبة الا على الثالث اذ الكبرى الجزئية لا تتصور الا فيه واذا كانت المقدمة
المذكورة تناسب موضوع النتيجة بموضوعها وهي سالبة لا يصح الانتاج الا من الثاني
ما دامت المقدمة على ما هي والنتيجة لا محالة سالبة وان كانت النتيجة سالبة
وذكر لها مقدمة واحدة موجبة يتصور ان يتم قياسا عليها اذ لكل سالب من النتائج
في القياس مقدمة موجبة على ما اطلق في المشهور ان لا قياس عن سالبتين وان كان
قد يستثنى ما عرفته وفي الجملة النتيجة تتأتى سالبة من سالبة وموجبة وان كانت
النتيجة موجبة والمقدمة الواحدة المناسبة لها مناسبة مذكورة فيما قيل
بالصغروية والكبروية ذكرت سالبة سلبا لا ينقلب الى الايجاب لا يتصور الانتاج
اذ السالب لازم لا ينتج الموجب بخلاف الموجبة سيما والموجبتان تنتجان على رأي
المتأخرين في الشكل الثالث عند تباين الجهات نتيجة ضرورية سالبة واعتبر ايضا
حال النتيجة والجهة بان النتيجة اذا كانت ضرورية والمقدمة الواحدة هي
مطلقة عامة او خاصة او ممكنة يصح ان ينتج الضروري اذا كانت هذه على
ما هي عليه صغرى اي قرن بها كبرى ضرورية لتتبع الكبرى واكثر ما جمل واضع
المنطق على البحث من المطلقات ان يعرف ان المقدمة اذا وجدت في الكتب مطلقة كيف
حكمها وعلى اي شيء تحمل وانها كيف يكون لها مدخل في انتاج الضروري وكيف يكون
لها مدخل في انتاج غير الضروري وفي انتاج ما لا بينا في الضروري والا فالمبرهن
ما استطاع يجب ان يعين فيما يركبه بنفسه الجهات فانه ابعد من الغلط والنزاع

ويجب ان يحتاط عند التحليل في نقل الحد الاوسط ومنها وجه حجة مبنية على توجيه
محال كما يلزم من نقيض المطلوب او من مذهب الخصم يتعين التركيب على سياق الشرطيات
ويتعين الاستثناء في الاخر لنقيض التالي وان جاز ان يقع بعد اقتراني شرطي كما يقال
لو كانت الابعاد غير متناهية لكانت كذا او لو لو كانت الهيولى موجودة دون الصورة
كان كذا فقولهم لو كانت الابعاد غير متناهية لامكن وجود ساقي مثلث ذاهبين
الى غير النهاية على سبيل الانفراج وكان بينهما بعد لا يتناهى فكان ما لا يتناهى محصورا
بين حاصرين لك ان تجعله على نظم اقتراني شرطي وتستثني في الاخر نقيض التالي كما
تقول لو كانت الابعاد غير متناهية لصح وجود خطين لساقي مثلث ذاهبين على
نسق الانفراج الى غير النهاية وكلما صح وجود خطين لساقي مثلث ذاهبين على نسق الانفراج
الى غير النهاية صح وجود بعد بينهما الى غير النهاية ينتج لو كانت الابعاد غير متناهية
صح وجود بعد فيما بين خطين الى غير النهاية ثم تجعل هذه مقدمة وتقرن به كبرى فنقول
وكلما صح وجود بعد فيما بين خطين الى غير النهاية امكن ان يكون ما لا يتناهى محصورا بين
حاصرين ينتج لو كانت الابعاد غير متناهية امكن ان لا يتناهى محصورا بين حاصرين
ثم تستثني نقيض التالي لنقيض المقدم وهذا الاقتران الاخير هو القياس بالذات
على المطلوب والمحتج يجب ان يذكرا ولا المقدمتين اللتين تلزم النتيجة عنهما بالذات
ثم ان احتاج الى تبيين المقدمتين بين كل واحد بقياس ينتج صحته الى ان
ينتهي الى الفطري وقد يتفق ان لا ينقل الحد الاوسط بكليته بناء على مقدمة ظاهرة
بينة كقولهم ج مساو لب وب مساو للالف فجيم مساو للالف وربما جعل
بعضهم الى قوله جيم المساوي لب مساو للالف وكل مساو للمساوي مساو فجيم
مساو للالف ويريد ان نبين كيفية هذا التحليل بحث وتنقيح وهذه المقدمة اعني قولنا
وكل مساو للمساوي مساو وان كانت بينة بذاتها الا انها لا تصلح ان تكون كبرى
القياس لان النتيجة هي قولنا ج مساو للالف وهذه الكبرى لم يذكر فيها
الاكبر وهو قولنا مساو للالف وليس فيها تعرض للالف بوجه كما فلا يدخل

هذا القياس دخولا صناعيا بل لا يتاتى الا ان يقال ج مساو لب المساوي
للالف وكل مساو لب المساوي للالف مساو للالف فج مساو للالف وان اراد
ان يكون ابين فليجعل قياسا مركبا يصحح مقدمة القياس المذكور كما تقول ج هو مساو
لب المساوي للالف وكل مساو لب المساوي للالف مساو لمساوي الالف
ينتج ان جيم مساو لمساوي الالف ثم يجعل هذه النتيجة مقدمة ويقرن بها الكبرى
قولنا وكل مساو لمساوي الالف مساو للالف فجيم مساو للالف لا تتاتى في الاقترانية حذف
الف الا بحيلة لما الالف جزء الاكبر في النتيجة وهو المقصود بطلب المساواة ومن
اراد ان يورد المقدمة الكلية المذكورة على محوضتها اي تبقى خالية عن ذكر
الالف فله ان يجعل على المطلوب قياسا استثنائيا يستثني فيه النقيض ويدرج
القضايا في الشرطية كما تقول ان كان ج المساوي لب المساوي للالف غير مساو
للالف كان مساو ي غير مساو ثم يستثني نقيض التالي لنقيض المقدم فنقول ولكن
مساوي المساوي مساو فينتج ان ج المساوي لب المساوي للالف ليس
غير مساو للالف بل هو مساو له واما ما يحتاله فيه بعض الناس بان يخرج
الالف من القياس ويورد قولنا المساوي للمساوي مساو وعلى محوضته
كبرى بان تقول ج المساوي لب المساوي للالف هو مساو للمساوي
وكل مساو للمساوي مساو فهو فاسد اما اولا فان النتيجة هي ان ج مساو
للمساوي وليس فيه تعرض للالف والمطلوب هو ان يعلم ان المساواة مع شيء
خاص هو الالف ثم ان النتيجة والكبرى معلقتان ليس فيهما ان المساوي
المذكور في الاخر لاي شيء هو ومن القبيح ان يذكر في الكبرى ان مساوي
المساوي مساو ولم يحتج تاتي ان جيم المساوي لب مساو ولم فيبقى هذا النظم
خطاء ومعلقا وهذا تنبيه لك لان لا تاخذ الكبريات والنتائج معلقة او غير
مناسبة بل من اراد ان يحذف المؤلف ههنا عن الكبرى ويورد الثانية فليجعل
المؤلف مع الجيم مجموعهما الاصغر ويخرج الباء عن الوسط في قياس ونعم اللفظ

النتيجة فنقول ج وامسا وبان لب وكل مسا وبين لب مسا وبان الشيء واحد ج وامسا وبان الشيء واحد ثم نجعل هذه النتيجة مقدمة صغرى فنقول ج واشيئين مسا وبان لشيء واحد ونقرن بها الاولية المشهورة كبرى وهي ان كل شيئين مساويين لشيء واحد هما متساويان فج ومتساويان وان اراد مكان الشيئين في الكبرى والنتيجة اشياء فانه لا يضر وغرضنا تعليم كيفية الادراج ورعاية الحدود ومما اورد فيه الحجة غير تامة الصورة قولهم في المثال المشهور ان جزء الجوهر يبطل ببطلانه الجوهر وما ليس بجوهر لا يبطل ببطلانه الجوهر فجزء الجوهر جوهر وهو غير تام ومما رتب في الكتب مشهور ومن صورته كما يقال جزء الجوهر يبطل ببطلانه الجوهر وكلما يبطل ببطلانه الجوهر فهو جوهر فجزء الجوهر جوهر وربما رتب هكذا جزء الجوهر يبطل ببطلانه الجوهر ولا شيء مما يبطل ببطلانه الجوهر غير جوهر فليس جزء الجوهر غير جوهر وربما قالوا هنا يحتاج الى قياس اخر ثم يدرج فيه السلب لئلا يصير صورة الصغرى سالبة وان كان هذه في الحقيقة موجبة واذا نظرنا الى الحقيقة وجعلنا هذه صغرى لانها موجبة وسلب السلب بعينه ايجاب فتكون الصغرى بعينها النتيجة وما ذكرهو ان يقال جزء الجوهر هو ليس غير جوهر وكلما هو ليس غير جوهر فهو جوهر فجزء الجوهر جوهر والترتيب الاول صح فان سلب السلب بعينه ايجاب لا يحتاج فيه الى تكثير قياس ولو احوج هنا الى تكثير القياس لكان لتحفظ عن السالبتين الممكنتين في الاول وكل ما صغراه ممكنة فيه اذا وقع التبيين بان سالبة في حكم موجبة يحتاج الى عمل قياس اخر في قلب السالب الى الموجب ولما لم يحوج هنالك على ما سبق فلا يحوج ههنا ومهما اردت تحليل هذا القول على حسب الوضع الطبيعي فلا يتاتى الا على سياق الشكل الثاني اما نرى ان قولنا يبطل ببطلانه الجوهر في كلي القضيتين المذكورتين في الحجة المذكورة محمولهما فالوضع الطبيعي ان يقال جزء الجوهر يبطل ببطلانه الجوهر ولا شيء من غير الجوهر يبطل ببطلانه الجوهر فينتج لا شيء من جزء الجوهر غير جوهر ثم ان اريد تتميم هذا بقياس اخر والايراد لانه لا يحتاج نظرا الى المعنى فذلك امر اخر واكثر القياسات على سوالب

النتائج يذكر في الكتب وتحليلها يكون الى الثاني وكل موضع يقال ج ليس ب لان ج كذا و ب ليس كذا يحلل الى الثاني كقولهم واجب الوجود واحد من جميع الوجوه و ليس الجسم كذا وصورته ان يقرن الى الصغرى المذكورة قولهم ولا شيء من الجسم بواحد من جميع الوجوه فينتج ان واجب الوجود ليس بجسم وكقولهم ان الجسم يقبل الاتصال والانفصال والاتصال نفسه لا يقبلهما وان الزمان ممتنع الثبات ومقادير الاجسام ثابتة وان محل المعقولات غير منقسم والجسم منقسم فيضم الكبريات اليها على صورة الثاني كما يقال لا شيء من الاتصال نفسه بقابل للاتصال والانفصال ولا شيء من مقادير الاجسام ممتنع الثبات وجميع ما يشابه هذا النمط على الثاني وكل ما يقتضي ابطال كلية قيل فيها كل ج ب ولا شيء من ج ب فيقال بتقبيح هذا بان ج ليس ب وان ج و ب كما يقال في بعض دعوى من يزعم ان لا شيء من غير المحسوس متيقن الوجود ان التعقل وادراك الانانية غير محسوس وهو متيقن الوجود وصورته ان كل تعقل وادراك للانانية غير محسوس وكل تعقل وادراك للانانية متيقن الوجود فينتج بعض الغير المحسوس متيقن الوجود وقد يتاتى في التحليلات اذا اخذ القضايا في قضية واحدة ليجمع منها قياس واحد اذا امكن الادراج على التركيب التقييدي اما في الحمليات كما يجمع قولنا المعقول الكلي غير منقسم ولا شيء من غير المنقسم بمحل المنقسم فانتج ان المعقول الكلي لا يحل المنقسم ثم يجعل هذه النتيجة بغير هيئة فيقال محل المعقولات غير منقسم ولا شيء من الجسم غير منقسم فليس محل المعقولات بجسم وكان الغرض اثبات ان النفس ليس بجسم فيقال ان النفس محل المعقولات ثم يجعل كبراها المقدمة السابقة لتنتج المطلوب فاذا ادرجت فنقول والمطلوب ما ذكرنا اي نفي الجسمية عن النفس ان النفس التي هي محل المعقولات الغير المنقسمة شيء غير منقسم ولا شيء من الجسم بشيء غير منقسم فليست النفس التي هي محل المعقولات الغير المنقسمة بجسم واما في المتصلات فذلك اسهل وليكن الدعوى انه اذا كان ج و ب افضل من ا و د و ب عدمها و د عدم ج ان الجيم افضل من المؤلف ومثال السهل هو انه

اذا كان العلم مع العيلة خيرا من الثروة مع الجهل فالعلم خير من الثروة فان كون العلم
مع العيلة افضل معناه ان العلم مع اللاثروة افضل من الثروة مع اللاعلم واذا كان
اللاعلم اشد مرغوبية عنه من اللاثروة فالعلم اشد مطلوبية من الثروة وان لم يكن
رجحان العلم واللاثروة واللاعلم لكون العلم اتم مطلوبية ولا لكون اللاعلم اشد
مرغوبية فلا يكون العلم مع اللاثروة ارجح وقد وضع ارجح فلقاس ان يجمع الكبرى
من هذا في قياس استثنائي واحد على شرطية متصلة واحدة وبكثرة القضايا يحتاج
اليها بجعلها في المقدم فانك علمت ان بكثرة القضايا في المقدم لا يخرج الشرطية عن
الوحدة فنقول ان كان مجموع العلم والعيلة افضل من مجموع الجهل والثروة مع ان
كل مجموع منهما مركب من وجودي وانتفاء الوجودي الذي لصاحبه وعلى ان الافضل
اشد استحقاقا للمطلوبية ثم لم يكن العلم اشرف من الثروة فيكون الشيء الذي الغير ثم
نقيضه اشد مرغوبية من نقيض غيره لا يكون هو اتم مطلوبية واشد فضيلة من ذلك
الغير ثم نستثني نقيض التالي فنقول ولكن يتصور ان يكون الشيء الذي هو نقيضه
اشد مرغوبية من نقيض غيره لا يكون هو اتم مطلوبية واشد فضيلة من ذلك الغير
فينتج نقيض المقدم المذكور وانما ذكرنا هذا للتنبيه على كيفية ادراج الكثرة في
القضايا للتدرب ويجب ان يحتاط في نقل الحد الاوسط الى الكبرى وفي نقل الطرفين الى
النتيجة حتى لا يختلف فانه قد يتفق الغلط بسبب اخذ جزء المحمول مكان كل المحمول كما يقال
بعض الناس على الكرسي مثلا وكل كرسي جماد وليس هذا قياسا صحيحا يلزم عنه ان بعض
الناس جماد فان المحمول كان على الكرسي لا الكرسي وحده ومن جملة ما وقع فيه المسامحة
المثال المشهور ان كان الانسان موجودا فالحيوان موجود له وان كان الحيوان موجودا
له فالجوهر موجود له لينتج ان كل انسان جوهر وصورة القياس غير صحيحة ونقل الاجزاء
ايضا ليس على ما يوافق التراكيب القياسية بل ينبغي ان يقال اذا كان الانسان موجودا
فالحيوانية موجودة له وكلما كانت الحيوانية موجودة له فالجوهرية موجودة له
لينتج ان كان الانسان موجودا فالجوهرية موجودة له ثم يجعل هذه مقدمة

فنقول اذا كان موجودا فالجوهرية موجودة له وكلما كانت الجوهرية موجودة له
فهو جوهر لينتج اذا كان الانسان موجودا فهو اي الانسان جوهر وان اردت استثناء
ما سبق تستثني عين المقدم لعين التالي وان اتفق لك شرطية منفصلة التالي
مثل قولك ان كان هذا الشيء جسما فهو اما ساكن واما متحرك واردت ان تزيل الانفصال
عن التالي حتى تبقى متصلة ساذجة فانقل احد الجزئين الى المقدم كما تقول ان كان
هذا الشيء جسما وليس بمتحرك فهو ساكن ولنرجع الى ايراد المشهور والاستثنائيات
قد تنقل الى الاقترانيات اما ما كان فيه بين التالي والمقدم شركة فكما يقال في الاستثنائية
قولنا ان كان هذا انسانا فهو حيوان لكنه انسان فهو حيوان هذا انسان وكل
انسان حيوان ينتج هذا حيوان والتي لم نذكر فيها شيء مشترك فليصرح فيها بامر مشترك
وتنقلب الى الاقترانيات كما يقال في استثناء العين في مثال الشمس والنهار وهذا
الوقت زمان فيه الشمس طالعة وكل زمان كذا فهو نهار فهذا الزمان نهار والوقت
والزمان في المتصلة موجود بالقوة كما علمت في القضايا الشرطية وفي مستثناه
النقيض نقول في مثال الشمس والنهار وهذا الزمان هو الوقت الذي فيه النهار غير
موجود ولا شيء من الاوقات التي فيها النهار غير موجود فيه الشمس طالعة
فليس هذا الزمان فيه الشمس طالعة فهو في قوة قولك بعد الاستثناء الذي
هو قولك النهار غير موجود فليست الشمس طالعة فان قولك ليست الشمس طالعة
فيه تقدير زمان معين على ان ايراد مثله رعاية طبايع القضايا اولى ومن جملة ما
يخل بالتراكيب ما يقال كل انسان هو معقول انسانا وكل معقول انسانا يصح
ان يكون كليا فان كل محمول يوخذ باعتبار كونه معقولا مثلا وبحسب كونه في
الذهن لا يتعدى الى الطبائع وهو كما يقال الانسان حيوان والحيوان جنس
ويجب ان لا يوخذ يلزم ان لا يكون مكان لا يلزم ان يكون فان الاول يكذب
في الممكن ويصدق فيه الثاني ولا يوخذ لا خياط ما هو في الخياطة مكان
خياط لا ما هو في الخياطة فان الثاني يكذب على كل غير خياط والاول يصدق

على غير الخياط فانه اذا لم يكن خياطا لا يكون خياطا ماهرا في الخياطة ويصدق على
الثاني ايضا فانه اذا كان غير ماهر في الخياطة فهو ليس بخياط ماهر في الخياطة
وقد يأتي منه واتي سلب قضية موجبة كما يقال الفلك غير متحرك على الاستقامة
ولا غير متحرك على الاستقامة فحركته دورية فالفلك حركته دورية فيتوهم انه
من سالبتين وليس الا من موجبتين معدولتين فيجب ان يحتاط حتى لا يقع التباس
السالب بالموجب وههنا امثلة هي بالمغالطات اليق **فصل في المطارحات على**
استغزار النتائج اعلم ان القياس اذا انتج ما يلزمه بالذات فقد ينتج بالعرض عكس النتيجة
وكذلك عكس النقيض فيما كان له ذلك وانتج بطلان نقيضه وينتج الذي يدخل في موضوع
النتيجة وما مع موضوعها مما يقال عليها الاوسط بحيث يستوي لهما نسبة الاوسط
والاكبر فما كان داخلا تحت الاصغر يكون مع الاكبر نتيجة تحت النتيجة ويصلح ان يؤخذ
نتيجة القياس كبراه فيظن من غاية القرب انها نتيجة قياس واحد وما كان مع الاصغر
مشاركا في الاوسط مع استواء نسبة الاكبر اذا اخذ مع الاكبر فيحصل نتيجة مع نتيجة
وفي الشكل الثاني قد يؤخذ نتيجة مع نتيجة والخطأ من خالف هذا فانه اذا قيل
كل انسان حيوان ولا شيء من الحجر حيوان وما مع الانسان في حمل الحيوانية عليه يحصل
منه نتيجة مع نتيجة واما النتيجة تحت النتيجة فلا يجيء على سياق الثاني فان الداخل
تحت الاصغر يدخل تحته فيصير الاصغر اوسط له على سياق الاول لا الثاني فالشكل
الثاني لا نتيجة تحت نتيجة فيه واقعة ايضا في الثاني ولكن الواقعة على الاول
في النتيجة الحاصلة من الثاني كبرى فانظر فيما يدخل تحت كليات الاصغر وان لم نسم
هكذا نتيجة تحت النتيجة بسبب انه لا يقع هذا ايضا في نفس ذلك الشكل فيجوز
واما الثالث فان الاوسط فيه غير معمول على الاصغر حتى كان يقال ايضا على شيء له
فلا نتيجة مع النتيجة فيه ولا نتيجة ايضا تحت النتيجة فيه لان النتيجة فيه
جزئية لا يدخل تحتها شيء معين يأتي بعد بيانه الاكبر لها في قياس وكذا في كل
نتيجة جزئية اي لا يأتي باعتبار انها نتيجة تحت نتيجة واما الشكل الاول

فيمكن

فيمكن ان يحتال فيه في تجويز نتيجة مع النتيجة على الضروب لكن نتيجة الجزئية والخطأ
من ظن ان السالبة الجزئية لا تستنتج شيئا فانها قد تستنتج عكس النقيض وهذا
الفصل امره قريب **فصل في القياسات من مقدمات متقابلة** انه قد يؤلف قياس
من مقدمات متقابلة متضادة او متناقضة ليلزم منه سلب الشيء عن
نفسه او عن بعض ذاته ويغير الفاظ للتلبيس ويستعمل الجدليون والمغالطون
للتبكيت والتغليط فتسلم من الخصم مقدمة ويؤتى باي حجة يتفق نقيض المسلمة
فيقرن معها كقولك كل انسان حيوان هذه مسلمة ولا بشر واحد حيوانا وليس
بعض البشر حيوانا نجعل هذه صغرى الثاني فينتج لا انسان واحد بشرا وليس بعض
البشر انسانا فيجب القياس الباقي ففي الاشكال كلها يجعل الاصغر والاكبر
لفظين مترادفين اذا اريد سلب الشيء عن نفسه والاكبر ذاتي الاصغر اذا اريد
سلب الذاتي عنه ويجب اختلاف المقدمتين في الكيفية ومنهم من اوجب ان في الشكل
الاول لا يأتي القياس من مقدمتين متقابلتين معللا بان جانب المحمول والموضوع
الصغرى والكبرى مشترك اما في الثاني فيؤخذ المحمول مشتركا والموضوع كشيئين
وفي الثالث الموضوع مشتركا والمحمول كشيئين **ولقائل ان يقول** ان قولنا كل انسان
ناطق ولا ناطق واحد بشر هو قياس من مقدمات متقابلة ينتج سلب الشيء عن نفسه
كما ينتج على الثاني كيف والثاني انما ينتج عنده لانه مصحح بالرد الى الاول وكان
عكسا في الثاني في قولنا لا بشر واحد ناطق الى لا شيء من الناطق بشر حتى لزمهما لزم
ثم اشتركت الاشكال كلها في ان الطرفين كانا مترادفين او على ما سبق والاوسط
مشترك والاول مما شارك الباقين في هذا الا ان هذا الذي اوجب ان الشكل
الاول لا يقع فيه هذا نظرا الى الصورة فان قولك كل انسان ناطق الذي هو
الصغرى وقولنا ولا ناطق واحد بشر الذي هو الكبرى ليستا بقضيتين متقابلتين
فان موضوع احدهما ليس موضوع الاخرى بل موضوع احدهما هو محمول الاخرى
الا انه مع هذا كله لا يخرجان عن التضاد المعنوي فانهما يستحيل اجتماعهما على الصدق

واحد منهما يبطل الاخرى ويوجب هذا القياس سلب الشيء عن نفسه ومع هذا ان لم نسم
هذا قياسا من متقابلين بمجرد ما ذكرنا فلا مساحة معه الا انه ليس كل متقابلين
بحسبنا قضيتين ثم ان التقابل الحقيقي مفقود عند استنتاج سلب الثاني عن الشيء وقد
اعتبره من هذا الباب فهلا اعتبر هذا وسهامن اوجب ان الحدود الثلثة في هذا القياس
ينبغي ان يكون مترادفة فانه ان لحن على ما اوردناه ولا اوسط فيه الناطق فلا مرادف
لا وسط المحدود وان لم يأخذ لذلك بل اورد كما تقول كل اسد ليث ولا شيء من الليث
غضنفر فكانه قال الاسد اسد والاسد ليس باسد الي لزم ان الاسد ليس باسد
فليست نقيضا فضلا عن التقابل ثم النتيجة عين الكبرى والقياس عن المتقابلات
مقدماته ليست قضايا صدقت وكذبت الا ان اللازم فاسد بحث وهذا ليس فيه
كثير فائدة ومن ابعد ما يستعمل في المغالطات والجدل القياس من المقدمات
المتقابلة فلا يستحق ان يورد في المنطق فضلا بنفسه ولا يحتاج ايضا الى التنبيه
على الاحتراز عنه فانه ظاهر واكثر ما يرد على التباس معنى احد اللفظين المترادفين
ثم ان اريد به تثليث تام كما في المغالطات العويصة فلا يتاتى الا انه اذا قيل كل
انسان ناطق ولا بشر واحد ناطق ان فهم الانسان معنى اللفظين المترادفين ونحن
لم نثبته فليس اهلا للخطاب ولا يكون المغلطة استعملت مع من لم من الانسانية حظ
فضلا عن الجدل ومع مثل هذا لا يحتاج الى تركيب وايهام حجة فانه اخس مرتبة
من هذا ولا يحتاج الى تثليث اغنى الاغبياء الى تركيبات منطقية وان تنبه لمعنى
كل واحد من المترادفين فما تبقى المغلطة عما لم معه وان اخذ احد الاسمين المترادفين
من غير ان يفهم معناه بل يأخذ معنى ما ذلك المعنى ليس بناطق والانسان ناطق
فاذا سلم ان الانسان بشر وهو ما فهم من البشر الانسان او ما تصور معنى البشر
بل معنى ما ليس بناطق فلا يكون قد سلب الشيء عن نفسه وغاية ما يلزم منه انه يقال
سلبت عن الشيء اسمه فنقول ما عرفت اللغة التي استعملها ولا انت لما سلبت عنه
ما اوجبت عليه فان قال المحتج غالطت يحتاج الى يمين او شهود عدل والا يلزمه

الانقطاع اولا ولست اقول انه ليس فيه امكان تغليط سيما عند تحلل مقدمات
كثيرة في قياس مركب مفصول حتى لا يجتمع الاصغر والاكبر في مقدمتين مثلا حقيقين
بل اقول انه اضعف وجوه المغالطات فان الذي يستعمل المغالطة الضعيفة
جدا الشريعة الانكشاف ينقطع سريعا بظهور امرها ويقع التثليث عليه بعجز عن
تقرير ما التزم به **فصل في مطارحات على المصادرة على المطلوب الاول** والمصادرة
على المطلوب الاول هو ان يجعل المطلوب بنفسه مقدمة في القياس الناتج له
ويستعان بتبديل اللفظ بمرادفه والمطلوب قد يذكر في الشكل الاول صغرى
وقد يذكر كبرى فالمذكور صغرى كما تقول كل متفكر انسان بشر وكل متفكر بشر
والمذكور كبرى كما تقول كل انسان بشر وكل بشر متفكر فكل انسان متفكر واما اذا كان
المطلوب جزئيا فلا يذكر الا صغرى وان كان سالبا فلا يورد الا كبرى في الشكل
الاول كما عرفت واذا كان المطلوب كليا موجبا لا يستنتج في الشكلين الاخيرين
اما في الثاني فلا يستنتج موجب ما واما في الثالث فلا يستنتج كلي ما وان
كان المطلوب كليا سالبا فيذكر في ضربي الثاني الاولين صغرى وكبرى كما تقول
كل انسان بشر ولا شيء من الحجر بشر والضرب الثاني هذه الصغرى يجعل فيه الكبرى
وفي الجملة بتغير ترتيب القياس يستنتج من الثاني لا شيء من الحجر انسان فيكون
النتيجة عين المقدمة الصغرى واما الضرب الاول من الثاني فينتج لا شيء من
الانسان حجر وعكسه مذكور في المقدمة لا غير وفي الضرب الاول لا يتاتى
جعل المطلوب صغرى وفي الضرب الثاني لا يتاتى جعله كبرى وفي منتجات الجزئيات
من ضروب الاشكال لا ينتج مطلوب كلي ولا عن منتجات السوالب موجبات وفي منتجات
الجزئيات من الشكل الاول والثاني في المطلوب الجزئي لا يصح ايراده الا صغرى وفي
الشكل الثالث المطلوب السالب لا يمكن ايراده الا كبرى واما الجزئي الموجب
فايراده كبرى لا شك في جوازه واما ايراده صغرى فالحد الاوسط لا شك انه
يجب ان يكون احد المترادفين يجتمع في النتيجة اللفظ الاجنبي مع المرادف الاخر

حتى ان لم يكن هكذا يصير الاجنبي اوسط فياتي النتيجة من المترادفين ثم اذا كان الاصغر
اجنبيا في الصغرى فيصير موضوع النتيجة فلا يكون عين الصغرى فان الموضوع فيها
كان الاوسط الا ان يعكس عكسا آخر كما كانوا يفعلون في نفس تصحيح بعض الضروب ايضا
ومن المتاخرين من لم يسم هذا مصادرة على المطلوب الاول بسبب انه يحتاج في النتيجة
الى عكس ليصير عين المقدمة الا ان هذا الشخص الذي منع هذه المصادرة ما كان ينبغي
ان يجوز المصادرة على المطلوب الاول في الضرب الاول من الشكل الثاني لانه لا يمكن
ان يكون المطلوب موجبا فيه كما سبق بل مثالها والسالب في الضرب الاول انما هو الكبرى
هنا ويجب ان يكون الاوسط هو احد المترادفين فانه ان كان الاجنبي اوسط فيجتمع
النتيجة من المترادفين فاذا كان الاوسط احد المترادفين والاصغر هو المترادف
الاخر فيصير موضوع النتيجة والاجنبي محمولها وكان اجنبي في الكبرى موضوعا فلا
يكون المطلوب هو الكبرى فان احتج بجواز حصول التصحيح بالعكس فكذا فيما منع في
الثالث ثم لما جوز في الثاني فليجوز مثله في الثالث وان منع هاهنا فليمنع هنالك
ولما جاز ان يكون المصادرة على المطلوب الاول في قياسين فصاعدا وما شرطنا
في تعريف المصادرة ان يكون المطلوب هو المقدمة في قياس واحد ولم يذكر المعلم
الاول ايضا ان نتيجة الثالث يصح ان يكون صغرى وان يكون كبرى بل قال ان المطلوب
الموجب الجزئي يصح ان يكون صغرى ويصح ان يكون كبرى ونتيجة الثالث غير المطلوب مطلقا
فان المطلوب اعم منه وكلامه في المطلوب فيجوز ان يكون صغرى الثالث ثم بعد ذلك
يتم اما بعكس او قياس اخر فليس مثله لغة هذا المعترض بكثرة التوجه على الفيلسوف واعلم
ان من المفروغ عنه ان النتيجة لا يكون في المصادرة على المطلوب الاول الا متلوة اذ غير
فان الخطا يكون في ماخذ المطلوب ولا في مجرد القياس كما تقول كل انسان
ناطق وكل ناطق بشر ينتج ان كل انسان بشر فان هذا وان كان في القياس شوب
على المطلوب الاول لان المطلوب بنفسه فاسد فانه كما تقول هل الانسان انسان
فيكون النتيجة ان الانسان انسان وفساده ظاهر

فصل في نتايج صادقة من مقدمات كاذبة

انه يلزم من كون المقدمات صادقة في قياس ان يكون
النتيجة صادقة لصحة صورتها ولا يلزم ان يكون النتيجة الصادقة غير لازمة
عن قياس كاذب المقدمات فان قولنا كل قياس صادق المقدمات يلزمه نتيجة
صادقة قضية كلية موجبة والكلية الموجبة لا يلزم ان ينعكس مثل نفسها حتى
يكون كل ما يلزمه نتيجة صادقة هو قياس صادق المقدمات وان جعلت شرطية
وقلت وكلما كان هذا الاقتران قياسا صادق المقدمات فهو تركيب يلزمه نتيجة
صادقة فلا يجوز استثناء عين تاليها لعين المقدم فانك علمت ان ذلك غير مستقيم
ففي الشكل الاول يجوز ان يكون الضرب الاول يقع في مادة الاوسط مباين
الطرفين المتفقين فيها كما تقول كل انسان فرس وكل فرس ناطق فينتج صادقا ويكون
الصغرى كاذبة والكبرى صادقة بان يؤخذ الاوسط مباينا ويحمل عليه في
الكبرى جنسهما فينتج صادقة وفي الشكل الثاني تاخذ الاوسط مباينا للاصغر
والاكبر وهما متباينتان فيجعل الصغرى صادقة والكبرى كاذبة او بالعكس على
شريطة الشكل الثاني فيصح صورته فينتج على الضرب الاول والثاني من هذا
الشكل نتيجة صادقة من اقتران احد مقدمتيه كاذبة وتاخذ الاوسط جنسا
للطرفين المتباينين على شرايط الشكل الثاني الا ان المادة التي فيها هذه تكون
الكلية السالبة فيها صادقة كانت صغرى وكبرى وفي هذه المادة الموجبة
الكلية صادقة كانت صغرى او كبرى اعني في اي الضربين كانت واما الكاذبتان
في الثاني فمثل ان تسلب جنس الاصغر عنه وتثبته على الاكبر المباين له الذي لا يدخل
تحته وكذا فصله وفي الجملة يسلب عن احد الحدين الطرفين موافقه وتثبته على
الحد الاخر المباين لهما فياتي عن الكاذبتين في الثاني نتيجة صادقة واما
الثالث فتاخذ الاوسط مباين الطرفين المتفقين في الموجبتين فياتي موجبة
صادقة عن كاذبتين او تاخذ الاوسط مباينا للاكبر والاصغر جنسهما او ما
يعمهما جميعا في الموجبتين فياتي عن صادقة وكاذبة صادقة وان كان عن

سالبة وموجبتين فتسلب عن الاوسط خاصته او فصله او ما لا يشاركه فيه الاصغر
المباين وتثبت على الاوسط ذلك المباين فياتي من موجبة وسالبة كاذبتين نتيجة
صادقة او تاخذ الاكبر فصله او خاصة للاوسط وتسلبه عنه في الكبرى و
وتثبت على الاوسط جنسه في الصغرى ياتي من مختلفي الكيفية في الثالث نتيجة سالبة
صادقة على ما يلزم مما مر في الثالث ففي جميع المواضع قد ياتي الصادقة من قياس يتضمن
كاذبة اعتبارا دائما دائمة يتفق الا في الشكل الاول اذا كانت الصغرى كلية صادقة والكبرى
كاذبة في كل واحد لا ان يكون عموم الحكم كاذبا فحسب بل يكذب الحكم في كل واحد واحد
فانه لا يتصور نتيجة صادقة اذ لو جاءت صادقة ثم اخذنا الكبرى على الكيفية
التي يصدق عليها فيكون بحالها كبرى كلية صادقة تضمها الى صغراها بعينها تنتج
صادقة ضرورة فان القياس الصادق المقدمات يلزم صادق وهذه
الصادقة مضادة للمفروضة صادقة لزمت باعتبار الكبرى الكاذبة
فيلزم ان يصدق المتضادان معا وهو محال بل ان كانت الكبرى الكلية كاذبة لا في
كل واحد بل كونها كلية كاذب ههنا نتيجة صادقة كقولك كل انسان حيوان
وكل حيوان ناطق فيلزم كل انسان ناطق والكبرى كاذبة بالضرورة ولكن لا في
كل واحد واحد **مباحثه** وليس لك ان تقول باخذها صادقة لينتج المتضاد
كما فعلنا انفا في الكاذبة في كل واحد فانك اذا اخذت قولنا كل حيوان ناطق
فجعلته صادقة فجعلها جزئية ليصدق فح لا تصح الكبرى ولا ينتج شيئا اصلا
فلا يلزم التضاد المذكور ههنا **فان قيل** هذا الاستثناء يلزمكم في الثالث والثاني
ايضا فان الكبرى الكاذبة في كل واحد تترك بحالها كبرى عند الرد الى الاول
فيكون حاله كحال الاول **الجواب** اما الثالث فيرجع الى الاول بعكس الصغرى الموجبة
وهي تنعكس جزئية فلا يرجع الى محل الاستثناء في الاول فان الصغرى الصادقة
كانت كلية في الاول ثم اذا اخذت الكبرى الكاذبة على جهة صدقها وقرنت
بالصغرى الجزئية واستنتجت لا تنافي التضاد بين الجزئيتين اللتين هما النتيجتان

في حال كذب الكبرى وتحويلها الى الصدق واما في الشكل الثاني فاذا اخذت بعض
ما ذكرنا من الامثلة في صادقة وكاذبة فقلت كل انسان حيوان ولا شيء من الفرس
بحيوان ولا شك ان الكبرى كاذبة في كل واحد فانتج نتيجة صادقة وهي لا شيء من الانسان
بفرس فاذا اردت ان ترده الى الاول لتفعل ما فعلنا فيه انعكس الكبرى التي لا شيء من الحيوان
بفرس فلا تبقى كبرى الاول كاذبة في كل واحد كما استثنينا ولا يلزم ان يكون عكس
الكاذبة في كل واحد كاذبة في كل واحد بل كاذبة ما وان كانت في البعض فلا يقع
في محل الاستثناء من الاول **المشرع السادس في اصناف ما يحتج به وفي امور جدلية**
ونحوها **فصل في مطارحات على الاستقراء** هو الحكم على كل واحد من الموصوفات
بكلي بما وجد في جزئيات الكثيرة وهذا غير مفيد لليقين في جميع المواضع اذ يجوز ان
يكون من الموصوفات بكلي ما يخالف حكمه حكم ما شوهد فاذا ادعى المدعي ان كل
ب ا واحتج فقال لان ب اما ج واما د واما ه وصح الحصر ثم بين ان
كلا من هذه هو الف فهذا هو الاستقراء التام **مباحثه** واذا قيل الاستقراء التام
والناقص استقراء فيعرف الاستقراء بما يجمعهما فيقال الاستقراء هو الحكم على كلي
لتوسط جزئياته ثم ان صح الحصر والتعدي الى الكلي فهو تام وهو الحكم على كلي لتوسط
بما وجد في جميع جزئياته وان لم يتم فهو الاستقراء الناقص المذكور وعلى طريقة
المشائين المشهورة لا ينبغي ان تقتصر في تعريف الاستقراء على ان الحكم على كلي
بما وجد في جزئيات الكثيرة فان الكلي يصح عليه الحكم هكذا في القضية المهملة
ويصدق كقولهم الحيوان عند المضغ يحرك فكه الاسفل وهذا حكم على كلي
بما وجد في جزئيات الكثيرة وهو يبتني على قاعدتهم الاهمالية فان الاهمال
في قوة الجزئية وهذا في الجزئية يقين فان زيد في التعريف الوجوب كما يقال
هو الحكم بالوجوب على كلي لامر وجد في جزئياتها جاز الاقتصار على الكلي بشرط
ان يقع الاشارة الى الطبيعة فان الواجب عليها هو واجب على جزئياتها وان
لم يذكر الوجوب والطبيعة فيجب ان يتعرض لكل واحد من الموصوفات بالكلي في الحكم

واعلم ان الاستقراء اذا ذكر في معرض الاحتجاج فاما ان يكون المطلوب هو الكلية التي استمد التصديق بها او لا فمن الاستقراء كما يدعى ان كل حيوان يحرك عند المضغ فكه الاسفل فيصير الاوسط فيها اجزاء الانفصال وهي تصير موضوع الكبرى مما يخص هذه الطريقة صعوبة تصحيح الصغرى فانه يمنع كون الحيوان اما فرسا او طيرا او انسانا على ما يعد منها التزم بهذا انقطع فان انواع جنس واحد لا يمكن حصرها وكلما حصر ففي الامكان انواع كثيرة لا تحصى ربما ما دخلت في الوجود الا ان يكون غير واقع في الانواع الطبيعة ولا الاصناف المتبددة بل يكون اصناف اخذت من نفس وجودي وعدمي كالمتحرك والساكن حتى ان الجماد ايضا وان كان في قوم امرا وجوديا الا ان جماديته على الضابط الذي يوخذ قسيما للنبات والحيوان بجميع جميع المركبات اعتبر فيه معنى عدم نفس موجبة لحس او يغتذي وينمو وتكون اصنافا ماخوذة بجمعهما متضادات محصورة واما الانواع الطبيعية فلا حصر لها واكثر ما يقع الاستقراء على الانواع الطبيعية بما يشاهد منها وفي الاصناف المبنية على الامور المحصورة المتقابلة قل ما يوجد حد اوسط في الاستقراء واكثر ما يذكر مثلا يكون الحكم معلوما ثبوته للكلي دون الحاجة الى تقسيم تلك الاصناف المتقابلة كما يقال كل انسان اما متحرك واما ساكن وكل متحرك متحيز وكل ساكن متحيز فان اكثر ما يقع على هذه الصورة يكون ما في مرتبة التحيز معلوما كما في مرتبة الانسان دون وساطة تقسيم الحركة والسكون فما يكون خاصا ومفيدا من الاستقراء التام قليل جدا سيما في الامور الطبيعية ثم يحتاج تارة اخرى الى تصحيح الكبرى وان الحكم وجد في كل واحد وفي الانواع المتبددة لا يتصور فانه لم يعهد كل واحد من انواعها واشخاص انواعها موصوفا ومحققا فيها ما حكم به عليها ما دام يطلب التصديق باستقراء هذه الجزئيات وان كان الدعوى ان كل ج ا واحتج بان ج ب وكل ب ا فان استعان في تصحيح الكبرى بالاستقراء ممن يقول ان النفس يشار اليها لان النفس موجود وكل موجود يشار اليه فاذا منعت الكبرى يستعان بالاستقراء

وقال كل موجود رايناه كان مشارا اليه المسلك يتجه ان يقال هل تصفحت النفس فيما وجدته مشارا اليه او ما صادقته في ذلك فان لم يصادق فيجوز ان يخالف حكمه حكم ما صادقت وخرج من جملة ما حكمت عليه بحكمك وان وجدته مشارا اليه اغنيت عن الحجة بل ليس لك الا دعوى المشاهدة وهذا النمط يتوجه على هذا المسلك مما هو المسلك الاول وهو ان يكون المطلوب نفس الحكم الكلي المكتسب بتوسط الجزئيات لا يتجه عليه التقسيم المذكور بل يكفي ان يقال له لما لم يشاهده يجوز ان يخالف حكم ما شاهدته ثم المصحح لقضيته كلية بالاستقراء اذا التجأ الى صورة قياسية والاستقراء غير تام لا يحتاج معه الى ان يقال ان حكم ما خرج عن استقرائك يجوز ان يخالف ما استقريت بل بحثت في نفس التصريح بصورة القياس الى الصغرى والكبرى جميعا على ما ذكرنا وان لم يركب قياسا على صورة حقيقية بل قال مثلا العقل يشار اليه لانه موجود وبين بان كل موجود رايناه كان مشارا اليه واقتصر على هذا ولم ينتزع حكما كليا ان كل موجود مشار اليه ولم يلتزم به فقد خرج عن الاستقراء وصار الحجة تمثيلية فكانه يقول النفس موجود مشار اليها قياسا على ما رايناه من الموجودات فيصير جميع ما راه اصلا واحدا ويكون اصولا كثيرة ولا يخرج عن التمثيل وسنذكر الكلام على التمثيل مباحثة وتحصيل فان قيل انكم اذا حكمتم ان كل انسان حيوان او كل حيوان جسم السنتم حكمتم على الكلي بما وجدتم في جزئياته الكثيرة لانكم انما حكمتم بذلك لما رايتم جماعة من الناس كانوا حيوانا وجماعة من الحيوان كانوا اجساما حتى لو لا رايتموها ما امكن لكم الحكم الجواب نحن اذا حكمنا على كلي بضرورة ايجاب وضرورة سلب وامكان انما نحكم بناء على اعتبار الطبيعة الحقيقية لا بناء على مشاهدة الجزئيات فانا اذا حكمنا على المثلث بانه ذو زوايا ثلثة لو ادعى مدع انه راى في صقع ما مثلثا غير ذي زوايا لا يتصور لنا التصديق به فان ذلك واجب على نفس الطبيعة والحكم الضروري على الطبيعة انما هو لذاتياتها او لوازمها والامكان اللاحق بالماهية من حيث

هو امكانها لا لازم تلك الماهية ايضا وله تفصيل سيأتي واما انا لو لم نشاهد
الجزئيات ما حصلت لنا الكليات فهو صحيح وانما كان هكذا لانا ما كان يحصل لنا
التصورات ولكن اذا حصلت التصورات حصلت لنا تصديقات فطرية و
تصديقات اخرى نظرية مبنية على تصديقات فطرية لا يحتاج في جميع ذلك الى تعدد
الجزئيات فاذا راينا الاسد وحصل لنا تصور الاسد لا يحتاج في حكمنا بانه
حيوان الى اعتبار جزئيات كثيرة منه ومن ههنا نعلم ان الحكم في المحصورات الكلية
ليس بناء على مشاهدة جميع الجزئيات بل الحكم مستمد من الطبيعة ويتبين ان الحمل
على الطبيعة اقدم من الحكم على المحصورات بل هو علة للحكم عليها فان قيل لم قلتم انه
لا يجوز من الاستقراء حكم يقيني وكما ان من كثرة الشهادات السمعية بشئ يحصل
المتواترات اليقينية فكذلك يحصل من كثرة الشهادات المشاهدية يقين ما الجواب
هو ان الذين يمنعون ان الاستقراء يفيد يقينيا في موضوع على خطاء فان حكم الكافة
بان كل فرس قطع نصفين لا يعيش هو حكم على كلي بما وجد في جزئيات الكثيرة ولو لا مشاهدتهم
مرارا كثيرة ما امكنهم الحكم حتى لو لم يا حد منهم ولم يسمع وتصور معنى الفرس وقطعه
بنصفين ما وجد الفرق نفسه بينه وبين حيوانات اخرى كالحية وغيرهما مما ينقطع
بنصفين ويبقى بحياتها وعلة وجوب ثبوت الفرس عند توسيطه اخفى من كونه مايتا
عند التوسيط عند جميع الناس ويحكمون به ولا يعرفون سببه القريب وليس ذلك
الا بناء على مشاهدة الجزئيات الكثيرة فاذا عرفت هذا فصح ان كثرة المشاهدات
يفيد يقينا كما قد يعطي كثرة الشهادات يقينا الا ان هذه المواضع لا يحتاج الى
اثباتها بحجة فان من وجد اليقين في المثال المذكور استغنى عن اقامة الحجة والتجئ بضرب
من الواجب قبوله ومن لم يجد لا ينفع معه الاحتجاج ولا يفيده ذلك يقينا وكذا في
المتواترات والمجربات وغيرهما وكما انه ليس اذا كانت الشهادات افادت يقينا في
موضوع يحتج بها في جميع المواضع فكذلك ليس اذا افاد الاستقراء يقينا في صورة
تيقن نوعها او لامر اخر يلزم ان يفيد اليقين في جميع المواضع فالاستقراء الغير

المعتبر هو ما يجب ان لا يستند اليه ويجب ان يؤخذ في رسم ذلك ونسيأتي بتمته
هذا فصل في مطارحات وبحث في التمثيل والتمثيل هو الحكم على احد الامرين المعقولين
بما وجد في الاخر لمشابهتهما في معنى جمعهما ثم الجمع بين الاصل والفرع تارة بصريح
بطريق مفصل بان يذكر المعنى الجامع وتارة يلحقون الفارق بينهما اي بين المقيس
والمقيس عليه اي الفارق المؤثر في منع التعدية فيقولون لا فرق بين الملحوق والملحوق
الا فلان وهما وهما لا يصلحان للفارقية المخلة بالتعدية فيلزم تعدي الحكم الى
الفرع وهذا اشارة اجمالية الى الجامع الذي هو المبني واما عند تصريح الجامع فيثبتون
كونه مدار الحكم بامرين احدهما ما سموه الطرد والعكس وهو ان كل موضع وجدنا
المعنى الموضوع مدارا وجدنا معه الحكم وحيث لا فلا وهذا تارة اخرى يستعمل وسبق
الكلام عليه ثم ذكر الاصل لغو فانه اذا منع تعقب الحكم للمفروض مدارا في اصل اثبت
التعقيب بالاستقراء في مواضع المصادفة وذلك بعينه غير ذكر الاصل بل له
ان يقول وجد الامر الفلاني في محل الاختلاف فيثبت الحكم فاذا منع اوراد اثبات
التعقيب احتج بالمصادفة الاستقرائية ويلغو الاصل ويبطل التمثيل والطريقة
الثانية ما سموه السبر والتقسيم وهو حصر صفات الاصل وحذف ما سوى
الموضوع مدارا والتعيين تعقيب المدار وبما اثبتوا تعيين المدار بحجة لم يلزم حذف
ما سواه فاول اجمال يتوجه عليهم ان الحكم في الاصل الذي هو ج انما كان لكونه
ج وب ليس ج فلا يلزم حكمه واعني ب الفرع س وجدنا الحكم في د ايضا
فدل ان الجيمية ليست بعلة ج يجوز ان يكون بحكم كلي اسباب كثيرة فالحكم في د
عليه ايضا لنفس د وفي ميم ايضا لنفس م س الحكم الواحد لا يجوز له اسباب كثيرة ج
المنع س الاثبات بالقياس ج اثباتك بقياسك وقياسك هو التمثيل الممنوع
وسنذكر طرفا من الكلام عليه سؤال لو اعتبرنا ان الخصوصيات مدخلا لحسم
باب القياس الجواب نعم لحسم باب القياس الذي هو التمثيل الباطل دلالته وبقي
الصور الصحيحة للقياسات والحجج البرهانية وليس كل حجة محصورة في التمثيل

ثم لو لم يكن في القياس حجة غير التمثيل وهو باطل ايضا فلا يجب ان يقتبس مع بطلانه لوجود
ما يقال لليلة ويحسم باب النظر كما زعم بعض اغبيائهم فان الباب اذا كان واحدا وهو غير
موصل فلا باب فقد انحسمت الابواب كلها وليس كلامنا في المطالبات بل في الامور
التي يدعي فيها اليقين على ان القياسات الحقة الصادقة قد صورها ومواد هذا
مع صحتها اظهر وجودا من جميع ما يحتج به وغيرها مع انه ضعيف فيه كلف ومع ذلك
نبحث في الاخير الا ان هذا الزاعم بجهله بمسالك النظر والقياسات ظن ان لا حجة
غير التمثيلية ثم ان سلم انحصار الصفات وكلما بعد من الصفات يجوز ان يسمى صفة ما ادعى عليها
ولا يكفي ما يقال لو كانت صفة اخرى لاطلعنا عليها اذ عدم علمك بالشيء لا يدل
على عدم الشيء ولا ان يقال المعترض ان كانت صفة اخرى فاذكرها فان من ادعى شيئا
فعليه البيان فانه ليس عجز المجيب والسائل عن بيان شيء بدال على عدم ذلك ولا جهلهما
على لا وجود ما جهلوه وليس عجز احد الخصمين بدال على صحة كلام الاخر واليقين بالحكم
النقيض انما يحصل اذا لم يبق احتمال امر يسقط ذلك اليقين وما دام احتمال الصفة خارجة
عما عد فانما لا يمكن دعوى اليقين ههنا ثم ان سلم ذلك لا يكفي مجرد نفي التالي عن كل
واحد واحد بل لا بد من بيان انه ليس المدار في الاصل اثنان اثنان بان يؤخذ كل
واحد مع كل واحد وهكذا كل عدد فانه يجوز ان يكون المجموع اثره لا يكون الاحاد ولو
يحتج في ان البارئ اذا لم يكن متكلما يكون اخرس لان مصحح الكلام حاصل له وهو
الحيوة ثم تبين ان المصحح هو الحيوة فانه وجد في الشاهد كما ان مصحح الكلام والخرس
في الانسان ليس الوجود ولا الجوهرية ولا الجسمية فان جميع ذلك حاصل
للحجر ولا يقال انه متكلم او اخرس واذا لم يكن هذا فتعين ان يكون المصحح هو الحيوة وهذا
وان شرح في حصر الصفات فيه واحدا انه لم يخرج المصحح من هذه الاقسام المذكورة
يقول الخصم يجوز ان يكون مصحح الكلام الوجود فان المعدوم لا يتكلم ومع الجوهرية
فان العرض لا يكون متكلما بذاته ومع الجسمية الماخوذة مع الحيوة فان غير الحي
لا يتكلم فيكون المصحح الجسمية مثلا والجوهرية مع الحيوة او مع باقي الصفات ولا يوجد

في البارئ الجسمية والجوهرية ثم ان سلم ان المدار واحد من هذه الصفات يجوز
ان يكون ذلك الواحد منقسما الى قسمين لا يلزم الحكم الا لاحدهما وذلك لا يوجد في محل
النزاع ولا ينبغي ان يذكر ههنا التقسيم ماخوذ بحيث يرجع الى ما في الاقسام المذكورة كما
يقول القائل في المثال المذكور في الكلام اني سلمت ان المصحح حيوة ولكن يجوز ان ينقسم
الحيوة الى قسمين الى حيوة مع الات جسمانية والى غيرها ومصحح الكلام هو الاول
فان هذا من التراكيب المذكورة وان لم يذكر الالات الجسمانية في الكلام فتكون من
الاوصاف التي شذت والمقصود انه يجب ان لا يتداخل الاسولة وفي هذا الاشكال
الاخير ينبغي ان توخذ الصفة مع بعض فصولها الامركبة من الصفات المذكورة
متخصصة بها وان عد جميع الصفات وامكنه نفي تعقب الحكم لمثنى وثلاث ورباع
والى مبلغ عدد الاوصاف وبين ان طبيعة ج هي العلة كيف كانت فصار
القياس برهانيا واستغنى عن التمثيل فيورد محل النزاع اصغر والمدار اوسط
والحكم اكبر والمقدمتان كليتان فان منع الكبرى اورد انه وجدت في صور ذلك فيه
حكم كذا حاصلة فاما واما بمنفصلة حقيقية مانعة الجمع والخلو يستثنى فيها
النقيض للعين ويكون صورا صحيحة برهانية والتمثيل يقع لغوا وبعض اهل العلم
قد قال انه لا يجوز ان يقال ان العلة هي الجسمية لانه قد ذكر ان العلة هي صفة
ثم جعل الصفة اوسط وقال الصفة اما ان يكون ج واما ان يكون ب يكون
خطاء فان الصفة لا تنحصر في الجسمية ولا في البائية بل كل واحد منهما صفة
فلا يصح هذا الانفصال ولا شك انه ان ذكر هكذا لا يكون مستقيما وانما لا يتوجه
هذا الكلام كل التوجه لان من اورد ان العلة اما ان يكون هي الجسمية او البائية
لا يلزم ان يكون قد اورد على ما سبق ههنا بل بنيا في ان يقال ان العلة هي صفة
ما ثم الصفة التي هي العلة اما هي الجسمية او البائية او كيت وكيت فلا يتجه
على هذا السياق ان يقال انه حصر للصفة في كل واحد من جزئياتها بل حصر للصفة
التي هي العلة في كل من الصفات بلى اذا كان المورد ان العلة هي الجسم والجسم هو

العلة لا يكفيه في تبيين هذا ما يكفيه في تبيين ان العلة حيثما اذ للمورد اذا كان
ان العلة اما ان يكون هي الجيم والباء واشير الى الطبيعة والجيم والباء فصول
اخرى او صفات مخصصة ان كانت لا تتم القسيم على مجرد ايراد الطبايع بل يحتاج
الى ايراد فصولها او مخصصاتها الاخرى ان كانت ونفي المذا ديتدرعن واحد واحد لجواز
ان لا يكون الطبيعة من حيث هي علة تامة للامر ويكون بعض انواعها هي علة فان
الحيوانية اذ لم تكن علة للضحك مثلا تامة لا يلزم ان لا يكون الحيوانية مع الفصل الذي
هو الناطق علة تامة فالغرض انه اذا اورد ان العلة هي الجيمية او البائية يحتاج في المقا
الاول الى كلف اكثر والى نفي اثر الفصول والخصوصيات ايضا لكل صفة صفة ان كان لها
ذلك حتى يحتاج الى الغا فصول الصفة التي ربط بها العلية لنفي طبيعة تلك الصفة
علة فيتعدى بها كما يحتاج الى الغا فصول الصفات الاخرى لئلا ينفي احتمال ان طبايعها
مع الفصول تكون علة واما ان لم يسلك السبيل الى تعيين الوصف العلي بنفي ساير
الاوصاف بل ادعى ان الجيم مثلا هو العلة لا استبعاد له في موضوع اخر ما اقتضاء
الحكم ولا شيء من هذه الصفات معه يقع عليه انه يجوز ان يكون ههنا في هذا الاصل
الجيمية مع هذه الصفات وبعضها علة وفي موضع اخر الجيمية مع صفات اخرى علة
فهي في الموضعين جزء العلة وهذا القايل لمن يقول ان العفص علة للسواد وحده
ضربا للمثل لانا رايناه في المركب منه ومن الزاج افاد السواد وليس للزاج مدخل
في افادة السواد لانا شاهدنا العفص في المركب منه ومن برادة الحديد وقشور
الرمان يسود فيقال العفص جزء العلة في الموضعين ان انضم الى هذه الاجزاء اقتضى
وان انضم الى تلك الاجزاء اقتضى وان خلي وحده لا يقتضي ويجوز ان يكون لمطلق حكم
علل كثيرة واما طريقة حذف الفارق عن الاعتبار فيتوجه ايضا عليها اشكال
اعتبار الخصوص واشكال حصر الصفات المميزة بين الاصل والفرع واشكال الاجتماع
ايضا وما يقال ان الفارق اما د واما الف وقد راينا د في موضع كذا والف في
موضع كذا غير مؤثر فيما يحل باتفاق الحكم في الاصل والفرع فالكلام عليه على سياق

١١٢

ما سبق ونلزمهم ههنا مزيدا لالتزام بحصر صفات الاصل والفرع جميعا وبيان
ان صفات الفرع ما هي مانعة للحكم فيه فيكون الحكم مشروطا بعدمها في الاصل
اي اذا اعتبرنا ترجح الحكم في الاصل انما يكون مع صفاته وانتفاء صفات الفرع وبيان
ان الصفات المميزة للاصل لها مدخل في الاصل ايضا فاذا قيل ان صفات الفرع
المميزة قد تحققت في موضع كذا مع ثبوت الحكم فيه نقدح فيه انها يجوز ان يمنع الحكم في
الفرع لاجتماعها مع خواصه فيكون الثبوت في الاصل مترجحا بصفاته وانتفاء المجموع
من الصفات الفرعية بانتفاء بعضها او كلها وهذا لمن يزعم ان الفطوسة غير قبيحة
اذ لا فارق بينها وبين الانف الذي هو غير افطس الا التقعر في الافطس والاستقامة
في غيره وليس للاستقامة مدخل في الحسن فانا راينا الاخمص المستقيم الذي
ليس فيه تقعير قبيحا وليس التقعر مانعا عن الحسن فانا وجدنا التقعر في السرة او الا
خمص غير مانع للحسن فاذا لا اثر لمميز الفرع في منع الحسن ولمميز الاصل في وجوده
فيتساويان في الحسن وانما لا يستقيم هذا لان الاستقامة لها مدخل في الحسن
اذا كانت مع الانف والتقعر له مدخل في القبح اذا كان مع الانف ايضا وفي الاخمص
ليس مع التقعير الجزء الاخر كموجب القبح وهو الانف فلا يلزم القبح واذا كان الاصل
والفرع خاصين يحتاج الى حصر ما افترقا به وبيان عدم اعتبار الاتحاد والتكثر
وكل عدد عدد في الاصل والفرع وان اوصاف الفرع كما لم يمنع الحكم في الفرع وعدمها
لا يشترط به الحكم في الاصل فاحكام الاصل ما لها مدخل في الاصل ولا يمنع
الحكم بعدمها في الفرع واذا كان الاصل عاما والفرع خاصا بحيثه يحتاج الى
حصر اوصاف الفرع وان عدمها لم يشترط به حكم الاصل فان وجودها لم يمنع
في الفرع وفي مواضع دعوى اليقين يصعب هذا الا على قانون نخرج عن التمثيل
وسنذكر القانون بعد هذا **فصل** وعندهم يقاس الفرع على الاصل باربعة
اشياء الدليل والعلة والحد والشرط فان الدليل في الاصل على امر دليل
في الفرع وكذا العلة والحد والشرط وهذه فاسدة اما الدليل فان دلالته

الوجه

في الاصل على الحكم اما ان يكون لذاته او مع خصوص الاصل فان كانت لذاته ومن حيث
هو هو وذاته موجود في الفرع ولا اعتبار لخصوص الاصل فيكفيه ذكر الدليل في
الفرع وذكر الاصل والتمثيل لغو وان كان لخصوص الاصل مدخل في الدلالة فتحقق
في الفرع جزء الدليل فان اعتذر بان في الفرع ما يقوم مقام ذلك الجزء فدليل الفرع غير
دليل الاصل لاختلاف الجزئين في الموضعين والكل يختلف باختلاف اجزائه ثم ذكر
الاصل لغو فان الدليل الفرع دال بتمامه ايضا واما الحد ايضا فلا اعتبار بالفرع
فيه فانه ان كان حقيقيا او رسميا ان كان بحيث يعلم ذلك الشيء علم انه حده او رسمه
فلا حاجة الى اعتبار الاصل فيه والتمثيل ويكون لغوا ان يقال حد جسم في الاصل
كان كذا فيكون في الفرع كذا وان لم يعلم ذلك لا صل يكون خطأ من وجوه احدها
انه يكون تعريفا للشيء بما لا يكون ابين منه اذ لا يعلم كونه حده او رسمه الا باعتبار
تخصيصه بالاصل وثانيها انه ان كان لخصوص الاصل مدخل في حد الجسم فيكون في الفرع
مع عدم ذلك الخصوص وثالثها ان الحد تركيب من ذاتيات الشيء وذاتيات الشيء
لا يعقل دونها الشيء واذا لم يكن الاصل جزء الحقيقة الشيء فلا مدخل له في ذاته
واذا كان ذلك الشيء يوجد دون الاصل فليس الاصل لازما له واذا كان الاصل
غير لازم وغير ذاتي للامر يوجد في غيره فلا مدخل له في حده ورسمه **سؤال** يجوز
ان يكون في الفرع اخفى **جواب** ربما يكون وجود المحدود في الفرع اخفى اما ذاتياته
ولوازمه بحيث كان يكون ظاهرة له ورابعا ان اللازم او الذاتي الذي يوجد
في الحد اذا لم يتبين الا بالاصل فليس بذاتي ولا بين اللزوم له ويتوجه ان يقال
يصحبه في الاصل وربما لا يصحبه في غيره فان قيل يصحبه في غيره ايضا من غير
ان يلتفت الى الاصل فذكر الاصل لغو واما الشرط والعلة فانما يصح اذا كان الحكم المطلق
لا يتصور له علتان او شرائط على سبيل البدل وهو ممنوع فانه يجوز ان يكون
للشيء شرطان على سبيل البدل والامر الكلي يجوز ان يكون له علتان كالحرارة
المطلقة فانه يجوز ان يكون علتها الحركة والشعاع او غيرهما وهذا قالت

ان الصفات في الشاهد وجدنا شرطها الجوهر والجسم ففي حق الباري يجب ان يكون
كذا وان الوجود في الشاهد والثبوت كان مشروطا بمرجح او حدوث او امكان فيكون
يكون في حق الباري مشروطا بها ايضا ووجدنا العلم في الشاهد مشروطا بالجوهر
حتى لولا الجوهرية ما صح وجود علم لنا وما اعتبر في الغايب ذلك القايل بالتمثيل
ايضا فالحق انه لا يلزم من اشتراط شيء لامر في موضع ان يكون في موضع آخر هو ايضا
شرطه انظر انت الى مادة الفلك كيف هي مشروطة في وجودها بالصورة الفلكية
ولا كذا غيرها من المواد وانظر الى الامكان كيف لازم الجوهر والعرض مع انه لا يجمع بينهما
ما يصلح ان يكون علة لهما واما اثبات ان علة الاصل وجدت في الفرع فيثبت حكمها
فيه فذلك حديث آخر يتوجه فيه ما ذكرنا في المدار وهم ربما يتمسكون بضرب
من التمثيل كما يقال لو كان يجوز بحكم مطلق بعلل لكانت المتحركية لها علة اخرى غير الحركة
وهذا تارة اخرى تمثيل وكانوا اثبتوا التمثيل بايجاد العلة ثم قد بينا فساد التمثيل
ثم كون المحل متحركا ليس في الاعيان شيء زايد عليه وعلى حركته بل الشيء اذا قام
به الحركة يقال له متحرك والمتحرك ليس الا شيء قام به الحركة من حيث هو كذا والحركة
داخلة في حقيقة المتحرك هي مقومة لحقيقته لا وجوده ومقوم الحقيقة لا يتحقق
دون الشيء اصلا ولا يتصور له البدل فان كل بدل مختلف يحصل منه حقيقة
اخرى وليس كذا مقوم الوجود ولسنا ندعي ان الامر الكلي في جميع المواضع يصح ان
يكون له علل كثيرة بل نقول لا مانع في بعض المواضع فيحتاج المحتج الى اثبات
ان هذا الحكم لا يتصور له علة اخرى ولا يكفيه اقترانه بالاصل بعلة او شرط
وربما في موضع آخر لا يكون شرطا او علة فاذا بين بيانا آخر من نفس طبيعته استغنى
عن التمثيل والاصل وربما يحتجون في ان حكما واحدا كليا لا يعلل بعلل
بحكم واحد واقع جزئي وشيئا في الفرق بينهما وربما يمنعون ان يكون مجموع
صفات علة بحكم متمسكين بتمثيل وقد بين فساده وربما احتجوا بان الحكم
الواحد ان لم يكن لكل من الجزئين فيه مدخل فاستوى وجوده وعدمه بالنسبة

الى ذلك الحكم اعني لكل جزء وان كان لاحدهما مدخل دون الآخر فهو العلة وان كان
لكل واحد اثر وليس للكل اثر الكل واحد فيتعين ان يكون لكل واحد شطر من الاثر فينقسم
وكلا منافي حكم وحداني وهذا ليس بصحيح فان كل واحد ليس له اثر ولا كله اثر كل واحد
ولا جزء اذ لا جزء له بل هو نفسه اثر المجموع وكل واحد مدخل في علته وجود الحكم
لا ان له اثرا مفردا في وجود الحكم فلا يدخل لكل واحد في وجود الحكم ووجود الحكم بسيط
هو اثر علة واحدة هو المجموع والمجموع مركب وليس هذا موضع الاستقصاء الا انه لزم
بحسب النظر في تعقب التمثيل **فصل استبداد فالمقدمات** له اعتبار في الجدل
والاجود ان ينقطع الصغرى عن الكبرى حتى لا يتفطن الخصم باجتماعهما للمنع واذا قيل ليس
ج ب وليس كل ب ا فالجواب باخذ طرفي النقيض في كل واحد والاجود الاحتراز
عن جواب ما لا يتبين فيه غرض المستكشف في مواضع الجدل وكثيرا ما ينقطع
المجادل بسلف المقدمات واي واحد سلم عند الاستكشاف لا يسعى له عن دالي
منعها ولا يستحسن وعند عدم الالتزام يبقى محل المنع فيهما كيف اراد منهما اه
فصل في بحث وتعيين كل ما يذكر لا على صورة القياس لا يلزم من تسليمه بالذات
تسليم محل النزاع بل يحتاج الى ضم شيء آخر اليه والحجة انما تكون حجة في الحقيقة
صحيحة اذا تبين بها ترجح وجود الحكم على العدم ومهما كان بالنسبة اليها
محتملا كما انه في نفسه محتمل ما افادت الحجة شيئا ومهما كانت الحجة لا تخرجه من
الاحتمال الى الترجح الا بامر زائد فالمذكور جزء الحجة لا كل الحجة والخصم يطالب منه
كل الحجة لا جزءها فالمقتصر على مقدمة واحدة غير قايس ولا محتج بالحقيقة حجة
صحيحة كما في القياس الذي يسمى قياس الضمير وهو قياس حذف كبراه اما
لظهورها ولان ايرادها كلية لا يصدق فيسلب عنها لئلا يتفطن الخصم
لكذب كليتها فان هذا وان حذف عن اللفظ لا يكون قياسا الا بضم الكبرى اليه
في النفس فيكون قياسا في النفس وان لم يضم اليه فهو في الحقيقة ليس بقياس وقد
علمت بطريق اخر انه لا قياس من اقل من مقدمتين ولا بد من النسبة المذكورة

بين

بين المقدمتين والنتيجة ولا يتصور ذلك الا باحد القياسات المذكورة وما لم
يكن كذا لا يلزم من تسليمه شيء فلا يخرج من الاحتمال لمجرد النتيجة فلم يذكر الحجة
بعد وبهذا يسلب كل من ذكر حجة لا على نظم قياس معتبر فاذا اراد المستقري
او صاحب التمثيل الى النظم الحقيقي بعدما يرادهما على حالهما واورد الكبرى
كلية انقطع ضرورة وبطل الاستقراء الغير التام والتمثيل وذكر الاصل صار
لغوا واذا وقع عليه النقض في الكبرى الكلية لا يمكن دفعه ولا الاعتذار عنه
وان اضاف في محل النقض عدم نسبة الاكبر الى الاصغر الى مانع ونحوه لا يغنيه
فانه اورد الكبرى كلية من دون استثناء وان لم يرجع يسلب بما قلنا وان التجا
محل الاستثناء
صاحب التمثيل الى الاستثناء كما كان اقرب لانه اذا ذكر الاصل في احد الجزئين
والفرع في الاخر وان اخرج الفرع عن حيز النزاع بجعله اياه جزء الشرطية الا انه
ما زاد بتبيين حجته على تبيين محل النزاع شيئا كثيرا فان الاصل كان مسلما
والفرع متنازع فيه وجهة اللزوم ما ذكرهما زاد على محل النزاع بيانا واعلم
ان قول القائل في اثبات امر انه شيء وجد مرجحه وكل شيء وجد مرجحه يثبت فهذا
الامر يثبت صورته صحيحة ولكن مادته غير تامة فان المثبت للشيء الخاص ليس المرجح
مطلقا من حيث هو مرجح مطلقا بل المرجح مطلقا بازاء الشيء الممكن مطلقا لا الشيء
الذي هو ج والعام قد علمت انه لا دلالة له على الخاص بل الحجة التي للشيء ما هو
دال بخصوصه على وقوعه لا من حيث هو مرجح والمحتج ان ذكر هذا مع نفسه ومع
غيره لا يحل انه ياتي بالامر الدال الحقيقية وخصوص نفسه على المطلوب ولا يتم
مراده الا اذا قال المرجح هو ب وقد وجد ولا يكفيه هذا ما لم يركب فيقال
هذا موضع وجد فيه الباء وكل موضع وجد فيه الباء يترجح فيه ثبوت الف
او ثبت فيه الف فهذا الموضع يترجح فيه ثبوت ا او ثبت فيه ا وح يتم الكلام
المذكور والا لغوا فلا بد من ذكر ما يثبت الشيء بخصوصه **فصل** والمقاومة
التي نوردها في هذا الكتاب توارد الحجتين على طرفي نقيض قضية كيف كانت وان كان

يقال المقاومة على مقدمة تؤخذ كبرى لانتاج مقابلة مقدمة في القياس
فيقال ان هذه الكبرى مقاومة لتلك المقدمة وعرضنا بالمقاومة ما ذكر
ولا يتصور قيام البرهانين على طرفي نقيض شيء واحد على ما سنذكره ويتصور قيام
حجتين جدليتين او برهاني وجدلي وكل حجتين دلتا على طرفي النقيض لا بد وان
يختلفا بالتضاد او بالتناقض بالقوة او بالفعل فان الكبرى النتيجة لا بد وان تكون
منافية عما دخل فيه الاصغر في احدهما ومبينا في الاخر ولا يجتمعان على الصدق
فان لم تتناقضا لا بد وان لا يجتمعا على الصدق ففي الشكل الاول والثاني
يصح تضاد المقدمتين الكبريين ولا يمكن تناقضهما كليان ويصح تناقض النتيجتين
وفي الثالث يتصور التناقض في الكبريين ولا يتصور في النتيجتين اعني اذا كان
التقاوم بين القياسين على الثالث لا يتناقض نتيجتاهما ولا يتضادان فصح
ان المقاومة على الثالث لا يتصور بلى اذا كان احد المتقاومين على الثالث والاخر
على غيره ويكون نتيجة ذلك الغير كلية يصح المقاومة وان كانت جزئية ايضا
فلا فان الجزئيين لا يتقاومان والمقاومة على النتيجة قد يتفق على صريح
المضادة في الكبرى والتزاحم على الصغرى لمن يقول كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا
فيقاوم الخصم بان كل ج ب ولا شيء من ب ا فلا شيء من ج ا وقد يكون مضادة
الكبريين بالقوة ولا بد من المضادة واما الصغرى فان يجوز اتفاقهما ولي في
قياس الضمير يتفق كثيرا ان يقول احد الخصمين ج هو ب فيكون ا ويقول الاخر
ج هو ب فلا يكون ا ويختلف فيهما جهة التبيين في الاخير فصل ومن جملة الضمير
التدليل وهو قياس اضمار في الحد الاوسط فيه امارة لوجود الاكبر فاذا
صرح يقع على الشكل الاول كقولهم هذه المراة ذات لبن فهي قد ولدت والكبرى
محذوفة ان كل ذات لبن والدة بالفعل ومنه العلامة وهو قياس الحد
الاوسط فيه اما اعم من الطرفين ويلزم من كونه اعم ان يكون محمول الطرفين
عند التصريح بالمقدمتين فان الاعم لا يجوز ان يكون موضوعا في كليتهما ولا في احدهما

كقولك هذه المراة مصفارة فيكون حبلى فان المصفار اعم من هذه المراة ومن
الحبلى ايضا وقد يكون اخص من الطرفين ويلزم من كونه اخص ان يكون موضوع
الطرفين جميعا فيكون عند التصريح على الثالث كقول القائل الملوك المؤيدون
اولو معارج لان كيخسرو كان ملكا مؤيدا وكان ذا معراج ومما ذكرنا قياس
الفراسة وهو قياس الحد الاوسط فيه هيئة بدنية توجد في الانسان وفي
غيره من الحيوانات يستدل بها على خلق للزومها المزاج واحدهما معلولاه فيستدل
باحد المعلولين على وجود العلة ومن وجود العلة على وجود المعلول الاخر وهو
نسبة التمثيل من وجه كانه قيل زيد عريض الاعالي فيكون شجاعا قياسا على الاسد
وحدوده اربعة كالتمثيل على ما يقولون مباحثه واعلم ان الحدود لقياس
واحد لا يكون اربعة فان الحدود انما يقال للاجزاء التي ذكرناها للمقدمة
والمقدمة انما يقال للقضية اذا كانت جزء قياس فاذا لم يكن الشيء قياسا
لا يكون جزء مقدمة ولا جزء جزئه حدا واذا كانت الحدود اربعة فلا يكون
القول قياسا ومن اراد ان يجعل التمثيل قياسا او قياس الفراسة ليس له الا حذف
الاصل من القياس الاول وايراده في الثاني وادراجه اما بحذف فكما يقال
زيد عريض الاعالي وكل عريض الاعالي شجاع فزيد شجاع فاذا منعت الكبرى
نبينها بمفصلة موضوعها الاصل اذ ليس من شرط كل قياس ان يكون بين
المقدمات ولا من شرط المقدمات ان تبين بقياس على نظم واحد ان يكون
بل يجوز ان تبين بقياسات مختلفة فتبين ان الاصل كالاسد بشجاعته
اما لكذا واما لكذا ثم يستثني على ما هو حق التمثيل على ما سبق ومن اراد
ادراج الاصل في الصغرى قال الاصل والفرع مثلا اشتركا في مدار
الحكم وكل مشتركين في مدار الحكم مشتركان في الحكم فالاصل والفرع مشتركان
نحن ذكرنا مطلقا ففي المواد تخصص الاصل والفرع فيقال الاصل الذي
هو فلان والفرع الذي هو بهمان مشتركان في مدار الحكم الذي هو كذا وكل

مشتركين في هذا الحكم الذي هو كذا هما مشتركان في حكم كذا ونستنتج ثم
اذا ذكر على صورة القياس وامكنه ان تتميم على المقدمات الصحيحة فهو
برهان والا فيكون قياسا واقعا في مادة ظنية او غيرها فتبين ان قولهم
ان حد التمثيل اربعة مجاز لا حاصل له وان التمثيل والفراسة والاستقراء
ليست قسيمة للقياس الذي سبق تعريفه فان القياس هو مجرد الصورة
الصحيحة في اي مادة كانت وان التمثيل والاستقراء وغيرهما اذا اردنا ان
نجعلهما حجة نحتج بها وحدها دون الحاجة الى شيء اخر لا بد من القياس على
ما ذكرنا قبل هذا في حال التمثيل ونحوه في ترويجهما بصورة القياس وتتميمها
بها لحال جميع المواد واعلم ان قياس الفراسة يشبه الدليل ايضا من جهة
ان الاوسط امارة لوجود الاكبر ان كان الدليل اخص بمجرد ان الاوسط امارة
واذا كان مع الهيئة خلقا ان احدهما غير مطرد كالسخاء فانه مع عرض الاعيالى موجود
في الاسد ولكن لا يوجد في النمر مع وجود عرض الاعالي فيه فليجعل الاستدلال في
الخلق المطرد واعلم ان بعض الناس ظن ان القسمة وحدها حجة وهو غير
صحيح فانه ما لم يقرن بها امر ما مما يحصل منه معا قياس اقتراني او استثنائي
بوضع او رفع لا يكون قياسا على ان القسمة كيف كانت ليس في ايرادها كثير
فائدة وفي استثنائها فان الاستثناء اذا كان اوليا كقولك هذا العدد
اما زوج واما فرد لكنه ليس بزوج فلك ان تقول هذا العدد غير زوج
وكل غير زوج فهو فرد فهذا العدد فرد وان كان الاستثناء يحتاج الى بيان
فيؤدي ذلك تبيينا لهذه الصغرى المذكورة بعينها ولا يحتاج الى الاتيان
والاستثنائي بلى انما تفيد القسمة احضار الاوسط ونحوه بالتالي لا غير
ونستفيد بها في حصر الصفات المشرع السابع في مطارحات على اصناف
القضايا قد ذكرنا في مواضع طرفا من هذا فلا نريد ان نطول فيه في
هذا الكتاب اعلم ان كل قضية اما ان يؤثر في النفس بامر تصديقي او يؤثر

بامر

بامر غير تصديقي والثانية هي القضايا المخيلات فانها تؤثر بقبض وبسط
ولها نفع عظيم وهي سواء كانت صادقة او كاذبة اعتبارها مخيلة لتأثيرها
بامر وراء التصديق فان اثرت بالتصديق ايضا في موضع فيكون باعتبار اخر
من قسم اخر واذا كانت الحجة قولا يقصد به ايقاع التصديق بقول اخر والمخيلة
من حيث انها مخيلة لا يقصد بها ايقاع التصديق فلا يكون حجة ولا جزء حجة
وان وردت في حجة فباعتبار اخر فالقياسات الشعرية ليست بحجة فيكون من القياس
الواقع في مادة ما ليس بحجة وقد سبق طرف من هذا وعندي ان شرف القضايا
بعد القضايا الواجب قبولها المخيلات وربما يصعب على الظاهريين من المتفلسفة
مساعدتنا على هذا وربما نغيظهم اكثر فنقول اكثر من المتخيلات من حيث هي
متخيلة اشرف من كثير من المقدمات الواجب قبولها لا من حيث وجوب قبولها
من حيث خصوصها فان طالبونا بالبرهان سكتنا عنهم فليس كل ما يعلم يقال
وربما ساعدناهم في ظاهر القول بضرب من التاويل ونضمر خلاف ما ساعدنا
وربما نريهم شيئا ونريد به شيئا اخر وربما ان وجدنا منهم اهلا بعد قراءة
هذا الكتاب وما يجري مجراه علمناه طرفا من الحكمة ايضا حتى يكون متفلسفا
حكيما وربما شوشنا عليهم القول لنسد دخولهم من حيث لا يعلمون واما
القضايا التي تؤثر في النفس بامر تصديقي وهي التي قد يستعملها المحتج فلا تخلو اما
ان يستعملها التصديق في نفسه او لتصديق خصمه والثانية هي الاولى اما ان
تستعمل جدلا لابطال كلام الخصم بمسلماته ولا يحتاج ان يرى من نفسه الموافقة
عليها بقي الذي يستعملها مع تصديق ما لنفسه او دون تصديق بنفسه
وسبق تسليم خصمه وهذا الثاني مغالطي والاول اما ان يكون يقينيا
او ظنيا او مشبها بيقينية او ظنية فانه اذا لم يعتقد يقينا او لا يظن صحتها
او ليس فيها نسبة بيقيني وظني فلا يستعملها ولا يصدق بها هو او غيره
واما الظنيات فهي ما يحكم بها حكما مع شعور بامكان نقيضه اما بالفعل

او بالقوة فان كثيرا من المتقلدة وان اظهر من نفسه اليقين او اطمأن على شيء بهما
احضر الشيء بالبال بالفعل واحضر نقيضه لم يجد جزم العقد متصرفا عن نقيضه
واكثرهم واثقون مع التخيل المخوف والمرجي فتصميمهم للتخيل المخوف لا لان العقد
يقيني وبالجملة الظن هو الحكم باحد طرفي النقيض مع الشعور بامكان الطرف الآخر
فمن الظنيات ما مبدأ الظن فيها انما هو قوة شهرتها ومنها ما مبدأ الظن بها
القبول ممن يحسن به الظن وباعتباره يسمى مقبولات ومنها ما تؤثر حين
ورودها ثم اذا تعقبت بطل تأثيرها وربما لا يخرج من تأثير تخييلي وسبب شهرتها
القضية قد يكون ظنا لقوم اما بحجة او لمصلحة او القبول ممن يحسن او لقوة النفس
ايضا من القضايا الواجب قبولها فانها مشهورة ايضا وكما يكون الشهرة سببا
لظن شخص قد يكون بسبب الشهرة ظن قوم آخرين وربما يكون تخييل قوم آخرين بسبب
الشهرة فالمشهور غير الحق فرب مشهور محمود باطل ورب حق تستشنع عليه اما الحق
في الامور الكلية لا يتصور ان يكون قبيحا في نفسه بل ربما يستقبحها الجاهل
بحقيقتها فاذا برهن ان الممكن الاشرف واجب وان الوجود واقع على اتم ما يمكن
فالامور الكلية والامور الدائمة لا يمكن قبحها بحسب مرتبتها في نفسها فكثير
ما يستعمل افلاطون وغيره من العظماء الاوساطين ان شيء كذا قبيح ومقصودهم
تنبني على ما ذكرنا واما في الجزئيات فربما يكون امر قبيحا بحسب شخصه اما
بالنسبة الى النظام الكلي يكون له اعتبار آخر ومن المشهورات اولية ومنها
ما يتبين ببرهان ومنها ما سبق ان مبدأه الظن وربما يكون باطلة
في نفسها واذا عرف اختلاف عادات الناس في امور يستقبحونها ويظنون
انه بالطبع مثل ما يوجد جماعة يكرهون اكل لحم الخنزير وينفر طباعهم وقوم
لا يحصى عددهم يجوزون جدا كله فليس مثل هذا الاستقباح والاستحسان
الا من عادات وانفعالات وكذا غيرها واما المشبهات فمنها مشبهات
بالاوليات فطرة وهي الوهميات التي تخالف المعقولات الصحيحة لمن يحكم

ان كل موجود جسم او مشار اليه والوهميات انما تدفع اذا قام برهان
قاطع على خلاف ما تقتضيه والا لا يلزم كذبها والوهميات في الامور
المحسوسة تكون حقه وكذا في امور غير محسوسة تناسب المحسوسات
على تفصيل نذكره فان قيل لما اذ تبين لنا ان الحكم الذي نسب الى الوهم
ليس للعقل يجاب بان قوة واحدة بذاتها لا تدفع شيئا وتقبله في حالة
واحدة وقد جرب ان انسانا اذا كان في بيت مظلم مع ميت فيه قوة تزعجه
وتخوفه من الميت واخرى تحكم بانه لا باس عليه وربما تغلب المزعجة فهما قوتان
وليس للعقل الا الثاني فان تبين ان مقدمات حقة وتعلم الانسان
من نفسه انه كما تقتضيه العقل في مثل هذه الاشياء ومع ذلك تغلب
الوهم بالانزعاج فاذا وقع مثل هذه المقاومة في قضايا عقلية تعرف
ان التي قبلت غير التي دفعت وكما ان الوهم كان يساعد العقل في المنفرد بالميت
ان الميت لا يتحرك ولا يضر ولا ينفع فلا يجب الاحتراز عنه فتسلم المقدمات
ثم اذا جاء الى النتيجة رجع عنها فكذا فعله في جميع الامور الحقيقية اذا كانت
غير محسوسة فهذه مشبهات بحسب القوى الباطنة واما المشبهات بحسب
امر خارجي اما لفظي او معنوي فنبينها فيما بعد بقي الواجب قبولها وهي
اوليات ومشاهدات وحدسيات اما الاوليات فهي القضايا التي يحكم
بها العقل لذاته غير محتاج فيه الا الى تصور الحدود كقولنا الكل اعظم من الجزء
وان جسما واحدا في حال واحدة لا يتصور في مكانين وان وقع التوقف في الحكم
انما يقع لعدم تصور الحدود لا غير واما المشاهدات فهي كحكمنا بان النار
محرقة وان لنا شهوة وغضبا وكل ما يدرك بامر ظاهر او باطن واما الحدسيات
فمنها تجربيات مبدأ الحكم بها تكرر مشاهدات فينعقد بالتكرار اعتقاد يقيني
وقد يكون اكثريا والذي يستعمل في البرهان اليقيني ومنها المتواترات وهي
قضايا مبدأ الحكم كثرة شهادات توقع اليقين ومن شرطها ان يكون ممكنة وان

يكون النفس منه من وقوع التواطؤ فيها وان يكون في الاخير ينتهي الى مشاهدة ذلك
الشيء كحكمك بوجود مكة ووجود فريدون ولا تنحصر الشهادات الموقعة لليقين
في مبلغ عدد فكم من يقين يحصل بعدد من الشهادات لانسان ولا يحصل لغيره
بمثلها ورب عدد افاد يقينا في قضية دون غيره ورب عدد افاد يقينا واكثر
منه ما افاد يقينا ولو كان بخاصية عدد او يشترط فيها كثرة مفرطة ما
حصل اليقين دون ذلك ونحن لا نعلم ان اعتقادنا بوجود الهند ممن حصل
ومن كم عدد كان وكم كان الزائد والكافي فهذه تتعلق ايضا بحدس وقياسية
فكثرة الشهادات في التواترات ككثرة المشاهدات في التجربيات والقرائن في كل
واحد منها مدخل الا ان المجرب يشاهد عين ما يحكم به والحاكم بالتواتر يدرك بمجانسة
السمع خبرا ينبئ عن مشاهدة عين واذا تكرر في كليهما افاد يقينا وان ضعف ربما
افاد ظنا وقد يقوم كثرة مشاهدة القرائن مقام كثرة السماع في التواتريات
او كثرة مشاهدة العين في التجربيات كحكمنا بان نور القمر من الشمس لما اعتبرنا من قرائن
هيئات تشكلات النور فيه وليس هذا كتجربتنا ما نرى نسبته الاثر الى الشيء مشاهدة
وقد يتفق الحدس دفعة بشيء لكثرة القرائن التي يشاهد الشيء محفوفا بها وفي الاكثر
قياسية خفية من انه لو لم يكن كما شاهدت بالقرائن المختلفة من المشاهدات
او الشهادات ونحوهما ويستثنى فيها نقيض التالي وفرق بين المشاهدات
والاوليات ان الاوليات يكفي فيها حصول تصور الحدود فيحكم لا بناء على مشاهدة
النسبة فانه حكمنا بان السواد والبياض يستحيل اجتماعهما في محل واحد ليس لانا شاهدنا
الاستحالة للاجتماع بقوة واما مثل حكمنا بان هذا الانسان ابيض لو لم
نشاهد ما امكن الحكم وكذا ان لنا غضبا وان تصورنا الغضب والبياض
والانسانية ما وقعت لنسبة التصديقية الا بالمشاهدة اما حكمنا ان كل
نار حارة وكل قضية كلية تذكر في العلوم لا يتصور فيها مشاهدة الكل فانا
لما شاهدنا كل نار او انسان فالحكم الكلي ليس من المشاهدة بل قد يكون في بعض

المواضع

المواضع اوليا ان كفى التصور وان كان لكثرة المشاهدات فهو حدسي والتجربيات
كل مرة شهدت من جملة ما ينعقد بها اي التجربة كانت مشاهدة والحكم الكلي تجربي
وحدسي واكثر ما تختص التجربة بما يتعلق بنحو من التأثير والتأثر او لا تأثير ولا تأثر
فلا يقال جربت ان الشيء الفلاني ابيض بل يقال جربت انه يؤثر الاثر الفلاني
او لا يؤثر وفي الجملة ان خصصت المشاهدات بما دخل تحت المشاهدة من الاحكام
فلا يتصور على الكليات فلا تدخل المشاهدات في العلوم بل ينبغي الاوليات
والحدسيات وان اريد بالمشاهدات ما يبتني على مشاهدة فالاوليات ايضا
تبتني على مشاهدة ما فان الحدود الاول انما تحصل بمشاهدة قوى ظاهرة
او باطنة ولولا انا تصورنا الجسم بمشاهدة ما كيف كانت لما امكن الحكم ان الجسم
في حالة واحدة لا يشغل مكانين فتصور الجسم والمكان من وجه ما يبتني على المشاهدات
فعلى هذا الوجه لا يستعمل في البرهان الا المشاهديات والحدسيات
ايضا كلها تبتني على مشاهدة ما فان استثني من المشاهديات باعتبار وحد
والمتواترات والحق هو الاول واعني تمايز المشاهدات والحدسيات والاوليات
وان المشاهدات بالذات لا تستعمل في العلوم البرهانية في المقدمات
كلية ولا يمكن كونها كلية والكليات ليست بمشاهدة بالذات وان كانت
تبتني على مشاهدة واما القضايا التي قياساتها معها فلا حاصل لها
والمثال المشهور ان الاثنين نصف الاربعة والاوسط كونه ذا جزء قسميه
المساوي للقسم الاخر فهو بعينه معنى النصفية ومن الفطريات ذوات وسائط
الا ان الوسط في المحمولات لا يسمى قياسا الا ان يركب وجميع الاوليات يمكن
تركيبها قياسا او اكثرها بوسائط اولية ايضا وان كانت بينة واما الاصول
الموضوعة فلا يخرج مما ذكرنا ايضا فان المحتج وصاحب الكتاب لا يضعها الا لتصديق
نفسه او غيره وكل قضية وضعت وضعا وحكم بها حكما تسمى مسلمة كان التسليم
من العقل او من الخصم او من الجمهور والمخيلات يتركب منها القياسات الشعرية

المشرع الثامن في البرهان وما يتعلق به فصل في مطارحات على البرهان
قد علمت ان المشهور ان البرهان قياس مؤلف من مقدمات يقينية وهذا اولى مما يقال
واجبة القبول فقد تتركب البرهان من امور غير بينة بذاتها ولا واجبة
القبول بذاتها بل يجب مقدمات اخرى الا انها يقينية اللهم الا ان يعني بواجب
القبول ما يعم البين بذاته وبغيره كيف ما كان واذا كان البرهان برهانا باعتبار
صورته ومادته فجميع ما سبق في الاشكال وغيرها هو بحث عن احد جزوي البرهان
واذا علمت ان البرهان مركب من مقدمات يقينية فاعلم انه يتركب من جملة القضايا
المذكورة من الواجب قبوله ومما بين بغيره بيانا يقينيا واما الجدليات فانها تتركب
من مظنونات ومن مشهورات كيف اتفق ومن الزاميات وهي تنفع نفعا ومن جملة
نفعها اقناع من لم يرتق الى درجة البرهان ومرتبته قد يرتفع عن الاكتفاء بالخطابيات
وايضا اذا ذكرت على طرفي نقيض الشيء ربما يلوح الحق منه ويتوسل منه الى البرهان
ومقدماته وايضا صالح لرفع خصوم الحق الذين لا يسمعون ان يفاتحوا بالبرهان
وايضا يحفظ ما وضع في الشرائع والنواميس والامور المصلحية وايضا لتدرب
الطبع وتشحذ بكثرة الاعتراضات الجدلية فانه انفع الرياضات لطالب الحقيقة
وايضا اذا جرت الجدليات واتى البرهان يعرف مقدماته بالبرهان
من غيره فيفيد زيادة اعتقاد في البرهان ويزول عنه احتمال انه ربما
ينقدح فيه شيء هو غير متنبه له بكثرة الرياضات واما الخطابيات فانها تتركب
من مظنونات ومقبولات وقد تتركب من امور يقينية ولكن ان قرر جهة صحتها
يحتاج الى براهين وهي نافعة لتقرير الحق مع من مرتبته دون الجدل على انه
لا يستبعد ان تكون النفس يكفيها الخطابي لاعتقاد الامر الحق في بعض الاشخاص اشرف
من النفس التي يقنعها الجدل فانه اذا قوي جوهر النفس ربما يكفيها اقل رمز والمقصود
استبعاده على الجدل لا يكفيه ما كفاه ولا له مرتبة البرهان واذ برهن
في العلوم ان الواهب للعلم هو امر غير البرهان ومقدماته والبرهان معد

لا يستبعد ان يكون من النفوس ما يكفيه اقل اشارة خطابية تعين لان يهب
له المفارق علما يقينيا وكم من برهان مبكت لا يعطي من الطمانينة ما يعطي
بعض الاعتبارات الاقناعية التي تنبه جوهر النفس ويجب ان يكون على المطالب
المهمة في العلوم الحقيقية طائفة من الاستبصارات فانها تفعل ايثارا وربما
نفعها وربما تفعل الاقناعيات بمجموعها ما يفعل كثرة الشهادات التواترية
في افادة اليقين وايضا يشبه البرهان امرا قاسرا لحصوله شاء الانسان
ام ابى والخطابيات الالهية تحرك جوهر النفس بالاثر الروحاني وتوقى بالايماء اللطيف
فتنبه النفس بلطف الاشارة كمن ينبه النائم باخف مس فلا يجب ان تستحقر
خطابيات المتالهين فانها اعظم نفعا من كثير من الحجج والخطابيات بالجملة ترغب
وتنفر في امور دينية ومصلحية والشعريات مركبة من مخيلات وينتفع بها
في ترغيب وتنفير في امور دنيا وبر ولذات معيشية ومدح وذم ونحوها
والمغالطيات تتركب من المشبهات واعظم نفعها الاحتراز عنها وربما يجرب
بها قوة بعض من يراد تجربته ويسمى بهذا الاعتبار الجربية وربما يلقب بها
المموه والسوفسطائي بازاء الحكيم والمشاغبي بازاء الجدلي ومن ظن ان البراهين
يجب ان تتركب من الضروريات والجدليات من الممكنات الاكثرية والخطابيات
من الممكنات المتساوية والشعرية من الممكنات الاقلية والمغالطيات من الامور
الممتنعة لا غير اخطأ فليس الاعتبار بذلك فقد يبرهن المبرهن على امكان شيء
بمقدمات ممكنة وعلى كون الشيء وجوديا بمقدمات وجودية فاذا كان لنا
مطلوب وهو ان ج يمكن ان يكون ب ومطلوبنا ان نعلم امكانه يقينا فليس
لنا ان نبرهن عليه بمقدمتين ضروريتين من الاشكال المعتبرة اذ النتيجة فيها
ضرورية وكان مطلوبنا ممكنا فلا يتصور قياس ضروريتين عليها فليس الا ان يكون
فيه ممكنة او ممكنتين ولكن المبرهن اذا استعمل ممكنة ينبغي ان يكون امكانها
واجب القبول وكذا نحوها فتبين ان مقدمات البرهان يجب ان تكون يقينية

علي اي جهة كانت ثم من جزم على الجدلي او على الخطابي او على الشعري ان يستعمل
فيه مقدمة يقينية كلا بل انه يستعمل من جهة انها يقينية بل من جهة انها
مشهورة او مخيلة او مقبولة ونحوها **فصل في المطالب** اول المطالب ما الشيء اي
الطالبة لمفهوم اسمه فانه ما لم يتصور مفهومه لا يمكن الحكم عليه بوجه من الوجوه
ثم هل الشيء كذا وينقسم الى ما يسمونه بسيطا وهو ما اذا طلب به نسبة الوجود الى
موضوع كما يقال هل الشيء موجود والى ما يسمونه مركبا وهو ما يكون محمول المطلوب
امرا وراء الوجود ويتاخر عن هل البسيطة ما الطالبة بحقيقة الشيء اذ ان الشيء
انما يقال له حقيقة بعد التصديق بالوجود وللوجود مدخل في تسمية الشيء
حقيقة وفي كون الشيء حقيقة وليس له مدخل بالجزئية فيما حمل عليه انه حقيقة
لمفهوم الانسان والفرس وهذا هو المعنى بقولنا ان الحقيقة يعقل مع الشك في
الوجود فانا لا نعقل الحقيقة من حيث هي حقيقة ونشك في الوجود بل الامر الذي
عرض له انه حقيقة **بحث وتحصيل** واذا كان للاسم مفهوم فسئل عنه فاجيب به ثم
حقق انه موجود ثم سئل عن حقيقته لا يجوز ان يجاب بما يخالف المفهوم فانه
يلزم اشتراك الاسم فاذا كان المعنى واحدا فالحقيقة والمفهوم لا يختلفان الا بامر
خارج وهو الوجود ولا يختلف به الجواب ويعرف انه لا يجوز ان يفهم من الاسم غير
حقيقته فانه لا يكون تلك الحقيقة مفهوم ذلك اللفظ ولا اللفظ موضوعا
بازائها فلا يجوز ان يطلق عليها ذلك الاسم بوجه ومهما ذكر ذلك الاسم باي
وجه كان وفهم منه تلك الحقيقة فصارت الحقيقة مفهوما لذلك الاسم وقد
قيل انه ليس بمفهوم له ولا يجوز ان يصير المفهوم رسما لما يطلق عليه ذلك الاسم
فانه يكون اشتراكا ايضا او ضرب تجوز فالبحث الحقيقي يوجب ان السائل اذا سال
عن مفهوم شيء واجيب بما فهم ثم طلب الهلية فعلم انه موجود ليس له ان يرجع فيسال
عنه بما هو مرة اخرى على انه يطلب الحقيقة والحقيقة من حيث انها حقيقة زادت
بالوجود فاذا احاط بالمفهوم علما احاط بما عرض له الوجود وانه حقيقة علما

ثم يعلم الوجود ايضا بهل مع انه ضرب داخل فلم يحتج الى العود الى طلب آخر الا اذا كان الجواب
الاول ناقصا فبقي المطالبة في المقام الاول لا الثاني فحسب ولا يجوز ان
يطلب من الاسماء الا مفهوماتها اذ لا يدل اللفظ الا على مفهومه بل هذا الاحتراز
والاختلاف يرجع الى السائل فلا ينبغي ان يقول ما حقيقة كذا ولم يعلم انه
موجود وهذا تحقيقه كما ينبغي اذا ضبطت ما ذكرناه في الاقوال الشارحة
ومن المطالب اي ويطلب به تمييز الشيء عن غيره ولا يجوز ان يذكر اي بعد مطلب
ما فان ما اجيب بها بما يشتمل على المميز فلا حاجة الى التمييز مرة ثانية فان لم
يتم التصور والتمييز من جواب ما فوقع الخلل في جوابها وبقيت لمعيا ورده في هذا
المقام فلا يستحسن فطلب ما بعد اي ايضا لشخص واحد في امر واحد فانه ان لم
يعلم من الماهية شيء فكان ما اولى به لانها الطالبة بالذات لما جهل وهو
الماهية مع انه كان يغنيه عن اي وان علم من الماهية المقوم العام وحصل
له في جواب اي الذاتي الخاص فقد استغنى عن ما ولم يبق هل اذا تواردا على قضية
واحدة ولم قد يطلب به علة التصديق وهو الاوسط فقط والطالب بهذا الاتي
له ان يشاهد مثلا الوقوع ويسال فيقول لم قلت انه موجود وقد يطلب به
علة الشيء في نفسه ويجوز ان يشاهد الوقوع ويسلم لكن يسال ان الخشبة لم احترقت
وهو يراها محترقة وههنا مطالب اخرى مثل كيف ومتى واين وكم ونحوها
ولكن ليست كلية في العلوم وقد يغني عنها اي كما يقال في اي مكان او زمان
او غيرها وقد يقيمون ما على خصوصيته مقام لم بان يقال ما علته وقد
يقيمون اي كما يقال اي شيء علة هذا الحكم واي حجة دلت على هذا الحكم **بحث
وتحصيل** واعلم ان المطلب الطبيعي هو لم فانه اذا قيل ما حجتك ههنا وما
علة الحكم او ما برهانه ان طلب من حيث هذه الحجة فحد هذه الحجة من حيث هذه
الحجة اعني دون النظر الى ما عرض له انه حجة وكذا العلة والبرهان الجزئيين
هي حد الحجة او البرهان مطلقا او العلة مطلقة فان نسبة هذا الماشي

الى الماهية المطلق والعلة المطلقة مع قطع النظر عن خصوص ما عرضت له
نسبة هذا الانسان الى الانسان المطلق وليس للاشخاص حد جزء ما للانواع
والغرض ان جوابها مثل ما يجاب عن الانسان بحدّه اذا كان المطلوب ذلك او باسم
له ان كان المطلوب ذلك وان كان المطلوب ان ما الشيء الذي عرض له انه حجة
هذا الموضع او برهانه فان اخذ برهان كل مسئلة انه لا يلزم ان يكون نوعا بحسب
مادة كل مسئلة مسئلة فليس له ان يذكر الا ما يعم نوع جميع ما هذا شخصه او صنفه
كما سبق في جواب ما هو الطالبة للحقيقة او اخذ انسان مثلا ان برهان كل
مسئلة نوع بحسب مادته فقال ما برهانك في هذه المسئلة فقال برهان
مركب من حدود كذا ومقدمات كذا متخصصة بتلك المادة او ما حجتك فقال
قول مركب كذا وكذا واورد متخصصة بتلك المادة فصاحب هذا المطلب
ان رضي بهذا جوابا وسكت بان حد حجته هذا او حد برهانه هذا وحد نوعيه
هذا او منع ان حدها هذا حتى يصح هو ونوعه او حد نوعه هذا على الاقسام
كلها يكون هذا النزاع والمطلب عن ما يحصل منه والنزاع عليه بل هذا بحث
تصوري كيف كان ولسنا الان في تبيين ان اي الاقسام حق وايها باطل وان
قيل ان هذه ما الطالبة للمفهوم فحاله ايضا قريب مما سبق في امهال البحث
الى ان هذا هل هو مفهوم برهان هذا المطلوب او ليس هذا مفهومه ثم اذا قيل
ما مفهوم اسم برهان هذا المطلوب فيجب ان هذا البرهان ما له اسم
يخصه لينشرح مفهوم اسمه فتبين ان ما الطالبة للمفهوم او الحقيقة اذا وردت
في موضع لم بان يقال ما حجة هذا الامر وعليته ليس موقعها موقع لم ولا
الجواب بها نقض الجواب عن لم فان الاول تقدح فيه بقوادح القول الشارح
والثاني يقدح فيه بقوادح الحجة وان جعل لفظة ما قائمة مقام لم
اصطلاحا بحيث يدل على معناه لا مانع عنه ولكن لا يبقى على مفهوميها
المذكورة وان اخذ تجوزا من حيث انه قد يتفق ان يذكر ويعني به ذلك لان

جوابه

جوابه يتضمن قوة ما بجوابه فذلك امر اخر وكلامنا في ان ما ماخذها وطلبها
غير طلب لم وما خذه فظن كثير من الناس خطاء **فصل في مطارحات على**
تقسيم البرهان انه لا يخفى البرهان من ان يكون اما حد الاوسط علة نسبة
الطرفين ذهنا وعينا اي يعطي اللمية في التصديق وفي نفس الامر ولا يكون
علة لهما جميعا بل يعطي كمية التصديق فحسب اي يدل على انية الحكم عينا لا على
لميته عينا والاول يسمى برهان لم والثاني برهان ان وينقسم الثاني
الى ما يكون الاوسط مع انه ليس علة لاجتماع الطرفين في الاعيان لا يكون
معلوله او يكون معلوله ويسمى الثاني من القسم دليلا مثال برهان
لم قولك الفحمة شيء مشتعل فيه النار وكل شيء مشتعل فيه النار محترق
ما والفحمة محترق ما ومثال برهان ان اي الذي خصص باسم الدليل كقولهم
ان الفحمة محترق وكل محترق ما مسته النار فالفحمة مسته النار ففي
الاول الحد الاوسط كان علة لوجود الاكبر في الاصغر وفي الثاني كان معلولا
لوجود الاكبر في الاصغر واما الذي ليس الحد الاوسط فيه علة لاجتماع الطرفين
ولا معلوله مثاله كل انسان ضاحك وكل ضاحك كاتب فكل انسان كاتب
ولا يشترط في برهان اللم ان يكون الحد الاوسط علة الاكبر مطلقا بل علة
لوجود الاكبر في الاصغر حتى اذ قلنا كل انسان حيوان وكل حيوان جسم هو برهان
لم فان الحد الاوسط فيه علة اجتماع الطرفين وان كان الاكبر كالجسم
علة ما له ويجوز ان يكون علة للاكبر وكنسبته الى الاصغر كالمثال المذكور
وكما اذا كان الاوسط نوعا والطرفان خاصتان متكافيتان كقولك كل
ضاحك انسان وكل انسان كاتب وكل ضاحك كاتب او عرض عام والخاصة
هي الاكبر في قياس ناتج جزئي وفي غير هذا التاليف من الخاصة والعرض
العام فيه تفصيل ويمكن ان يكون في برهان ما الحد الاوسط علة للاكبر
وليس علة النسبة عينا مثل ما اذا كان الفصل اوسط وفصل آخر اصغره

او جنس في ناتج جزئي والاكبر هو النوع فان الاوسط علة ما للاكبر فليس
علة لوجود الاكبر في الاصغر واورد بعضهم مثالا لهذا ما اذا كان الاوسط
بين خاصيتي النوع وهو خطاء فان النوع علة للخاصتين فانه اورد المثال
الذي سبق ذكره واما اذا كان الخاصتان احدهما احد توسط الاخرى والاوسط
هو النوع مثل المتعجب والضاحك وان كان مثل المتعجب فالحد الاوسط علة
الاكبر وليس علة للاجتماع بل الاكبر في الاعيان هو علة اجتماع الاصغر
والاوسط وان كان مثل الضاحك اكبر فالحد الاوسط علة الاصغر والاصغر
علة اجتماع الاوسط والاكبر وقد يكون الحدود الثلثة ليس فيها علة للاخر
في الاعيان ولا علة نسبة كما اذا كانت لثلثة خواص متكافية وليس في
هذا البحث كثير فايدة والاستثنائيات قد يكون فيها ما في قوة الحد
الاوسط وهي المستثناة علة للنتيجة عينا كقولنا كلما كانت الشمس
طالعة فالنهار موجود وقد يكون معلولها كقولنا كلما كان النهار
موجودا فالشمس طالعة ويستثنى في كليهما عين المقدم فالاول المستثنى
علة لوجود النتيجة وهو برهان لم والثاني معلولها وهو دليل ومثال
المتكافي يتامل في مثال الضاحك والمتنفس ونحوه وكذلك السلوب فاذا كان
كذا فبتغير التقسيم والشرح ليعم برهان اللم في الاستثنائية والاقترانية
ولا يكفي ان يقال الحد الاوسط وما يشبهه او ما في قوته علة كذا وكذا في
برهان لم وكذا غيره لما بينا ان الانفصال والترديد في الحدود مردود
بل يقال اذا اريد ما يعم القياسات والنفي والاثبات ان برهان لم هو
برهان يتضمن الاحتجاج بعلة نسبة النتيجة عليها وبرهان ان برهان
لا يتضمن ذلك والدليل منه هو برهان يتضمن الاحتجاج بمعلول
عليها ولا يقال في التعريف اثبات ونفي وترديد **فصل في مطارحات
على اجزاء العلوم** اعلم ان اجزاء العلوم موضوعات ومبادي ومسائل وموضوع

كل علم ما يبحث فيه عن اعراضه الذاتية كالمقدار للهندسة والعدد
للحساب واما المبادي فهي الحدود لموضوعات العلوم واجزائها واعراضها
الذاتية وانواعها للتصور والمقدمات التي يؤلف منها قياساته كانت
واجبة القبول ومسلمة على سبيل حسن الظن ويسمى بهذا الاعتبار اصولا
موضوعة او مسلمة على سبيل تشكك وبهذا الاعتبار يسمى مصادرة الى
ان يتبين والمبادي التي هي عين المقدمات الواجب قبولها يسمى اوضاعا ويجمع
المبادي انه بها يتحقق المطالب ومنها الموصلات اليها في ذلك العلم تصورا
كان او تصديقيا وتحقق المبادي التي هي المقدمات ان منها البرهان كما
ان المسائل لها البرهان والمسائل هي القضايا التي يطلب التصديق بها في ذلك
العلم هذا ليعم الحمليات والشرطيات ومن اراد التعميم لا يقتصر على ما يقال
انها التي يطلب نسبة محمولاتها الى موضوعاتها في ذلك العلم **فصل في مطارحات
على الذاتي المورد ههنا والاولى** اما الذاتي ههنا فهو المحمول الذي يلحق الموضوع من ذاته
مثل ما يلحق الكم من المساواة والمناسبة والاعداد من الزوجية والفردية
فكل ما يلحق الشيء لذاته كان لنفس الذات او لبعض اجزائها ان كان لها مقومات
للحقيقة فهو ذاتي بهذا المعنى وكل ما يلحق الشيء باعتبار امر اخص لا يتصور
ان يكون ذاتيا له بهذا المعنى كلحوق الضحك بالحيوان والبياض بالموجود
فان الوسط الاخص ليس بذات الشيء ولا جزءه اذ لا يمكن ان يكون الشيء جزء
اخص منه فيتحقق الشيء دونه واما ما يلحق الشيء باعتبار امر يصح ان يكون ذلك
الامر اعم منه فلا يخ ان كان الاعم يدخل في حقيقة الشيء واللاحق بذاته مقوم
حقيقة الشيء يكون لاحقا بجوهر ذلك الشيء ايضا فهو ذاتي بهذا المعنى وان كان
الوسط العام خارجا عن حقيقة الشيء فليس بذاتي والذاتي بهذا المعنى للذاتي بالمعنى
الاول للشيء ذاتي بهذا المعنى للشيء والذاتي بالمعنى الاول الذاتي بالمعنى الاول
ذاتي بالمعنى الاول بالضرورة والذاتي بالمعنى الثاني للذاتي بالمعنى الثاني

لا يلزم ان يكون ذاتيا بالمعنى الثاني فان الذاتي بهذا المعنى للنوع اذا كان له
وسط هو مقوم عام للنوع ويلحق بتوسط عرضي اخر بذلك النوع يكون قد يلحق اللاحق
الثاني بالنوع بتوسط امر عام خارج عنه وهو اللاحق الاول الذي وسطه
المقوم وقد قيل كل ما هو كذا ليس بعرضي ذاتي فاخطاء من ظن ان الذاتي
بهذا المعنى للذاتي بهذا المعنى ذاتي بهذا المعنى نسبة واما ما يقال ان الذاتي
بهذا المعنى ما يدخل في حقيقة الموضوع فلا يلزم فان استعداد التعجب
للانسان او استعداد الحركة للجسم لا يدخل في حقيقتهما الانسان او الجسم
والخاصة المساوية لا يلزم ان يدخل في حقيقتها النوع وهي ذاتية بهذا المعنى
وقد اشير لك الى ان مفهوم المتحرك شيء قام به الحركة ولا يدخل في مفهوم
الجسم وكذا غيره فيه تسامح على طريقتهم وقد سبق لك قبل في الاقوال
السادحة في نحو هذا وما يقال ان الضحك بالفعل ذاتي للانسان بهذا
المعنى خطاء فانه لا يلحق الانسان من ذاته بل لعلة غريبة بقتضي في بعض
الاوقات فليس لانسانية ولا بعض لوازمها ايضا علة للضحك بالفعل
موجبة له والا لدامت بدوام فاذا الضحك بالفعل له بسبب خارجي ه،
واستعداد الضحك هو اللاحق الذي يقتضيه امر في الانسان دائما الا ان
نعم اصطلاح الذاتي لبتنا ول الضحك بالفعل ايضا والاولى ان يقال
على معنيين احدهما ما نفس التصديق فيه لا يتوقف على غيره التصورات وهو
الذي قد ذكرناه والثاني هو المحمول الذي لا يلحق الشيء بتوسط امر اعم ولا
بتوسط امر اخص وكثير مما هو اولي بهذا المعنى ليس باولي بالمعنى الاول
فان مساواة الزوايا الثلث للقائمتين للمثلث اولي بهذا المعنى دون
الاول والجسمية اولي للانسان بالمعنى الاول دون الثاني فانها تلحق
بالانسان بتوسط الحيوانية والحيوانية اولية للانسان فانها ليست
لاحقة بتوسط امر اعم بل هي امر اعم لا واسطة لكونه في الانسان نفسه

الاولى مساوكالفصل المقوم والخاصة المساوية وغير مساو بل اعم
كما سبق وما يلحق الشيء بتوسط امر اعم يكون ذاتيا بالمعنى الثاني وليس باولي
فصح ان من الذاتيات بالمعنى الثاني ما ليس باولي وايضا الذاتيات بالمعنى
الاول ليس غير الاعراض الذاتية فان الذاتيات الاولى في نفس الشيء والتا
من نفس الشيء وهذه لواحق وهي ليست بلواحق ومن الذاتيات المقومة ما
هي اولية كالحيوانية او النطق للانسان فصح ان من الاولى ما ليس بذاتي
بالمعنى الثاني فليس احدهما يعم الاخر مطلقا بل كل واحد منهما عام من وجه
وخاص من وجه بحث وظن بعضهم ان الزوجية ذاتية للعدد وهو
خطاء فانها تلحق العدد بتوسط امر اخص منه وهو الاربعة والستة
وما يقال انها تلحق بتوسط الانقسام بمتساويين خطاء فان الانقسام
بمتساويين يؤخذ لغير العدد من المقادير ولا يلزم بمجرد صحة الانقسام
بمتساويين ان يكون زوجا وان اخذ انه يلحق به بتوسط انه عدد منقسم بمتساويين
فهو نفس معنى الزوجية لا واسطة الزوجية بل علة الزوجية في الستة
نفس الستة مع اعتبار فصلها وكذا في الاربعة وقد علمت انه يجوز ان يكون
للشيء اسباب كثيرة اعني لمطلق شيء فالزوجية في الستة لاحقة بالستة
مع اعتبار فصلها وكذا في غيرها وهو اخص من الجنس الذي هو العدد وكما
لاحق بتوسط امر اخص ليس بذاتي بالمعنى الثاني وحال الفردية كحال الزوجية
بلى قولنا العدد اما زوج واما فرد هذه القسمة نفسها اذا قيل انها
ذاتية او اولية للعدد لا كل واحد من الزوجية والفردية كان اقرب
ويكون فيه تسامح ما ايضا فان العدد مطلقا لا يقتضي الزوجية
ولا الفردية والعدد الكلي المعقول ليس بزوج ولا فرد اذ لو كان زوجا
لماهية العددية كان كل عدد كذا ولو كان فردا كان كما سبق ايضا
ولا اما فرد فان المطلق بنفسه لا يتصف بشيء منها بلى يطابق الزوج والفرد

فيكون معنى قولنا العدد اما زوج واما فرد انه يطابق الزوج والفرد ويعني
ان القسمة اولية له او ذاتي اي مطابقته للزوج والفرد ذاتي له اولي هذا
في كل قسمة اضيفت الى طبيعة وزاد فيه قيد اخر وهو انه لا يطابق ما يخرج
عن القسمين ليخرج منه مطابقة الكم للزوج والفرد فان قسمتهما ليست
اولية للكم بل تلحقه بتوسط امر اخص وهو العدد والكم وان كان يطابق
الزوج والفرد فهو يطابق غيرهما ايضا واما اذا قيل كل عدد فهو اما زوج
واما فرد فقد خرج هذا عن كونه قسمة للاشارة الى كل واحد وكل واحد من
العدد لا ينقسم الى زوج وفرد بل هي منفصلة حقيقية يصدق احد جزئيها
في كل واحد ويكذب الاخر ومع هذا يعدون هذا من الاوليات والذاتيات
ايضا اعني الانفصال ويقولون انها قسمة مستوفاة بحسب النوع اي الانفصال
المذكور وقولنا كل كم اما مسا واو غير مساو بحسب الجنس والقسمة المستوفاة
وقد يكون بحسب الفصول وانما يمكن ضبطها في الاجناس العالية واما في
السافلة عند التقسيم الى الانواع الاخيرة لا يمكن وما يقال ان قولنا الحيوان
اما ناطق او غير ناطق قسمة بحسب الفصول فيه نظر فانها قسمة بحسب التقابل
وليس الفصل الا في جزء واحد ومع ذلك ان اصطلح هكذا فلا مشاحة وقسمة
التقابل قد يكون احد الجزئين فيها فصله كما سبق او نوعا كما يقال الحيوان اما
انسان او غير انسان وقد يكون خاصة ما او عرضا ما عاما لا يعم من جميع
الوجوه كالانسان والابيض وقد يكون قسمة بحسب تقابل تضادي ونحوها
فاذا كان الشيء لا يخرج منها والقسمة تامة تلحق الشيء لذاته او لمقوم عام له
فهي ذاتية كيف كانت ولا يكون اولية الا اذا لحقت ذات الشيء لا باعتبار
امر اعم حتى ان قولهم كل انسان اما ابيض او غير ابيض تلحقه بتوسط الجسمية
فليس باولي والذاتي لا مر يجوز ان يكون اعم من وجه واخص من وجه كالمساواة
للعدد فانه اعم من المساواة والمساواة اعم منه لما يوجد في كم غيره وقد

بجهته

بجهته بتوسط امر ذاتي فهو ذاتي ايضا وليس باولي والفصول للاجناس العرضية
ذاتية لانها غير لاحقة بتوسط امر خارج اعم او اخص والذاتي الثاني يجوز
ان يكون اعم ايضا ومساويا على ما سبق على ما ذكر في الكتب وامتحان الاولي
باعتبار الوضع والرفع لا الاخص واعم ومساو فمهما وضع شيء ولزمه امر لا يخل
بلزومه ان يرفع غيره ومهما رفع ارتفع وان وضع غيره فهو اولي له **فصل**
في مطارحات على تتميم كلامهم في المبادي والمقدمات اعلم ان المبادي منها
عامة لجميع العلوم كقولنا كل شيء لا يخرج من النفي والاثبات ولا يصدق
عليه الايجاب والسلب وان الشيء لا يثبت بنفسه والمطلوب لغير البين يحتاج
الى حس ونحو هذا وقد يكون مبادي عامة لطائفة من علوم لا لكلها
كقولنا الاشياء المساوية لشيء واحد متساوية وان يصف كل شيء اقل من
مجموعه فيشترك فيها الهندسة والحساب وما يتعلق بهما ولا يتعدي
الى غيرها بحث الكم وقد يكون مبادي خاصة لوجود الفعال والانفعال
طبيعية للعلم الطبيعي والمبادي التي موضوعاتها موضوع الصناعة او نوع
موضوع الصناعة او شيء من اعراضه الذاتية ومحمولاتها اعراض ذاتية
مساوية او عامة بسبب جنس كالمساواة للمقدار فهو مبادي خاصة بالصناعة
على اجمال ذكر في الكتب وربما يشير الى تفصيل له واذا كان الموضوع خارجا
من الصناعة بمباينة او عموم فهو غير مبادي خاص والمبادي العامة اما انه لا يستعمل
بالفعل بل تترك بالقوة او تستعمل مخصصة بالفعل بناء على المبدا الكلي
الذي هو بالقوة فيقال خطا كذا خطان مساويان لخط فلان فيورد الكبرى
خاصة بالصناعة وهي ان كل خطين مساويين لخط فلان متساويان فينتج
خطا كذا متساويان والاعتماد في الكبرى المخصصة وقد تترك المخصصة
ايضا بالقوة للاعتماد على المبدا العام فيقتصر على مجرد قولهم ان خطي
كذا متساويان لانهما مساويان لخط واحد **فصل** واعلم انه لا يجوز ان تذهب

على ان الاشياء المساوية لشيء واحد
متساوية التي هي بالقوة وعوض عنها
بالمخصصة

المقدمات والاوساط الى غير النهاية بل لابد من الانتهاء الى الفطريات اما
اجمالا فلانه ما كان يمكن لنا على تقدير احتياج كل مكتسب الى مكتسب الى غير النهاية
ان نعلم علما لانا حادثون فلا يحصل لنا اول علم ابدا اذ كل علم يتوقف على ما لا نهاية
قبله وما وقع منه شيء للحادث ولا يتصور حصوله للحادث **ووجه اخر** وهو
ان مطلوبنا اذا كان له طرفان مثل موضوع ومحمول فاول المقدمات الناتجة
له اصغرها الموضوع واخر المقدمات الناتجة له اكبرها محمول المطلوب وجميع
ما احتاج اليه من المقدمات في التبيين ما بين هذين المقدمتين على الترتيب
وكل ترتيب وقع بين حاصرين يجب فيه النهاية **الوجه الثالث** هو ان الاوسط لو ذهبت
والمقدمات الى غير النهاية كان كل وسط بين الطرفين والمقدمات ذوات
ترتيب وكل سلسلة غير متناهية لابد من الاحاد فيها ففي سلسلة المقدمات
الغير المتناهية احاد فيها اوساط حاصلة ولا واسطة بين الوسط وجه له
اخر فقد وجدت من المقدمات ما لا واسطة له وهذان الوجهان مشهوران
الوجه الرابع هو انا نعلم من انفسنا ان ليس لنا علوم غير متناهية بالفعل غير
مجتمعة ولا بحسب اوقات اعمارنا ولنا علوم بالفعل فلا يمكن توقفها ان توقفت
الا على القدر المتناهي الذي نشعر من انفسنا وان فرض مقدمات غير متناهية
بالقوة وما احتجنا اليها وعلمنا ما علمنا دونها فليست هي مقدمات في
مطالبنا فانتهت الى فطرياتنا **والخامس** الذي يقال لهذا القائل دعواك ان المقدمات
غير متناهية تتيقنها او تشك فيها وعلى كلا التقديرين تعلم انك متيقن او شاك
يقينا وهذا التيقن متساوي النسبة الى جميع المقدمات الغير المتناهية فليس
شيء منها مقدمة في حصوله لانك جمعت كل مقدمة كانت في غير المتناهي
وعلمت من نفسك اليقين بها او الشك فحصلت لك مقدمة فطرية وهي علمك
بانك شاك او متيقن **الوجه السادس** يقال له انت تعلم انك موجود او تشك
فيه وتعلم شكل فيه فيك وكل مقدمة تفرضها وانت مركبها او غيرك

يتقدمها هذا العلم او الشك اذ لا اقرب منك اليك فحصل على التقديرين
لك علوم فطرية على من يزعم انه يشك في انه حاصل موجود لا يجوز الاحتجاج
والكلام معه وبهذين الوجهين ايضا ونحوهما يقع الزام من انكر وجود علم
فان انكاره ان كان من شك وهو يعلم انه يشك او عن علم فقد اعترف على التقديرين
بعلم وكذا من زعم ان لا علم بغير المحسوسات فانه ان علم هذا او شك وعلم انه
يشك او جهل وعلم انه يجهل وقال لا اعلم وعلم انه لا يعلم فجميع ذلك علوم
غير محسوسة ثم ذات الانسان ليست محسوسة ولا يرى الا ظاهر بدنه واجسام
غير محسوس فتبين بطلان ما زعموا **فصل** ولا يمكن احتياج كل مقدمة على سبيل
الدور فيكون اثبات الشيء بما لا يثبت الا به واثبات الشيء بنفسه لان الشيء اذا
اثبت ما يثبته يكون اثبت نفسه وايضا يتقدم اثبات نفسه على اثبات نفسه
ليثبت ما يثبت نفسه وهو محال وكيف يجوز اثبات الشيء بنفسه فانه ان كان
ثبتا بنفسه ما احتاج الى تبيين وهذا في الاقوال الشارحة والبراهين
واحد **مباحثات** ومن العامة من يحد كل شيء فيدور تعريفه فاذا منع عن
ذلك يقول غرضي من الحد التميز ولا يعلم ان التميز المطلوب من الحد ليس تميز
الشيء في الاعيان فانه متميز في نفسه وتميزه لطالب التعريف لا يكون
الا بما يعرف هو فاذا عرف بما لا يعرف الا به ودار البيان فلا يحصل له
معرفة ما ولا تمييز فلابد من الوقوف عند الفطري واعلم انه انكر بعض الناس
صحة علم يكتسب بمقدمات وحجة ومنعوا صحة غير الفطريات وخالفهم جماعة
من العوام واثبتوا صحة النظر واثبت كل واحد صحته بانك لا يمكن ان تعلم صدق
دعواك بضرورة لوقوع الخلاف واتفقوا على ان الواجب قبوله لا يقع فيه
خلاف ثم ان ادعى احدهما انه عرف بالنظر اذ كان منكر النظر وان كان مثبت
صاد على المطلوب الاول فاثبت النظر بالنظر فالطائفة الاولى اخطات
في الدعوى والحجة والثانية اخطات في الحجة واستبصر بما نذكر **قاعدة**

اعلم انه ليس من شرط الفطري عموم الاعتراف به فان من الفطري ما لا يتصور تحصيله
ان يكتسب الا بجبلة وربما يعجز عن ذلك ايضا واعتبر باوزان الشعر فانه
فان من الناس من يعلم بالفطرة صحة وزن مناسب ومن الناس من يقرا الشعر
البين التناسب السليم ولا يفرق بينه وبين حديث مرسل وهذا يوجدان
كثيرا كيف ويرى من عامة الناس حتى من الصبيان ذو رقص وتصفيق متناسب
ويفرقون فطرة بينه وبين ما خرج عن التناسب ومن الناس من لا يفرق
بين المتناسب وغيره حتى ياتي بغير المتناسب ويظنه متناسبا فلا معرفة
الاول في الشعر وغيره مكتسب اخرا ووسط بل فطري محض لا يحتاج فيه الى
وسط ولا بوجود الباقي يخل عما يعلم ذلك فطرة ومن الاوليات ما يجحد
لعدم تصور يحدوده لمن لا يعرف باستحالة التداخل الطنه انه يعني به انه حصول
جسم في جسم مجوف كالماء في الكوز فاذا ذكر له المعنى بالتداخل اعترف ومن الناس
من يجحد الاوليات لغرض فاسد ومنهم انسان من اهل بغداد يسمى بابي البركات
كان ينتسب الى الحكمة ويحب ان يصنف فيها ويود ايضا ان يذب عن الحكماء الاقدمين
وان يذكرهم كما يذكر الشيخ ابو علي تصانيفه وتصرفاته فياخذ منها او بعض
امور ربما يقبل التقرير فيفسدها بتصرفاته فيثبت مذهب فلا طن مثلا في بعض
المواضع البينة بمقدمات ممتنعة الصدق ويرتكب مخالفة الاوليات
حتى اضطره ما عليه ان التزم في بعض المواضع بتداخل المقادير وجوز ان يجتمع
مقداران متصلان ويكون احدهما مساويا لمجموع الاثنين من جميع الوجوه فيضم
اربعة اذرع مع اربعة اذرع وهما باقيان ويحصل من المجموع اربعة اذرع
بحسب والجسم عنده مجرد المقدار لا غير وغرضنا ان الفطريات لا يعرف صحتها
بعدم جحود جاحد وباعتراف معترف والذي دفع صحة المحسوسات ايضا
احتيج الى ضربه وتوجيعه ليتبين عنده ان المحسوسات حقة ولا ينافي له
انكار ان الضرب موجع مع الاحتراز والهرب عنه بمجرد انكاره لما شككنا في

المحسوسات وما اطرحناها فكذا غيرها فالحق انا عرفنا بادي القياسات
الصحيحة الى المطالب بالفطرة وكررنا التصفح ايضا والمسترشد من هولا يجب
ان يلقى اليه قياسات صحيحة على مطالب صادقة كامور في الحساب وغيره و
معه لان المادة القياسية وصورتها اذا صحت يستحيل عدم تادي الى
المطلوب فيعترف بهذا التكرير والتنبيه وغير المسترشد لا ينفع الاحتجاج
معه واما اثبات النظر بالنظر فهو فاسد اذ الشيء لا يثبت نفسه فان الجاحد
زعم ان لا شيء من النظر بصحيح وما يثبته به من النظر داخل في الجملة ويعتذ فيقول له
ليس يسلم ان هذا النظر ايضا صحيح ثم من بلاهتهم يثبتون صحة النظر بالتمثيل
الذي هو ارذا وجوه النظر واذا الحقوا هذا باصل وذلك ايضا يتضمن اثبات
الشيء على منكره بنفسه فالنزاع يعود اليه وان لم يكن فيه اثبات الشيء على منكره
نفسه فيمنع الحاق هذا به فالصحيح ما ذكرنا وغير صحيح قول القائل انه لا شيء
من المقدمات باولية بل حصلت بعد ما لم تحصل فكانت مجهولة وكل مجهول
يحتاج الى معلوم ويتسلسل الى غير النهاية ثم قال ومن ادعى ان شيئا اوليا يجب
ان يرينا علما ولد نا معه وانت علمت مما سبق من القول ان الاولي لسنا يعني به
ما يولد الانسان معه بل يكفي في التصديق مجرد تصور حدوده وان لم يحصل
بالفعل للانسان الا بعد شيخوخته س الیس يحتاج في الاولى الى تصورات
هي علوم اخرى الجواب انا اذا قلنا التصديق المجهول يحتاج الى معلوم لسنا نعني
به تصورات التي يتعلق التصديق بها بل هو الذي يحتاج مع حصول تصوراته
الى تصديقات اخرى وتصورات لتلك التصديقات فهي ثلثة علوم وربما
احتاجت الى اكثر من ذلك ان كانت المقدمات غير بينة بنفسها والاولى
لا يحتاج الا الى تصور اجزائه بحسب وكانا قسمنا المقدمات الى ما يحصل
لنا دون موصل من مقدمات اخرى ويكفيه نفس التصورات والى ما لا
يحصل دون مقدمات ولا يكفيه تصورات التي فيه فسمينا الاولى اوليا

والثاني غير اولي وما كان في التقسيم ولا في التعريف الولادة مع العلم والاولى
قد يحتاج الى تنبيه وكل ما لا يحصل مشاهدة وفي الجملة ليس للمشاهدة بقوة
من القوى فيه مدخل وليس التنبيه يحتاج الى تبيين بقياس او نحوه فانه وجد
قد تستعمل مقدمة في حجة وهي في الحقيقة ليست بحجة بل تنبيه والتنبيه انما
يكون بالاخطار وشرح الحدود وتفصيل القول المجمل حتى ان ما قيل في الافتراض
في الشكلين الاخيرين في القياس الثاني ان بعض ج د لما وضع د مقام ج
ليس بقياس صحيح بل تنبيه فان د كان اسما للجيم الذي هو ب او ليس ب ولا نعني
بها الا ذلك الجيم ولم يدخل في الحكم الذي هو كل د ب او لا شيء من د ب
الا ذلك البعض من الجيم لا بعض اخر حتى يقال ان الحكم على بعض اخر ولا يعلم
لذلك البعض خصوصية اخرى ههنا غير انه البعض الذي من ج الذي هو ب
او ليس فيكفي فيه التنبيه ولا يصح قياس ثاني وقد يتاتى ان يحتال في
الاستغناء عن هذه الحيلة ولكنها لا اصل لها فالافتراض في بعض الاشكال
بقياس واحد لا بقياسين والقياس الثاني تنبيه وكثيرا ما يستعملون ان
ج ليس ليس ب ويضيفون اليه مقدمة اخرى وهو ان كل ما ليس ليس ب
هو ب لينتج ان ج ب وهو تنبيه واذا قيل الحيوان جنس لانه مقول في جواب
ما هو بحال كذا هو تنبيه لا حجة او مقدمة واذا لم ينتصب مثال هذه
المقدمات تنبيها تصير مصادرة على المطلوب الاول اذا استعملت في القياس
اضبط امثال هذه الاشياء فانها مهمة جدا بحث وتحصيل على امور
ذكرت في شرائط المقدمات ومقدمتا البرهان لا يجوز ان يكونا ذاتيتين
بالمعنى الاول فان الاكبر اذا كان ذاتيا للاوسط والاوسط ذاتي للاصغر
وذاتي الذاتي ذاتي فيكون المطلوب نسبة ذاتي الشيء اليه فما يكون
تصورنا الشيء واستثنوا عن هذه القاعدة موضعين احدهما هو ان نكون
الانسان نتصور الشيء بلوازمه ونطلب ذاتياته بالبرهان كالنفس

مثلا وليس هذا الاستثناء عن كون المقدمتين ذاتيتين في مثل النفس
اذا قيل ان النفس محرك للجسم وكل محرك للجسم مثلا جوهر او ما يقوم مقامه
في الحقيقة ليس الجوهر ذاتي المحرك من حيث هو محرك والا كنا فهمنا المحرك
فهمنا الجوهرية وما احتاج الكبرى الى برهان ثم قد علمت ان مثل هذه المشتقات
يدخل في مفهومها شيء ما ثم التصور اذا كان باللوازم ونجعل اللازم وسطا
لا تكون الصغرى ذاتية ايضا اذ مفهوم النفس عندنا هنا ج فالمطلوب
ليس ذاتي هذا المفهوم والحمل على هذا المفهوم فليست المقدمتان عن ذاتيتين
ولا المطلوب ايضا كما ذكرنا ثم اذا جعل الاوسط ذاتيا للاصغر والاكبر
ذاتيا اخر ايضا للاصغر فليست المقدمتان ايضا عن ذاتيتين بل الصغرى
وحدها عن الذاتي والكبرى ليس محمولها ذاتي موضوعها لانهما ذاتيا شيء
واحد ولا يكون احد ذاتي شيء ذاتيا للاخر وان كان الاوسط ذاتيا للاصغر
والاكبر ذاتي الاوسط ووجود الاوسط بين للاصغر اي نفهم بالاوسط
واذا عقل الاوسط عقل بالاكبر فيكون قد عقل الاصغر بالاكبر فلا يطلب
فالحق ان هذا الاستثناء لا يصح عن كون المقدمتين ذاتيتين بالمعنى
الاول بل انما يكون عن كون المطلوب هو نسبة الذاتي الى موضوعه وتبين لك
ايضا انه اذا اخذ الموضوع مفهومه اللازم والحمل على المفهوم لا على اللفظ
والمفهوم لازم فلا يكون ايضا المحمول ذاتيا له وقد سبق لك قواعد على هذا
وتبين لك من ذلك ان هذا الاستثناء لا حاصل له واما الموضع الثاني
هو ان يكون تصورنا الشيء قد وقع كما نعلم ان الهواء جوهر ولكن يطلب عليه جوهريته
فيقال الهواء جسم وكل جسم جوهر والبحث الصحيح يوجب عدم صحة هذا
الاستثناء ايضا فان السائل اذ علم ان الهواء جوهر ليس مطلوبه ان الهواء
هل هو جوهر وقد سلم وعلم بل علة جوهريته الهواء ولم يذكر في القياس
العلة اصلا بل هو قياس على حمل ساذج والنتيجة اتت مصرحة ان الهواء

جوهر وليس هذا مطلوبه فانه يسلم هذا ومصرح القياس لا يلزمه غيرهذا سر
اضمر في الذهن ام اخرج فالقياس على المطلوب ليس هو المصرح اذ ابل ما في
الضمير والحق ان مع هذا السائل الذي علم جوهرية الهواء وطلب علته لا ينفع
الا ما ينتج مطلوبه وهو ما اقوله الجوهرية لاحقة بالهواء بتوسط الجسمية
وكل لاحق بالهواء بتوسط الجسمية يكون علة نسبته الى الهواء الجسمية والجوهرية
علة نسبتها الى الهواء الجسمية وكانت الكبرى مقدمة كلية خصصتها النظر
الحد الاوسط والنتيجة هي المطلوب للخصم وهكذا الحال مع كل من سلم اجتماع
الطرفين عينا ثم طلب العلة فاذا كان على ما ذكرنا فلا يصح ان يوجد شيئا
الدخول العلة في المقدمتين والنتيجة فانتفى الذاتي مطلوبا ولا المقدمتان
عن ذاتيتين ويجوز ان يكون المقدمتان ذاتيتين بالمعنى الثاني او احدهما
ذاتي بالمعنى الاول لا غير فصل قالوا ويجب ان يكون مقدمات البرهان
ذاتية واولية وضرورية والضرورة المورودة ههنا هي المشروطة بما دام
جيم لا وان لم يكن جيم فانه اعم اي قولنا ما دام جيم على ما ذكرنا والمقول
على الكل ههنا في كتاب البرهان اخص وهو ودوام ب على كل واحد من ج في
كل زمان قالوا الثلاثة يتغير ولا ينتقض الحكم الكلي بشخص وكلي البرهان اخص
من المقول على الكل اي هذا الذي سبق وهذا الكلي هو المقول على الكل الذي بحسب
الدوام مع الاولية بحث وتحصيل قول القائل ان المقدمات يجب ان يكون
ضرورية والحمل فيها كلي اي دائم على ما ذكر مع الاولية وصرح بانه ان لم
يكن في كل زمان فيقبل البعيد ويكذب العقل مع تسليمه ان المبرهن يجوز ان
يستنتج من الممكنتين ممكنة وتسليمه ان من الصغرى الممكنة والمطلقة العامة
مع الكبرى الضرورية اذا كانت نسبته تستنتج نتيجة ضرورية كانت دائمة
الصدق ولم يذكر في حد البرهان الا انه قياس مؤلف من مقدمات يقينية
او واجبة القبول ولم يشترط لعدم جواز الممكنات ليستنتج منها امكان

شيء ان لم يؤول بتناقض اذ لا ضرورة في الممكنات ثم يفيد امكان شيء دائم لا
يتغير ويقيني الا ان يقال ان امكان الممكنات ضروري ايضا ولكن الامكان
في الممكنتين قد يجعل جزء المحمول حتى يصح جهة الضرورة عليه او تؤول
بكونها واجبة القبول دائما وح لا يحتاج الى هذا الشرط فانه مذكور في
حد البرهان او يؤول بان الضرورة حيثما وردت ينبغي ان يورد على هذا
الوجه وح لا يجوز ان يشترط ان مقدمات البرهان ينبغي ان يكون ضرورية
ويدوم محمولها لموضوعها واذا قيل مطلقا ان مقدمات البرهان ينبغي
ان يكون اولية وذاتية ويعني بالذاتي المعنى وهو العرض الذاتي وقد سلم ان
احدى المقدمتين يجوز ان يكون ذاتية بالمعنى الاول وليس الذاتي الاول بعرض
ذاتي واللفظ عليهما بالاشتراك فيجب ان يفيد فانه على هذا التقدير يصح مقدمة
غير ذاتية بالمعنى الثاني او تغير الاصطلاح فيستعمل على ما يعمهما فيصير
بثلثة معاني وقوله ذاتية واولية ايضا فيه زيادة فان الاولية يعني
اذ كل اولي ذاتي البتة باحد المعنيين مع زيادة شرط وهو ان لا يكون لا حقا
بتوسط امر اعم او اخص فينبغي ان يؤولنا ويلائما وهو سهل واعلم ان المقدمات
اذا لم يوجد فيها رعاية التناسب يخرج الى امور غريبة فلو تبقى العلوم
متباينة بل تتداخل ومن المشهور ان المقدمات علة التصديق بالنتيجة فهو
اقدم بالذات واقدم عندنا واعرف وليس كل اقدم عندنا واظهر يكون
في الاعيان اقدم فانا نستدل كثيرا بالمعلول على العلة لانه اظهر عندنا
قالوا وليس كل اقدم عندنا والاقدم بالطبع ايضا اقدم عند الطبيعة
فان الشخصيات عندنا اظهر من الكليات النوعية لانا وقع لنا تصور
الجزئيات اولا ثم تصور الكليات والمعاني الجنسية اعرف بالمعاني النوعية
لما ذكرنا انها لا تعقل الا باجناسها وترتفع بارتفاعها وهي اقدم ايضا
لهذا السبب واما عند الطبيعة فالانواع اقدم من الاشخاص ومنه

ومن الاجناس ايضا قالوا اذ الغاية حفظ النوع لا حفظ الشخص الا ما نوعه
في شخصه ووجود هذه الماهيات بالانواع تتحفظ لا بالاشخاص ولا اجناسها
ايضا اذ المطلوب بالقصد الاول النوع لا الجنس والشخص ولو كان احدهما
تم النظام بجسم واحد اي ان كان الجنس او نبطل بنطلان شخص واحد اي ان كان النوع شخص
فصل في المسائل فموضوعاتها اما موضوع العلم كما يسئل في الطبيعي هل
الجسم متحرك لذاته واما نوع منه كما يقال الحيوان هل له قوة هي غير المزاج و
وقد يكون موضوع المسئلة عرض ذاتي لموضوع العلم كما يقال هل الحركة
يقع فيها التضاد او عرض ذاتي لانواع موضوع العلم كما يقال هل الشوق
يكفي في اقتضاء الحركة فان الشوق عرض ذاتي للحيوان الذي هو نوع موضوع
الطبيعي او يكون موضوعهما عرض ذاتي عرض ذاتي لموضوع العلم كقولنا هل
الزمان يصح انصرامه فان الزمان عارض للحركة والحركة للجسم الذي هو موضوع
الطبيعي او يكون موضوع المسئلة موضوع العلم مع عرض ذاتي كقولك هل الجسم
المتحرك يجتمع فيه اقتضاء قسري وطبيعي معا او يكون موضوع المسئلة نوعا
من موضوع العلم مع عرض ذاتي لموضوع العلم كما يقال هل الحيوان المتحرك
يخلو عن ارادة او نوع موضوع العلم مع عرض ذاتي لذلك النوع كما يقال هل
الحيوان المريد يتخلف حركته عن ارادة التحريك وربما يكون موضوعها عرض ذاتي
لعرض ذاتي مع ذلك العرض الذاتي كما يقال هل بطوء الحركة لتخلل السكون وليس
في هذا البحث كثير فايدة ولكنا اوردناه للعادة فصل في اختلاف موضوعات
العلوم ونقل البراهين واشتراك المبادي والمسائل اختلاف العلوم
موضوعاتها سواء كان اختلاف الموضوعين لاختلاف في الحقيقة وتباين
الجنس ايضا كموضوع الطب والهندسة او لاختلاف في الحقيقة مع اتفاق
في الجنس كموضوع الحساب والهندسة او لاختلاف في جهة التخصيص في
كل واحد وان كان اصل الموضوع غير مختلف الحقيقة كجسم العالم فانه ينظر

فيه

فيه الطبيعي وصاحب الهيئة ولكن يختلف جهة النظر فان الطبيعي ينظر
فيه من حيث ان له مبدا حركة وبالجملة مبدا تغير وثبات وينظر فيه صاحب
الهيئة من حيث ان له تقديرا وشكلا ووضعا وان تواردهما على شيء
واحد كما على كرية الاجسام الاولى لان الطبيعي يعطي الكية من جهة ما
هو ذو طبيعة بسيطة يتشابه اثرها في قابل واحد وصاحب الهيئة يعتبر
على الاسه من حيث اختلاف المنظر واعتبار الحركات هذه هي الموضوعات المتكافئة
وقد يكون الاختلاف بعموم وخصوص وذلك على وجوه احدها ان يكون
موضوع احد العلمين جنسا للاخر كموضوع الهندسة والمجسمات او يكون موضوع
العلم الخاص نوعا من موضوع العام ماخوذا مع عرض ذاتي مجعولا موضوعا
واحدا كموضوع الطب والطبيعي او يكون موضوع الخاص هو موضوع العام
ماخوذا مع عرض غريب هو غير نسبة فيقع العموم والخصوص بقيد عرضي في احد
الموضوعين لا غير كالاكر المتحركة تحت الاكر او يكون موضوع الخاص تخصصه بامر
عرضي غريب غير متقرر بل مجرد نسبة كالمناظر فان موضوعها خطوط
مضافة الى البصر وهذه الاربعة الغير المتكافية المختلفة بالعموم والخصو
يسمى باعتبارها العلم الذي موضوعه اخص موضوعا تحت الذي موضوعه
اعم وهذه الخصوصيات بالعوارض الذي ذكرناها في بعض موضوعات
العلوم ليس تقتصر النظر في ذلك العلم على نفس العارض دون الالتفات
الى ما عرض له وههنا قسم اخر وهو ان يكون تخصص الموضوع بعارض
لكن لا يقع البحث في ذلك العلم الا عن ذلك العارض فلا يقال لهذا العلم
انه موضوع تحت العلم الذي موضوعه متجرد عن العارض بخلاف ما سبق بل
يقال انه موضوع تحت العلم الذي من شانه النظر في احوال ذلك العارض
على تجرده وهذا الموضوع الموسيقى فانه النغم والصوت وان كان من خواص العلم
الطبيعي الا انه موضوع الموسيقي باعتبار عارض وهو العدد يوخذ مجموعهما

بما رضا ثم يطلب لهذا المجموع اعراضا ذاتية كالاتفاق والاختلاف
والبحث في هذا العلم ليس الا من قبل هذا العارض فيقال للموسيقي انه
موضوع تحت الحساب واعلم انه ليس على صاحب علم ما اثبات موضوعه ولا اثبات
مادته والا ينتقل الكلام الى علوم اخرى ولا تتمايز العلوم ولا يتصور
ان يكون علمان مشتركان في موضوع واحد من جميع الوجوه من اختلاف في اعتبار
فانهما يكونان واحدا واذا اختلف الموضوعات بالضرورة تختلف المبادي
في نفسها فانها تختص ضرورة بموضوع العلم وما معه وما يقال ان علوما
تشترك في مبادي فذلك فيه تجوز وانما يكون الاشتراك على ما سبق
بمقدمات عامة ثم تخصص في كل علم بموضوعه كما ذكرنا المثال بمقدمة
هي ان الاشياء المساوية لشيء واحد متساوية وما هي اعم من امثاله كما سبق
واما مثل هذه المقدمات التي تختص بعدة علوم فتشترك فيها هي دون
غيرها انما يكون في علوم بينها تناسب مما سبق اما كما بين الحساب والهندسة
او كما بين الكرات المتحركة والاكر وما يشبهها من النسب المذكورة دونه
المتكافيات لبعينه واما نقل البراهين فقد يكون لاجل المبدا كما ذكرنا انفا
وقد يكون على ما يبرهن على المخروط ببرهان هندسي لوجود المخروط عن اصحاب
البصر لكان البرهان عليه بعينه ذلك واما نفس البرهان باعتبار التخصص
بموضوع لا بد وان يختلف هذا معنى نقل البرهان واشتراك المبادي واما
المسائل فحالها شيء اخر فانه كثيرا ما تشترك علمان في مسئلة واحدة ككرية
الاجسام في الطبيعي والهيئة ولكن يعطي الطبيعي اللمية وصاحب الهيئة
الانية على ما اشرنا اليه فتختلف الماخذ وان كانت المسئلة واحدة وتتفق
ايضا ان تكون المسئلة واحدة في علمين وفي كليهما يعطي اللمية ولكن تختلف
اللمية فاحدهما يعطي لمية تامة والاخر دونها كدوام الحركة الاولى فان
الطبيعي ياخذ الاوسط الطبيعة المتبرية عن الضد والمادة التي لا

130 يتصور عليها الاختلاف والفيلسوف يعطي اللمية تامة بدوام المفارق
الذي هو علة الحركة والمادة والصورة ايضا وهذا اتم ولا ينقطع السوال
الا عنده على انه قد يختلف في علم واحد برهان لم في مسئلة واحدة كما يكون
اعطي مرة علة بعيدة واخرى علة قريبة فيكون تمام اللم بالعلة القريبة
وقد يكون في الموجب وقد يكون في السالب اما الموجب كما يقال ان مريضا
ما انسد مسامه وكل ما انسد مسامه فله حمى عفنية والثاني لمن يجعل
الاوسط العفونة وهي العلة القريبة فان الانسداد علة العفونة علة الحمى
واما في السالب فكما يقال الحجر ليس بمتنفس فانه غير حيوان قالوا والتام ما يقال
لانه غير ذي رية والعلة المتعاكسة سلبا وايجابا هي الحيوان ذي الرية
في الحقيقة لا الحيوانية وحدها او لا ذو الرية وحده وقد يختلف اعطاء
اللم على طرفي النقيض للاكبر والاوسط على الاصغرين والحد الاوسط لا يعدهما
خذه لمن يقول مريض لنا به عفونة فيكون به حمى عفنية ثم يقول مريض كذا ليس
به عفونة فليس له حمى عفنية فاعطى اللمية في الموضعين وصحة هذا الاوسط
ههنا كصحته في الاول والاول بالذات فان علة العدم عدم علة الوجود وكذا
اصل موضوع في علم فان البرهان عليه يكون من علم اخر والغالب يكون
فيما فوقه وقد يتفق ان يكون فيما تحته ولكن يختلف جهة التعلق فلا يحتاج
احد العلمين الى الاخر مما ينبني على ما احتاج الاخر اليه فلا يلزم الدور
فالعلوم يلزم ترتبها من ترتب موضوعاتها ويجب نهايتها الى ما لا اعم
من موضوعه وهو العلم الذي موضوعه الموجود من حيث هو موجود وهو
الفلسفة الاولى وهذه المواضع ليست بابحاث منطقية عميقة ويقوم
مقامها اكثرها اقل اشارة **فصل** في ان الحد لا يكتسب بالبرهان احتج بعض
من ليس له في العلم قدم راسخ في ان الحد لا يكتسب بالبرهان لان البرهان
ان ذكر على صحة الحد لا بد وان يكون له حدود وهي اجزاء المقدمات

وتلك الحدود اذا سُيِل عن ماهيتها يحتاج الى تعريف بحد ثم بعد ذلك الحد
يحتاج الى برهان ويتسلسل الى غير النهاية وهذا الاحتجاج لا اصل له
وهو كما يقال ان الحجة لا يجوز تصحيح مقدماتها بحجة فان المقدمات ان
منعت يحتاج الى مقدمات اخرى ويتسلسل الى غير النهاية ومهما اعتذر عن
هذا بانه يؤدي في الاخر الى الفطري او الى مسلّم فلا يتسلسل وهو صحيح
ففي امتناع الاحتجاج الذي ذكر على الحد يتوجه نحو هذا فيقال يصحح المقدمات
ويذكر حدود اجزائها ولا يزال كذا الى ان ينتهي الى المسلّم او الفطري فالطريقة
المشهورة وهي اصح ان الحد اذا برهن عليه يصير المحدود اصغر والحد اكبر ولا بد
من اوسط ولا يكون في المقدمتين سالبة فان المطلوب ايجاب ولا يكون الاوسط
اعم فان المحمول على الاعم اعم ولا بد من المساواة والحد الاوسط لا يصح ان يكون
حدا آخر اما اذ لا حدان لشيء واحد حقيقيان لما عرفت من قبل وعلى ان الكلام يعود
الى ذلك الحد فيتسلسل او يدور فلا حد ناقص يحمل الحد التام عليه فانه اذا ذكر
انه حد ناقص للحد الناقص للشيء فيكون حدا ناقصا لذلك الشيء على ان الكلام يعود
الى الاوسط وان كان على انه حد تام للحد الناقص والحد التام للحد الناقص حد
ناقص او على انه حد تام لما الاوسط حده الناقص اي المحدود فقد عرفت انه
حد الاصغر دون وساطة الاوسط وهو المصادرة على المطلوب وجميع هذا
جرت عادتهم بان يذكروا في اقسام حجة ان الحد لا ينتقض وهو زائد فانه
وان فرض انه يحمل على انه حد الحد وما يشبهه لا يكون قضية حقيقية فيه ولا
برهان الا على تقدير حمل ولا يتركب من غير القضايا وان كان الاوسط فصلا
او خاصة او رسما وفي الجملة امر يخص المحدود ان حمل الحد عليه على انه محمول فيتعدى
بالمحمولية فلا يلزم منه ان يكون حدا وان حمل عليه على انه حد الاوسط فلا
يلزم ان يكون حد محمول الشيء حده كيف كان بل لا يتصور الا ان يكون الشيء محمولا على
نفسه وهو محال او يحمل على انه حد لما يكون الاوسط محمولا عليه ولا يصح هذا

ايضا فان الاوسط فصلا كان او خاصة يجوز ان يوضع له بعض الخواص
المتلازمة او الفصول فلا يتعين حدا للنوع الذي هو الاصغر وان عين بان يحمل
الاكبر على الاوسط على انه حد لما يكون موضوعا طبيعيا لهذا الاوسط وكان
الاوسط خارجا من سوارح الاصغر وحمل عليه الاكبر على انه حد لما الاوسط
شارحه فعلى التقديرين يكون مصادرة على المطلوب الاول فثبت ان الحد
لا يكتسب بالبرهان في هذا البيان امور زايدة لا يحتاج اليه فمن اراد
تحريرا موجزا ليس فيه شيء من الزوايد فيقول البرهان لا يكون الا من قضايا
هي مقدمات ومهما كان فيه حد اوسط ففيه حكم ما بالضرورة اذ مقدمات
الاقترانات التي لا شرط فيها لا بد فيها ايضا من مقدمات فيها حمل ولو باستثناء
او حمل بالقوة يشتمل عليه الشرطية فيتعدى بالمحمولية لا غير وان لم تكن
المقدمات مشتملة على حمل فليست قضايا ولا المأخوذ برهانا برهان فصل
والحد لا يكتسب بالقسمة ونبينه ببيان مشتمل على المشهور وغيره وتعلم ان القسمة
نفسها ليست بحجة لما سلف ولا يحصل منها فايدة دون وضع ورفع ثم
لا يخلو اما بان يكون القسمة على آحاد الاوصاف ليحصل اولا الذاتيات ثم يركب
او على مجموع بالتفات بان الحد اما ان يكون هذا واما ان يكون ذاك فان كان على
آحاد الاوصاف فاما ان يكون الموضوعات مختلفة فقال اما ان يكون ج ذاتيا
واما ان يكون ب ذاتيا وهما صفتان مستقلتان لا تقابل فيهما ولا يصح ههنا
استثناء ولا يصح الانفصال ايضا فانه لا يلزم من كون احد الصفتين الغير
المتقابلين ذاتيا ان لا يكون الاخر ذاتيا ولا من عدم ذاتية احدهما ان يكون
الاخر ذاتيا ولفظة الذاتي لا يصح ان يجعل موضوعا فيقال اما ان يكون الذاتي
جيم او با فانه حصر للذاتي في آحاد الصفات ولا يجوز حصر العام في الخاص
فاما ان يكون الانفصال حقيقيا على التقابل اعني بحيث لا يجتمع الاجزاء صدقا
وكذبا كما تقول اما ان يكون جيم ذاتيا واما ان لا يكون ذاتيا فالاستثناء

ههنا لا يفيد اما اولا فان الاستثناء في كل واحد سواء كان النقيض للعين او العين للنقيض لا يفيد شيئا غير نفس ما استثنى اعني المقدمة المستثناة والنتيجة في المعنى واحد كما تقول لكن جيم ذاتي فليس ليس بذاتي ومعناه انه ذاتي وان استثنى النقيض للمعني فقال لكنه ليس بذاتي فالنتيجة الجزء الآخر وهو انه ليس بذاتي وهو المقدمة بعينها وهذا ضابط في جميع المواضع فان جميع المنفصلات المركبة من المتقابلات كيف كانت يصح فيها الاستثناء ويكون فيه المصادرة على المطلوب ثم اذا قال لكنه ذاتي في الاستثناء لا يصح من وجهين احدهما انه يكون المطلوب مقدمة في اثبات غير المطلوب اذ فرض فيهما الاختلاف فان مطلوبنا انه ذاتي وهو المستثنى فينتج انه ليس ليس بذاتي والثاني انه ان كان بينا كونه ذاتيا لا يحتاج الى قسمة وان كان بيانا استغنى عن هذه القسمة على انا سنبين انه لا يجوز ان يكون مطلوبنا ان صفة كذا الموجودة هل هي ذاتية وان كانت القسمة ان ج ذاتي او لا ج لا يصح لان الانفصال غير حقيقي ويجوز ان يكون جيم ولا جيم غير ذاتيين فان الانسان لا يتقوم بالابيضية واللاابيضية ولا يصح الاستثناء الا بعين احدهما ويعود الكلام الى بيان الاستثناء ولا يفيد وان كان الانفصال على التاليف بان يقال اما ان يكون هذا القول حدا او ذاك ان استثنى العين بان يقول لكن هذا القول الذي هو حد لا يصح بوجهين احدهما انه يصير النتيجة ان ب ليس بحد وكان مطلوبنا ما يكون حدا لا ما لا يكون حدا والثاني ان الاستثناء ان كان بينا لا يحتاج الى القسمة وان لم يكن بينا يعود الكلام اليه ويحتاج الى اوسط ويكون ما سبق وان استثنى النقيض فيقال ليس التاليف الذي هو جيم حدا ولا التاليف الذي هو ب فلا يستقيم لانه لا يلزم من لا كون قول حدا ان يكون الآخر حدا الا ان يأتي على جميع الصفات وعلى جميع التاليف بحيث تركب كل صفة مع صفة ولا يكفي مجرد تغير التاليفات على اعداد

بعينها في كل جزء من القسمة بان تاخذ مثلا ثلث صفات في كل تاليف من اجزاء القسمة وتبدل الآحاد هكذا على التثليث وربما يكون الذاتي من الجملة اثنان او اربعة فاجزاء القسمة من التاليفات الثلاثية لا يكون شيء منها محدودا ولا يلزم من استثناء نقيض بعضها امر فيحتاج ايضا الى ادخال مرتبة مرتبة في التقسيم وهو في غاية البعد ثم في حصر الصفات التي منها التركيب في مبلغ حتى لا ينفذ احتمال وصف آخر كل الصعوبة ثم في بيان كل واحد من الاستثناء كلف فانه يحتاج الى اوسط في نفي الحدية عن كل واحد من التاليفات ولا يكفيه ان يقول هذا ليس بدال على الماهية فلا يكون هذا فان الحد نفس معناه انه دال على الماهية فيكون المقدمة عين النتيجة كانه قال ليس بحد فليس بحد فصل وتذكر بحث وليس لك ان تقول اجمع الصفات كلها واثبت ذاتية بعضها ثم اقول هذا قول دال على الماهية وكل دال على الماهية فهو حد فانه مصادرة على المطلوب الاول لانه يصح ايراده على غير هذا الوجه بان تثبت ذاتية بعضها فنقول هذا مجموع ذاتيات الشيء وكل مجموع ذاتيات الشيء حده فهذا حده فانه ليس حد الحد انه مجموع الذاتيات ج اما اولا فلانه لا يصح ان يثبت بحجة ذاتية شيء لغيره فانه ان عقل ذلك الشيء فلا يعقل الا بذاتيته واذا قيل ان هذا ذاتي لانه جزء فهو حمل معنى الذاتي فيكون مصادرة واما اذا تصور الشيء بلوازمه كالنفس ثم طلبنا مثلا بعض ذاتياته كالجوهرية فلا نطلب ان الجوهرية ذاتية له بل نطلب انه هل هو جوهر والجوهرية خارجة عن المفهوم الاول الذي فهم من لفظ النفس على ما سبق ثم اذا بينه البا[حث] بجوهرية ونقل الاسم الى ما يتضمن جوهرية فلا يسأل بعد ذلك في ان الجوهرية ذاتية فالمطلوب في النفس ليس ذاتية الجوهر للنفس بل ان المفهوم الذي فهمناه من النفس هل هو جوهر وذلك المفهوم خارج عنه الجوهرية ثم اذا كان الشيء مما يثبت الامور التي هي ذاتية له بحجة كالنفس وغيره لا يمكن ان يحكم على مؤلف

من الصفات بل هذا مجموع الذاتيات بجواز ان يكون له صفة لا اطلاع
علينا لنا في الامور الغائبة عن الحس فان تصور الماهيات المجردة انما
هو بلوازمها واما قول القائل ان هذا مجموع الذاتيات فيكون حدا اعني لا مر
او مجموع الذاتيات قد يكون ذات الشيء ومفهومه اسم الا ان تقول ان هذا
قول ان على مجموع ذاتيات الشيء ومجموع ذاتيات الشيء هو الماهية نفسها
فيرجع الى الكلام الاول فكان فرقا هو حد لا انه حد ولا يكتسب حد الشيء
عن حد ضده اذ لا اولوية في احد الضدين بان يكون معرفا من الاخر ثم ليس
لكل شيء ضد ثم يعود الكلام الى حد الضد الذي يستخرج منه حد الاخر
انه باي شيء تبين ضديته ولا يكتسب حد الشيء بالاستقراء فيقال
استقرينا اشخاص نوع كذا فكان نجدها هذا فانه ان اخذ في الاشخاص حد
الآحاد فآحاد الاشخاص لا حد لها ثم لا امكان لحصر صفاتها ثم لكل
واحد ما ليس للاخر وللنوع وان اخذ على انه وجد حد نوع الاشخاص كذا فلا حاجة
الى استقراء الاشخاص ثم كيف يكون للجزئي حد فانك علمت ان زيدا حقيقته
نفس الانسانية فحد حقيقته حد حقيقة الانسانية والزوايد ان فقد
سد لها لا يخل بهويته فلما كانت الزوايد لا مدخل لها في حقيقة الاشخاص
فليس لخصوص الاشخاص حد واما ما يقال انها لو كان لها حد لكان عليها
برهان فلربما نطلع مما سنذكر على ضعف الاحتجاج باللزوم والاستثناء
ايضا فالطريق المعتبر عند المشائين هو التركيب وتصفح اشخاص نوع
وحصر الصفات الغير المختلفة والنظر فيما يصلح مقولا في جواب ما هو
وما لا يصلح وحذف غير الذاتي وترتيب المقولات في جواب ما هو والنزول
من الاعم الى الاخص من غير حذف واسطة وجمع المقومات العامة اسم
في الجنس القريب وايراد الفصول واصلح الطرايق في جميع المواقف واسهلها
للسائرين الى علوم الحكام ومشاهدتهم ما ذكرنا في حكمة الاشراق فقالوا

والقسمة

والقسمة ايضا نافعة لنفع ملاحظة المتوسطات وتحفظ التقاسيم
الطولية التي لا ترد على موضوع واحد بل موضوع كل سافل يكون جزءا من التقسيم
العالي وتحفظ التقاسيم العرضية التي لا يقع بعضها تحت بعض يكون
موضوعها واحدا فان الجسم ذا النفس ينقسم تارة الى المغتذي وغير المغتذي
وتارة الى المتحرك وغير المتحرك بالارادة **فصل في مشاركات الحد والبرهان**
قد علمت من المشهور انه ربما يتفق جوابا ما ولم يكن يسال ما الكسوف فيقال
زوال ضوء القمر بتوسط الارض فاذا قيل لم كان الكسوف فيقال لان القمر
يعرض له احيانا بتوسط الارض بينه وبين النير الذي ضوءه منه وكل شيء
يعرض له احيانا بتوسط الارض بينه وبين النير الذي ضوءه منه يوجب
التوسط زوال ضوءه فالقمر يوجب التوسط زوال ضوءه واعرضنا عن الامثلة
التي يذكرونها لانها جزئية ومن قواعدهم ان الجزئيات ليس عليها برهان
ثم اذا كان السؤال كليا لا يجوز الجواب جزئيا وضربنا المثال على وجه فيه
ادراج القيود ليعلم منه كيفية الادراج وقد علمت ان النتيجة عندما يكون
التصديق بالوقوع حاصلا ويطلب العلة لا ينبغي ان يكون فيها مجرد الموضوع
والمحمول بل يجب ان يستعمل على اشارة الى العلة هذا اصطلاح مثالهم
وكيفية تخريج جواب الكمية في نفس الامر بعد تسليم نسبة الحدين واما المثال
المشهور فهو ان هذا وقت يتوسط فيه الارض بين الشمس والقمر وكل وقت يتوسط
فيه الارض بينه وبين الشمس ينمحي فيه ضوء القمر فهذا وقت ينمحي فيه ضوء القمر
ثم يقترن بمقدمة اخرى محمولها الكسوف وموضوعها وهو الاوسط
زوال ضوء القمر وقالوا ان انمحاء ضوء القمر كان في الحد متقدما على توسط
الارض وفي البرهان متاخرا كما لو وان اورد كلاهما اعني ما مثل التوسط
وزوال الضوء يكون حدا تاما وان وقع الاقتصار على الاوسط مثل توسط
الارض في التعريف يسمى حدا هو مبدا البرهان وان وقع الاقتصار

على اللازم الذي هو زوال ضوء القمر يسمى حداً هو نتيجة البرهان **بحث وتمهيد**
وأنت قد علمت أنه لا بد من ذكر العلة في النتيجة إذا كان الوقوع مسلماً والمطلوب
لمية الوقوع فلا يكون نتيجة البرهان إلا المجموع مما أخذ لازماً ومبدأ وقد
علمت أن توسط الأرض أيضاً لا مدخل له في مفهوم الكسوف وأنه ليس بزوال ضوء
القمر بأمر آخر هو غير الكسوف وقد يفهم الكسوف ويشك في توسط الأرض ثم يثبت أنه
كما ذكروه لا يتصور أصلاً أن تعريف الكسوف بأنه توسط الأرض أو أنه زمان
توسط الأرض فإن اللازم دون اشتقاق كما لا يحمل لا يعرف به الشيء فلا يقال
الإنسان هو ضحك وكتابة بل شيء ذو كتابة وضحك ولا يصح أبداً أن يقال
إن الغضب هو غليان دم القلب فإن الغضب نفسه ليس ذلك بل أمر يلزمه ذلك
وفي الكسوف إذا قيل إنه توسط الأرض بينه وبين الشمس اقتصاراً عليه
في الحد خطأ بل أمر يحصل بتوسط الأرض ولا يجوز أن يقال أيضاً يقع عند
توسط الأرض أو بتوسط الأرض فقد يقع بتوسط الأرض وعنده أمور كثيرة
منها احتجاب جرم القمر عن الشمس فاحتجاب الشمس واحتجابه عن الشمس غير الكسوف
وإن كان يلزم الكسوف ليس نفسه بكسوف فإذا خصص بأنه أمر في القمر يحصل
بتوسط الأرض ينبغي أن يبين أنه لم يحصل بتوسط الأرض غير الكسوف للقمر
من الهيئات فإنه يجوز أن يحصل بتوسط الأرض بينه وبين الشمس أمر آخر للقمر
من النسب والإضافات كمحاذاة الأرض وتقابل السطحين فالغرض أنه
غير صحيح مثل هذه التعريفات وقد علمت أن مفهوم الوجود غير مفهوم ٥
الماهية فإذن الفاعل لا يدخل في حقيقة الشيء ولا النسبة إليه فإن
البيت يعقل مع قطع النظر عن التمام نسبته إلى البناء ببطل وحقيقة
البيت حاصلة والغاية أيضاً لا يدخل في حقيقة الشيء فإن غاية الشيء
خارجة عن الشيء كيف والغاية لما لأجله الشيء فيكون بالضرورة عن ذلك
الشيء ثم في الأعيان تكون معلولة للشيء وأما التي هي بالحقيقة غاية أعني

ما في نفس الفاعل فلا يتقوم به الأمر الخارجي بل ربما يتغير مفهومات الأسماء
بالغايات كالحلقة والغاية فإنه ربما يكون خاتماً لا يستقر عن سائر الحلق
بهيئة صورته لأنه غاية واقعة وبالحقيقة لا يكفي مجرد تلك الغاية ما لم
يجعل في الإصبع ومثل هذا يختلف به الأسامي في العادات ولا يمشي
نحو هذا في الأمور الطبيعية فالنسب قد تتغير بها مفهومات الأسماء
بحقائق غير أصلية ولا تدخل في حقيقة الأشياء المتقررة في الأعيان
وليست تدخل في كل مفهوم بل في بعض المفهومات النادرة لأنواع ٥
مختلفة والعلة قد يقال بإزاء ما يجب به وجود الشيء وبهذا المعنى ليس
الفاعل وحده علة أعني في العلل التي عندنا وكل فاعل يحتاج إلى زوائد
خارجة عنه ولا المادة ولا الصورة ولا الغاية فإذا طلب هذه العلة
لا جواب إلا بالمجموع إذ ليست المادة ولا الصورة ولا الغاية بها الشيء
وإن كان يستدل من الصورة أو من غاية واقعة على وجود الشيء فليس شيء منها
بعلة بهذا المعنى فلا بد من إيراد المجموع وإذا قيل لم وقع الشيء فيطلب
السائل ما به وقع الشيء وهو ما وجب به فيجب أن يذكر الجميع فإن الفاعل وحده
أو المادة وحدها ما وجبها فالمعطي لمية الوقوع يحتاج إلى ذكر
الكل وإن أعطي مجرد ذكر الصورة ليستدل بها على وقوع الشيء فلم يكن أعطى
علة الشيء تامة وقد يعني بالعلة ما يتوقف عليه الشيء ومثل هذه يمتنع
بامتناعها الشيء فبهذا المعنى يكون المادة علة والصورة علة والفاعل
والغاية فيكون اسم العلة على هذا ليس بالاشتراك بل بمعنى واحد بل يكون
على المعنى الأول والثاني بالاشتراك وعلى العلة التامة بالمعنيين
وقوعها بالاشتراك وأما بالمعنى الأول فليس شيء من العلل الأربع
علة ومن الأشياء ما علته التامة الفاعل كالمفارقات بالكلية
إذ لا غاية لها حقيقية على ما نبين ولا يتوقف على غير فاعلها ومن

الاشياء ما لا مادة لها خاصة كالامور الهندسية فان لها مادة
في الاعيان اي لا بد من وجودها في شيء جسماني ولكن لا مادة لها
خاصة الاستعداد ومن الامور ما يوجد في حدها مادة عامة ولا يصح
مادة خاصة كالكرسي والخاتم ونحوهما اذ لا يتعين لها خشبا وحديد ومن
الاشياء ما للمادة الخاصة فيه مدخل كالبلغة والفطوسية وليس الصور
والاعراض يتقوم بموضوعاتها والا كان الجوهر جزء العرض المحض وهو محال وقد بينو
لك فصول على هذه الاشياء في باب التعريفات واذا عرفت ان مقوم الوجود غير
مقوم الماهية وان الشيء لا يحصل الا بمجموع اجزاء العلة والعلة بجميع
اجزائها لا تدخل في حقيقة الشيء ثم الفاعل كالنجار انما يصير فاعلا بارادة
وادوات وامثالها كلها توجد مع الفاعلية ولا يدخل شيء منها في حقيقة
الكرسي ولا في مفهومه ولا يتم اعطاء اللمية التامة الا بها فدل ان العلة
التامة لا تشارك فيها الحد والبرهان بل بعض الاسباب التي توجد في
البرهان قد توجد في الحد ثم اذا علم ان لهذه الامور مفادقا وهو العلة
الفعالة لكل شيء اذ الاجسام ليس فيها الا الاستعداد فلا يدخل هو في حقيقة
الاشياء ولا مدخل له في الحد مع انه لا يتم اعطاء اللم الا به بل انما يكفي بعض الاسباب
في جواب لم اذا يوجب عن الامر الطبيعي لمن سال ان العلة الطبيعية لصيرورة
الماء هواء اي شيء كان فيقال تسلط الحرارة المفرطة على الماء فالمعطي وان
كان المفارق الا انه يحصل الجواب للباحث المقتصر بالسؤال على الامر الطبيعي
بهذا فانه ما طلب غيره ثم اذا كان للشيء علل كثيرة فان كانت تشترك في امر واحد
يجب ان يكون الجواب عن طلب علة ذلك الشيء بالامر المشترك كما يقال ما علة سرعة
انتشار الورق لا يقتصر على ان يقال ان العلة هو كون الورق السريع
الانتشار ورقية او كرمة او نحوهما بل الجامع في الكل انفشاش الرطوبة
الماسكة للكل والعلة الخاصة بنوع كلي لا ايجاب بها الا عند السؤال

عن ذلك

عن ذلك النوع كما يقال ما علة الحمى العفنية فيقال عفونة الاخلاط
ولا يكفي جوابا عن لمية الحمى مطلقا هذا بحسب المشهور والتحقيق ما ذكرنا
وههنا شك وهو ان المشهور على برهان اللم والان بانكم تثبتون العلة
بالمعلول في برهان ان والمعلول بالعلة في برهان لم وجوابه هو ان
هذا يختلف بالمسائل وفي مسئلة واحدة ايضا باعتبارين اما في مسائل
متفرقة فانه قد يكون المعلول اظهر من علته كعالم الاجسام فان علته المفارق
والمعلول اظهر عندنا وكذلك الشوق الفلكي علة الحركة والحركة اظهر عندنا نستدل بها
على الشوق وقد يكون في بعض المواضع العلة اظهر من معلولها لمن يحكم بالكسوف
في وقت مستقبل لما علم من توسط الارض في ذلك الوقت ولمن يرى اشتعال نار
عظيمة فيحكم بان هناك يحرق شيء ما واما في مسئلة واحدة فيجوز ان يعطي
اللم بالنسبة الى من جهل علة شيء وظهر له وجود المعلول لمن يسال عن سبب
الضحك فاجيب بالتعليل بالتعجب واذا كان سائل اخر علم التعجب مثلا وشك في
الضحك نقلب الاكبر والاوسط فبحسب ما يسبق الى الانسان من العلة والمعلول
يختلف البرهان ويجوز ان يختلف في صورة واحدة بالنسبة الى شخص واحد لاختلاف
سواليه فصل اليقين هو اعتقاد ان الشيء كذا وانه لا يمكن ان لا يكون كذا
ويطابق الامر في نفسه والعلم والعقل اختلف الاصطلاحات فيهما من الناس
من اصطلح بالعقل على التصورات والتصديقات الفطرية وبالعلم على التصورات
والتصديقات الحاصل بالوسائط الموصلة والعقل واقع على مفهومات في
المواضع بالاشتراك وسنعلم فيما بعد وقد يقال العلم على ما يعم الفطري
وغير الفطري فيقال علوم فطرية واولية وغير فطرية وههنا شك وهو
ان يقال العلم ان كان مجرد التصديق فالتصور ليس بعلم وقد سلم ان تصور
الاشياء للنفس ونحوها علم وان كان يقال على التصور فالتصديق نفسه
ليس بعلم لانه ليس بتصور وان كان لا بد له من التصور ولا يكون هكذا كيف

وقد قيل ان العلم هو الرأي في انه كذا وانه لا يتصور ان لا يكون كذا مطابقا
للامر في نفسه ويكون حصوله بواسطة وان كان بالاشتراك فكيف
صح التقسيم للعلم الى التصور والتصديق الجواب قد بينا ان لفظ العلم
مشترك ويختلف مفهوماته بحسب الاصطلاحات اما الواسطة قد سبق
واما تقسيم العلوم الى تصور وتصديق فيتسامح فيه في اوايل الكتب لانه
ليس بموضع يحتمل التحقيق واحوط التقسيمات ما قد ذكره الشيخ ابو علي جزاه الله
عن الباحثين خيرا في بعض المواضع ان العلم اما تصور فحسب واما تصور معه
تصديق واشترك كلاهما في التصور وزاد احدهما بالتصديق وهو الحكم
وكل لفظ يقع بمعنى واحد على شيئين ينفرد احدهما بامر لا يكون واقعا
باعتبار ما به الانفراد ولما ذكر التقسيم ان العلم اما كذا واما كذا لم تقسيم
الا بعد ان اخذ بمعنى واحد اذ اللفظ المشترك لا يقسم على ما سبق فكانه اخذ
العلم في هذا الموضع بازاء مجرد التصور وقسم التصور الى ساذجه والى
مقرون بالتصديق ثم التصديق حكم والحكم فعل وهو ايقاع نسبة او
قطعها وادراك فعل ما ليس نفس ذلك فتعقلنا للفعل الذي هو الحكم تصور لذلك
الفعل اي الحكم فيرجع العلم المذكور الى التصور ثم التصور قد يكون تصور
الامور خارجة وقد يكون تصور الاحكام نفسانية هي التصديقات فرجع
علومنا الى التصورات وان كانت في بعض المواضع تصورات لاحكام تصديقات
هي افعال نفسانية وايقاع او قطع هذا بحسب ما يليق بهذا الموضع
وسنذكر حقيقة العلم على ما يعم جميع العلوم لواجب الوجود وغيره واما
المعرفة فقد يعني بها التصور فحسب وقد يخص في بعض المواضع بالتصورات
الواردة من الحس والظن هو راي في الشيء بانه كذا مع الامكان بشعور له
فصل لا يمكن توارد اليقين والظن على طرفي نقيض ولا طرف واحد
ويجوز ان يظن بالفعل نقيض ما علم بالقوة ويجوز ان يجهل الشيء بالفعل

وتعلم بالقوة بان نعلم كبرى كلية ونجهل صغراها لكن نعلم ان كل فرس
حيوان ثم نجهل في الشبح الذي نراه في بيت مظلم او ربما ظن لسكونه
انه جماد ولو علم ان الشيء الذي في البيت فرس وكل فرس حيوان لحصل
له بالفعل معا بل ما ظن وليس لقائل ان يقول لو علم ان كل فرس حيوان لعلم
ان ذلك الفرس الذي في البيت ايضا حيوان وقد غلط هذا بعض الناس
حتى قال انما حكمنا على كل فرس نعلم بانه حيوان وليس هذا الوهم بصحيح
ولا هذا الجواب ونحن اذا حكمنا على كل فرس بانه حيوان انما حكمنا على كل
موصوف بالفرسية علمنا خصوص اوضاعها او لم نعلمها وانما حكمنا
بان الشيء الذي هو في البيت هو فرس علم آخر غير علمنا ان كل فرس حيوان سؤال قيل
ان كل ج ب يتناول الآحاد بالفعل حتى فرق بينه وبين قولنا لا شيء
من ج ب بان في الاول تعرض للآحاد وليس في الثاني الجواب الفرق صحيح
وقولنا كل ج ب وكل انسان حيوان وان تناول آحاد الانسان انما يتناول
من حيث هو آحاد الانسانية من حيث خصوص الآحاد من البيض والذكور والسود
والاناث وخصوص الآحاد من حيث الخصوص الشخصي او الطبيعي غير اعتبار الآحاد
من حيث انها آحاد فانه امر كلي مطلقا هذا اذا جهلت الصغرى وقد يتفق ان نعلم
الصغرى والكبرى جميعا ونجهل النتيجة او نظن خلافه فيها لعدم التركيب
وعدم اخطار الثالث بالبال نعلم ان المأخوذ نقطة في دايرة يكون الذي
منها الى بعض جوانب محيط الدايرة غير الذي الى ما يقابله ونعلم ان ما يكون
كذا فهو منقسم ثم نظن من جهة الامر المشهور انها نقطة وكل نقطة لا تنقسم
سؤال الكبرى لا ينبغي ان يورد في القياس لان قولنا كل حيوان جسم
اشتمل على الانسان فاذا كان المطلوب ان كل انسان جسم فيكفي ان يذكر انه
حيوان وان ذكر الكبرى يكون عين النتيجة الجواب تامل ما ذكرنا ان كل
قياس لا بد وان يكون فيه مقدمتان ومن مثال الفرس والبيت الذي ذكرناه

انفا معاودة سؤال قولنا كل انسان حيوان اذا ذكرنا معه الكبرى وهي
ان كل حيوان جسم وانما علمنا ان كل حيوان جسم لانا شاهدنا ان الانسان
والفرس جسم فالكبرى اما عين النتيجة واما علمت بالنتيجة معاودة جواب
اذا وقع تامل ما سبق لا ينجه هذا وانما وقع هذا الوهم ههنا بسبب ان
الصغرى والكبرى والنتيجة جميعا اولية فاذا كانت النتيجة ليست اولية
لا توجد الكبرى حاصلة من النتيجة ولا يصح في موضع اصلا ان يكون عين النتيجة
واعتبر لقولنا ان المعقولات غير منقسمة ولا شيء من غير المنقسم بحل جسما كيف
يغاير كل واحد النتيجة حتى يصح المنازعة في النتيجة مع تسليم الصغرى وحدها
والكبرى وحدها ويصح المنازعة في احدى المقدمتين مع تسليم الاخرى
فتبين بمثل هذا ضعف هذه الاوهام وتغاير المقدمات وتقدمها
على النتيجة لانها مستفادة من النتيجة فان قيل انكم اذا حصلتم مطلوبكم
ان علمتم انه مطلوبكم فعلمتموه وان لم تعلموه انه مطلوبكم فجهلتموه حين علمتموه
ج لو كان المطلوب التصديقي معلوما من جميع الوجوه او مجهولا من جميع
الوجوه ما امكن الطلب ولكنه معلوم من جهة ومجهول من جهة تخصص
ما علمناه بما جهلناه فاذا حصل تصور لمن سمع صورة الجبار على السماء
بسيفه ومنطقته وقرب الشعرى منه وعلم الشعرى وجهل خصوصيات
اخرى من هيئة راسه ويديه ورجليه وعلم انه لا يشاركه في هذه
الامارات المعلومة غيره فاذا هجم عليه يعلم انه هو ونحن اذا طلبنا ان العالم
هل هو حادث لم نطلب تصديقا مطلقا بل تصديقا متخصصا بهذين
التصورين لا غير فضبطناه بتصوراته فاذا حصل تحقق واعلم ان الممكنات
اقلية كانت او اكثرية او متساوية وتر على امكانها برهانا واما على وقوعها
فالمتساوي ليس عليه حجة واما الاكثري والاقلي فكل واحد منهما
يصح على احد طرفي الاخر فعلى الطرف الاكثري يقوم عليه حجة ما لا برهان

وانما

وانما يعني بالامكان في هذا الموضع اعني في قولنا الممكن لا يقوم على
وقوعه برهان ما لا يدوم عليه ويقرب منه لا الامكان الحقيقي فان
النفس والعقل والافلاك ممكنات بالامكان الحقيقي ويدل على
وقوعها برهان ولكن لا من طبيعة الامكان وقد عرفت مما سبق ان
الجزئيات لا يقوم عليها برهان ولا الكائنات الفاسدات فانه يمتنع
ان يقوم عقد لان مقدماته يقينية واليقين ما لا يمكن ان يكون الفاسد
والكائن الفاسد ليس كذا بحث وتحقيق واما من يريد التحقيق فليرجع الى
الاصطلاح فان كان البرهان من اليقينيات على ما ذكر في تعريف
اليقين لا يقال الا على ما يدوم فكفى مؤونة الاحتجاج وان كان البرهان
قياسا من مقدمات يقينية مطلقا واليقين هو اعتقاد ان الشيء
كذا وانه لا يمكن ان لا يكون كذا فيتجه لقائل ان يقول اذا ثبت ان هذا
الانسان افعاله جارية على المجرى الطبيعي الان وكل ما كان افعاله جارية
على المجرى الطبيعي الان فهو على اعتدال مزاجه فهذه المقدمات يقينية
واعتقدت ان الشيء كذا الان وانه لا يتصور ان لا يكون كذا الان وما شرطهم
في اليقين الدوام بل ذكرتم على ما بيننا ولا الدوام والتوقيت فانا نعلم
اشياء باستدلالات حاضرة ثم كم من كائن فاسد نعلم يقينا الحياة البصرة
في سنة كذا من تاريخ كذا الماضي فيبقى هذا العلم دائما على التاريخ
الماضي وربما يجعل مقدمة لشيء اخر يتيقن به حالة والاحوط ان يذكر في
اليقين التخصيص بالامور الكلية اصطلاحا وان كان في العرف يستعمل
في الجزئيات ايضا او يذكر الكلية والدوام قيدا في البرهان ويحتج
من ان الجزئيات من حيث شخصياتها هي محسوسة لا معقولة ومعلومة
والبرهان في المعلومات فصل قد علمت ان الشكل الاول افضل الاشكال
ومن المشهور ان المستقيم افضل من الخلف فان المستقيم ينتج بقياس

واحد ولا كذلك الخلف والخلف مطلوبه لا يدخل تحت كبراه ونتيجة قياسه
الاول كاذبة ويحتاج الى نتيجتين وتبيين صدق المطلوب بتبيين
كذبين وليس في المستقيم هكذا والخلف من حيث هو خلف لا يكون تمام الحجة
يتبين بابطال النقيض لا اعطاء اللمية بل يجوز ان يكون في قوة ان يكون
برهانا لم برده الى المستقيم ومن المشهور ان الايجاب افضل من السلب
وليس يعني به خصوص مادة واحدة بل مطلقا كما ان الوجود مطلقا اشرف
من العدم ثم العدميات لا تعقل الا بالوجوديات ثم لا بد للنتيجة السالبة
من ايجاب مقدمة وفي الشكل الثاني ايضا مقدمة موجبة بحسب الجهة
في حمل الاستثناء ايضا والنتيجة الموجبة تستغني عن سالبة والبرهان
الموجب ياتي من المتشابهات والسالب من المختلفات واذا كان قياس من سالبة
وموجبة فان ادخلت الاوسط في الموجبة صار من موجبتين وسالبة
وان ادخلت الاوسط في السالبة كان ايضا من موجبتين وسالبة وظن
ان البرهان الجزئي اشرف من الكلي لانه واقع موجود والموجود اشرف ثم
العلوم الجزئية اكثر وبين المعلم الاول وجه الخطاء فيه وبين ان
الكلي اكثر فان كان كل ج ب نسبته الى غير المتناهي واحد ودخل فيه
جميع الاحاد بخلاف الواقع والشخصي ثم من حكم ان زيدا ضاحك ولم يعلم
انه لانسانيته فيجهل في الاشياء كثيرة الضاحكية وايضا
يفوته العلة التي هي بالذات علة فان زيدا يحكم انما هو لانسانيته لا لانه
زيد وايضا لا يتم البرهان على الجزئي الا بمقدمة كلية بخلاف البرهان
الكلي فانه لا يحتاج الى الجزئية والجزئيات اكثرها لا تدوم وعقل الكلي
تدوم وكذا صدقها وايضا الجزئي من حيث هو جزئي غير معقول والكلي
والكلي معقول وهذه مباحث قريبة المشرع التاسع في المغالطات اعلم
ان الغلط في القياس لا يخرج اما ان يكون بسبب صورته او مادته واما بسببهما

جميعا فاما الذي بسبب صورته فان لا يكون من شكل من الاشكال المعتبرة او لا
يكون ضربا ناتجا او يختل في الاستثنائيات مما سبق وكثيرا ما يتفق الغلط
للاغفال عن اتحاد الاوسط فلا ينقل بالكلية كما يقال الانسان له شعر
وكل شعر ينبت فينتج غلطا وربما توجد الكبرى غير مقولة على الكل فيقع فيه
الاوسط على اختلاف ما كما يقال الانسان حيوان والحيوان جنس فينتج الانسان
جنس ولو كانت الكبرى كلية محصورة كانت كاذبة وما اوهمت هذا فان الذي
يعرض له الجنسية وان كان يجب ان يوجد على ما يستوي نسبته الى الذهن والعين
ولا يشترط فيه التخصيص بانه في الذهن الا ان الجنسية يلحقه من حيث هو في
الذهن والمقول على ما في الذهن والعين من حيث انه مقول ذهني واذا كان
طبيعية صالحة للوقوع عينا والجنسية لاحقة به لا من طبيعته التي
قد تكون في الاعيان بل حيث المقولية التي هي ذهنية ومع ذلك مقوليته
بحسب الشركة لا بحسب الحمل على الاحاد فلا بعد به في مثل هذه الاشياء
وقد يناسب هذا نمط اخر من الخطاء كقولهم الانسان وحده ضحاك وكل
ضحاك حيوان فينتج ان الانسان وحده حيوان ولو كانت الصغرى على ما ذكر
في المقول على الكل فقيل كل انسان ما بان يقال انه وحده ضحاك
وقد قال بعض الناس انما وقع الغلط بسبب ان قولنا وحده جزء من
من المحمول في الصغرى فينبغي ان ينقل مع الاوسط فينتج ان كل انسان حيوان
فان فعل كما قالت يصح كلامه الا انه في حل الاشكال لا يكفيه ذلك
انه اذا جعل قولنا وحده جزءا من الموضوع وعنيت الرابطة فقيل الانسان
وحده هو ضحاك وكل ضحاك حيوان فالمقدمتان صادقتان والنتيجة
بان الانسان وحده حيوان فيحل المغلطة بامرين احدهما اجمالي وهو
ان الصغرى ليست على شرط المقول على الكل ولا في قوة المقول على الكل فانا اذا ادخلنا
لفظة كل كذبت الصغرى وكذا لفظة بعض والحمل على الطبيعة يجوز ان يذكره

في القياس اذا كان في قوة المقول على الكل كقولك الانسان حيوان وكل حيوان جسم
فان لفظ كل اذا دخلت على الكل الصغرى لا يكذب وهذا مغايرا لحمل على الطبيعة
وايضا يناسب الغلط اللفظي فانه ان عني بقوله وجد انه على وجه يوصف
بالضحك فيجوز ان يجعل مقولا على الكل وتصح النتيجة ايضا فيقال كل انسان
على وجه حيوان اذ لا يشترط في كونه حيوانا ان يكون معه غيره وان عني بقوله
انه متفرد بالضحك والمتفرد ان جعل جزءا من الموضوع فيكون معناه الانسان
المتفرد ضحاك وكل ضحاك حيوان فتصح النتيجة وهي ان الانسان المتفرد حيوان
وان جعل جزءا من المحمول فيكون الغلط من عدم تشابه الحد الاوسط ووقوع
الشك ايضا في ان هذه اللفظة جزء من الموضوع او المحمول ومن الاشتباه
اللفظي ايضا ومن الاخلال بالمقول على الكل ما يقال انكم قلتم ان الكبرى اذا كانت
ضرورية تتبعها النتيجة في الاول وقولنا الانسان يمكن ان يكون متحركا وكل
متحرك بالضرورة متقوم بالحركة تنتج ان كل انسان ضرورة متقوم بالحركة وهو
غير صحيح فان هذا الغلط يقع بسبب الكبرى فانها ان اخذت على شرائط الضرورة
في المقول على الكل وهو ان كل متحرك بالضرورة متقوم بالحركة وان لم يكن متحركا
يكذب وفي الجملة ليس يتعدى الحكم الى احاد الموصوفات بالحركة بل انما هو صادق
على كل متحرك من حيث هو متحرك واذا صرح بهذا الشرط يصدق الكبرى ويصير
الاوسط غير متشابه وان صرح الشرط في الصغرى يكذب ومن الغلط بسبب
عدم رعاية الصورة ان ينقل احد الطرفين الى النتيجة لا كما ذكر في القياس اما
الصغرى فكما قال قائل الفلك المحدد جسم لا جهة وراءه وكل جسم لا جهة
وراءه لا ينحرف فكل فلك لا ينحرف والمذكور في القياس ما كان كل فلك ولا كان
الاوسط يصح في كل فلك حتى يكون نتيجة مع نتيجة بل على فلك هو المحدد لا غير
وقد يقع هذا الاختلاف في الاكبر كما يقال ارسطو كامل النظر في العلوم
البرهانية وكل كامل النظر في العلوم البرهانية حكيم فارسطو هو الحكيم فريد

في اكبر النتيجة امر يقتضي الحصر ولم يكن في المقدمة ومن هذا النمط ان النتيجة عن المطلوب
لمن يدعي ان لا يتصور وجود قديمين ويقيم حجة على امتناع الحين ولم يبتن لزوم
الالهية للقديمين فاذا روعيت الاجزاء فلا يقع هذا الغلط وقد يقع الاغلاط
بسبب المادة ومقدماتها اما بسبب المصادرة على المطلوب الاول او بسبب
ان المقدمات ليست بابين من النتيجة او انها كاذبة في نفس حكمها او كاذبة
لاجل بعض اجزائها او لواحقها المصرح بها ولا يخرج ما بسبب المادة من هذه
الاقسام اما الاول والثاني وهو المصادرة على المطلوب الاول وتبيين
الشيء بما ليس ما بين منه فقد ذكرناه من قبل ومن امثلته ما يقال ان شيء
كذا اجزاء الجوهر وكل جزء للجوهر فهو جوهر فشيء كذا جوهر وانما يصح هذا بعد تصور
الشيء باجزائه فان كان مثل الابيض فانه جوهر لا من جهة بياضه بل جهة
موضوع البياض والبياض جزء للابيض من حيث هو ابيض والابيض جوهر لا من حيث
جزئيه جميعا بل من جهة محل البياض ومجموع الجوهر وصبغه لا يحمل عليه الجوهرية
فلا يلزم من ان يكون جزء شيء يحمل عليه باعتبار ما الجوهر ان يكون هو جوهرا الا
ان يحمل على الشيء الجوهرية من جميع جهاته واذ بين له الجوهرية من جميع جهاته واجزائه
ومن جملة الاجزاء ما كان منافيه فتبين من قبل جوهريته حتى يكون المجموع من جميع
جهاته جوهرا او يكون مصادرة ويناسب الغلط الثاني وهو تبيين الشيء
بما ليس ابين منه فكمثل ما يقال الصورة المائية جزء الماء والماء جوهر فيقول
القائل الماء مجموع المادة والاعراض ويحمل عليه الجوهرية من قبل مادته كما يقال
السيف جوهر وليس بسبب اعراضه جوهر وان كان تلك الاعراض سببا بل من قبل
مادته والاعراض يدخل فيه من جهة انه سيف والجوهرية يحمل عليه من حيث المادة
فلا يلزم ان يكون اجزاء حقيقة السيف جوهرا بمجرد انه يحمل عليه الجوهرية
ما لم يتبين انه بجميع اجزائه جوهر وهو نفس المطلوب وتبيين الشيء بما ليس ابين
منه بل هو اخفى منه بل لا يعلم الا به فان تبيين الشيء بما لا يتبين الا به يتضمن

المصادرة والدور ايضا واما المغلطة الثانية وهو ان يكون المقدمة
في نفس حكمها كاذبة فظاهر ان الكاذب وان لم يكن له مشابهة للصادق لم تقبل
والاشتباه قد يكون في اللفظ وقد يكون في المعنى والاشتباه في اللفظ قد يكون
لاشتباه لفظ بلفظ وقد يكون لاشتباه اللفظ بالمعنى اما الاشتباه اللفظي
المحض فقد يكون بسبب الاشتراك او التجوز والاشتراك قد يكون في لفظ وقد يكون
بسبب حرف وتركيب وبسبب اداة ومما وقع بسبب اشتراك اللفظ قول القائل
الواجب اما ان يكون ممكنا وكل ممكن الكون ممكن اللاكون او لا يكون ممكنا واللاممكن
ممتنع على ما سبق شكله وحله ومن امثلة ذلك قول القائل فصول الجواهر كيفيات
وفصول الجواهر جواهر لينتج بعض الكيفيات جواهر وانما وقع هذا لان الكيفية
يقع باشتراك الاسم على الفصول وعلى الهيئة القارة التي لا يحتاج في تصورها
الى اضافة خارجية واعتبار تحيز ومساواة مثلا ومن هذا النمط تغيير
الاصطلاح عند الضرورة كما يفعل بعض مثبتي الجزء الذي لا يتجزى في دفع
ان الواقع بين الاثنين له في كل واحد طرف فيقول اذا تالف الجزء مع غيره صار
جسما فان عني بالجسم كل مؤلف مع غيره والجسم يجوز ان يحجب بين الشيئين
ويلقى منه كل طرف شيئا وقد جهل هذا القائل ان الجزء الواحد اذا تالف
مع غيره وان سماه جسما هو في نفسه غير منقسم ولا يندفع الاشكال بسبب
تسميته فانه يقال له هذا الغير المتجزي الذي سميته بسبب التاليف جسما له
الى كل واحد طرف فينقسم الى شيء سميته لا نزول عنه قول الانقسام فان
نزاعنا في ذاته لا في اسمه ولمن يدفع من العاصرة القائلين بكثرة صفات
الحق اذا اورد عليهم اشكال من ان الصفات اذا كانت واجبة الوجود تكثر وجوب
الوجود ونحو هذا فيقول الصفة ليست هي غير الذات لا في اعني بالغيرين ما يصح
انفكاكهما بمفارقة وجود وعدم وليس صفات الباري كذا فلا تتكثر فيظن
انه اذا غير الاصطلاح في الغيرية انقطع الاشكال ولا يعلم ان الخصم يعني بلفظة

الغير

الغير ونقول ان كانت الصفة عين الذات والذات واحدة فلا كثرة ولا صفة
ايضا وان لم يكن عين الذات فهذا الذي ليس بعين الذات اما ان يكون
واجبا او ممكنا وتوجه الاشكال فان الشيء لا يخرج من النفي والاثبات
فاما ان يكون هي الذات او لا يكون وقد هجرنا لفظة الغير هكذا ينبغي ان يحتاط
الباحث ولا يغتر بالاسماء واما ما يقع بسبب المجازيات فكقول القائل العرض
زايد على السطح فانه يقال سطح عريض وانما استعمال العريض ههنا بجوز وكما
يقال لون اسود والاسود ما يوصف بالسواد فيقع الاحتياط بسبب التجوزات
ومن الغلط بسبب اللفظ اخذ الاشتداد والشدة والتسود والسواد مكان الاخر
وفيه غلط باعتبار مشابهة معنوية وقد سبقت اشارة اليها مغالطة الحدود
وما ذكر في مغالطات الحدود يوقع الغلط في القياس من وجه ما باعتبارات
مختلفة وقد غلط بعض العوام فيه حتى قال يجوز ان يكون جسم غير متحرك ولا ساكن
وهو جسم لا يعرض له حركة فان ما لم يعرض له حركة اصلا لا يصح ان يقال انه
ساكن وهذا الغلط نشأ من قوله سكن فانه في الحقيقة يقال على الفعل الماضي
ويستعمل ايضا في امور لا يتعلق بزمان كما يقال شاء الباري ويشاء ويقدر
ومن الاشتباه اللفظي اخذ العدمي مكان العدم لمن سمع ان الهيولى عدمية فحكم
بان الهيولى عدم ومما يناسب الغلط اللفظي والقولي اخذ كل معرف غير حد الشيء
مكان حده لمن يقول ان الجوهر هو الموجود لا في موضوع ثم يكتفي في ان الجوهرية لا يقع
بالتشكيك على المفارق والهيولى والصورة فان لفظها موجودة لا في موضوع يقال
عليها بالسواء ثم العجب انه يعترف ان هذا ليس بحد فان سلب ليس الموضوع ليس
بفصل والموجود عرض وليس ايضا برسم تام فان السلب ليس من الخواص المحصلة
يقول له القائل يجوز ان لا يقع الاولية او الاولوية ههنا بل بغيره
وليس هذا معنى الجوهرية ولا حدها فيقع الاولية او الاولوية باعتبار
ماهيته وليس من شرطهما ان يقعا في عوارض الشيء اعني الاولوية والاولية فان

بياضا اشد من بياض وان الموجود في الموضع عليهما بالسواء واما اشتباه
اللفظ بالمعنى فقد يقع فان بعض العامة ظن ان الاسم هو المسمى وربما
سلم ان اسم السماء قولي او بتقوية او هو لفظ والمسمى من السماء ليس بقولي ولا هو
لفظ وان النار نفسها محرقة وليس النار لا يحرق وقد وقع لبعض اهل العلم
شيء يشبه هذه المغالطة حيث يقول والحد اذا نظرنا اليه انه الحيوان الذي هو بعينه
الناطق شيئا واحدا فهو بعينه المحدود وان نظرنا الى التركيب فهو غير المحدود وانما
لا يصح ظاهر الكلام لانه انما عرف الحد لا بانه قول دال على الماهية فالقول
نفسه يستحيل ان يكون عين المحدود بوجه هذا بحسب اشتباه لفظي اما بين لفظين
او لفظ ومعنى واما الاشتباه المعنوي فقد يكون التصرف مخيل وقد يكون
كان التصرف المخيل سببه حجة لتلك المقدمة فمنه ما يكون بسبب تركيب المفصل
لمن وجد النفس جوهرا وهو بالقوة مركب وقال النفس جوهر بالقوة ليلزم
عنه انها بالفعل غير جوهر وقد يكون التفصيل مركب لمن عهد ان الجسم يقال
على هيولى وصورة اي مجموعهما فحكم ان الجسم يقال على الهيولى وقد يقال
على الصورة ليلزم منه الاشتراك وشبه الغلط اللفظي ايضا وقد يقع بسبب
ايهام العكس لمن يحكم ان كل موجود في الجهة بناء على ان كل ما في الجهة موجود
وقد يكون الغلط لغفلة في اللازم والملزوم وهو على وجوه فمنه ما يكون لاخذ
حكم الشيء للازمه الاعم ليتعدى الى المشاركات العامة لمن عهد الانسان
حادثا فيقال ان حدوثه لانه جسم ليحكم ان كل جسم حادث ولم يتفكر انه يجوز
ان يكون لانه انسان او جسم عنصري فلا يتعدى الى جميع الاجسام عصما الصحيحة
من العامة فيقعون باضافة الحكم الى امر عام وكما يقول قائلهم الحركة لا يتصور
بقاؤها لانها عرض فكذا البياض وغيره من الاعراض ولو فتحوا هذا الباب
يقول القائل ان الحجر جماد لانه شيء فيكون كل شيء جمادا وان السواد
والطعم يجتمعان لانهما عرضان فيلزم جواز اجتماع كل عرضين حتى السواد والبياض

وقد يكون الغلط لاخذ الحكم اللازم للامر العام للامر الخاص ليقع الفرق
بين الشيئين بما ليس بفارق في التاثير في الحكم وقد يكون لاخذ لازم الشيء
نفس ذلك الشيء كمن ظن ان مفهوم النوع هو مفهوم الفصل ولمن ظن من العامة انه
اذا قيل الجوهر يكون متحيزا يكون التحيز نفس الجوهرية وقد يكون لاخذ الشيء علة متعينة
اللازم فمن هذا القبيل ما قال بعض العوام لو لزم من الاشتراك في
الاخص الاشتراك في الاعم لزم ان يكون الاشتراك في الاخص علة متعينة للاشتراك
في الاعم فكان يلزم من عدم الاشتراك في الاعم وليس كذا فانا نرى المفترقين
في الاخص كالانسان والفرس اشتركا في الاعم والخطاء ههنا ظنه انه يلزم ان يكون
اذا لزم من الاشتراك في الاخص الاشتراك في الاعم ان يكون الاشتراك في
الاخص علة متعينة للاشتراك في الاعم بل قد يكون علة غير متعينة بل لها بدل
بدل اخر او ليس بعلة مطلقا فان الضحك والكتابة لازما الانسان وليس احدهما
علة الاخر ومن اخذ اللازم مكان العلية للدور الفاسد كقول القائل الابوة
متوقفة على البنوة والبنوة متوقفة على الابوة فيتوقف كل واحد منهما على صاحبه
فلا يتصور حصولهما ذهنا وعينا وانما وقع هذا الغلط لما ذكر من اخذ ما مع
الشيء مكان ما به الشيء والتوقف انما يقال فيما به الشيء لا فيما مع الشيء فان
الشيئين اذا كان كل واحد منهما لا يتصور الا مع الاخر يحصلان معا واما اذا كان
كل واحد منهما علة للاخر فيتقدم كل واحد على نفسه ويتقدم نفسه على نفسه
ليحصل نفسه وهو محال وقد وقع لبعض العلماء ما ذكر انه لا يتصور ان يكون شيئا
الضرورة هما معا فانه ان كان لكل واحد منهما مدخل في وجود الاخر فيكون
كل منهما علة للاخر وهو محال وان كان لاحدهما مدخل فقط فيتقدم فلا معية
قلت فان كان ليس لاحدهما مدخل في الاخر فيصح وجود منهما دون الاخر
واول ما يقع عليه المتضايفان فان الابوة والبنوة لا يتصور الا معا
فان قال كلامي في غير المتضايفين يقال ان الحجة التي ذكرتها نسبتها

الى المتضايفين وغيره المتضايفين واحد فان توجههما في غير المتضايفين نحو توجههما
في المتضايفين فانه يقول قائل الابوة والبنوة اذا لم يتقدم احدهما
وليس لاحدهما مدخل في الاخر فيتصور وجود كل واحد منهما دون الاخر واذا كان
له مدخل في الاخر فجاء الدور ولا يكفي ان يقال المتضايفان لا وجود
لهما في الاعيان اما اولا فلان هذا القائل والمشاؤون كلهم يرون ان لها
في الاعيان وجودا واما ثانيا فعلى تقدير النزول ليس في الذهن يعقلان
معا فجاء لزوم المعية وصار من الشرائط ما لا يتصور الشيء الا معه وصار
من المداخل ما يصح مع المعية ويجوز ان يكون شيئان بقاء كل واحد منهما بالاخر
سؤال يتوقف بقاء كل واحد منهما على الاخر فيكون دورا الجواب الدور الحقيقي
ما يكون التوقف فيه من جهة واحدة وههنا وجود جيم مقرر لبقاء با
ووجود با مقرر لبقاء جيم فوجود كل واحد يتقدم على بقاء الاخر لا على
وجود الاخر وابدا اذا كان الشيئان معا يتقدم حدوث كل واحد منهما ووجوده
على بقاء الاخر ومن الدور الفاسد ما يختلف فيه جهة التعلق مثل
ان الاب يقال انه متوقف على الابن اذ لا يصير ابا الا حين حصل ذات الشخص
الذي هو الابن والابن متوقف على الاب ويتقدم عليه الاب اذ لولا الاب
ما حصل الابن فلزم الدور وهذا فاسد فان ذات الشخص الموصوف بالبنوة
مقدمة بالذات على ابوة الاب اذ لولا تلك الذات ما كان الاب ابا فتقدمت على
ابوته وما تقدمت على ذاته واما الاب فقد تقدم ذاته على ذات الابن وبنوته
وابوته نفسه فلا دور من جهة واحدة ومن الدور الغير الممتنع حدوث البيضة
والدجاجة وهو فاسد فان كل بيضة يتوقف على دجاجة التي توقفت على تلك
البيضة بالعدد فهو دور فاسد اي استحالته وهو صحيح في الوقوع عندنا
فان قيل ليست البيضة والدجاجة مطلقا توقف كل واحد منهما على الاخر
الجواب اما بحسب الاشخاص ما ذكرنا واما الكلي فلا وجود له في الاعيان

حتى يتوقف على تعقل الاخر هذا كله بسبب اللزوم وتغاير جهاته وبسبب
اخذ اللازوم علة تأدي الى الغلط ومن الغلط ما يقع بسبب اعطاء ما هو معدوم
احكام الوجود فمنه اخذ ما بالقوة مكان ما بالفعل كما يقول صاحب الحجة
لو قيل الجسم المتناهي القسمة الى غير النهاية كان ما لا يتناهى محصورا بين
حاصرين وهو محال وانما وقع له هذا الغلط لما ظن ان القسمة حاصلة غير
متناهية العدد بين طرفي الجسم وهو خطاء فانها بالقوة ومن اعطاء
المعدوم حكم الموجود قول من قال ان الحركات لو كانت غير متناهية
في الازل فهي اما شفع واما وتر وعلى التقديرين يجب فيها النهاية وفيه
مغالطات الاولى ان عمود الغلط ههنا ما ظن ان الحركات المعدومة لها
كل او يتصور ان يحصل لها مجموع مشتمل على جميع الاحاد فانه فاسد ومن
الغلط اخذ ما بالفعل مكان ما بالقوة لمن حكم على الهيولى انها بالقوة فيكون
ذاتها انها بالقوة فتكون معدومة وانما هذا الغلط ان الهيولى قوتها
بالنسبة الى امور تقبلها وهي كما حكموا انه جوهر والقوة نفسها ليست بجوهر فهي
من حيث هي جوهريتها حاصلة بالفعل وان كان حصوله بالفعل موقوفا
على علل ليس من شرط الحاصل بالفعل ان لا يكون له علة ما اخذ ما بالفعل
مكان ما بالقوة وهذا الغلط اذا ركب قياسا يكون من عدم تقل الحد
الاوسط بكليته كانه قال الهيولى ذات قوة وكل قوة في نفسها عدمية
ومن الغلط ما يقع بسبب التقابل فمنه اخذ العدم المقابل ضدا مثل
اخذ الشر ضد الخير واوجب ان يكون له مبدأ غير مبدأ الخير واخذ ان الظلمة
ذات من الاشياء وهما عدميان وقد يؤخذ الملكة والعدم مكان
الايجاب والسلب حتى لا يخرج منهما شيء كما لا يخرج من الايجاب والسلب
لمن يقول ان الباري او النفس لا يخرج من ان يكون اما متصل بالعالم
او منفصلا عنه واما ان يكون داخله واما ان يكون خارجا فان الاتصال

والنفي لا يخرج منهما شيء ولم يعلم ان الانفصال عدم الاتصال فيما
يتصور في حقه الاتصال وما لا يتصور عليه الاتصال لا يتصور عليه
الانفصال كالعمى والبصر والجهل والعلم فانهما لا يتقابلان على الحجر اذ لا
يتاتى ان يقال ان الحجر بصير او اعمى ثم فتح هذا الباب لزمه ان يثبت على
الباري من كل متقابلين احدهما فليثبت عليه انه اما ولود واما عاقر ومن الغلط
اخذ كل اسم السلب مكان العدم المقابل او اخذ اسماء الاعدام كلها على
وجه واحد كما يقصر بعض من حيث ان الظلمة عبارة عن انتفاء النور في حق
ما يتصور عليه النور على انه اذا لم يكن قابلا للنور لا يجوز ان يسمى
مظلما واخذ هذا بتة غلط فان جماعة من الناس يزعمون ان كل ما ليس بنور ولا
نوراني فهو مظلم كيف كان حتى انه لو امكن الخلاء كان ايضا مظلما وان كان
يتمسك المدعي بالعرف فلا يتاتى فان من كان سليم البصر وصح عينيه ولا يرى
شيئا سواء كان عنده خلاء او هواء او حائط يطلق عليه اسم الظلمة
ولا يتاتى انه اي شيء هو فدل ان العرف ليس يقرر زعمهم ثم انا لما وجدنا اسماء
السلوب كالتفرد والقدوسية او العقلية فان عند الجمهور هي سلب شركة
او مادة او ضمان او عيون ولا يشترط فيها الامكان فانها تقال
على المفارقات وليس لها امكان وجود هذه الاشياء ففي الناظر
ان يتبين ان هذا الاسم الذي يدل على انتفاء شيء هل هي تدل على انتفاء مع
الامكان او انتفاء فحسب فانا وجدنا كلي القسمين ولا يكفيه مجرد الدعوى
ومن الغلط بحسب التقابل اثبات المحتج مذهب نفسه بابطال مذهب
خصمه ويكون بينهما واسطة ومهما لم يكن النزاع على طرفي النقيض لا يلزم
ما ذكرنا ومن الغلط المناسب للتقابل اخذ ضد الشيء على انه ضد للازمه
ولا يصح هذا فان السواد وان ضاد البياض لا يضاد العرضية او
اللونية وقد فعل بعض العوام حتى قال وجدنا من ليس بمتكلم فهو اخرس

واخذهما على انهما ضدان ونحن نسامح فيه قال والباري ان لم يكن
متكلما يكون اخرس فانا وجدنا في الشاهد كذا ثم لم يثبت على الباري الكلام
الذي اخذ ضد الخرس بل اثبت شيئا سماه كلام النفس والخرس ما كان
ضدا للكلام النفسي فان يثبت كلام النفس لا خرس في احتجاجه ان الكلام
لم يشترط فيه الصوت والحرف بل كان لازما للكلام قد يلزمه كلام النفس
ويجتمع كلام النفس مع الخرس فبطل دعوى التضاد ولا يزول لزوم الخرس
بوجود كلام النفس ومما يتعلق بهذا الموضع من الغلط التقابلي
اثبات احد النقيضين ببطلان دليل نقيض الثاني كما يقول القائل اذا بطلت
ادلة حدث العالم فيكون دائم الوجود وانما يلزم الشيء من بطلان نقيضه
لا من بطلان دليل نقيضه فربما يصح مع بطلان الدليل وعجز خصمه
لا يدل على بطلان مذهبه وعدم علمنا بشيء لا يدل على بطلان ذلك الشيء
هذه مغالطات تجري باعتبار التقابل وربما يظن انه متقابل وليس
وقد ذكرناها باعتبار اللزوم ومن جملة المغالطات المناسبة للزوم اخذ
عدم ادراك الشيء دالا على عدم الشيء لمن قال ان اللون في الظلمة ليس
بموجود لانه لا يرى وهو غلط اذ للقائل ان يقول لا يلزم من عدم ادراك
الشيء ان لا يكون ذلك الشيء سوال ليس اللون الا انه كيفية يدرك بالبصر
جواب هذا اختراع الاصطلاح على وفاق المنفصلة وهو احد المغالطات
فغير مسلم ان هذا حد اللون فيكون اللونية بهذا المعنى عارضة للسواد
اذ لون الشيء مدركا تابع لماهيته فلا اسلم ان السواد غير موجود في
الظلمة ومن الغلط اخذ جزء العلة مؤثرة في حكم كلها لمن يقول ان السمع
انما يصح على الانسان لكونه حيا فيصح على الباري والحياة جزء علة صحة
السمع والالات الجسمانية جزؤها الاخر ومن الغلط بحسب العلة
قول القائل في انا اذا رمينا حصوة ولقيتها زجاجة فانكسرت فيقام ومحصوة

الرحى حتى تقف الرحى ليقع بين حركتي الحصوة زمان سكون وتعلل بان مثل
الحصوة لو نسبته الى ميل الرحى ولو كان مثله لتقاوما زمانا فتقاوم
ميل الحصوة ميل الرحى زمانا ما ينقص من زمان مقاومة ميل مثل الرحى لها
على مقدار ما نقص مثل الحصوة من مثل ذلك وليس هذا بصحيح فان ما من الرجال
يحركون ثقلا مسافة لا يقدر واحد منهم على تحريك شيء منه اصلا فلا يلزم
بجزء العلة ان يؤثر في جزء الحكم بل قد لا يؤثر اصلا ومن الغلط اهمال
الجهات والاعتبارات فقد تثبت جهة لذات الشيء وهي لغيرها كمن
يدعي ان عدم القديم صح لذاته اذ الحادث لا يبطله والقديم لا ينافيه بعد
ما نافاه في الازل وهو لا يبطل ذاته هذا على تقدير الصحة يلزم منه انه
ينعدم لعدم موجب عدمه ولا يدل على انه ممتنع العدم لذاته والممكن قد لا
ينعدم باعتبار امر خارج فيجب ان يحتاط فيما يزعم انه ممتنع الوجود بذاته
ان لا يكون امتناعه لامر خارج فيجوز امكانه في نفسه وقد وقع باعتبار
هذا غلط كثير فلا ينبغي ان يهمل الوجوه والجهات ومن الغلط ما يقع
في الغرض وربما يكون الحج لازما من نفس الفرض لا مما لاجله الفرض لمن احتج في
امتناع الهين انه لو صح وجودهما وفرضنا ان احدهما يوجد حركة في
جوهر والاخر سكونا ان وقع مقدورا كليهما ومرادهما او لا يقع شيء
منهما يبقى الجوهر غير متحرك ولا ساكن او متحركا وساكنا وان امضى
ارادة احدهما عجز الاخر والاقسام كلها محال فيقول الخصم المحال
لزم من فرضك الخلاف والمقاومة لا من وجود الهين س خلق كل
واحد منهما الحركة والسكون ممكن ففرضنا الممكن ج كم من ممكن امتنع
باعتبار غيره من مانع او مزاحمة فالسواد في هذا المحل ممكن والبياض
ايضا اما معا ممتنع فانفراد احدهما ممكن والتزاحم ممتنع لتادية الى
مح فيجب الاحتياط في ان لا يكون المحال لازما من نفس الفرض لا لامر

الذي يقع ابطاله بالفرض وهذا يناسب اخذ ما ليس بعلة علة وهو يخص
بقياس الخلف فيدعي فيه ان الكذب لنقيض نقيض النتيجة وتكون للماخوذه
مصادرة ومن الغلط اخذ الاعتبارات الذهنية عينية لمن يحكم
ان الوجود وصف للماهيات في الاعيان والنسب ايضا واقعة في الاعيان
فلزمه ان يكون للوجود نسبة الى ما اتصف به ولنسبة الوجود وجود
ولذلك الوجود نسبة اخرى ولهذه النسبة وجود اخر الى ما لا يتناهى
فيحصل سلسلة اخرى مجتمعة الاحاد مترتبة غير متناهية وقد بين
امتناعها وشبيه اخذ امر ذهني عينيا ولمن حكم ان الشيء اذا كان ممتنعا في
الاعيان يكون امتناعه امرا في الاعيان فيلزم ان يكون ما وصف
بالامتناع ايضا واقعا في الاعيان ومن الغلط ما يقال ان جيم
ليس با ولى ب من ا ويستعمل في جميع المواضع وانما امكن هذا اذا صح انهما
من نوع واحد والمقتضي فيهما امر متفق الماهية والا يكون غلطا لمن زعم
ان عرضا لا يقوم بعرض اذ ليس قيام احدهما بالاخر اولى من العكس ولو كان
هذا في نوع واحد قرب الكلام وقد يكون عرضان يختلفان بالحقيقة
فيكون قيام احدهما بالاخر اولى من العكس كالملاوسة في السطح وفي المتصلات
قد يقع الغلط في دعوى لزوم ما لا يلزم ووضع ما ليس بموضع ورفع
ما ليس بمرتفع ويكون ما سبق ايضا اذ لا يخ من امر مخيل وفي المنفصلات
قد يقع الغلط بسبب اهمال قسم وفي الجملة اخذ غير الحقيقة حقيقة ومما
يناسب هذا الغلط قول القائل ان العرض لو صح بقاؤه لاستحال
عدمه فان عدمه اما ان يكون بقدرة القادر ولا يصح اذ العدم
غير مقدور واما ان يكون لانتفاء الشرط او مزيله مدخل ولا يمكن
فان الكلام يعود الى ذلك الامر انه ما الذي عدمه واما ان يكون لوجود
ضد وليس ابطال الوارد للسابق اولى من العكس فيتعين ان يكون لاستحالة

بقائه زمانين فمن الغلط فيه عدم استيفاء القسمة فقد يكون لا للضد ولكن لامر يستدعي وجود الضد بخصوصه كالحرارة المبطلة مثلا للبياض فليست بضد البياض لانها يجتمع معه في اول امرها وهي تبطله عند التمكن ومن جملة الغلط فيه الاولوية في الضدين وهو مغالطة سبقت فانه يجوز ان يقوي احد الضدين بمدد من خارج كالحرارة التي تمدها النار فيبطل برودة الماء مثلا ومن الغلط فيه قوله ولا يجوز ان يكون لانتفاء امر التسلسل للكلام او للتسلسل الشرايط فللقائل ان يمنع استحالة مثل هذه السلاسل فان قوما يجوزون اشياء غير متناهية لا يجتمع ومن الغلط اخذ المشهور اوليا كقول القائل لو عجز الباري عن شيء كذا كان القديم ناقصا مقتصرا عليه وليس هذا باولي بل يحتاج الي برهان واقتصروا عليه بناء علي الشهرة ومن الغلط اخذ الوهميات اولية ومن الغلط دعوي عدم وقوع شيء تعليلا بعدم الاولوية الطبيعية ويكون في عالم الحوادث والحركات لمن يقول لا يجوز قيام العلم بعضو اذ ليس قيامه بجزء اولي من غيره وهذا التعليل فاسد اذ يقول قائله ان لم تخصصه طبيعة العضو فربما تخصصه امور خارجة غائبة خصصت بعض الناس بالذكور والبعض بالانوثة وكذا السواد والبياض واما الكذب بسبب الاجزاء والزوائد فبالغفلة عن الشرائط والزمان والمكان ان كان الحمل يختلف بها ونحوها واخذ السالبة الجهة والسالبة الموصوفة بالجهة كل منهما مكان الاخر مما اورد في المواد المنطقية مثال السالبة الضرورية ليس بالضرورة واخذ السلب والجهة المنحرجين مكان ما ليس بمنحرج فان المدرج منهما ينتقل مع الاوسط بخلاف غير المدرج في السور كاخذ كل واحد مكان الكل والانفصال عن المقول علي الكل وقد سبق البحث عليه

فهذه مغالطات اوردناها هي الامهات لا يخرج منها شيء من المغالطات وذكرناها مع امثلة في المواد ليتدرب بها الطبع فاني وجدتهم ما في المنطق الاعتناء بالمغالطات فانه الة وضعت لعصمة الذهن عن الخطاء والامور الاولية مثل انتاج الشكل الاول يتنبه له الطبع وما وراءه فمتوسط في النفع وربما اكثر الطباع يتنبه له وان لم يقدر علي التفصيل واما مثل عكس القياس وقياس الدور ورد الخلف الي المستقيم ونحوها فليس فيه كثير نفع ولا يحصل منها طائل الا التدرب والمغالطات هي الخطب الاعظم والامر الاهم وفيها يتبين مراتب اهل البحث ونهايات اقدام اهل النظر ولو لم يكن في هذا الكتاب الا هذا الباب لكان عظيم القدر علي ان كل باب له يتفرد ببحث غريب شريف وقد اودعت هذا الكتاب كثيرا مما لم اسبق اليه ونحن منتقلون بعد المنطق الي العلم الثاني والثالث ليكون هذا الكتاب دستورا لكم يا اخواني تحتجزون فيه فاذا بلغ الامر فسنعلمكم ما يجب عليكم وتشتغلوا به والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته وعلي الفضلاء المتالهين التحيات حيث كانوا واين كانوا وعلي المصطفين الصلوات

اتفق الفراغ من كتاب المنطق من مطارحات
الشيخ المتاله بحمد الله تعالي
علي عونه وحسن توفيقه والحمد لله
رب العالمين وصلي الله
علي سيدنا محمد واله
وصحبه
اجمعين

بسم الله الرحمن الرحيم هذا شروعنا في العلم الثاني
من كتاب المشارع والمطارحات وقد سبق منا القول ان غرضنا فيه
البحث وقد يحوجنا ذلك الى الخروج عن موضوع العلم ولا ينتفع بدا لا من
ضبط القواعد من كتاب آخر لئلا يتشوش عليه الاصول ونعين فيه
المسائل المهمة التي هي امهات معتقد الحكماء وهي المقاصد التي يضر
الجهل بها في المعاد ولا يجوز ان يسمى الانسان باسم من اسامي الحكماء
عند مخالفته فيها او ذهوله عنها فيجعل اعتماد البحث عليها ثم المسائل
التي هي اسطوانات المتوسطات والمباني التي يختل باختلالها المقاصد
وهذان القسمان النظر فيهما مهم واذا لم يتفقهما الطالب حق الاتقان
لا يتحرز نقصه بكثرة خوضه في فروع وايجاب يجري النظر فيها مجرى التبرعات
وننظر في مسائل وقع فيها اختلاف للناس ومهما حصل من المسلم المشترك
بين الكل امر بين يكون مبني ظاهرا للامور الكلية التي هي المقاصد فيجعل
ذلك المسلم المشترك الواضح حجة على المقاصد اذ كان الخلاف لا يضر
ومن القبيح ما وقع لاكثر من تكلم في هذه العلوم انه طول في ابسا غوجي
وقاطيغورياس ونحوهما ثم اذا وصل الى عظائم الامور اقتصر ووقف
واخطأ في مواضع لا يسعه فيها الا الصواب ولما كان اكثر اعتنائنا
بالامور المهمة ههنا فان اتفق الخروج الى امور غير مهمة نعين القدر المهم
الطالب للسعادة من حيث المعتقد النحي واما الامر الدقيق الذي به يصير الانسان

مستحقا

٤٦

مستحقا لاسم الحكمة ويتعظم في الملكوت ويصير من المقربين واصحاب الاتقان
فانه لا يمكن ذكره صريحا فنحاببطرف ذلك وما تيسر لنا باعتبار امور
غريبة اختصصنا فضلا من الله ونعمة مما لم نسبق اليه اصلا فرقناه وضربنا
عليه الامثال ورتبنا عليه الالغاز في الكتاب المسمى بحكمة الاشراق
وهو كنز الخفية لخواص اصحابي واخواني قربانا الى الله تعالى لصاحب الطول
الاعظم والكلمة العليا مبدع الكل وواهب حياة العالمين ونخص غرضنا
من هذا الكتاب في ستة مشارع المشرع الاول في بعض امور يعم الا وما ينبني
عليه تلك الامور وفيه مواقف الموقف الاول في الجسم واجزائه
واثبات الهيولى والصورة والهيولى والصورة وان كان اثباتهما من علم
ما بعد الطبيعة قدمناه الى الطبيعي في تلخيصاتنا لمصلحة اقتضت ذلك
لا لغفلة منا عما تستحق كل قاعدة من المواضع ونذكر مقصودنا فيه في
فصل في شرح مشهور لبعض اصطلاحات تستعمل في هذه
المواضع فمن جملتها الطول وهو اسم مشترك يقال على امتداد
واحد كيف كان هو الخط ويقال للامتداد الواحد المفروض اولا ويقال
لاعظم الامتدادين المحيطين من غير اعتبار تقدم احدهما ويقال للبعد
الاخذ من مركز العالم الى محيطه اعتبارا راجحا كمنشؤ الانسان وهذا لا يعم
الحيوانات ويقال للامتداد الاخذ بين راس الانسان وبين آخر جزء من
اجزاء بدنه المار على الاستقامة وهذا يعم اطوال الحيوانات كلها ولا ينقض
في هذا على ما يقال هو البعد المفروض بين راس الحيوان وقدمه فان هذا في
غير الانسان لا يستقيم والمعتبر في العرف ما يقال بازاء اعظم الخطين
المذكورين وهذا الاخير ولا يستبعد ان يكون فيما سواهما بحسب تجوز او نقل
وربما يرجع هذا الاخير الى قريب من اطول الخطين ايضا وربما يكون ماخوذا
منه والعرض يقال بالاشتراك على ما يوازي معاني الطول فيقال

لا تقصر البعدين المحيطين ويقال لبعد يقاطع بعدا فرض اولا ويقال
على السطح ولا يخلو هذا عن تجوز ويقال للبعد الآخذ من يمين الحيوان الى
يسره هذا خلاف ما سبق والعمق قد يقال للبعد الواصل بين السطح
الاعلى والاسفل وربما يخص العمق بالمفروض اخذا من السطح العالي الى السافل
والسمك بالآخذ من السافل الى العالي والحق انه اسم مشترك ايضا يقال بازاء صورة
الجسم وهو امتداد ما يصح فيما هو فيه فرض ابعاد ثلثة وهذا جوهر على
ما هو مشهور في الكتب ويقال بازاء معنى هو فصل من فصول الكم وهو كونه
بحيث يمكن ان يفرض فيه حد مشترك تتلاقى عنده الاجزاء وبازاء هذا الاتصال
الانفصال الذي هو فصل اجزاء الكم وليس احدهما عدم مقابل للآخر
وان كان يعرف الثاني باسم سلبي فان فصل الانواع المحصلة لا يكون سلبيا
ولا يكون احدهما ضدا للآخر على ما ذكر في المقولات وسنذكره ان شاء الله
تعالى ويقال بازاء كون نهايتي جسمين واحدة كخطي زاوية فالمتصلان
هما اللذان نهايتاهما واحدة وهذا من عوارض الكم المتصل وقد يقال
المتصلان بمعنى آخر وهما اللذان نهاية كل واحد منهما يلزم نهاية الآخر في
الحركة والسكون وهذا لا يشترط فيه اتحاد النهايات وكلاهما من عوارض
الكم وللوضع مدخل فيهما والتماس هو كون نهايتي جسمين بحيث لا يتخلل
بينهما شيء من الاشياء والمتماسان هما اللذان نهايتاهما كذا وقد
يقال هما اللذان نهايتاهما معا في الوضع ولا يقال معا في المكان لان طرف
الشيء لا مكان له والاعراض كلها لا يقال انها في مكان الا بتجوز والتتالي
هو كون اشياء ذوات وضع ليس بينها شيء آخر من جنسها وقد تتفق في الكم
وقد تختلف ومن التزم بهذا التعريف ليس له ان يطلق التتالي في الحركة
والزمان لاستحالة الوضع فيهما الا بتجوز واما التشافع فقيل انه حالة
تماس تال من حيث هو تال ولما تذكر التشافع في الحركات وغيرها يجب

ان يطرح التماس من تعريفها فان الحركات لا تماس لها فيقال التشافع حالة
متعقب للشيء الذي لا فاصل بينه وبينه من حيث هو متعقب والملتصق هو
المماس اللازم للشيء حركة وسكونا من حيث هو كذا التوالي هو كون شيء بعد
شيء بالقياس الى مبدأ محدود ولا فاصل بينهما من بابهما والتتالي
بين الشيئية متعاكس والتوالي بين الشيئين لا يتعاكس والتوالي لا
يشترط فيه الوضع والحقيقي منه يشترط الترتيب لزمانين بخلاف التتالي
التداخل هو كون احد الجسمين بكليته ملاقيا بالكلية آخر حتى يكفي لكليهما حيز احدهما
ويكون المجموع مقدار احدهما والموضوع والموضوع قد يقال
بازاء المحل المستغني في قوامه عن الحال بالقياس اليه وهو الذي اخذ في
رسم الجوهر والعرض فيقال الجوهر هو الموجود لا في موضوع والعرض هو الموجود
في موضوع وقد يقال بازاء المحل بالنسبة الى الصورة الحاصلة له كما
يقال لذلك المحل بالنسبة الى الصورة سيحصل فيه هيولى وقد عرفت
الموضوع الذي يقال مع المحمول الذي يبحث في العلوم عن احواله الذاتية
والموضوع قد يقال بازاء المأخوذ على حاله قد وضع هو عليها والصورة
قد يقال بازاء حقيقة الشيء كيف كانت وبازاء الحال في المحل بحيث
يقوم وجود محله وقد يستعمل بازاء كل هيئة في شيء وفيها اصطلاحات
اخرى غريبة لا يحتاج الى ذكرها والعرض يستعمله الاقدمون بازاء
الموجود في محل كيف كان والجوهر بازاء المستغني في قوامه عن المحل والمشاؤون
يستعملونه على ما سبق والجوهر قد يعني به حقيقة الشيء الذي هو بها
ما هو حتى يقال جوهر السواد هذا القدر يكفي ههنا وفيه مباحث
ستطلع على التحقيق فيها وانما اوردناها لتمايز الاصطلاحات تمايزا
اما لا للبحث عليها ههنا فصل في الجزء الذي لا يتجزى وابطاله ان
جماعة ظنوا ان الجسم يتركب من اجزاء لا تتجزى هي جواهر غير منقسمة تتألف

منها الاجسام ويحصل منها مقادير العالم وسموا هذا الجزء الجوهر
الفرد وينقسم اليه الجسم عندهم في الكمية لا كانقسامه في العقل الى
الهيولى والصورة وزعم بعضهم انها غير متناهية الاعداد في كل جسم
واكثرهم على وجوب تناهي اعدادها والذي يبطل مذهبهم هو
انهم يلزمهم من تألف الاجسام ذوات المقادير منها ان تتداخل فانها
ان تداخلت فلا يحصل منها مقدار وقد اعترفوا به كيف وعندهم منها
المقادير والاجسام فنقول الجواهر المأخوذة انها لا تنقسم الموهوم
صحة اجتماعها الا على سبيل التداخل اشياء يلقى فيها من كل وسطاني
طرفاه غير ما يلقى الاخر وكل اشياء يلقى فيها من كل وسطاني طرفاه
غير ما يلقى الاخر هي منقسمة فالجواهر المأخوذة انها لا تنقسم الموهوم صحة
اجتماعها لا على سبيل التداخل منقسم فيبطل مذهبهم ولا يغنيهم الكلام الركيك
الذي يقصدون به وهو قولهم ان الواقع في وسط التركيب ان انقسم فليس هو
جوهرنا الفرد فانا ما نصبنا البرهان على اي جزء اتفق للجسم بل الموهوم
غير منقسم فما يتألف منه الجسم طريق آخر لو كان الجزء الذي لا يتجزى الجسم
واقعا لكان يصح وقوعه في جهة وكل ما يصح وقوعه في جهة لشيء
ما منه الى جهة غير ما منه الى اخرى ينتج لو كان الذي لا يتجزى واقعا
كان لشيء ما منه الى جهة غير ما منه الى اخرى ثم يجعل هذه مقدمة
يضاف اليها وكل شيء ما منه الى جهة غير ما منه الى اخرى منقسم ثم
نستنتج شرطية ثم نستثني نقيض تاليها ويقرب مما سبق الجوهر المحقق
يشبه جواهر برهان آخر لو كان هذا الجزء حقا كان الواحد المفروض
منه على ملتقى الاثنين يلقى من كل واحد شيئا وكلما كان الواحد المفروض
منه على ملتقى الاثنين يلقى من كل واحد شيئا ينقسم ما لا ينقسم ينتج من قرائن
الشرطيتين لو كان هذا الجزء حقا ينقسم ما لا ينقسم والتالي

باطل فالمقدم باطل بل اذا فرض الواحد على ملتقى الاثنين يلزم انقسام
الثلثة ومما احتج به اهل الحق رحى تدور وظاهر انه اذا كان فيه اجزاء لا يتجزى
ما لم يخرج جوهر عن حيزه لا يقع في حيزه جوهر آخر وكلما كان كذا اذا تحرك
من دائرة الطوق جزء ينبغي ان يتحرك من دائرة القطب اقل من جزء حتى
ان كان يتحرك بازاء كل جزء جزء يتم حركة دائرة القطب ودائرة الطوق
ما تحرك منها قدرا معتبرا واصحاب الجزء اوجبوا انفكاك اجزاء الرحى
بعضها عن بعض لتقف الاجزاء القطبية فيتم حركات الدوائر الطوقية
ولا ينفع معهم الفرض في الالماس والحديد فانهم جعلوا قدرة الله تعالى
فاعلة الاشياء المصالح اذلتهم واحتجاجهم وسواء عندهم الحديد وغيره
ومما يمكنهم ههنا من غير الرجوع الى الامور الالهية وان هذه الحركات
ممتنعة وان قد ترتفع من هذا النمط ان يقال لهم من الظاهر
ان دائرة الطوق اكثر من دائرة القطب وما جولها مرارا كثيرة ومهما
سلبت دائرة القطب ليلحقها الطوقية مثلا اكثر من القطبية عشر مرات
ليكون زمان سكون القطبية اكثر من عشر مرات مثل زمان حركتها لو وقفها
واذا كان كذا فيجب ان ترى سكون دائرة القطب اتم من حركتها وليس
كذا فانا نراها مستمرة الحركة فيبطل ما زعموه واما الطفرة فلا ينفعهم
فانه لا بد من قطع الاجزاء للتلاقي والحاصل انه لو كانت الاجسام
متألفة من الاجزاء الغير المتجزية لكانت الرحى اما ان يتم حركة دائرة قطبها
قبل تمام حركة دائرة طوقها زمانا طويلا مع اتصال الاجزاء
او يشاهد سكون القطبية اتم من حركتها والتالي بقسميه باطل
فكذا المقدم ويقرب من هذا امر حركة الشمس والشعاع فانه لا يمكن
ان يكون لكل جزء من حركة الفلك اليومية حركة جزء من الشعاع على
الارض فيتم حركة الشعاع على الارض على ما يتوهم انه حركته في

في الشعاع وما تحرك الفلك قدراً معتبراً وهو محال فاذا تحركت الشمس جزءاً
يتحرك الشعاع اقل من جزء وهو محال الا ان هذه الحجة ليست في وضوح
ما سبق فان الشعاع ليس علته المطلقة الشمس بل الواهب غيرها
باعتراف الفريقين فيقول الخصم ان الباري يخلق الشعاع على الوجه
الممكن فلا يخلق في جزء من الارض الا بعد اجزاء كثيرة لئلا يلزم
المحال الذي ذكرتموه فان المحال غير مقدور فيقع الحاجة الى الاستعانة بقواعد
من الالهيات في ان الحق لا يقتضي امراً الا على ما يليق بجلاله على ما يذكر
في القواعد الالهية **ومن الحجج** خمسة جواهر وسبعة يتحرك اثنان منها
على خط مستقيم بحركة متساوية متواردين على الجواهر فيلتقيان على الجوهر
الوسطاني فينقسم وينقسمان ولذلك ما يفرض خطان كل من ستة جواهر
فيتحرك اثنان هما طرفا الخطين كل الى خط بحيث يتحرك كل منهما
الى الصوب الذي يتحرك منه الاخر بحركة متساوية وابتداء الحركة معاً
فلا بد من التحاذي اولاً ولا بد من ان يكون كل واحد قد قطع من خطه
مثل ما قطع الاخر ولا يتصور المحاذاة دون ان يكون كل واحد بين
ثاني خطه وثالثه اي ما خلا ذلك هكذا يفهم في بعض المواضع المورد
وربما يقتصر على اربعة مصفوفة في سمت كل واحد من طرفي هذه
الاربعة جوهر واحد على جهتين مختلفتين احدهما يمين والاخر
والاخر يسارا مثلا فيتحركان بحركة متساوية فلا بد من الموازاة فلا يقع
الا بين الثاني والثالث فلزم الانقسام وهذه الثلثة ماخذها
ما اخذه ها ان المذكور من قبل وهو الواحد على ملتقى الاثنين والحركة
زايدة وفرض الاعداد فانه ان منع خصم جواز وقوع واحد على ملتقى
الاثنين يمنع هذه الحركة ولا يكفي ان يقال الحركة ممكنة
والممكن لا يلزم منه محال فكثير من الممكن في نفسه ممتنع باعتبار امر

اخر اليس حركة الهواء ممكنا في نفسه وعند خروج جسم هو جاره عن
حيزه وجب حركته الى موضعه لئلا يلزم الخلاء وما ياتي ان يقال
ان الممكن يجوز ان لا يقع حتى يفرض امكان الخلاء ومثل هذه الاشياء
يحتاط فيها حتى لا يكون الحجة لازما من نفس فرض الممكن فان الممكن قد يلزم
من فرض وجوده في مواضع كثيرة باعتبار امور خارجة عنه امور محال
وليكن هذا عندك ضابطا وقد اشرنا الى طرف منه في المغالطات
طريقة ارتجالية يقول لو كان الجزء الذي لا يتجزى حقا في اجسام ما
امكنت حركة اصلا والتالي باطل وكذا المقدم وبيان اللزوم
هو ان الجوهر ما لم يخرج عن الحيز لا ينتقل الى حيزه جوهر اخر فاذا فرض جسم
يقطع مسافة متصلة الاجزاء فاول جوهر من اطراف المتحرك لا بد
وان ينتقل من جوهر مماسه من جواهر المسافة الى جوهر مماس له واحد
الجوهرين منه الحركة والاخر اليه الحركة والحركة حال المتحرك فيما بينهما
والجوهران موصولان اذ لا بد في مسافة واحدة من ان يكون جواهرها
موصولة فيتعين اثنان هذا الجسم عليها عند الحركة فاذا كان الجوهران
متصلان فالجوهر المتحرك الذي هو في صف من صفوف اجزاء الجسم
لا يتصور عليه الحركة من احدهما الى الاخر لانه اذا كان الحركة حال
المتحرك بين مبدا ومنتهى واحدهما منه الحركة والاخر اليه الحركة
فالحركة بينهما ولا خلل بينهما وان فرض خلل لا يتصور في جميع اجزاء المسافة
فلا بد من التجزية وقطع اجزاء الجوهر شيئا بعد شيء وان لم يكن كذا فيمتنع
الحركة وهو غير صحيح **طريق اخر ارتجالي** اذا فرضنا تاليف جوهرين
هل يزيد المجموع في المقدار على احدهما ام لا فان لم يزد فلا يفيد
تاليفهما مقدارا ويلزم منه ان لا يكون الكل اعظم من الجزء ويلزم
منه ان لا يكون الاتيان اكثر من واحد وهو باطل وان زاد فبالضرورة

لا يلقى كل احدهما كل الآخر فانقسما واما الذين حكموا بان كل جسم وان كان
متناهيا كالارض والجبل والحائط وغيرها فيها اجزاء متناهية
بالفعل فمما يبطل كلامهم ان غير المتناهي يوجد فيه الواحد والمتناهي
فيأخذ قدرا من هذه الاجزاء متناهيا وتألف منها شيئا على جميع الجهات
حتى يصير حجما فيكون جسما من متناهيات الاجزاء وكان دعواه ان كل جسم
غير متناهي الاجزاء ونحن نقضناها بالشكل الثالث فقلنا المجعول
من التأليف المذكور جسم غير متناهي الاجزاء والمجعول من التأليف
المذكور ليس غير متناهي الاجزاء لينتج بعض الجسم ليس غير متناهي الاجزاء
اي هو متناهي الاجزاء نقضا للقاعدة الكلية ثم نقض على هذا فنقول
الحجم الذي الفناه لو نسبته الى حجم جسم مما حكم بلانهاية الاجزاء لابد ان
للمتناهي يناسب المتناهي ثم نقول اذا كان زيادة الحجم بحسب زيادة
الاجزاء والحجم ناسب المتناهي الحجم فالعدد يناسب العدد ثم نستثني العين
للعينين ثم نقول جميعا بالحجة المذكورة في قياس واحد لو كان الجسم مركبا
من اجزاء غير متناهية لناسب المتناهي الغير المتناهي بنسبة المتناهي الى
المتناهي ونستثني النقيض للنقيض وصح المطلوب برهان آخر يقول
لو تركب الجسم من اجزاء غير متناهية ما صح حركة جسم في مسافة ابدا
والتالي باطل فكذا المقدم وبيان اللزوم هو انه اذا كانت المسافة غير
متناهية الاجزاء كانت لها انصاف لا يتناهى فلا يقطع نصفا
ما لم يقطع نصف النصف وهكذا الى ما لا يتناهى ش هذا انما يأتي
باعتبار جوهر فرد يتحرك في مسافة ما واما الجسم المتحرك ففيه ايضا
اجزاء غير متناهية يناسب المسافة فلهذا نقطعها في زمان متناه
واما الجوهر الواحد فيجوز ان لا يقطعه ابدا الجواب لا يحتاج الى
تعيين جوهر واحد بل الجسم اذا تحرك وفيه اجزاء لا يتجزى على زعم

هذا القائل فكل جزء له حركة على حدة اذا لم يخرج هو عن حيزه لا يدخل
حيزه غيره فذلك الجوهر الواحد في الجسم يجب ان لا يتم حركته فلا يتم حركة
الجسم ولما تمت حركة الجسم فتمت حركة ذلك الجزء الواحد بل فلزم
نهاية الاعداد والطفرة لا يغني فان في الطفرة ايضا لا بد من
قطع الهواء او مسافة ما كيف كانت واحدا واما واذا بطل الجزء الذي
لا يتجزى بطل مذهب هؤلاء دون الحاجة الى الحجج التي ذكرنا ولما لم يكن
للجسم انتهاء في التجزية الى ما لا يتجزى وليس فيه اجزاء لا يتجزى لا متناهية
ولا غير متناهية فيتعين صحة انقسامه في الوهم الى ما لا يتناهى
وان كان في الاعيان يمتنع ذلك بسبب ما واما حجج القائلين بالجزء
فمنها قولهم لو كان الجسم منقسما الى ما لا يتناهى كان ما لا يتناهى
من الاجزاء بين طرفي الجسم فكان محصورا بين حاصرين ومنها ان حركة كل
جسم ما كانت تتم في مسافة بمثل ما سبق وهاتان ابتنيتا على اخذ
ما بالقوة مكان ما بالفعل اذ الاجزاء عند الحكماء ما هي موجودة
بالفعل حتى تحصر او يقطعها قاطع ومنها قولهم ان سهولة انقسام
بعض الاجسام اما ان يكون لذاتها او لما عليها او لما على القسمة
اي المقسم ولا لامر لازم للجسمية او لوثوق التأليف وضعفه وما
سوى القسم الاخير باطل لاستواء نسبته الى كل الاجسام فيتعين
القسم الاخير فيكون الجسم مركبا من اجزاء ويكون لا محالة منتهية الى
ما ليس بجسم وهذا الغلط فيها ينشأ من عدم استيفاء القسمة
الانفصالية ومن اقسام الانفصال ان يكون لمعنى قائم
بجسم ما يوجب سهولة التفكيك واخر بجسم اخر يوجب عسره ومن الاقسام
ان يكون لازم نوع من انواع الجسم لا لازم الجسم من حيث هو جسم
على ان المعنى الذي يوجب في الجواهر وثوق التأليف الموجب لعسر لا

انفصال ومقابله بجوز ان يجب في الجسم ذلك بعينه ومن حججهم ان
الجسمين المنفصلين هما ذاتان جوهريتان فاذا اتصلا اما ان تبطل
ذاتاهما وهو باطل اذ لا يبطل الجوهر بالاجتماع واما ان يبقى ذاتاهما
فهما اثنان فذوات ما منه التاليف باقية عند الاتصال فكل ذي
متصل فيه اجزاء وهو مركب من امور كانت منفصلة وينتهي التركيب
الى ان يكون من غير الجسم وهذا انما الغلط فيهما من اهمال الحيثيات والوحدة
فان الجسمين اذا اتصلا لا نقول بطل ذاتاهما من حيث الجوهرية بل
من حيث اثنينية الجوهر فاذا بطلت الاثنينية بطل انهما ذاتان وانهما
جوهران لا بطل الجوهران من حيث الجوهرية فلم يبق مركبا من الاثنين بل
بل هو جسم واحد حصل من اتصال بين ما كان فيه اثنينية بطلت
عنه بذلك الاتصال ثم ليس من شرط كل متصل ما يفرض له اجزاء ان يكون
عن انفصال ومن اخذ كون كل متصل عن انفصال للمادي بعضه كذا
حكم بناء على اشتراك ضعيف الا ان يصطلح بالاتصال على ما يقع
بعد انفصال ولنا في الاتصال ابحاث تاتي والحق ان الجسم والحق ان
الجسم البسيط شيء واحد في العقل كما هو عند الحس ليس فيه اجزاء كمية بالفعل
ومن حججهم ان الجسم لو امكن فيه القسمة الى غير النهاية لتساوي الحصاة
الجبل لتساويهما في عدم النهاية فان الغير المتناهية لا يمكن فيها
التفاوت وهذا غلط مركب من مغالطات منها اخذ الاشتراك
في الامر العام موجبا للاشتراك في الامر الخاص فان لا نهاية امكان
القسمة من خواص الجسم ويعم الاجسام وكما لا يلزم من اشتراك الاجسام
في الجسمية اشتراكها في خصوص المقدار فلذلك لا يلزم من اشتراكهما
في خاصية الجسم وهي لا نهاية امكان القسمة اشتراكها في المقادير
الخاصة وما يقال ان القسمة فيهما غير متناهية وما لا يتناهى

لا يمكن فيه التفاوت في الصغرى غلط ما فان القسمة غير واقعة بالفعل
ولا يتصور وقوعها والامور التي ليست بحاصلة لا يمكن اثبات
المساواة والتفاوت عليها وفي الكبرى منع ما فان الامور التي
بقوة يصح عليها تفاوت ما مع عدم التناهي فان الشهور الممكنة في العقل
سيما في المستقبل غير متناهية والخصم وغيره يسلمان وكذا عدد
الشهور اكثر من عدد السنين ولا ينكر عاقل لا نهاية الممكنات ومن حججهم
لو امكن انفصال بغير النهاية لامكن اتصال بغير النهاية والتالي باطل لما
بين من تناهي الابعاد فالمقدم باطل وهذا ايضا غلط بحسب الاستثناء
على تقدير مسامحة في اللزوم فان الاتصال الممكن غير متناه اذ لا ينكر
ان كل اتصال اذا نظرنا الى طبيعته يمكن عليه زيادة ما ولكن الغير
المتناهي في التضعيف وفي التنقيص لا يمكن تحققه ووقوع جميعه
فالامكان بازاء الامكان واستحالة الوقوع بجميع ما يمكن دفعه بازاء
استحالة الوقوع ووجوب الوقوف عند حد في الاتصال والانفصال
لا لاقتضاء الطبيعة بل لامر خارج فيهما بالسواء وكل ما يخرج منهما
الى الفعل يتناهى ويبقى على الامكان ما لا يتناهى فيهما جميعا
فهذه المتصلة استثناء عين المقدم اليق بها من استثناء نقيض
التالي ومن حججهم انه لو امكن الانفصال الى غير النهاية لكان الانفصال
واقعا الى غير النهاية ونستثني لنقيض النقيض وبينوا اللزوم بانه على
قدر الاتصال يقع الانفصال فاذا تناهى تناهى وهذا غلط وكانه
يقول الاتصال المتناهي والمقدار المتناهي لا يقبل القسمة الوهمية
الى غير النهاية وهو نفس محل النزاع وان اراد القسمة بالفعل فيسلم له
والنزاع باق فيكون الغلط من اختلاف المطلوب والنتيجة وقوله
بقدر الاتصال يزداد امكان الانفصال يسلم ولكن على اي تقدير

كان الا تتناهي القسمة ومن حججهم لو امكنت القسمة الغير المتناهية
لكان في الخردلة ما يغشي وجه السموات والارض واستثنوا النقيض
للنقيض وفيه غلط من جهة اخذ ما بالقوة مكان ما بالفعل فان
القسمة الغير المتناهية انما هي بالقوة لا امكان نحو وجها الى الفعل
حتى يغشي السموات والارض وغشيان ما قسم فيما يقع بالفعل عندنا
وعندهم سواء واما الوهم فامكان تكثير السطوح فيه لا يتناهي
وغشيان ما ذكره هاد ون حتى اللانهاية وهما ويقرب من راي
هولاء مذهب لقائلين ان الجسم يتركب من السطوح والسطح
يتركب من خطوط والخط يتركب من نقط فان النقط اذا تركبت ان لم
يفدها التاليف زيادة مقدار فلا يحصل ابدا منها خط ولا
غيره وان افاد زيادة مقدار فالواقعة في الوسط تحجب الطرفين
عن التماس فيلقي منها كل واحد من الطرفين شيئا فينقسم ثم اذا كانت
في جهة فما منها الى صوب غيره ما منها الى اخر فانقسمت وهي بعينها
الجوهر الفرد الطرفي والكلام عليه ثم اذا تالفت خطوط فالخط الوسط
يلقي منه كل واحد من الطرفين شيئا فينقسم الخط في العرض فصار سطحا
وكان خطا وهو مح ولو تركبت سطوح ليحصل منها جسم فكان
الوسط ينال منه العالي شيئا غير ما يناله السافل فانقسم
السطح في السمك فصار جسما والحاصل انه لو تركب الجسم من سطوح
والسطح من خطوط والخط صار ما لا ينقسم من جهة ما لا ينقسم
منقسما وسيتبين النقيض للنقيض بحث وتحصيل ثم نقول النقطة
مع انها ليس يتالف منها الجسم والخط ليس امرا وجوديا في الاعيان
متقررة في محل س علم نهاية الاجسام ويلزم ان ينتهي السطح
والسطح بخط والخط بنقطة والنهاية واقعة في الاعيان خ

اما ان الاجسام متناهية فقام عليه البرهان ثم لا حاجة
في اثبات الخط والسطح الى ذلك فان من يزعم لا نهاية الاجسام
مجموعها يسلم ان ههنا اجساما متناهية كالحجر والشجر بل السموات
والعناصر المحاصر فلم سطح ما وخط ما الا ان السطح والخط اما
ان يعني به نفس النهاية او مقدار به ومهما يعني بهما النهاية ولنهايا
عدمية اذ هي قطع شيء وانصرامه في قطر او اقطار والنهاية العدمية
ليس لها ذات متقررة اصلا واذا قلنا السكون او النهاية ونحوهما
حاصلة في الاعيان وغيرهما من العدميات لا يعني ان لها من حيث
الانتفاء الداخل في مفهومها صورة في الاعيان اذ الانتفاء لا
صورة له ولا حقيقة بل له مفهوم في الذهن يضاف الى ما في العين
ومهما عني به مقدار النهاية فيقول القائل لا اسلم ان الجسم
او السطح اذا تناهي يجب ان يكون نهايته بشيء له حقيقة مستقلة
خارجة عن الجسم والسطح بل يوجد فيه قدر من السطح الذي لا سطح
بعده وعليه الانصرام فيقال انه طرف كما يقال طرف
البساط وطرف السرير وليس طرف البساط الا ما يؤخذ جزء من جسمه
يقاس الى الباقي فيقال انه طرف لانه عليه الانصرام فلا يلزم
ان يكون ههنا حقيقة اخرى بها النهاية حتى يكون النقطة امرا به
ينتهي الخط والخط امرا به ينتهي السطح فان كان الوسط في اثبات الخط
والنقطة النهاية وان الجسم متناه والنهاية عدمية فالخطر عند من
لا وجود وتقررهما في الاعيان وان كان الوسط ان الجسم والسطح
يتناهي وكل ما يتناهي يتناهي بشيء فالجسم يتناهي بشيء والسطح
فلا يلزم ان يكون النهاية بشيء بل يتناهي بذاته وعلى تقدير الروك
يتناهي بما يفرض جزء اله ثم ذلك الجزء يؤخذ منه جزء اصغر على

انه طرف وهكذا الى ما لا نهاية له فان الجسم يقبل القسمة الغير المتناهية
والمسلم ان النهاية حقة لانه امر خارج عن الشيء به النهاية ليلزم ان
نهاية الخط بامر هو النقط وان فرض خط وفرض له امر به ينتهي يكون
جزأ صغيرا من الخط كما سبق من طرف البساط والسرير وما وراء ذلك
ممنوع س هذا انكار للخط والسطح وكيف ينكر السطح المحسوس ج هذا ليس
انكارا للسطح بل انكار لان النهاية امر وجودي وانكار لان كل شيء يقدر
متناهيا لا يلزم ان يفرض له حقيقة اخرى وجودية بها النهاية
واما السطح اذا اريد به طول وعرض مع قطع النظر عن غيره فلا انكار لهما
كما يعترف به الرياضيون ولا يحتاج الى اثباتهما بحجة فان السطح ظاهر
والخط اذا عني به طول ما من حيث تعقله طولا لا ما يحسبه لا يحتاج
الى اثباته في العقل واما ان يكون في الاعيان شيء هو حقيقة ذو
مستقلة هو طول متقرر الوجود على انه ليس طولا لغيره او ليس مقترنا
بعرض فممنوع غاية المنع فاذا اخذ على ما ذكرنا وعني به ما سبق فيكون
السطح ونحوه من المقادير وجوديا واذا اخذ في حدها النهاية بحيث
يدخل في حقيقتها النهاية يكون عدمية ويكون اللفظ مشتركا واما
النقطة فلا ذات لها اصلا ولا هي من المقادير ولا من اعراض
غير عدمية ولو كان للنقطة وجود وهي لا تنقسم كان لها وجود في
محل لا ينقسم وهو جزء الجسم الغير المتجزي س النقطة في الخط ج اذا كان
لها وجود في الخط لا ينقسم ثم محلها اذا كان غير منقسم اما ان يكون جوهرا
غير منقسم وهو الجزء الذي لا يتجزى او عرضا غير منقسم ثم العرض الغير المنقسم
لا بد وان يكون له محل غير منقسم ويلزم انتهاؤه الى جزء من الجسم لا ينقسم
فان الغير لا يحل في المنقسم وقد بني على هذا برهان ان النفس فالحق ان
النقطة لا وجود لها وهي عدمية وليست ايضا امرا موهوما

لا ينقسم فان الوهم والخيال والقوى الجسمانية كلها منقسمة على
ما هو مشهور في الكتب فلا يحل فيها غير المنقسم وليس الطول المجرد
الذي هو لا عرض له ايضا مما يتصور في الخيال او الوهم فانه يكون
له في غير الامتداد الطولي جهتان يمين ويسار وما يقع منه الى
صوب غير الذي الى صوب اخر فينقسم في العرض وهذا ربما نعود الى تقريره
فاذا ثبت هذا فليعلم ان الحجة التي يعتمد بها بعض اصحاب الجزء وهو
ان النقطة لها محل غير منقسم لا اصل لها فانه اخذ العدمي وجوديا
فيها وهو غلط وقد اشرنا اليه من قبل وحجة اخرى لهم على اثبات
الجزء تبتني على النقطة وهو ان الكرة اذا وضعت على بسيط حقيقي لا تلا
قيه الا بغير منقسم فان كان جزءا حصل الغرض وان كان نقطة فلها
محل غير منقسم هو الجزء الجواب اما النقطة فقد سبق القول عليها ثم
لا يلاقي الجسم جسما بعرض هو وراء المقدار فانهما تلاقي العرضان
اللذان هما غير مقدار الجسم دون تلاقي محليهما فلكل واحد منهما طرف
الى الاخر وطرف الى محله فيكون للعرض سمك وهو محال فلا بد من ملاقاة
شيء من الكرة شيئا من البسيط هو جزء وذلك الجزء من الكرة متصل
بالكرة ومماس للسطح فله طرف الى الكرة وطرف الى السطح وكذا جزء
السطح فانقسم الجزء فيقول لو امكن ان يماس الكرة سطحا للزمه منقسم
له طرف الى الكرة واخر الى السطح ونستثني عين المقدم لعين التالي
وهو حجة لنا لا علينا فيكون النتيجة انه يلاقيه بمنقسم على ما سبق
س اليس قد بين في الهندسة انهما لا يتلاقيان الا بنقطة ثم ان لاقت
الكرة السطح بمنقسم يكون فيه استقامة لينطبق على السطح ج الاشيا
الهندسية قد يتفق فيها امور لا يتصور وقوعها في الاعيان
مثل حركة خطوط وملاقاة نقط وفرض نقطة في دائرة ونحوها

فان نقطة مهما فرضت وهما او عينا انها في الدايرة فيكون محاذية
بجوانب محيط الدايرة بجهات مختلفة فتنقسم فان قيل تتفرض نقطة
بتقاطع خطوط يجاب بان الخطوط عرف حالها انها ليست
في الاعيان والوهم بموجودة مما سبق وان لا امتداد في العالم هو
طول فحسب فانه ينقسم بيمينه ويساره او يمين حامله ويسار حامله
او حامل حامله كما سبق وكذا في الوهم فانها قوة جرمية على ما هو
مشهور وان عني بالخط نهايته وقطع فاذا قطعت الدايرة بطل لعلها دايرة
فما يفرض في الدايرة نقطة او مركزا في وسطها هو جرم صغير او سطح صغير
مستدير وما يفرض خطوط سطوح صغار واجسام صغار واذا عرفت
الدايرة بخطوط تخرج من المركز يكون تعريفا للدايرة بدايرة اخرى فان
في الحقيقة المفروض نقطة دايرة صغيرة في الوسط واذ لا خط في
العالم ولا نقطة ولا في التوهم فما يبتني عليها ايضا مما لا يصح
دون وضعها موجودة لا يصح والملاقي من السطح للكرة انقسامه براي
العين متيقن من دون تطويل حجة فلا يترك اللازم المقطوع به
الظاهر القليل المقدمات لاجل امور غير صحيحة الوقوع كثيرة المقدمات
الخفية واما ان المنقسم المستقيم لا يلاقي الا المنقسم المستقيم فهو
ممنوع اذ يجوز ان يلاقي في المستقيم شيئا من جسم متدرج الانحناء
او يكون هذا السطح او الكرة على ما يزعمون ممتنعة الوقوع لما اسلفنا
من الحجة واورد بعض العلماء على نفسه حجة من الكرة والبسيط انهما
اذا تدحرجت على البسيط والملاقاة على نقطة فتتشافع النقط وتتركب
منها خط واجاب عنها بما يتضمن ان المسلم ان الكرة لا يلاقي السطح
في ان واحد الا بنقطة واحدة ولا يلزم ان يقع الحركة من نقطة الى
نقطة تجاوزها ولا يلزم تجاوز الانات لتستدل بها على تجاوز

النقط فان النزاع فيها كالنزاع في النقط على ما بين فيكون مصادرة
على المطلوب الاول تعقب وهذا الجواب كان غير لازم تام وفيه
دفع لاستبعاد الحركة تشافع النقط ومدار الاشكال بملاقاة النقطتين
بعيد باق كما ذكرناه من قبل فليس الا الطريقة التي سلكناها واورد
هذا على نفسه ايضا ان النقط لا تنقسم فتلاقيها من المحل
شيء لانها عرض وكل عرض يلاقي من المحل شيء ومنع في الحمل الكبرى فان
العرض لا يلزم ان يلاقي من المحل شيء ولو كان للنقط محل يلاقيها غير
منقسم لوقع بها النهاية وكانت النقطة ليست بنهاية ثم الكبرى تفسخه
بقياس على الثالث فان المقدار عرض والمقدار لا يلاقي من المحل
شيء ولا يصح ان يمنع هذه الكبرى فان المقدار لو تلاقاه من المحل شيء
لكان للهيولى دون مقدارها مقدار يلاقي مقدارها والتالي
باطل فكذا المقدم ثم تلك الكبرى باطلة في كل واحد من الاعراض اذ العرض
لو ساوى المحل والمساوي لا محل لا مقدار غير مقدار يساويه فكان للاعراض
دون مقادير محالها مقادير اخرى والتالي باطل وهذا الجواب
حسن لانه ابطل مدار الشبهة ومدارها ان غير المنقسم يجب ان يكون
محله غير منقسم على ما سبق ولهم حجة اخرى تبتني على الان وسنذكر حالها
ان شاء الله تعالى وانما طولنا ههنا لان جميع هذا مما يحتج به اصحاب
الجزء وهذه مسئلة من الوسائط المهمة وينتفع بها في اثبات النفس
الناطقة وفي كثير من الامور الطبيعية وغيرها نشير اليها ان شاء الله
تعالى واذا علمت ما سبق من حال النقطة فقد سقط عنا كلفة الرد
على من يقول ان النقطة رطبة او يابسة او ثقيلة او خفيفة ومن يقول
ان الجسم يتقوم بالسطح او الخط لما عرفت انه لا يتركب منها والجسم وجودي
والنهاية عدمية ولا يتقوم الوجودي بالعدمي على ان قوما

فهو الجسم ونازعوا في النهاية ولا يمكن ان يعقل الشيء ويقع الشك في وجود
ذاتية له والسطح كما للكرة يوخذ ولا نهاية خطية له وربما يفرض
فيه خط عند توهم حركة او قطع وليس بواجب في الكرة والجسم يقع
فيه القسمة اما بمجرد فرض ووهم او باختلاف عرضين او اضافتين
من موازاة او مماسة بجسمين والممكن الغير المتناهي من القسمة لا امكان
خروجه الى الفعل والممكنات في محل واحد من الاعراض لا نهاية لها بالاتفاق
ولا يمكن فرض وقوعها دفعة فهذا ما اردنا بيانه ههنا **فصل**
في مطارحات على الهيولى والصورة وما قيل فيهما اعلم ان الهيولى لا يكفي
في تعريفها ان يقال هو الجوهر القابل للصور ولا ان يقال انه جوهر
قابل للصورة الذي ليس له معنى غير القابلية او قوة القبول فانه خطاء
فان القابلية واستعداد القبول ليست امورا جوهرية بل ينبغي ان
يتحقق الحاصل في نفسه حقيقة حتى يقبل امرا اخر ويضاف اليه انه قابل
لامر اخر وحامل الصور ليس نفس الاستعداد فان الاستعداد انما هو
استعداد لشيء له في نفسه حقيقة وحصول بلى لا يمتنع ان يكون الجوهر الحامل
للصور انما يسمى هيولى باعتبار القبول كما ان النفس انما يسمى نفسا
باعتبار تدبيرها للبدن فيكون هذه الاوصاف فات اجزاء المفهوم
الاسم لا للحقيقة الجوهرية ولا يجوز ان يقال الامر الجوهري في حقيقة
نفسه يتقوم بالقوة والاستعداد او هو نفس الاستعداد فان جزء
الجوهر من جميع الوجوه لا يصح ان يكون عرضا لانه ان كان عرضا يكون
الشيء ليس بجوهر محض بل مجموع جوهر وعرض والاستعداد لا يكون حاملا
لما هو استعداد له كيف وقد قيل ان الاستعداد للشيء لا يبقى مع
حصوله فاذا كان الهيولى هي الاستعداد او جزءها الاستعداد
للصورة فلا تبقى مع الصورة وكلامنا في حامل الصور زمن

قال ان فصل الهيولى القوة والاستعداد اخطاء سيما ومن مذهبه
ان مقوم الجوهر جوهر ومن مذهبه ان الهيولى جوهر فيكون الاستعداد
جزء الجوهر وجزء الجوهر جوهر فالاستعداد جوهر ومن قال ان الهيولى
معدومة في حد نفسها يجب ان يؤول كلامه بانه يعني به ان وجودها
متعلق باشياء خارجة عن حقيقتها من الصور والفواعل واذا قيل ان
الهيولى امر تام في الاعيان نؤول بانها تام النسبة الى الصور الواردة
عليها باعتبار زعمه صلاحيتها والا لا يصح على غير نحو هذه التاويلات
ولا يكفي ان يقال في تعريفها انها الجوهر القابل للصور الحسية
فان من الصور الجسمانية ما ليست بحسية سيما صور الافلاك فانها
غير محسوسة والجود ما يقال في تعريف مفهوم هذا اللفظ انها الجوهر
القابل للصور الجسمانية ثم يعرف الجسم بانه جوهر يصح ان يقصد بالاشارة
الحسية او انه جوهر يمكن ان يفرض فيه ابعاد ثلثة على تقاطع
قائمي فلنرجع ونقول ما انكر احد ممن له اقل تمييز وجود امر قابل يختلف
عليه الصور فلا يحتاج الكافة في اثبات وجود مفهوم هذا الاسم
اعني الهيولى اي الجوهر القابل لهذه الصور الى حجة فان كل من يستحق
ان يخاطب يسلم ويعتقد اعتقادا يقينيا حدسيا ان النطفة تصير
جسد انسان وجسد الانسان يصير ترابا وغيره والشجر يصير رمادا واذا
قيل خلق الابن من نطفة ابيه ويكون الحيوان من الطين لا يخلو اما ان يكون
النطفة باقية نطفة والطين طينا وهو انسان حتى يكون في حالة
واحدة طينا وحيوانا او نطفة وجسد انسان وهو محال واما ان يكون
بطلت النطفة بكليتها حتى لم يبق منها شيء اصلا وكذا الطين ثم
حصل انسان او حيوان فما صارت النطفة انسانا وما خلق
الحيوان من الطين بل ذلك شيء بطل بكليته وهذا شيء اخر حصل جديدا

بجميع اجزائه واما ان يكون الجوهر الذي كان فيه الهيئة النطفية او الطينية
بطلت عنه تلك الهيئة وحصلت فيه هيئة انسانية او هيئة حيوانية
اخرى والقسمان الاولان لا يعتقدهما الكافر وكل من زرع بزرا لينبت منه
شيء او تزوج ليكون له ولد يفرق بين ولده وغيره بانه من مائه ويحكم على الزرع
بانه من بزره وعلى الفرخ بانها تكونت من البيضة ثم ان عاند معاند
لا يلتفت اليه الفطن بل الجنس الانساني يكذبه بديهة وهو في
احكام كثيرة يكذب نفسه فظهر ان الهيولى من حيث المفهوم المذكور مما وقع
فيها خلف الا ان بعض الناس ظن ان الحامل لهذه الصور والهيئات
الجواهر التي هي اجزاء الجسم الغير المتجزية فيكون عندهم الهيولى هو الجوهر المذكور
وقد فرغنا من ابطال مذهبهم ومن الناس من حكم بان الهيولى
الاولى الحاملة لجميع الصور هو الجسم وهو امر واحد لا تركيب فيه عندهم
بوجه من الوجوه فمن حيث جوهره يسمى جسما ومن حيث قبوله للصور يسمى
هيولى وهولاء جماعة من الحكماء المتقدمين من قبل ارسطو ومن
الناس من حكم بان الهيولى الاولى ابسط من الجسم وهي مع الاتصال
القابل للابعاد الثلثة وهولاء هم المعتبرون مركب في يكون جسما
والجسم مركب في حقيقته من الهيولى ومن الاتصال القابل للابعاد
الثلثة وهولاء هم المعتبرون من المشائين فوجود الهيولى مسلم على حسب
المفهوم المذكور والنزاع في انها هل هي جسم او جوهر ابسط من الجسم
ونذكر حجج المعتبرين من المشائين والمقاومات التي بين الفريقين
نذكرها في الاخير قال المثبتون للهيولى الاولى التي هي
ابسط في حقيقتها من الجسم ان للجسم مقدارا ما وهو متصل وليس
الاتصال نفس حقيقة الجسم فان الجسم يقبل الاتصال والانفصال
والاتصال نفسه لا يقبل الانفصال لان الانفصال اذا كان ضد

الاتصال فالشيء لا يقبل ضده وان كان عدمه وهو عدم مقابل
فلا بد له من اضافة الى محل يبقى معه فانه كما ان البصر يضاف الى
المحل فكذلك العمى فكما لا يقبل السواد البياض بل محله فكذلك لا يقبل
البصر العمى بل محله فالشك الذي اورده صاحب البصائر في بعض مواضعه
ليدفع الحجة بكون الانفصال عدميا لا وجه له والاتصال لا يبقى
مع الانفصال ففي الجسم شيء ما يقبل الاتصال والانفصال وهو
الهيولى والاتصال القابل لفرض الابعاد الثلثة صورتها قالوا
وليس هذا الاتصال ما يتبدل على شمعة واحدة من ابعاد وامتدادات
فانها اعراض لا يخل تبدلها بحقيقة الجسمية بل وبحقيقة الشمعية وفيها
اتصال ثابت هو الصورة الجسمية وكان هذا القائل بين ان الاتصال
ليس نفسه هو الجسم على نمط الشكل الثاني فقال الجسم قابل للانفصال
وليس الاتصال نفسه بقابل للانفصال فليس الجسم هو الاتصال نفسه
وفي قوة كلامه ان الجسم لا يعقل الا باتصال ما وكل ما لا يعقل الا باتصال
ما فليس الاتصال خارجا عن حقيقته ثم استنتج ثم اجمل القول فقال
الاتصال المصحح لفرض ابعاد ثلثة هو غير خارج عن حقيقة الجسم ولا
كل حقيقة وكل ما هو غير خارج عن حقيقة الجسم ولا كل حقيقة فهو جزء
الجسم فالاتصال المذكور جزء الجسم ولولا تمهيد ان الاتصال جزء
الجسم ما كان يلزم ان يكون الهيولى غير الجسم وكان لقائل ان يقول الاتصال
مسلم انه غير القابل للانفصال ولكن قابله نفس الجسم وهو الهيولى لا غير
وربما احتجوا في ان الاتصال ليس نفس الجسم بان الاتصال لو كان
عين الجسم لكان الجسم متصلا بنفس كونه اتصالا لا باتصال
زائد كما يقولون في الوجود ان كونه موجودا هو نفس انه وجود لا بوجود
حاصل للوجود ليصير بالوجود موجودا واذا كان متصلا بذاته

لا يعرض له انفصال البتة لان عروض الانفصال على الشيء يوجب انه
ليس متصلا بذاته والتالي باطل فالمقدم مثله وهذا من مقدمات
يصحح بها الحجة المذكورة قال بعضهم ان الجسم من حيث
هو متصل بالفعل وله قوة قبول ابعاد ثلثة متبدلة واتصالات
وانفصالات والشيء من حيث هو بالفعل لا يكون بالقوة ولو كان
الاتصال المصحح للابعاد العرضية نفس القوة لا شيئا كثيرة مما
يعرض للجسم لعقلنا قوة الابعاد المتبدلة والسواد والبياض والحركة
اذا عقلنا الجسم وما امكننا ان نعقل الاتصال دون ان نعقل هذه
الاشياء وليس كذا فالحامل للقوة غير الاتصال وغير المتصل من حيث
هو متصل بالفعل بل هو الذي فيه قوة قبول الاتصال وغير الاتصال
من الصور والابعاد وهو الهيولى والحجتان متقاربتا المأخذ
قالوا ان الهيولى لا يتصور وجودها دون الصورة الجرمية
ولا الصورة دون الهيولى ومن جملة ما احتجوا به ان الهيولى لو امكن تجردها
كان لنا ان نفرض جسما واحدا بقسمة بقسمين ثم نفرض تجرد هيولى القسمين
بعد التقسيم وقبل التقسيم نفرض مرة اخرى تجرد الهيولى ثم نقول
الهيولى المفروض تجردها قبل القسمة هل يمتاز عن احد هيولى القسمين
ام لا ولا يتصور عدم الامتياز لانه يلزم منه ان يكون هيولى كل
الجسم وهيولى جزءه لا خلاف بينهما وهيولى الكل مشتملة على هيولى
الجزء وهو محال فتعين الامتياز ولا يمتاز الكل عن احد الجزئين المتشابهين
الا بالمقدار فيرجع حاصل هذا الكلام الى انه كلما فرض الهيولى
مجردة عن الصورة الجرمية يلزم الامر المتبري عن جميع الامتدادات
مقدارا وسنثني النقيض للنقيض بعينه نذكره في صورة
واحدة جرمية تجرد قبل التقسيم مرة وبعده اخرى والبرهان
كما سبق بعينه ونورد ايضا بانا اذا قسمنا الجسم بقسمين ثم فرضنا تجرد
الهيولين لا يتصور تكثرهما اذ لا مميز ولا اتحاد اذ لا يتصور لا اتصال
وامتزاج فانهما يستدعيان امتدادا جرميا ولا يتصور اتحاد شيئين
الا على هذا الطريق اذ كانا باقيي الجوهر وهو محال وحاصل هذا يرجع الى
انه لو صح تجرد الهيولى عن الصورة لكانت لا واحدة ولا كثيرة والتالي
باطل فالمقدم باطل وربما يقرر جهة اللزوم في هذه الشرطية وهو
قولنا لو تجردت الصورة عن الهيولى لكانت لا واحدة ولا كثيرة بانها
لو كانت كثيرة لكانت تتكثر عند التجرد بلا مميز والتالي باطل فالمقدم
باطل ولو كانت واحدة كانت اقتضاء الوحدة لها لذاتها وكل
ما كان اقتضاء الوحدة له لذاته لا يقبل الكثرة اصلا ولما قبلت
الهيولى الكثرة بالصورة والانفصالات فليس الاقتضاء لذاتها
فلا تتصور وحدتها قبل الصورة الجرمية بان الهيولى لو صح
تجردها اما ان يشار اليها او لا يلزم ان تكون جسما ان كانت الاشارة
اليها بالعرض وقد فرضت مجردة هذا محال وان كان لا يشار اليها فاذا
فرض فيها صورة حتى يصير نوعا من انواع الاجسام اما ان تبقى بلا وضع
وحيز ومظهر او تحصل في جميع الاوضاع والمظاهر او تحصل في
حيز دون حيز وفي مظهر دون مظهر والاقسام الثلثة باطلة والاولان
ظاهر البطلان واما الثالث فلانه لا مخصص لها اما الفاعل
الخارج الغير المتغير بين انه لا يؤثر تأثيرا حادثا الا باستعداد
ولا استعداد لها الموضع معين من مكان كلي نوع بحيث يتخصص
به فان نسبتها الى الكل سواء واما المخصصات السماوية من الحركات
فانما يؤثر فيما له جهة او تعلق بامر ذي وضع فان النفس وان كانت
غير ذات وضع ومكان لها علاقة قد منع الاجسام ولولا تلك العلاقة

ما تاثرت بالامور السماوية واسباب الحوادث والهيولى اذا كانت مجردة عن مناسبات الاوضاع الفلكية لا تخصصها حادث من الامور الطبيعية والفلكية لا بعد حصولها في عالم الاجرام وتعين مظهرها وكلاه منافي موجب المظهر والحيز والسبب ولو كان لهذا التخصيص سبب لكان لا يخرج عن اما ان يكون ذاتا او سبب من الامور الدائمة او الامور الحادثة واقسام هذا التالي كلها باطلة لما سلف فبطل هذا المقدم وهو ان يكون لهذا التخصيص سبب وحاصل هذه الحجة يرجع الى ان الهيولى لو خلت عن الصورة لكانت مشاراليها مع تجردها ولا يشاراليها اصلا وكلاهما فيبقى التالي باطل فكذا المقدم

فقالوا ان الهيولي لو تجردت لكانت مع تجردها اما منقسمة واما غير منقسمة والتالي باطل بقسميه فالمقدم باطل بيان الاستثنا اما الانقسام مع التجرد فهو ظاهر فانها ان انقسمت تستدعي مقدار وقد فرضت دونه واما عدم الانقسام فقالوا ان كان لذاتها فكانت لا تنقسم ابدا وقد انقسمت فليس لذاتها وان كانت لصورة بها غير منقسمة يلزم ان يكون للصورة الجسمية ضد والصورة الجسمية لا ضد لها على ما نذكر من بعد وهذه الحجة صريحة الاختلال فانه يجوز ان يقول قائل امتناع القسمة يكون لانتفاء شرط القسمة وهو الامتداد الجرمي فان الشيء قد يمتنع لانتفاء شرطه الذي هو جزء علته كما يمتنع فرض الحركة الارادية في الميت لانتفاء الحياة في استحالة خلو الصورة عن المادة انها لو صح تجردها لكان في طبيعتها الاستغناء عن المحل وكل ما كان في طبيعته الاستغناء عن المحل يدوم استغناؤه عنه بدوام ماهيته ينتج انها لو صح تجردها لدام استغناؤها عن المحل بدوام ماهيتها ونستثني النقيض

للنقيض فانه لو كان كذا ما صح حلول صورة في محل اصلا اذا كان ما يشاركها في النوع واجب الاستغناء عن الحلول وقالوا ان الصورة والمادة بينهما علاقة وليست هي على ما يكون بين المتضايفين فانهما وان عرض لهما تضايف القابلية والمقبولية ونحوهما جوهران ليسا بمتضايفين في حد نفسيهما يفهم كل واحد منهما مع قطع النظر عن الثاني وليس المتضايفان كل منهما يفهم مع قطع النظر عن الثاني وليس العلاقة بينهما بالعلية والمعلولية فانه لا يتصور ان يكون كل واحد منهما علة للاخر لامتناع الدور ولا لاحدهما علة مطلقة فلان لها قوة القبول لا غير وليس لها جهتان ليؤثر واما فلان الامتداد اذا كان علة لا يوجب امرا دون تعين هويته بالتناهي والتناهي انما يلحق الصورة بتوسط المادة والا يلزم ان يكون الامتداد بنا تردون المادة قابلا للفصل والوصل وهو محال وحاصل هذا ان الامتداد الصوري يتعين هويته بالامور الموقوفة على حامله وكل ما يتعين هويته بالامور الموقوفة على حامله لا يكون علة لحامله فالامتداد الصوري لا يكون علة لحامله قالوا ولا يتصور ان يكون شيئان هما بالضرورة معا فانه ان لم يتوقف احدهما على الاخر فلا ضرورة للمعية بينهما بل يتصور ان يكون كل واحد دون الاخر وان كان لكل واحد منهما مدخل فلزم تقدم كل واحد منهما على الاخر وهو محال مع انه لا يكون معية ايضا وان كان لاحدهما مدخل فقط فلا معية ايضا وحاصله يرجع الى انه لو وجبت المعية بين الاثنين لاوجب وجوب المعية بطلان المعية والتالي باطل فالمقدم باطل قالوا فلابد وان يكون وجودهما من ثالث ولاستحالة وجوب المعية يتقدم الصورة على انها تكون اقرب الى الفاعل

يعلي انفسهم سوالا وهوانه اذا كان كل واحد منهما يرتفع الاخر برفعه فلكل
واحد منهما مدخل في الاخر واستثني عين المقدم للعين   بان
كل واحد منهما ليس يرتفع الاخر برفعه بل الهيولي ترتفع برفع الصورة
واما الصورة فلا ترتفع برفع الهيولي بل اذا ارتفعت الهيولي يكون الصورة
قد ارتفعت كما ذكر في حركة الاصبع والخاتم   وقالوا ان الهيولي لا
يكفيها في وجودها مجرد الصورة الجرمية فان الجسم المطلق لا يتصور
وجوده كما لا يتصور وجود الهيولي المجردة فانه لو كان للجسم المطلق وجود
لكان اما ان يكون في حالة التجرد قابلا للانقسام والتشكل وتركه
بسهولة او بعسر او لا يقبلهما اصلا والاقسام الثلثة للتالي
باطل فكذا المقدم وبيان بطلان الاقسام الثلثة هو انه اي واحد من
هذه الثلثة الاقسام عند تجرده لو اقتضاه كان اقتضا للذاته
ولو كان احدهما اقتضى لذاته لما فارقه اصلا واستوي جميع الاجسام
وليس كذا فلا بد من صور مخصصة من المخصصات الاول وما بعدها
عوارض للتخصيص اي تعرض بعد تقوم الجسم بمخصصه   الكلام يعود
في هذه المخصصات انها لو اقتضاها الجسمية لتساوت
في الكل ونستثني نقيض التالي للنقيض   هذا صحيح ولسنا ندعي ان الجسم
تقتضيها لذاته بل يفيدها مفيد من خارج فهذه الحجة التي ذكرت
فقالوا ان الاقسام التي ذكرتموها من قبول الانقسام والتشكل
وتركه بسهولة او بعسر او عدم انقسام وتشكله اصلا يفيدها
المفيد الخارج اولا فلا يحتاج الي صور اخرى   هذه الاشيا المذكورة
استعدادات مجردة او لا استعدادات وهذه نفسها ليست طبايع
محصلة تتقوم بها انواع الجسم بل هو تابع لامور محصلة تتقوم بها
الانواع الجوهرية ولا يتقوم نوع جوهري محصلة في الاعيان كالماء

والارض

والارض والسماء بمجرد استعداد لامر اخر ثم اذا قيل ان استعداد كذا
افاده فاعل من خارج لا يكون معناه ان هذا الجوهر ما كان له استعداد
ثم الفاعل الخارجي اعطاه شيئا هو نفس الاستعداد من دون ان يعطيه
امرا يتبعه الاستعداد بل يعطيه معنى يتبعه الاستعداد القريب كما
يعطي المادة مزاجا يستعد به لقبول نفس او اثر نفس ويعطيها حرارة
شديدة يستعد بها المادة لقبول صورة الهوائية او النارية
اما الاستعداد نفسه فليس شيئا يعطي لا بواسطة امر يحصل واما
الامكان المطلق فهو من لوازم لا يفيدها الخارج على ما سنبين فتبين ان
هذه الاستعدادات والعوارض توابع الامور يتخصص بها الجسم
تخصيصا اوليا ويتقوم به وجوده فان الصورة الجرمية التي هي
الاتصال القابل للابعاد الثلثة مقومة لحقيقة الجسم ومقومة لوجود
الهيولي والصور الطبيعية مقومة لحقايق الانواع ومقومة لوجود
الهيولي والجسم المخصص ولما عقل الهيولي لا بالصورة والجسم لا بالصور
لا بالصور الطبيعية فليس هذه الصور مقومة لحقيقتهما ومنهم من صرح
بان الصورة الجرمية تتبدل بتبدل الصور الطبيعية
فان كل صورة تحدث من الصور الطبيعية يحصل معها مقدار اخر
وامتدادات اخرى فيحصل معها اتصال اخر وهذا لا ينبغي ان يقول
ان الصور الطبيعية يقوم وجود الجسم على سبيل البدل كالهيولي
فان الجسم جزء الاتصال القابل لفرض الامتدادات الثلثه واذا
تبدلت الصور الطبيعية يتبدل الاتصال الصوري ويتبدل
الجسم ايضا تبدل الاتصال فيحدث مع كل صورة جسم اخر فليس
الجسم كالهيولي التي تبقى بعينها وتقبل صورا مختلفة يقوم بها على
سبيل البدل   والمقدار عند هؤلاء عرض خارج عن حقيقة

الجسم والتواعد والجسم يكبر بالتخلخل ويصغر بالتكاثف والجسمية من حيث
حقيقتها لا تختلف وكذا النوع الذي يقع فيه التخلخل والتكاثف فان
ماهيته لا تبطل اي لا يصير نوعا اخر وقالوا ان الاجسام لما اتفقت
بالجسمية واختلفت بالمقادير فوجب ذلك ان يكون الجسمية غير
المقدار وقالوا الجسم لما كان يلزمه لضرورة التناهي مقدار
ما لو كان المقتضي للمقدار الخاص نفس الجسمية لاستوت مقادير الاجسام
حتى مقدار الكل وجزءه والتالي باطل فالمقدم مثله فالفاعل
للمقدار امر خارج عن الجسمية والقابل للمقدار والشكل ايضا
ليس نفس المادة وحدها دون الصورة ولا الصورة الجرمية
دون الهيولي فانه يلزمه ان يكون الصورة الجرمية قابلة للفصل و
والقطع دون المادة فالقابل مجموعهما وليست الصورة النوعية
ايضا موجبة للمقدار بذاتها والا لزم في كل جزء من المقدار ما
لزم الكل اعني الجزء الذي يكون بحسب القسمة الكمية للنوع البسيط من الاجسام
وهو مح   يجوز ان يكون في الاجسام معاني مختلفة توجب
الصور والمقادير فلا حاجة الى فاعل خارج   بان تلك المعاني
المختلفة ان كانت لازمة لحقيقة الجسم فلازم حقيقة الشيء لا يفارقه
ولا يوجب في جزئيات امورا مختلفة فانه متشابه في الكل فلا يكون علة
للامور المختلفة وان لم يكن لازما للحقيقة الجسمية فحصولها للجسم
ممكن فيحتاج الى مرجح من خارج والكلام فيها كالكلام في غيرها مما
سبق ثم اذا كانت هي المقتضية لامور اخرى فتلك هي المخصصات الاول
المقومة لوجود الجسم وهي الصورة التي اثبتناها اذ لا يمكن ان يكون
لكل احوالها اخرى موجبة الى غير النهاية لما برهن على امتناع مثل
هذه السلاسل ثم المقدار ان كان لازما لنوع من البسائط اتفق

مقدار الكل والجزء والتالي فاسد فكذا المقدم   قال
الذين يرون راي القدماء البراهين المذكورة على اثبات هيولي
هي جزء الجسم غير صحيحة   فهي فاسدة من وجوه احدها انها
تثبت على الاتصال ونحن لا نسلم في الجسم الا الاتصال الذي
قيل انه من عوارض الكم وما سواه ممنوع وما قيل ان في الشمعة تبدل
ابعاد واتصال واحد باق فغير مسلم فان الشمعة الطويلة
اذا جعلت مستديرة يجمع فيها اجزاء كانت متفرقة والمستديرة
اذا طولت تفرق فيها اجزاء كانت متصلة فالاتصال والامتداد
فيها على سبيل التبدل فاتصال وامتداد ثابت بعينه ممنوع
هو ان الاتصال المؤثر في الحجة هو ما يقابله الانفصال الذي
يقابله الانفصال ويبطل بوقوع الانفصال ويعود الجسم متصلا
باتصال مثله هو عرض والذي يقبله هو الجسم وكيف لا يكون مثل هذه
الاتصالات المتجددة اعراضا فانها تحدث وتبطل والماهية
الجسمية والنوعية ايضا لا تتبدل ويستغني في قوامها عنه
والاتصال المحكوم عليه انه ليس هو الجسم هو ما يقابل الانفصال
فان كان وراء هذا الاتصال اتصال اخر جوهري   انه
هو الجسم لا غير ولا يكفيكم ان تقولوا انه لا يبقى مع الانفصال فان
الذي يبطله الانفصال هو العارض لا الجوهري وان كان الجوهري
يبطل بالانفصال فما كانت الحقيقة الجسمية تبقى مع الانفصال
من طريق اخر لولا المقدار ما صح الانفصال على المادة
ولولا ما وضعتموه اتصالا جوهريا مصححا للابعاد الثلثة ما
صحت الابعاد المقدارية ولولا الانفصال على بقيته وجوده فا
فالقابل للانفصال هو الجسم لا المادة وحدها والجسم جزءه

الاتصال الجوهري على ما زعمتم فاذا بقي الجسم مع الانفصال بقي
الاتصال الجوهري الذي هو جزء ايضا مع الانفصال فصح ان الاتصال
الجوهري يتبقى مع الانفصال على ما وصفتم بل هو مصحح للانفصال
وجزء لقابله فيقول القائل انه اي الاتصال الجوهري قابل للاتصال
العرضي والانفصال ولا حاجة له الى حامل فبطلت حجتكم فلا محيص لكم
عنه لما جعلتموه جزء لقابلهما باقيا معهما هو انا نفصل
فيقول ان الاتصال اما ان يعني به ما لا يتصور ان يعقل الا بين الشيئين
اما بحسب ما يكونان متعددين في الاعيان ثم يتوهم بينهما
اتصال او بحيث يحدث بينهما الاتصال او ان يتوهم للجسم الواحد اجزاء
فيقال انها متصلة فيكون الاتصال مقولا على تلك الاجزاء لبعضها
ببعض وما يكون بحسب ليقين بعرضين فارين فيقال ان محل احدهما
متصل بالاخر وهذا الاتصال عرضي وهو الذي يقابله الانفصال
ولا يصلح ان يكون جزء الامر جوهري محض واما ان يعني به ما لا يستدعي
ان يكون بين اثنين وهو في الجسم ويكون اصطلاحا اخر غير ما يفهمه
الكافة فهو الامتداد وقد صرح المتاخرون في كتبهم ان هذا الاتصال
امتداد ما جوهري ويذكرون موضع الاتصال الذي هو صورة .
الامتداد الجرمي وهو ظاهر في كتبهم كثير التكرر فيقول فاذا بل هذا
الامتداد لا يقابله الانفصال وهو نفس الجسم وهو القابل للاتصال
والانفصال ولا يكفي ما يقال ان الجسم ممتد والممتد شيء له امتداد
فانا ذكرنا ان استعمال هذه الامور المجازية في العلوم تورث
غلطا فقد يقال سطح عريض وخط طويل ولا يلزم منه ان العرض
زايد على السطح والطويل على الخط هو انكم اثبتم في الجسم امتدادا
عرضيا هو الابعاد الثلثة وامتدادا جوهريا هو الصورة الجرمية

والامتداد من حيث ماهية الامتداد لا تختلف فلو اقتضى شيء منه
الجوهرية لكان الكل جوهرا وكذا جانب العرضية هو ان الامـ
تداد الجرمي الذي هو الصورة اما ان يكون واقعا بالفعل في الاعيان
او غير واقع فان لم يكن واقعا في الاعيان والجسم واقع في الاعيان فلا
يتقوم به الجسم لان الامر العيني لا يتقوم بالذهني والهيولى الخارجة لا يكون
صورتها امرا ذهنيا لا حقيقة له في الاعيان وان كان واقعا في
الاعيان فهو امتداد حاصل فيحصل للمادة الواحدة امتدادان وهو مح
ثم اذا كان فيها امتدادان وبالضرورة هما متناهيان وكل واحد منهما
مقدار اذ لا يتصور ان يكون امتداد حاصل بالفعل ليس بمقدار واحدهما
جوهري والاخر عرضي فهل هما متساويان او يفضل احدهما فان فضل
احدهما ففي مادة واحدة امتدادان احدهما اصغر والاخر اكبر فان تعددت
المادة باحدهما نفصل الثاني على المادة فيكون بعضه لا في مادة وهو
مح واذا كان الامتدادان الجوهري والعرضي متساويين في جميع الجسم فلا امتياز
بينهما فهما واحد من جهة الامتدادية وخصوص المقدار والمحل ثم الشمعة
اذا بدلت عليها ابعاد من الطول والعرض والعمق اما ان يتبدل الامتداد
الجوهري الحاصل وهو يخالف ما وضعوه فان استدلالهم كان بتبدل
اعراض وبقاء اتصال واما ان يقال ان ذلك الامتداد الجوهري ليس الى
جهة من الجهات ومح ان يكون في جسم متناه امتداد ما لا طرف له
والجسم يكون في جهته والامتداد المتناهي ليس له الى جهة فاذا بدلت
الابعاد فجعلت الشمعة التي طولها وعرضها وعمقها على مقادير متفاوتة
على مقادير متساوية مثلا هل بقي الامتداد الصوري الحاصل الذي
اثبتنا انه لا بد وان يكون متشخصا متناهيا ذا طرف والى جهات
ذاهبا في قطر من الاقطار الاولى كما كان قبل التبديل او تغير فان بقي

في قطره في حال صغره كما كان في حال كبره فيكون القطر الصغير فيه
امتداد اكثر منه وهو فاصل عليه وهو مح وان قيل انه اذا بدلت الابعاد
يرجع الامتداد الجوهري الى جهات التبديل على حسب مقادير الاقطار
المتبدلة فيقول الخصم المقادير التي فرضتها عرضية فاحكم عليها بمثل هذا
فان الشمعة لها مقدار واحد اذا بدلت طولها وعرضها فكلما يزيد في الطول
ينقص من العرض وبالعكس فالذهاب في الجهات عرض له والمقدار مقدار
ثابت في الشمعة لم يتغير بل التغير للاوضاع وللذهاب في الجهات واذا
كان كذا لا يتمشى لك ان تثبت في الجسم امتدادا آخر جوهريا وتاخذ المقدار
المحسوس عرضا لهذا التبدل الذي لزمت الحجة بمثله في الجوهري الذي فرضته
فان حالهما واحد فسقط الاحتجاج   فقولكم ان الجسم والا
متداد نفسه ليس القوة على امر فصحيح ومن الاقسام ان يكون القوة للجسم
او الامتداد وليس اذا كانت القوة تابعة للامتداد او الجسم يلزم ان يكون
هو هو وقد علمت هذا في ضوابط المغالطات   ان القوة لو كانت
للاتصال وفي الجسم قوة الانفصال لكان ينبغي الاتصال مع الانفصال
فهو عود الى الحجة الاولى وقد تكلمنا عليها وان هذا الاتصال اذا كان امتدادا
اما ينبغي مع الانفصال وان لم يكن فيقع عليه امور ذكرناها   ان كانت
القوة للامتداد او للجسم بما هو جسم يلزم ان يكون شيء واحد بالقوة والفعل
معا فان الجسم من حيث هو جسم والامتداد بما هو امتداد بالفعل فيكون
القوة ليس لما هو بالفعل   هذا فيه غلط فان المسلم هو ان كون شيء واحد
من جهة واحدة بالفعل والقوة معا ممتنع ولا يلزم منه امتناع
ان يكون ذاته بالفعل وله قوة شيء آخر ومثل هذا الغلط انما يقع من اهمال
الوجوه والحيثيات الا ترى ان النفس من حيث ماهيتها بالفعل ولها
قوة قبول المعقولات ثم الهيولى التي اثبتوها هي جوهر جوهريتها بالفعل

والا يكون حامل الصور ليس في حال حمله لها جوهرا وهو مح ثم ليس
ذاتها نفس القوة فان نفس القوة ليست بامر جوهري فينبغي ان يكون شيء
ليس للقوة فيه مدخل او شيء مع قوة وذلك الشيء الذي هو مع القوة غير نفس
القوة فيكون له حصول بالفعل ولا يمنع جواز ان يكون ذلك الحصول
بالفعل بالغير فانه لا يلزم من كون الشيء حاصلا بالفعل بسبب غيره ان لا
يكون حاصلا بالفعل اصلا وجميع الممكنات الموجودة حصولها
بغيرها ومع ذلك هي حاصلة بالفعل فثبت ان الهيولى التي اثبتوها ليست
هي نفس القوة بل فيها امر ما بامر بالفعل اي له وجود حاصل ثبوتي وفيه قوة
لامر آخر وبطلت المقدمة الكبرى لقياسهم الذي هو ان الجسم بالفعل
من جهة ذاته وكل ما بالفعل من جهة ذاته لا يقارن قوة فالجسم لا يقارن
قوة حتى يبنى عليه قياس آخر وهو ان الهيولى مقارنة للقوة ولا شيء من
الجسم بمقارن للقوة ويجعل هذه صغرى في الشكل الثاني فينتج لا شيء من
الجسم بهيولى فان كبرى القياس الاول مفسوخة بقياس من الشكل الثالث
وهو ان النفس الانسانية امر بالفعل من جهة ذاته وكل نفس انسانية يقارنها
قوة امر ما فينتج بعض ما هو امر بالفعل من جهة ذاته يقارنه قوة امر ما
قالوا وما اقتصرتم على هذا حتى قلتم ان معنى جوهرية الهيولى ان وجودها
لا في موضوع وقلتم ان قولنا لا في موضوع سلبي فلم يبق الهيولى الا امرا وهميا
اعترفتم بانها امر ما ولم تعرفوا طويتها ويلزمكم ضرورة فامر ما ليس الا من
الاعتبارات العقلية على ما سيذكر عليه البرهان فاذا كان من المعقولات
الثواني وهي غير موجودة في الاعيان فينتظم لخصمكم من هذا قياس
وهو ان الهيولى مجرد امر ما لا غير وكل ما هو مجرد امر ما لا غير فليس له
وجود الا في الذهن فيلزم ان الهيولى لا وجود لها الا في الذهن وكان
مطلوب الخصم ان ما وضعتم هيولى لا وجود له في الاعيان

قولنا لا في موضوع سلبي وليس لها في نفسها خصوص ما بقي من رسم الجوهر
الا الوجود وقد قلتم ان لا خصوص لها غير هذا فصار ماهية الهيولى
نفس الوجود وكنتم قلتم ان ليس في الموجودات ما وجوده عين ماهيته
الا واجب الوجود فاذا نصب من هذا قياس يلزم منه ان الهيولى واجبة
الوجود بهذه انها ثم قلتم الهيولى عدمية اذ قوامها بصورة فيلزم ان يكون
شيء هو عدمي ومفتقر الى الصور واجب الوجود فيكون واجبا باعتبار
ان وجوده عين ماهيته ويكون ممكنا باعتبار تعلق وجوده بالصور
وغيره وهو محض فضيح بهذا تعذر وجود الهيولى التي وصفتموها جزء الجسم
قالوا فصح ان لا هيولى الا الجسم فيقال له بالقياس الى الانواع الحاصلة
منه باعتبار ما يحله هيولى وبالقياس الى ما يحله محل وهو في نفسه
جسم قالوا واما قولكم ان الاجسام تشاركت في الجسمية وفارقت بالمقدار
فيكون المقدار عارضا له احتجاج ليس بصحيح فهو كما يقال تشاركت السطوح
في السطحية واختلفت بالمقدار وكذا المقادير كيف كانت اشتركت في المقدارية
وبينها تفاوت فيلزم ان يكون التفاوت بين السطوح والمقادير كيف
كانت بشيء غير مقدار وهو محض هذا كلام في المقدار ومر على لسان شيعة الاقدمين
الذين سبقوا ارسطو زمانا قالوا لا
البراهين التي ذكرتم في امتناع خلو الهيولى عن الصور اكثرها دلت على
استحالة الخلو فقط واقتصرتم عليها في كون الصور مقومة لوجودها ولا يلزم
من امتناع خلوها عنها تقومها بها فان العرضيات اللازمة كالزوجية
للاربعة والزوايا للمثلث يستحيل انفكاك الموضوعات عنها ومع ذلك
هي تابعة للقوام لا علل الوجود ولا مقومات الوجود بوجه من الوجوه
يمكن ان توجهها في المقدار او الوضع مع انك بنيت عرضيتها
فنقول الجسم والهيولى اذا كانت متجردة عن المقدار او الوضع لكان يشار

اليها او لا يشار اليها فان اشير اليها فلها مقدار ووضع وقد فرضت
دونها وان لم يكن مشارا اليها وليس لها وضع فحصلت في جميع الامكنة
والاوضاع او لا يحصل ولا في شيء منها دون شيء وتمم على ما سلف
او تجرد جسمين او هيوليين عن المقدار بعد القسمة او قبل القسمة وبعدها
على ما سبق وبوجه ذلك الكلام بعينه فيلزم ان يكون المفروض عرضا
صورة او ما فرضتم صورة عرضا عندكم لاستواء الحجة المذكورة اليهما
ثم ان البرهان الذي تضمن ان الهيولى اذا كانت مجردة اذ كان لا يشار اليها
ثم فرض فيها حصول صورة فاما ان يحصل في جميع الاحياز او لا في حيز
اصلا او في حيز دون حيز ولا مخصص يلزم منه ان الهيولى دون المخصص
لا يحصل متخصصة بوضع بل ولا يلبس صورة لا انه لا يتصور خلوها
وحاصله راجع الى ان الهيولى المجردة بعد تمام وجود العالم الجسماني
لا يلبس صورة لعدم المخصص بحيز حتى لو كان مخصص لامكن تجردها وهذا
تعليل لامتناع الشيء بناء لامتناع غيره وقد سبق لك في المغالطات
ضابط هذا الغلط وان كان لا بد من ان يبين الانسان برهانا
على امتناع خلوها عن الصور دون ان يتعرض لان هذا الامتناع لذاتها
او لغيرها فليعتبر هذه الحجة الارتجالية وهي ظاهرة في كلية الهيولى وفي
جزء منها ايضا اما كلية هيولى العالم قبل ما يتوهم حدوث حادث
فليصح ببرهان دوام اقتضاء المبادئ الاول للامور وكما انه
لا شيء مخصص بحدوث الصور في الهيولى بحال دون حال فلا مخصص بصورة
دون صورة ولا مخصص لتحصيل الصورة في بعض الهيولى واهمال
بعضها والفاعل والقابل متشابهان حين لا ثالث لهما ثم ان خصص
البعض بصورة دون البعض فالهيولى منقسمة متمايزة الاجزاء دون الصورة
يحصل في بعضها صورة وتخلى البعض ثم ذلك البعض يكون متصلا

بهذا البعض ومنفصلا عن هذا البعض كيف كان يلزم منه محالات
فتبين امتناع خلو الكلية والبعض الا ان هذا دل على ان الهيولى
ما كانت خالية عن الصور وكذلك التعليل بعدم التميز حالة التجرد لا على
الامتناع لذاتها ثم لو دل على الامتناع لذاتها ايضا لا يلزم ان يكون
الماخوذ صورة مقوما لوجود الهيولى اذ يمتنع على المثلث خلوه عن الزوايا
الثلثة لذاته لا بان الزوايا مقومة له ثم اعترفتم بان كل قائم بنفسه و
كل ما في طبيعته الاستغناء لا يتصور حلوله في محل والصور المنطبعة ليس
قيامها بنفسها بل بمحلها وقيامها في محلها هو ان وجودها بمحلها ثم حكمتم
ان الهيولى تتقدم عليها الصورة فيكون وجودها بعد وجوب الصورة فيكون
مع وجوب الصورة امكان الهيولى والممكن ان يكون ممكن ان لا يكون فيكون
مع وجوب الصورة امكان لا كون الهيولى فيكون هي مستغنية عن المحل مع
اعترافكم انها ليست بمستغنية في قوامها عجب عجيب ثم اذا قلتم ان الصورة
ليست بعلة مطلقة لوجود الهيولى لانها في هويتها تتحقق بالتناهي والشكل
وهما موقوفان على الهيولى فلا تتقدم الصورة على الهيولى ثم قلتم انها تتقدم
تقدما ما ويلزم من تقدمها بحسب تعين الهوية بالتناهي ما يلزم عن
التقدم بالعلية التي نفيتموه ثم اذا لم تجعل علة المحال يلزم من التقدم
وجعلت جزء العلة وجزء علة الشيء تتقدم على علة الشيء المتقدمة على الشيء
على الشيء فهربت من المتقدم واثبت التقدم على المتقدم ثم حاجة الصورة
الى الهيولى اظهر في القوام من حاجة الهيولى الى الصورة فان الحال
لا يتصور متصور ان يكون مستغنيا عن الحامل والمحل قد يتصور مستغنيا
عن الحال ثم الصورة الحادثة عليها القابلية الهيولى ثم من العجب
انكم حكمتم بجوهرية الصورة الجرمية وعرضية المقدار ثم قلتم ان هذه
الصورة تبطل ببطلان المقدار وتوجد بوجوده وهذا ايضا من الموقف

البحجة وقولكم ان الشيئين لا يتصور ان يكونا معا بالضرورة يكذبه المشاهدة
بجسمين متحنين في الوضع يحرك كل واحد منهما الى التقاء الاخر بحركة متساوية
ويحصل قيام كل واحد منهما مع الاخر ضرورة بعد مساس التحرك حتى
لا يتصور هذا القيام على هذا الوجه الا لا احدهما مع الاخر ليست اقوى
الجسمين معا بل هذا النمط من القيام والكلام في المتضايفين وعدم
صحة الاستثناء قد سبق فالحق ان الفاعل اذا كان من خارج او هو ثالث
كيف كان يصح المعية الضرورية مثل علة الابوة والنبوة فانها حصول
احد الشخصين من نطفة الاخر فهذا الحصول علة للمتضايفين وكذا الا
نسانية هي علة الضحك والكتابة معا اي استعداد الضحك والكتابة
ولا يصح انفكاكهما والمعية ضرورية على ان هذا من هذا من وجه واحد
لا يناسب محل النزاع الا انه مثال ما واما الصور الطبيعية فسيأتي
الكلام في تتميم الحجة عليها والمقاومات المتعلقة بها واما المقاومات
التي سبقت فاكثرها اوردناها نحن نيابة عن المتقدمين وأوردنا قاعدة
الفريقين وعرضنا ههنا البحث في هذا الموضع خاصة لا يحكم بينهما
الا بالانصاف بناء على ما اعطيناك من قانون البحث وضوابط المغالطات
ليختار الناظر بطوعه ما راى فيه الصحة على انا نشير اليه في اطراف
متفرقة بحث التضيض فلربما ينتفع به من ليس له قوة حل المغالطات
ج اعلم ان الذي هو مهم جدا في هذه المسئلة اثبات الهيولى على مفهومها
وهو الامر القابل لجميع الهيئات الجسمانية وصورها وليس فيه نزاع
كيف والامور الكائنة الفاسدة اذا كانت بالفعل وهي قابلة للعدم
فقوة وجودها وعدمها في غيرها وهو حاملها فان الشيء من حيث هو بالفعل
لا يكون نفسه وان كان يجوز ان يكون بالقوة لحصول امر اخر فيه لا ان
فيه قوة وجود نفسه وعدمها فاذا الامور المتبدلة القابلة للعدم

دلت على وجود امر قابل للامور غير حادث ولا قابل للعدم والا كان
له محل اخر فيه قوة وجوده وعدمه وهو مح وقد سبق تنبيه اخر عليه و
هذا الامر شابتهم ويتبين في علم ما بعد الطبيعة ان الفاعل الغير
المتغير اذا حدث منه شيء فانما هو لاستعداد قابل او ما هو في حكم
القابل وذلك القابل لما لم يكن له قابل اخر لا يحدث وتجنبه براهين كثيرة
ويحتاج اليه في قواعد كثيرة والفريقان سلموا ان وجود قابل ما ثابت
وما وقع فيه النزاع لا يضر في الاغراض الطبيعية والالهية اعني في الامور
الكلية فيهما ومما يحتج به على ثبوت المبدا الاول هو ان الهيولى لها صور
مخصصة مختلفة لا تقتضيها هي كما بين فالمعطي والفاعل من خارج فاي
شيء احد هيولي لا بد من الافتراق بالصور بين اشخاصها وصح هذا الاحتجا
على ما سنبينه فلا يختل شيء من القواعد بسبب ما نوزع فيه في امور
الكون والفساد والصور والهيئات وامر المبادي اصلا فالمحتاط
باخذ الضروري المشترك ويقتصر على ان يتيقن ان ههنا امرا مقصودا با
بالاشارة الحسية القابل للحركات الاينية والوضعية بناتر هو الجسم
وان ههنا امرا قابلا للهيئات والصور هو الهيولى وما انكر منكر ممن
يعتبر كلامه ان الجسم قابل الصور وهيئات ولهذا ذكر في الكتب هيولى
اولى وهيولى ثانية فلا نزاع في الجسم والامر القابل وان الجسم قابل
للصور والهيئات بقي ان ههنا هل يوجد امر قابل ابسط من الجسم فذلك
خارج عن الاغراض الطبيعية والالهية فلا يتاسف عليه متاسف
ان ضعف عليه الاعتراف به ولا يشك في امور مهمة بسبب الشك
في امر غير مهم فان في زماننا وفيما قبله جماعة من المنتسبين الى
الحكمة وقعوا في خبط عظيم بسبب هذا وقوما من منكري الحكمة طالت
السنتهم بسبب الاختلاف وغرضنا في هذا الكتاب ان نبين ان ليس

بين اساطين الحكمة خلاف في امر مهم جدا في جميع المواقف العلمية هذا
هو الاصل والاساس لطالب السعادة ثم نقول لك اذا حصلت على راس
المال الذي يكتفى به فلا تحزن على فوات الربح القليل وانظر بعد هذا بفرجا
وسرعا فيما وقع فيه النزاع في مسئلة التخلخل والتكاثف على انك لا تشك
في ان ههنا هيئات لا يختلف بها الحقيقة وجواب ما هو للجواهر وهيئات
يختلف بها الحقيقة وجواب ما هو فلك ان تسمي شيئا منها صورا وشيئا
اعراضا ولك ان تسمي كلها هيئات بعد ان تعلم ان مرتبتها ليست على السواء
وان المخصص الاول لامر كلي ليس كتابع التخصيص وان الذي لو كان حقيقته
شخصا ولحنا ما احتاج الى عارض مميز ليس مثل الذي لا يتصور وقوعه
اصلا الا مع زوايد كثيرة على ماهيته ليتقرر وجوده وسنشير اليه
فيما بعد ان شاء الله تعالى **فصل في تناهي الابعاد** الابعاد كلها متناهية
سواء فرضت في خلاء او ملاء وقد شبهه من القوم بحج منها ان يتوهم امتداد
غير متناه يوجد مرة كما هو في الوهم ومرة مقطوع منه قدر امتنا
هيا مثل عشرة اذرع او زايدا فيه وعلى تقدير القطع يتوهم توصيل
طرفي المحذوف وتاخذهما كانهما خطان اطبق احدهما على الاخر فلا بد
من تفاوت والا فاستوى الزايد والناقص والكل والجزء فان المفروض
غير متناه هو جزء من مجموع القدر المتناهي معه فاذا ساوى الذي
دون عشرة اذرع مع المجموع منه ومن عشرة اذرع يكون الكل مثل الجزء
والتالي باطل فالمقدم باطل وان وقع التفاوت فلا بد وان يكون
بذهاب احدهما وانصرام الاخر فان محل الحذف موصول فيتناهى
احدهما وزاد الاخر عليه بقدر متناه وما زاد على المتناهي بمتناه فهو
متناه وبعض الناس قدح في هذه الحجة بان القطع والتوصيل
سيدعي حركتهما والغير المتناهي لا يتصور حركته فانهما لا تتم ابدا

وبعض الناس التزم بالحاجة الى الحركة ههنا ثم قال الغير المتناهي
يمكن عليه الحركة لانه جسم وهذا غير مبين فانه يقول قائل اذا حركت الخط
الغير المتناهي الى الانتناه لا يبقى فيه خلل وصح لكم ذلك لكفاكم ذلك
برهانا فان المفروض غير متناه اذا تحرك الى الالتيام خلى من الجانب
الاخر بقدر ما تحرك اليه على سبيل الالتيام فلزم الطرفان وهكذا
يعمل في الجزء الباقي اي الخط الذي هو على الجانب الاخر على لا لتنام هذا
هو البرهان المذكور من طريق ان الجسم يتحرك على الاستقامة يجب انتهاء
فيه فان غير المتناهي ان فصل عنه ابن يتحرك اليه فله نهاية من ذلك
الجانب وتخلى من الجانب الاخر بقدر ما يشغله فيكون له طرف من جانب
التخلية ايضا فيتناهى من الطرفين والكلام كله في ان غير المتناهي
هل يقبل الحركة فان الخصم يمنع حركة الغير المتناهي ولا يكفي معه ان يقال
ان الجسم قابل للحركة والمفروض غير متناه جسم فانه يجوز ان يمكن على الشيء
امر باعتبار جهته عامة فيه ويمنع من وجه اخر كما ان الافلاك من حيث
جسميتها لم يمتنع عليها الحركة المستقيمة والانقسام والا لكان كل جسم امتنع
عليه ذلك ولكن امتنع عليها باعتبار امر يخصها وليس كل ممكن على
العام يمكن على الخاص الذي تحته فلذلك يمكن على الجسم الحركة ولكن الغير
المتناهي يمتنع عليه الحركة لا باعتبار جسميته او بعديته بل لاجل
كونه غير متناه فلا ينفع معه هذا الاعتذار الذي ذكرنا فلا يصح
هذا الجواب بل اولى ما يجاب به هذا القائل انا لم ناخذ الحذف في الاعيان
حتى نحتاج الى قطع وفصل واقع بالفعل وتحريك بل اخذنا الامتداد
المفروض غير متناه كانه ليس فيه مقدار متناه يوجد تارة معه
وتارة دونه لا بزيادة ونقصان ويستدعي مدا وقصرا وحركة
في الاعيان وللوهم ان ينظر الى الشيء دون عشرة اذرع منه ناخذه

كانه ليس في الوسط وما كان لا انه تحرك ويمد وفي الفاظ الكتب تجوزات
وهذه الحجة بعينها تذكر في الاعداد المترتبة الموجودة معا في العلل
والمعلولات والصفات والموصوفات ونحوهما فياخذ العقل سلسلة
من هذه كما هي مرة ومحذوف عنها قدر متناه من الوسط مع الوصل
اخرى ثم يجعل كانهما سلسلتان فنقول لا يخلو اما ان يكون بازاء كل واحد من
هذه السلسلة واحد من تلك او يتفاوت احدهما ولا بد من التفاوت
وليست في الوسط فيقع في الطرف فيتناهى احدهما والاخر يزيد عليه بقدر
متناه وما زاد على المتناهي بمتناه متناه فتتوجه هذه الحجة في كل سلسلة
اجادها مجتمعة في الوجود ولها ترتيب ما كيف كان والنظم المحل لهذه
الحجة ان يقال لو صح وجود سلسلة مترتبة غير متناهية لا يستوي منها
زايد وناقص او زاد الغير المتناهي على المتناهي بمتناه وكلا قسمي التالي
باطل فالمقدم باطل الحجة الثانية هي انه لو صح البعد الغير المتناهي لامكن ما لا
يتناهى محصورا بين حاصرين والتالي باطل فالمقدم باطل وجه اللزوم
يتبين بساقي المثلث فانه اذا صح الغير المتناهي صح امكان خروج خطين
من مبدا واحد منفرجين على نسبة واحدة الى غير النهاية فاذا كانت الساقان
الى غير النهاية فالبعد الانفراجي بينهما لا يتناهى فيلزم ان يكون ما لا يتناهى
محصورا بين حاصرين وكلما صح لا نهاية امتداد صح لا نهاية الساقين
وكلما صح لا نهاية الساقين صح الانفراج الغير المتناهي وكلما صح الانفراج
الغير المتناهي صح انحصار الغير المتناهي بين الحاصرين فتالي التوالي باطل
فالمقدم الاول باطل ولا يمكن لاحد ان يثبت لا نهاية خطين وينكر
امكان انفراجهما الى غير النهاية فان امكان انفراج الساقين على حسب امكان
مقدار الخطين وكلما ازداد الخطان ازداد امكان الانفراج وكلما نقص
انقص فان كان الساقان الى غير النهاية وامكان انفراجهما في الاعيان متناه

بحيث ينتهي الي حد لا يبعد ان بعده فيناسب بالضرورة انفراجه انفراج
ساقين متناهيين لان للمتناهي الي المتناهي بنسبة فاذا ناسب مقدار
الانفراج الممكن الذي يصح وقوعه في الاعيان لغير المتناهي من الساقين ما
للمتناهيين في الضرورة يناسب لساقان الغير المتناهيين الساقين
المتناهيين لان امكان الانفراج على حسب زيادة الساقين فيلزم
ان يكون للمتناهي بنسبة الي غير المتناهي كنسبته متناه الي متناه وهو
مح ومقدم هذا التالي وهو وجوب نهاية الانفراج للساقين الغير المتناهيين
عند حذا ايضا مح بجهة اخرى د ون هذين وهي ما فرض خط غير متناه
خارج من مركز دايرة يلازم ذلك المركز من جهة النهاية ويقاطع خطا
اخر غير متناه فاذا تحركت الدايرة تحرك الخط الغير المتناهي وينتقل من
التقاطع الي المسامته الغير المتناهي الاخر ويكون المسامته على نقطة
من ابعد النقط وما لا يتناهي فيه قبل كل نقطة نقطة فاذا ان لا اول
نقطة في غير المتناهي للمسافة فلا يتم حركة الدايرة وهذا يحتاج فيه الي
اثبات جواز حركة الجسم الغير المتناهي وفي الاستثناء لا يكفي ايضا
ان يقال لكن تمت حركات دواير مطلقا بل يجب ان يصح الاستثناء على
ان حركات الدواير الخارجة منها الخطوط التي اخذ الخصم انها غير متناهية
واقعة او نصحح ان اي دايرة تمت التيه ثم معها حركة خط اخذ انه غير متناه
مقاطعا لخط اخر غير متناه وفيهما صعوبة واعلم ان كل جسم يتحرك
حركة مستديرة فهو متناه تمت حركته او لم يتم اما ان تمت حركته فظاهر
وان لم يتم حركته من النقطة الي النقطة ومبدا الحركة من نقطة تحركت فقد د
شيء منه وهو جسم متصل كرة او نحوها فلا شك انه اذا خرج ما يفرض
لجزء امن حيز خرجت جميع اجزائه بسبب المبدا فانت حركة ما على جميع الاجزاء
في زمان متناه وان لم ترجع تلك النقطة الي وضعها الاول فصح ان

ان كل جسم يقبل الحركة المستديرة فهو متناه وقد ذكر في الكتب ان كل
جسم بسيط يتناهي من جهة يجب ان يتناهي من جميع الجهات لان الطبيعة
الواحدة لا يختلف فيها الاقتضاء حتى من جهة النهاية وجهة
اللانهاية وهذا لا يدل على نهاية جميع الاجسام او على نهاية كل
جسم بل على نهاية جسم يتناهي من جهة واحدة وزيد ان تركب على هذه
الحجة فيقود لا ينبغي ان يتوهم متوهم انه ليس ولا شيء من الاجسام
بمتناهي حتى يوجب ان كل جسم غير متناه فان الاجسام لا شك في
كثرتها من كوكب وسماء وهواء وماء وغيرها وفيها متناه فان مجرة
او مدرة او كوكبا او فضاء بين السماء والارض متناه فبعض الاجسام
متناه بالضرورة فلا يصح ان يقال كل جسم غير متناه او لا شيء من
الاجسام بمتناه ثم اذا كنا نحن في الاجسام ومع العالم الجسماني وكل
جسم بالضرورة يقع على جهة من جهاتنا كيف ما كان وكل ما يقع على
جهة من جهاتنا فقد تناهي من الجهة التي تلينا وكل جسم تناهي من
الجهة التي تلينا وكل ما يتناهي من الجهة التي تلينا فقد تناهي من جهة
واحدة مطلقا فكل جسم من يتناهي من جهة واحدة مطلقا ثم كل
جسم اما ان يكون بسيطا والبسيط اذا تناهي من جهة تناهي من جميع
الجهات على ما سبق او مركبا وكل مركب يتركب من بسايط والبسايط فلها
في المركب والغير المركب باقيه فانه ان لم تبق البسايط في المركب فليس بمركب
بل هو بسيط ويلزم فيه ما يلزم في ساير البسايط وكل جسم بسيط
متناه وكل مركب من بسايط متناهية ايضا يجب نهايته فاجاد
الاجسام كلها متناهية فلا ينتهي ترتيب الاجسام الي جسم
لا يتناهي وان فرض خلا غير متناه ولزمه نهاية من جانب فيلزمه
من جميع الجوانب لانه متشابه كما ذكرناه في الاجسام البسيطة بيقي

ان يقول قائل مسلم ان كل واحد واحد من الاجسام متناه اما مجموع
المتناهيات غير متناه عددا وحجما وكذا الخلاء فيقول اما الخلاء فلا يتصور
ان يكون فيه كثرة بل هو واحد متشابه وكثرة الاشياء اما بحجومها
واما بهيئاتها وليس هنا في الخلاء واما الاجسام الغير المتناهية العدد
ولا شك ان بينها ترتيبا في الاحياز والماخوذ في اوهامنا ان حيزين
وكل مركبين من اشياء متناهية المقادير اذا ناسب حجم احدهما حجم الاخر
ناسب عدد احدهما عدد الاخر وكذا اذا ناسب عدد احدهما عدد الاخر
يناسب الحجم الحجم فلا يذهب اعداد الاجسام الى غير النهاية اذا كان مقدار
الجميع متناه لان بقدر زيادة العدد يزداد الحجم اذا جمعت الاعداد
الغير المتناهية وهي مقادير فبالضرورة يصير حجما غير متناه فنقول
اما ان يكون الذي على جانب منا ينقص حجم مجموع احاده مما على جانب اخر او لا
نقصان ولا تفاوت فيهما واذا كان على ما يميننا او على جهة ما انقص
مما على جهة اخرى فلو فرض ان الذي هو ناقص كان في صوب الزائد والزائد
في حيز الناقص فضل عليه حيز الزائد والموهوم حيزا على الناقص وهو
وانقطع دون استيفائها حيزه او ما في حكم حيزه وفضل عليه الاينية
التي شغلها الزائد فانقطع دونها وتناهى وان كان لا ينقص واحد
منها عن الجانب الاخر بحيث لو فرض ما على جانب لنا من الاجسام انه
كان في احياز اجسام شغل ما شغل الاخر مثلا من غير تفاضل
لموضعنا في وسط الجميع وتنتهي مجموع الابعاد من الجوانب الينا نهاية
متساوية وتر وصار لمجموع الاجسام وسط بالفعل متساوي النسبة
الى الجوانب وكل ما له وسط بالفعل متساوي النسبة الى الجوانب فالوسط
هو منتصفه وكل ما له نصف مقداري فله ربع وهو نصف النصف
ثم كل مربع الذي هو نصف كل واحد من جوانبنا الذي يلينا محصور بيننا

وبين الطرف للنصف الاخر فله نهاية الينا ونهاية الى النصف الاخر
لان بيننا وبينه واذا انتهى الربع انتهى النصف لان مجموع المتناهيين متناه
واذا انتهى النصف انتهى المجموع فانتهت الاجسام كلها والابعاد وهذه
الحجة تتأتى بتتميمها دون الحاجة الى ذكر البسط ولزوم نهاية من جهة
واحدة بل نقتصر على انا في جملة ترتيب الاجسام الغير المتناهية ثم لا يخ
اما ان يكون الذي على يميننا ويسارنا يتفاوتان او لا يتفاوتان بل
يستويان اذ ليس ما على جنبينا مما لا يقبل التفاوت والمساواة حتى
يقال يمتنع عليه كلاهما فانه قد تبين ان مجموع الجنبين اعظم من احدهما
فليس لا يقبل نحو هذه المساواة والتفاوت ويلزم من التفاوت
ما سبق وكذا من اللا تفاوت من ان يكون نحن او موضعنا وسطا حقيقيا
ويلزم ما سبق فان قيل يتفاوتان وفي الجانب الواحد متناه وفي الاخر
غير متناه حتى لا يلزم من نهاية احدهما نهاية الثاني فنقول اذا كان
الغير المتناهي صحيح الوقوع والذي في بعض جوانبنا لا مانع لنا
ان نتوهمه في الجانب الثاني لست اقول بالحركة بل على انه كان بنسخته
فيه منذ كان وكما لا مانع عن هذا التوهم لا مانع عن توهم مثله ايضا
اي مقادير موضوعة انها غير متناهية بحيث لا ينقص حجمها عن حجمه
وكان ما ذكرناه س هذا مبني على التوهم ج ليس كل ما يوضع على التوهم
غير صحيح فان الامور الحسابية وكثيرا من الاشياء الصحيحة تبتني
على تصرفات وهمية ويصح غاية الصحة ثم امر النهاية فيه شيء اخر وهو
ان كل ما وجب نهايته في التوهم والتعقل فهو بطريق الاولى يلزمه
النهاية في الاعيان فان تمكن العقل من التضاعيف الغير المتناهية
اكثر مما يحصل بالفعل في الاعيان اذ التوهم لا يحوج الى استعداد
المواد ثم جميع مساحات العالم من الامور الصحيحة تبتني على تصرفات

وهمية وتخرج كما قدرها الوهم ولا يعني بهذا التوهم ما يخالف العقل بل تصريف الفكر بطاعة العقل ومقايسته

في اثبات نهاية الاجسام هو انه قد تبين في الالهيات وجود واجب الوجود بطريق لا تبتني على نهاية الاجسام من امر الحركات او الاجسام والهيئات وغيرها وتبين وحدته وانه لا يصدر منه الا الواحد وتبين ان اول العقول حصل منه اول الاجسام وهو اكثر ما يمكن ان يكون في الاجسام وله نسبة الى جسم اخر يحصل من معلوله اذ كثرة الاجسام بالانواع والاشخاص ظاهر فتنتهي من جانب الجسم الذي يليه وقد تبين ان البسيط اذا انتهى من جانب يجب نهايته من جميع الجوانب وتبين في الجسم البسيط انه يلزمه من الاشكال الكرى فما يحصل من غير هذا العقل لا يحيط بمعلوله من الاجسام ولا يكافيه بحيث يكون خارجا عنه لما سنبين من امتناع عالمين ولزوم الخلا وغير ذلك فجميع الاجسام يجب ان يكون في جوفه وما يحيط به المتناهي من الاجسام يجب ان يكون متناهيا عددا وعظما مجموعا وافرادا وانما ذكرناها لانها خالية من الفرض ورأينا من الناس من يصعب عليه الفرض

هو ان الجسم الذي يقابله اجسام مختلفة الوضع لا يقابله كل واحد منها بامر غير منقسم بحيث يقع من كل واحد بينهما في محاذاة الاخر ما لا ينقسم فانه يلزم منه الجزء الذي لا يتجزى وقد بينا الطريق في استحالة ما لا ينقسم في الجسم اصلا ثم الاجسام المختلفة الوضع المقابلة بجسم لو فرض ان يخرج من كل واحد منها اليه خط على اتم استقامة يتصور من هذا الجسم فلا شك ان منتهى الخطوط المستقيمة على اشد استقامة على زوايا قائمة او اقرب ما يمكن الى القائمة من هذا الجسم يختلف

والا يلزم اتفاق وضع مختلفات الوضع وهو مح واعني بالخط المفروض ههنا جسما من الاجسام الدقيقة غاية من الدقة الواقعة في الاعيان فان الخط الهندسي عرفت حاله ويلزم مما ذكرناه من مقابلة اجسام كثيرة مختلفة الوضع بجسم واحد ان يختص بمقابلة قائمة او اقرب ما يمكن منها من كل جسم منه شيئا غير ما اختص بالاخر وكذلك ما يفرض اجزاء مختلفة الوضع في اذا قابلت المفروض اجزاء في جسم اخر وظاهر انه كلما كان المحيط اعظم كان امكان فرض اجزائه المقابلة لاجزاء المحاط اكثر وكلما كثر توهم اجزاء المحاط لمقابلة اجزاء الاعظم فالاعظم صارت المفروض اجزاء له اصغر فاصغر حتى ان المحاط يقع منه من الاجزاء في مقابلة شبر من المحيط الاكبر اصغر ما يقع في مقابلة شبر من المحيط الذي دونه ويقع في مقابلة شبر من المحاط من الاكبر اعظم مما يقع من الاصغر حتى ان لم يقع في مقابلة كل شبر من المحاط الا شبر من المحيطين على التكافؤ فالثلثة متساوية وهو مح واذا فرضت ابعاد غير متناهية وهي محيط بنا وبما عندنا من الاجسام كما هو مذهب الخصم وصارت سعة الاحاطة غير متناهية فنفرض عندنا جسما كريا احاطه عظمه عشرة اشبار مثلا فاما ان يكون مقدار السعة الجسمية المحيطة المفروضة غير متناهية بالغة الى مبلغ يقابل شبرا واحدا منها في اي جانب فرض قدرا غير متناه من ترتيب السعة وليس جملة السعة المفروضة غير متناهية بلوغ الى اكثر من ان يقابل شبرا منه قدرا متناهيا ولا امكان لاكثر من ذلك والقسم الاول مح فان ذلك الجزء المفروض غير متناه من جملة السعة محفوف بنا في اجزاء السعة من جميع الجوانب المقابلة لنا في الاشبار والثاني يوجب ان يكون

لذلك المتناهي الذي هو حصة مسامته شبر نسبته الى المجموع المحيط
المسامت لنا في الاشبار فلزمت النهاية في الكل وظاهر انه اذا كانت
الاجسام غير متناهية من جميع الجهات ولك ان تنقل البرهان
بعينه الى المفروض غير متناه من بعض الجوانب دون بعض
هي انه لو كانت الابعاد الى غير النهاية وفرضنا جسما
مستديرا متناهيا عندنا خرجت خطوط عنه اي اجسام دقيقة
من جميع جوانبه الى غير النهاية متناهية الاعداد فلا شك انها
كلما ذهبت ازداد البعد فيما بين خطوطها على جميع الجوانب وهي
متضايقة المبادي فاذا كانت غير متناهية على جميع الجوانب وهي
مثله شبه خطوط على جميع جهات هذا الجسم المستدير ولكن
ترسا وبين كل متقابلي المبدأين على خط قائمي غاية البعد وهي على
نسبة متساوية فاذا صارا الى غير النهاية فالبعد بينهما غير متناه
فيصير الابعاد الغير المتناهية للعالم منقسمة بسبته اقسام
متساوية كل قسم محصور بين خاصرين فيتناهى مجموع المتناهيات
متناه واذا تناهت الستة تناهت الابعاد وهذا احوط وابين
من برهان سا في المثلث فان الترس وغيره موجودان والامتداد
على جميع الجوانب له ذهاب الى غير النهاية وكل جانب من الترس
يحاذي الغير المتناهي من صوبه فلا تيمكن من المنع في هذه الحجة كما
في السابقين قد علمت
اختلاف الجهات الجسمانية وان للاشارات غايات وان الجسم
اذا تحرك الى صوب لو لم يكن لذلك الصوب وجود ما وقعت الحركة
اليه وليس ما يتحرك الجسم اليه حركة مكانية كما يتحرك اليه عند وه
ما يتحرك من كيفية الى كيفية فان المتحرك اليه في الكيفية يحصله

نفس الحركة وليست الجهة للحركات الاينية محصلة بنفس الحركة ودية
ان العالم كله لو كان امرا متشابها خلاء او ملاء ما تعين البعض
للعلوية والاخر للسفلية وان العلو والسفل ليسا كاليمين واليسار
المختلفين بتبدل وضع جسم ومن المشهور في الكتب ان ليست الجهات
حاصلة من جسم واحد قاصر على حد واحد اذ لا يتحدد به الا جهة
واحدة ان امكن ذلك ويخلي منه سائر الجهات ولا باجسام
متفقة الوضع لمحيط ومحاط فان المحاط داخل في المحيط متحدد به
ولا بجسمين فصاعدا متناهي الوضع فانه ان امكن لكل واحد الحركة
الى حيث الاخر فقد يتوجه كل واحد منهما الى حيثية الاخر فالحيثيتان
متمايزتان لا بهما فيتحدد ان دونهما وقد فرضنا متحددتين بهما اذ
كل جسم متحرك على الاستقامة من موضع الى موضع فما منه الحركة
واليه الحركة متحدد ان لا به وان لم يمكن على كل واحد منهما الحركة
فلحيثية كل واحد خصوص لا يلائمه مفارقته فيتحدد دونه وقد
فرض متحددا به وحاصل هذا راجع الى تحدد الجهات لو كانت
باكثر من جسم لوجب ان يكون جهة كل واحد منهما متحددا دونهما
والتالي باطل فالمقدم باطل واذ لم يتصور التحدد بجسم واحد قاصر
على طرف واحد لم يتعين به ما بعد منه ولا باجسام كثيرة فيجب
ان يكون بجسم واحد من حيث يتعين به قرب وبعد وليس الا على سبيل
الاحاطة والمركز وهذه مفصلة على هذه الصورة الموجبة
للجهات المختلفة اما اجسام متعددة او جسم واحد لا يعين
ما بعد عنه او جسم واحد يعين ما بعد عنه ولكن ليس الاول
والثاني فيتعين الثالث ولما كان السفل في غاية البعد عن العلو
وابعد ما من المحيط المركز فاختلف بهما العلو والسفل والمحيط

تعين المركز والمركز لا يتعين المحيط بجواز وقوع دواير غير متناهية
على مركز واحد ولا يتركب المحدد من جسمين مختلفين فان المركب يحصل
افراده ثم يتركب ويلزم من جواز حركة كل واحد الى حيث الاخر وعدم
جوازه ايضا ما سبق ثم اذا حصلت الافراد عند التاليف ليس
التقاء بعض الاجزاء بعضا عند التركيب اولى من البعض الاخر لان
اجزاء كل واحد من البسايط متشابهة والفاعل متشابة وليس
هنالك اولوية ولا مخصص من الحركات والامور الغير المتناهية
واللوازم الاتفاقية فان هذا البحث متقدم على الحركات فلو امكن
هذا التاليف لوقع الممكن من غير ترجح طرف الوقوع منه والتالي
باطل فالمقدم باطل وثبت ان المحدد متشابه ما يفرض له اجزاء فلا يكون
منه شي اسفل وشي اعلى اذ لا اولوية في تعين بعض اجزايه لشي مما
ذكرنا والجهات مختلفة بالطبع والحقيقة والمحدد الواحد ما يفرض
له اجزاء متشابهة ولا يقتضي المتشابه فاذن المحدد كله فوق ولا
يتحرك على الاستقامة والا كان وراءه محدد اخر فلا يكون هو المحدد
ولا حركة الى الاصوب ولا الجهة ولا يتخرق لوجوه   هو انه لا
يتصور خرقه الا بحركة اجزائه على الاستقامة وليس وراءه شي فلو
تخرق المحدد لكان وراءه جسم اخر او وقعت حركة اجزائه الى الاصوب
ولا شي وقسما التالي باطلان فالمقدم باطل   ستبتني على
الميل المستدير وسنذكره   ما ذكره بعض الفضلاء وصاحب
هو ان المتحرك الى جهة وليكن فوق ان قسمها وغير اقرب الجزئين
اما ان يتحرك بعد الى فوق او يتحرك عنه فان تحرك الى فوق فجهة
فوق هو الجزء الابعد وان تحرك عن الجهة فالجزء الاقرب والجملة
قياسية الجهة هو انه لو انقسم الجهة لكان جزء الجهة كلها

والتالي باطل فالمقدم باطل وشك صاحب البصاير في بعض
مواضعه غير متوجه وهو قوله يتحرك لا الى الجهة ولا عن
الجهة بل في الجهة فان القاصد الى فوق اذا وصل الى حد ما
وضع انه فوق وغير الحد وكل متحرك فمتوجه نحو صوب وجهة فتلك
الجهة او الصوب هل هو بعينه ما قصده قبل قطع الجزء الاقرب
ام لا وان كان هو نفس الجهة المقصودة فالاقرب ما كان له مدخل
وقد وضعنا ان له مدخلا فهو مح وان لم يبق متوجها الى تلك
الجهة ولا بد ان يكون له توجه الى جهة باعتبار حركته فالجهة
التي توجه اليها بعد قطع الجزء الاقرب اذا كانت غير الجهة التي
كان متوجها اليها قبل الحركة فصارت تلك الجهة الجزء الا
قرب ولا مدخل للجزء الابعد وقد وضعنا له مدخلا فقوله
تحرك في الجهة غير مستقيم في مفهومه فان المتحرك استدعى
جهة عند توجهه على الاستقامة وما فيه ليس بجهة حركة
فان الجهة ما اليه الحركة لا ما فيه الحركة ورايته ذكر في
سلوكه امورا ليست بكلام من ضبط جهة المحدد على جهتها وتعرف
خللها من له ادنى تميز   على الجهة المذكورة انها ان دلت
على امتناع انقسام المحدد فيلزم منها امتناع انقسام الارض
لانها غاية السفل فاذا وصل اليها المتحرك وغير اقرب جزئيه
اما ان يقال يتحرك بعد الى اسفل او عنه وعلى كل التقديرين
يصير احد جزئي الارض اسفل لا كلها وكان غاية السفل لان ذهبا
طبيعة متشابهة والكلام كالكلام   ليس غاية السفل
الارض ولا السفل متعين بالارض بل متعين بمركزية المحدد
فاذا فرض جسم نقطع الارض تحصل له بحصته نسبته الى المحدد

وبما اخذ من الحيز بالقطع لاجزاء الارض سفلية كسفلية الارض فانه
يتعين السفل بنفس المحدد بخلاف الصاعد الى فوق اذ المحدد لا يتعينه
شيء كتحدد موضعه ليصير كل ما وصل الى حيزه له حصة من
الفوقية كفوقية المحدد فالمحدد له الفوقية بماهيته والارض
لها السفلية بحصولها في حيز على نسبة محدودة من المحدد حتى
لو خرج الارض من ذلك الحيز بالمثل كانت متحركة الى فوق ونازلة
للسفل فليس السفلية بها وهذا الوجه مع ما ذكرنا فيه لا يخ عن
تشكل فان المحتج بهذه الحجة اذا اعترف بان السطح الذي ليس يلينا
من المحدد اعلى من السطح الذي يلينا لا يمكنه ان يحد ان بعض اجزاءه
المحدد فوق بعض وحل الشك في فوقية احد السطحين مع تناهي الاجسام
ليس الا بان المحدد قد يقال فيه علوية بعض الاجزاء بعد تعين
المركزية بحسب بعدها عنه فان طبيعية متشابهة لا يصير
لاجلها شيء منه اعلى واما المحدد فوجوده ظاهر وفي الجملة تجد
النفس الدارئة حدسا اذا تاملت ما قيل فلا يشك في وجود جسم
هو منتهى الاشارات الجسمية محيط بالكل غير مركب ومن اراد
حجة اقل مقدمات مما سبق فربما ياتي له ان يقع النظر عن الجهات
فيقول ان للاشارات في جميع الجوانب غايات والتي هي الغايات
في جميع الجوانب ليست باجسام كثيرة متالفة لانها لو كانت
اجساما متالفة كانت ممكنة الايتلاف بعد وجودها وممكنة
الافتراق وكلما كان كذا كانت قابلة للخرق والحركة المستقيمة
وكلما كان كذا استدعي وراءها غايات او وقعت الحركات
الاصوب وتالي التوالي بقسميه باطل فالمقدم كذا فهو جسم واحد
محيط غير مركب ولا متخرق وكانك قلت لو لم يكن جسما محيطا

بالكل غير متالف من اجسام ولا متخرق لكان وراء الغاية جهات
ويستثني نقيض التالي والمحدد يتغير به اوضاع الاجسام واما
كنهها ويتقدم على جميع الحركات والسكنات الطبيعية والقسرية
بالطبع وان كان وضعه يتعين بما تحته يلزم من تعين
وضع كل واحد منهما بالاخر دور اذا تعين وضع كل واحد
منهما يتعين وضع الاخر يكون دورا لا غير اما تعين وضع كل واحد
منهما مع تعين وضع الاخر او تعين وضع كل واحد منهما بوجود
الاخر وبذاته لا يتعين وضعه ليس بدور فلو بعض اجزاء المحدد
ليس باولى مما هو عليه من الوضع من غيرها فالوضع المعين حالة
ممكنة اللحوق بالمحدد وكل حالة ممكنة اللحوق بالمحدد يمكن
تبدلها باعتبار ذاته فالوضع المعين على تبدله باعتبار
ذاته تبدل الوضع انما ياتي بالحركة فحركة المحدد ممكنة فلو انه
واذا تحرك المحدد لا بد له من تبدل نسبته الى خارج او داخل
ولا خارج فتعين ولو كان المحدد وجميع ما فيه متحركا لم يتميز
للحركات صوب ولا حركة الى لا صوب واذا قيل ان الفلك اذا تمت
له مثلا دورة ان لم يصل المفروض جزء له الى حيث فارق لا يتم
الحركة ولا بد من وضع مركز ما ثابت حتى يمكن هذا الاستتمام
واذا تحرك المحيط فينبغي ان يسكن حشوه وبحركته يتبدل
نسبة كل واحد منهما الى الاخر وعلمت ان الجهات الطبيعية اثنتان
واما الجهات الغير الطبيعية لا يحصر في عدد ولكن بحسب حركة
الحيوان تتمايز جهات فان الذي اليه اول حركة النشو يسمى فوق
واما يقابله تحت والبعد الذي بحسبهما يسمى طولا والذي
منه مبدا الحركة اليمين وما يقابله اليسار والبعد الذي

يحسبهما يسمى العرض والذي اليه الحركة الاختيارية على المجرى
الطبيعي يسمى القدام وما يقابله الخلف والبعدي بحسبهما يسمى
عمقا انه قد تبين لك من قوانين اعطيناها ان المتنازعين
في ماهية المكان او مفهوم اسمه ان لم يسلم احدهما للاخر لوازما
من اللوازم اوامرا من ذاته لا يصح لاحدهما تصحيح قاعدته محققة فان
الاصطلاحات لا مانع عنها ثم لا يكون البحث الا لغويا لا حقيقيا
وان اصطلح بعض الناس على ان يسمى ما يستقر عليه الجسم مكانا ليس
لاحد ان يمنعه من هذا الاصطلاح الا ان مسلم الجمهور من المكان
لوازم منها جواز حركة ذي المكان عنه ومن اعترف بهذا اللازم
ليس له أن يقول ان المكان الذي يلزمه هذا هو الهيولى او الصورة فان
المسلم ان المكان يصح عنه انتقال ولا شئ من الهيولى والصورة
يصح عليه انتقال فليس المكان هيولى ولا صورة واذا قيل في
الكتب يصح انتقال الشئ عن مكانه لا يعنون به وقوع الانتقال بالفعل
فان فلك القمر او فلك غيره مما يجب المحدد له مكان ولا يصح على الفلك
حركة مستقيمة ومع هذا ليس هذا الامتناع بسبب التمكن او الجسمية
بل لامر اخر فاذا لم يمنع نفس التمكن عن الانتقال فليس الهيولى والصورة
مكانا ومن سلم هذا ايضا لزمه الفرق بين المحل والمكان فان ذا المكان
يصح باعتبار ما انتقاله وذو المحل لا يتصور انتقاله لما بينا
وذو المكان لا يشيع بكليته في مكان وذو المحل شايع في المحل
مجامع معه بكليته والمسلم الثاني من خواص المكان امتناع
حصول جسمين فيه ويتبين بهذا ايضا فرق بين المكان والمحل
فان ذوي المحل قد يحصلان معا في محل واحد معا كالحلاوة
والبياض في السكر وذوي المكان لا يحصلان بوجه من

الوجوه في مكان واحد معا والثالث ان ينسب اليه الجسم بلفظة
في وما في معناه فيقال في المكان فالمكان ينسب اليه الجسم
بفي وليس شئ مما يستقر عليه الجسم ينسب اليه الجسم بفي ينتج من
الثاني ان ليس المكان ما يستقر عليه الجسم وكذلك الهيولى والصورة
فان الكل لا يكون في كل واحد من اجزائه حتى ينسب اليه بلفظة في
والمسلم الرابع هو اختلاف المكان بالجهات مثل فوق واسفل
ومن سلم هذا ليس له ان يقول ان النفس مكان للجسم بعد ما برهن ان
النفس ليست في جهة اصلا ومع ذلك لا يصح نسبة الجسم اليها
بفي فالمسلمات اوجبت ان المكان ليس هو الهيولى ولا الصورة ولا ما يستقر
عليه الجسم ولا النفس فهذه التوهمات بعد المسلمات لا حاصل لها
وجماعة يرون ان المكان هو الخلاء وهو بعد يصح فيه فرض ابعاد ثلاثة
قائم لا في مادة ويتصور خلوها عن الاجسام عند قوم
وهؤلاء يثبتون وراء العالم خلاء لا يتناهى وقوم لا يجوزون
وراء العالم خلاء ومنهم من يعترف بان الخلاء مقدار وشئ ومنهم
من يقول ليس بمقدار ولا شئ ونريد ان نلخص موقع المقاومة والموافقة
بحث وتلخيص فاما الذين اثبتوا وراء العالم خلاء وقالوا ان الخلاء
ليس بشئ لا نزاع معهم للحكماء فانهم اذا قالوا وراء العالم خلاء فكانهم
قالوا وراء العالم لا شئ وهو مسلم عند الحكماء فانهم يقولون ليس
وراء العالم شئ واذا قال هؤلاء ان الخلاء وراء العالم لا يتناهى
والخلاء لا شئ فهو صحيح اذ ليس وراء العالم شئ ولا شئ لا يكون له
نهاية وهكذا الذين اثبتوا الخلاء ثم قالوا انه لا شئ ولا يخلو عنه
الجسم لا نزاع بينهم وبين الحكماء في الحقيقة ايضا وان كان في
اللفظ ايهام لانه اذا لم يتصور فطور بين شيئين لم يملاه جسم فلا خلاء

فكأنهم قالوا لو تحرك الجسم ولم ينتقل الى حيث هو جسم آخر ما كان
فيه شيء وهو صحيح وقد اعترفوا ان هذا الخلو لا يتصور فلا نزاع
واما الذين قالوا انه مقدار قائم بنفسه فقد اعترفوا بجوهريته
وانه جوهر يمكن فيه فرض ابعاد ثلثة وهو مقصود بالاشارة
فالمعنى ضابط الجسم الا هذا ولا يعرف الجسم بغيره ولا يفهم
منه غيره اما ان الجسم هل فيه هيولى اولى ام لا فذلك امر اخر يعرف
بعد نظر وهو من اصعب مواضع النظر وربما يتمشى وربما لا يتمشى
فذلك بمعزل عن مفهوم الجسم وضابطه الذي عند الكافة من اهل
النظر وغيرهم فالمفهوم من الجسم عندنا ما سلم في الخلاء لا غير فان
كان هناك نزاع ففي الهيولى والكواكب والافلاك تسلم جسميتها
لا بما علم اولا ان فيها اتصالا وانفصالا بالفعل بل اما بالتوهم
اوغيره والخلاء يتوهم فيه ايضا ولا نزاع في ان الكوكب جسم
وان لم يسمه انسان جسما بعد ما سلم انه جوهر مقصود بالاشارة
الحسية قابل للابعاد الثلثة فلا مساحة معه ينفي النزاع
في ان الاجسام هل تتناهى ام لا فانه وقع فيه تسليم ضابط
الجسمية في الخلاء والنزاع انما يكون في المعنى لا في اللفظ فهي مسئلة
تناهي الاجسام او هل يتصور تداخل الاجسام ويكون النزاع في تداخل
الاجسام لا في الخلاء او هل يتصور جسم لا هيولى له فهي مسئلة
اثبات الهيولى في الجسم مطلقا او بعض الاجسام كما ثبت في
الافلاك وغيرها وقبل الاثبات علمنا جسميته بمجرد انه جوهر قابل
للابعاد مقصود بالاشارة لا غير وسميناه جسما لهذا فلا نزاع في
مسئلة الخلاء مع الذين قالوا انه ليس بشيء ثم قالوا وراء العالم ولا مع
الذين قالوا الخلاء مقدار كيف كان ولا مع الذين قالوا ليس بشيء ولا

يخ منه الجسم بل عسى ان كان نزاع ان يكون مع من يسلم بين الاجسام
فطور وليس فيه شيء ثم اذا كان ما بين متقاربين اكثر مما بين
متباينين ففيه مقدار واكبر وليس مقداره بعينه مقدار ما
هو بينه من الاجسام فان له مقدارا وسمكا واقطارا ازيد بمجموعها
على سطوح اجسام يفرض بينها وهو متصل ثم يذكر في الكتب بعد
هذا انه لم يطابق المقادير المتصلة ولا شيء من لم يطابق المقادير
المتصلة بكم منفصل فليس الخلاء بكم منفصل بل هو كم متصل ثم يقولون
ههنا ان الكم المتصل لو كان في طبيعته الاستغناء عن المحل ما
وجد مقدار في مادة ولما وجد فليس يستغني منه شيء وحاصله
لو وجد مقدار لا في محل لكان جميع المقادير كذا وليست فليست
وربما قيل الخلاء مقدار يجب نهايته لما ذكر في تناهي الابعاد
وكل مقدار متناهي فله قطع وكل ما قطع فهو قابل للانفصال
من حيث بعديته لان الطبيعة البعدية متشابهة وكل ما
يقبل الانفصال فله مادة يقبل ابعاده وكل ما هو كذا فهو
جسم فلا جسم فكانه لا يحتاج اليه فانه اذا تبين مقداريته
وانه جوهر قايم بنفسه قابل للابعاد مقصود بالاشارة
كان حاله حال ساير الاجسام على ما سبق وحكمنا حكما
اوليا بامتناع التداخل في الاجسام كان للجسمية التي فهمناه و
المعقولة لنا فانا وان لم يكن نثبت الهيولى حكمنا ضرورة بامتناع
التداخل للجسمية التي فهمنا والامتناع لازم للماهية التي عقلنا
ها وهي متحققة فيما يسمى خلاء فيمتنع التداخل **بحث وتلخيص** وهذا
اقوى مما ذكر ان الامتناع ليس لاجل الهيولى اذ لو كانت
مجردة عن الصور وحصل فيها الملاقاة ما كان طرفا يحصل

ملاقاة الكل بالكل فالهيولي بذاتها غير مانعة ولا الصورة فان
البعد لو كان عريا عن الصورة تحقق امتناع التداخل دون مدخل
السواد والبياض والصورة وانما لا يتوجه هذا الاحتجاج كل
التوجه لان القسم الثاني هو محل النزاع وهو ان البعد لو كان
عريا عن الصورة تحقق امتناع التداخل هذا ان اخذ البعد وحده
وان اخذ مع الهيولي والصورة فيقول القائل المجموع مانع لا الاجا
ويقع ههنا ما وقع على التمثيل بل العرض حاصل دون ولنرجع الى
الحجج فيقول الجسم اذا حصل في خلاء ان بطل الخلاء وكان له مقدار
لزوم ان يكون له مادة تتقدم عليها فيها قوة وجوده وعدمه
فهو جسم يخلع مادة صورة ويلبس اخرى ثم ينفصل عندا لاعدام اجزاؤه
من اجزاء خلاء متصل به فقبل الانفصال والاتصال فله هيولي
كما قالوا ويخرج من حيزه وكل ما يخرج عن حيزه انفك عما كان متصلا
فلزم ما قلنا من الهيولي والجسم وبقي مع الجسم فتداخلا فصار عشرة
اذرع مع عشرة اذرع مجموعين باقيين ليس الا عشرة اذرع ثم الكل هاذا
على الجزء فلو كان الخلاء متحققا كان مجموع عشرة اذرع وعشرة
اذرع باقيين ليس بعشرين ذراعا بل عشرة والتالي باطل فالمقدم
مثله ثم البعد بين الجسمين الذي وقع فيه ثالث ليس الا هذا المحسوس
وهو هذا الجسم فلا يعقل بعد الا هذا الجسم بينهما ومن
المشهور ان الخلاء لو كان بعدا لزمه شكل لضرورة تناهي الابعاد
ثم ذلك الشكل ان اقتضاه طبيعة المقدارية وهيئته تقتضيها
طبيعة المقدار كيف كانت فوجب ان كان يكون جميع المقادير
على شكل واحد هو ذلك الشكل وان كان شكله بسبب خارج او عن
هيئة يفيدها فاعل خارج فيكون ممكن اللحوق وممكن اللحوق ممكن

الغير فيكون فيه امكان تبدل الاجزاء فيلزم فيه جواز الاتصال
والانفصال فيكون جسما وقد فرضه الفارض غير جسم او نقا
شكله اما ان يكون لا مرجحه الخلاء او لا مر حل في الخلاء او بسبب
خارج فان كان لامر حله الخلاء والخلاء مقدار له في حامل
له هو الهيولي ومجموعهما الجسم ولا مر في الخلاء فيكون ذو مادة
فيها صور وهو متعذر او بسبب خارج فيمكن تبدله ويصح عليه
الانفصال والجسمية ايضا وحاصل هذا ان الخلاء لو تحقق لكان
ذا شكل وكل ذي شكل جسم فنستنتج شرطية ثم نستثني
النقيض ومن المشهور انه لو كان وراء العالم خلاء ما كان حصول
الجسم في جهته اولى من غيره والامور الدائمة لا تبتني على الا
تفاقات والفاعل المتساوي النسبة الى شيء متشابه لا يخصص
بعض اجزائه بشيء دون بعض قالوا ولو كان الخلاء متحققا ما صح
فيه سكون جسم ولا حركته ونستثني نقيض التالي ونبين جهة
اللزوم بان الحركة والسكون الطبيعيين انما يكونان بحسب تعين
جزء باقتضاء الطبيعة فاذا استوى الحكم فلا مخصص واما القسري
فلا يتصور الا ذو مثل على ما اثبتوا ان لكل جسم مبدأ ما وميله اي
خلاء فالقسر ضرورة واذا كانت احياز الخلاء متشابهة فلا يتصور
فلا يتصور تعين الميل الطبيعي نحو جهة فلا يتصور حركة قسرية
لامتناع الميل وايضا القسري عارض على الطبيعة فله مبدأ ز
ماني فيجب تقدم الطبيعي من الحركة والسكون عليه وهو ح وايضا
قالوا لو تصور الخلاء وممكن فيه الحركة ما تصور للحركة انقطاع
لما علمت ان الميل لا يبطله الا معاوق وقد ما يتحرك فيه ولا معاوقة
في الخلاء قالوا ولو صح الخلاء لو وقع فيه الحركة لا في زمان والتالي

باطل فالمقدم باطل ووجه اللزوم انه مهما وقعت الحركة في زمان
فبالضرورة يناسب زمان حركة زمان حركة في ملاء مقاوم
فيلزم مناسبتهما في المقاومة واذا لم يتصور الوقوع في زمان
فيتعين وقوعها لا في زمان وح وقوع الحركة لا في زمان وكان
الحجة في قوة قياس استثنائي كما لو تحقق الخلاء لكان المتحرك فيه واما
ان يقع حركته لا في زمان او يناسب زمانه زمان المقاوم وقسيما
التالي باطل فالمقدم باطل واما اصحاب الخلاء فاحتجوا بحجج فقالوا عرفنا
حصول الخلاء بالتحليل فان البسايط يعرف بتحليل المركب لما عرفنا الهيولى
والصورة ونحن اذا رفعنا عن الظرف ما فيه لزوم وجود بعد
بين اطرافه فسح ومقاومات وهذه فاسدة اما من جهة التحليل
فغير مستقيم فان التحليل هو تفصيل الشيء الى اجزائه وافرادها ذهنا
والخلاء ليس جزءا من المركبات وثانيا ان عرضكم لا يحصل بمجرد
الرفع دون توهم وقفة الاطراف على حالها وانما صحت الخلاء
ان لو وقعت موقع ما توهمتموه من الابعاد الخالية وذلك في
الاعيان فح بس الجسم اذا فارق حيزه يتقدم حركة على حركة ما
ينتقل الى حيزه فيتخلل بين الحركتين زمان خلو ج يتقدم الحركة على
الحركة ههنا بالذات لا بالزمان كما ذكر في حركة الاصبع
والخاتم بس ان حركة المتقدم غير ان حركة المتاخر الذي ينتقل الى حيزه
وبين الانين زمان هو زمان الخلو ج الحركة لا يقع في الان
كما برهن والتقدم بالذات بس اذا تحرك الجسم فحركته اذا
الهوا الى حيزه ممكن لان وجوب حركة الهواء بعد وجوب حركته
فانه لو لا حركة الجسم ما تحرك جاره المنتقل الى حيزه فمع
وجوب حركة الجسم امكان حركة الهواء ومع امكان حركته ج هذه

الحجة فيها غلط من وجوه بعضها سيعرف فيما بعد حيث نتكلم
على الامكان الوجوب وبعضها هو باعتبار اتحاد الوجوه والا
عتبارات ايضا فان حركة الهواء وان كان ممكنا في نفسه فقد
صار واجبا لا بمجرد حركة الجاز بل بسبب اخر وهو انه ان لم يتحرك
لزم منه المح وهو الخلاء فليس اخذ حركة الخلاء الممكنة بذاتها واجبة
بغيرها وهو اعتبار ضرورة عدم الخلاء اولى من اخذ الخلاء ممكنا
لا مكان لا يكون الحركة فان الممكن قد يجب بغيره وذلك الغير ههنا
عدم ضرورة عدم الخلاء فلا يلزم من امكان لا كون الممكن امكان عدم
علته بل وجوب العلة يجعل الممكن واجبا لا امكان عدم الممكن
بجعل العلة الواجبة ممكنة الارتفاع وضرورة عدم الخلاء
قد عرفناه بالحجج المتقدمة ومن حججهم ان الشراب الذي يمتلي منه
دن اذا جعل في زق وجعل الزق في الدن يسعه ايضا ولو لا
الخلاء ما صح هذا وحله انه اذا كان مملوا من الشراب وفرضته مملوا
كذا فلا يسعه اكثر مما ملاءه ولو لا ان هذا ما نقص على وضعك
ولا زاد ذلك فاذا فرضته مملوا دون ان يبقى هناك خلاء فلا
يسع لذلك القدر من الشراب بعينه من الزق وان توهمت انه
ما امتلاء حتى يكون فيه الخلاء فلست بمسلم لك ان ما فضل
على الشراب كان خلاء بل كان فيه هواء او شيء اخر سؤال الوتد في
الحايط والتراب جوابه اجتماع التراب وخروج الهواء من المسا
س مص القارورة والنفخ فيها وجوابه ياتي في التخلخل
والتكاثف بس ليس الماشي يدفع الهواء فيحصل في مكانه ج
ليس لذلك القدر من الهواء انفراز بمكان بل الحدود انما يحصلها
الماشي فيصير مكانا له وقبل ذلك لا حدود ولا مكان ولا متمكن

مقرر ان   لولا الخلاء لزوم من حركة جسم واحد حركة جميع اجسام العالم
بل ما يخالو زد لك الجسم ويضعف الحركة السارية في الابعد
فالابعد حتى لا يبقى له من شدة الضعف في جرم اخر بعيد اثر وا
اعتبر بحركة ماء بحر عظيم وذوائر فيه برمي حصاة وعلى هذا
القياس بل اوهام عليه   سراقات الماء لولا الحابس للماء
او الجاذب له ما الجنس فيها الماء بل نزل   لو كان الحابس
الخلاء لكان جميع اواني الماء اذا انكست لم ينزل ماؤه والتالي باطل
فالمقدم باطل بل السبب في عدم النزول امتناع الهواء عن الدخول
بسبب امتناع الخلاء ووقوف السفن على الماء وانجذاب البشرة في
المحجمة والسراقات كلها دالة على عدم الخلاء واذ ليس المكان ما سبق و
المكان لا على سبيل التداخل وملاقاة الابن فليس الا على سبيل الاحاطة
فالمكان على ما استقر عليه راي امام الباحثين ارسطاطاليس ومن
بعده من حكماء البحث انه السطح الباطن للجرم الحاوي المماس للسطح الظاهر
للجرم المحوي وما ليس فوقه جرم اخر كالمحدد لا مكان له وله حيز
اذا عني بالحيز حيثية وضعية تتعين بما تحته او تتعين بتقدير البعد
من جسم معين والمكان ليس علة مطلقة للحركة بل له مدخل ما في علية
الحركة وله تقدم بالطبع واحوط الطرايق في الخلاء ما ذكرنا
هنا في تلخيص موقع الخلاف واخسر الناس صفقة في هذه المسئلة
واضعفهم راياً المتطبب الذي يعرف بابي البركات لما التزم بان
الجسم نفس المقدار لا غير كما هو مذهب بعض الاقدمين ثم اوجب
ان الخلاء مقدار ايضاً لا غير وسلم ان التداخل بين الاجسام
مستحيل لجسميتها وجسميتها مقدار والخلاء مقدار ايضا وجوز تداخل
جسم معه وهذا اعجب ما قيل وهذا انسلاخ من الفطرة الانسانية

قد عرف الحركة بانها خروج الشيء من القوة الى الفعل لا دفعة وقد
قدح بعض المتاخرين فيه بان تعريف الشيء بامر زماني والزمان
لا يعرف الا بالحركة فيكون دوراً وعدل من هذا التعريف
الى تعريف اخر وهو ان الموجود الحركة بحيث اي حد يفرض فيه اي في
الوسط لا يكون المتحرك قبله ولا بعده فيه قال وهذا التوسط
هو ذات الحركة وانت تعلم انه لما لم يمكن الاقتصار في تعريف الحركة
على التوسط مطلقاً فان التوسط ان عني به الكون في الوسط فقد
يكون في الوسط مع السكون وان عني به السلوك الى الوسط فقد
يكون الحركة سلوكاً عن وسط وهذا الشارح احتاج الى ان يورد
جميع ما ذكر والذي اختاره منه من الخلل ما لا يتناهى الذي احترز عنه
فان الزمان قد اخذ في هذا التعريف حيث ذكر القبل والبعد ثم
اخذ الحركة في حد الحركة ثم كررها فيه وكذا المتحرك ثم لو حذف قوله
لا يكون المتحرك قبله وبعده فيه فيكون ما يقتصر عليه من اول
الكلام وهو قوله الحركة كون بين المبدا الذي منه الحركة والمنتهى
الذي اليه الحركة ان عني بالمنتهى ما اليه يتوجه الطبيعة والارادة بالقصد الاول فقد يقع بينهما سكون ما اما قسراً واما لعايق
عن امضاء الارادة فيكون كون بين المبداء والمنتهى وليس بحركة
وان عني بالمنتهى سكون كان هو تعريف الحركة بالسكون فليس لقائل
ان يقول ان التعريف هو القدر الاول دون القيد الثاني لما ذكرنا
ثم الحركة الفلكية ليس فيها مبدا ومنتهى   فيها مبدا ومنتهى
بالقوة او الفرض   ان عني بالمبدا والمنتهى بالقوة فالحركات
المستقيمة لها مبدا ومنتهى بالفعل وليس لها ذلك بالقوة
مع انها حركة   اراد بالمبدا والمنتهى ما يعم القوة والفعل فيعم

الحركتين   لفظ واحد بمعنى واحد لا يدل على وجود شيء وعدمه
والقوة فيها اعتبار عدم الذي زيفته يتاتى ان يعتبر عينه معتدد
وهو ان الوقوع دفعة ليس زمانيا ثم الحصول لا دفعة يلزمه الزمان
لا انه نفس الزمان واخذ لازم الشيء مكانه غلط قد عرفته وعرفت
الحركة بانها كمال اول للشيء الذي هو بالقوة من جهة المعنى الذي
له بالقوة فان الساكن كونه في المكان الآخر بالقوة فاذا تحرك حصل
له كمال اول يوصله الى كمال ثان وهو الحصول في المكان الآخر المقصود
بالحركة فيعد ترك الحالة الاولى وشرع في حالة هي كمال موصلة
الى الكمال الثاني وهذا متقارب ويحتاج الى اضمارات فيه ليتماه
يز عن حصول نفس مثلا بحياة اجسام او حصول سيف لقهر عدد
لمن مقصده فيه ذلك وليس نفسه بحركة   ان حصول
السيف كمال ثان والكمال الاول الحركة اليه   بان الحصول ليس
الحركة وان كان يلزمه الحركة وهذا كمال اول لهذه القوة التي
هي قهر العدد وهو الكمال المطلوب وليس من شرط الكمال الاول ايضا
ان لا يكون قبله كمال ولا يكون له اشياء يوصل اليه ثم الكمال
ههنا ليس مفهومه حصول ما يلايم الشيء فان الحركة قد يكون
الى ما يلايم المتحرك وقد يكون الى ما لا يلايم المتحرك ايضا ولا يكون
في نفسه كمالا لهما وكل ما يفسر به الكمال ههنا فهو اخفى من الحركة
فالاكتفاء بمفهوم الحركة للكافة اولى من مثل هذه التعريفات وان
كان يحتاج الى تعريف فالنظم الاول اليق من هذه التعريفات
او يعرف بانها هيئة لا يتصور ثباتها اصلا الا بالتجدد ومن
المشهور ان الحركة يتعلق بستة اشياء ما منه الحركة وما اليه
الحركة وما فيه الحركة والمحرك والمتحرك والزمان اما الحركة التي منها

الزمان ليس تعلقها بالزمان كتعلق ساير الحركات فان تعلق تلك الحركة
بالزمان ليس على انها يقع في زمان فيكون للزمان زمان بل على ان الزمان
تابع لها ومعلول لها وتعلق ساير الحركات به من حيث انها تقع فيه و
تتقدر به بل ربما يكون من وجه معلولة للزمان لا ان الزمان يتبعها
ويكون معلولا لها هكذا يتصور جهة التعلق بالزمان للحركات
لا على ما فهمه بعض من لم يتيقن وقد علمت ان الحركة لا يتصور الا لمن
يكون فيه قوة ما حتى لو كان بالفعل من جميع الوجوه كالمفارقات
الفلكية لا يتصور عليها حركة بوجه من الوجوه قالوا الحركة لما كانت هي
الكون بين المبدا والمنتهى وهذا التوسط ذات واحدة متصلة وكما
ان المسافة لا تتجزى فكذلك هذا الكون لا يتجزى الى ما لا يتجزى وكما
ان الحدود للمسافة غير موجودة بالفعل وكذلك النقط بل بالقوة والفرض
فكذلك هذا الكون انقسامه الى اكوان في اجزاء من المسافة انما هو
بحسب فرض وتوهم وهو شيء واحد ولو كان كل كون في كل حين
له حصول على الاستقلال بالفعل وكان اجزاؤه بالفعل اكوانا ينقسم
الى اكوان لا ينقسم ولكان ان حصوله غير ان خروجه كان بين الاين ساكنا
وليس كذا قالوا وهذا التوسط يتبعه حركة بمعنى القطع والقطع بجزء
جزء من المسافة انما يكون بتعين الاجزاء وتعين الاجزاء انما يكون في
الوهم فالحركة بمعنى قطع الاجزاء غير واقعة في الاعيان بل
في الاوهام واما هذا التوسط المستمر الذي لا يجتمع متقدمه
مع متاخره له وقوع في الاعيان ومن حيث كليته المتصلة لا حصول
له بالفعل في الاعيان ومن المشهور ان الحركة من حيث الكون
بين القوة المحضة والفعل المحض واقعة في الاعيان قالوا ومكن
لا يطابق الزمان بهذا الاعتبار ومن حيث كليتها المتصلة بين

المبدأ والمنتهى لا حصول لهما في الأعيان بل في العقل وبهذا
الاعتبار يطابقه الزمان اما بالاعتبار الاول وهو من حيث
انها بين القوة المحضة والفعل ليس مأخوذة مع مقدار واتصال
ليطابقه الزمان بل انما يطابقه الزمان من حيث انه يلزمه اتصال وقطع
لا يقع في الاعيان اي ان مفهوم الكون بين القوة المحضة والفعل
المحض ليس مأخوذا فيه مقدار بل يتبع هذا المفهوم مقدار ويطابقه
الزمان باعتبار اللازم لا باعتبار مفهومه وبوقوع توسط ما بالفعل
دفع لقول من زعم ان الحركة امر سيال هو منقض ولاحق
وليس المنقضي بموجود ولا اللاحق فليس الحركة بموجودة ثم ان قول
القائل انها منقض ولاحق اعتراف بوجودها اذ اللاحق بصدد الوجود
والمنقضي زال عنه الوجود وان كان غرضه ان ما يقال له
حركة الذي ينقسم الى منقض ولاحق لا حصول له اصلا حتى ان الجسم
الساكن في حيز يحصل في حيز آخر من دون الحركة فهو انكار الفطريات
ودفع مباني هذه التوهمات يطلب من قوانين سيأتي من بعد وقسموا
الحركة تقسيما جنسيا الى ما في الاين وهو ظاهر والى ما في الكم اما
الى مقدار اكثر بزيادة اجزاء كالنمو ومنها كالتخلخل او الى مقدار
اصغر بنقصان الاجزاء كالذبول ومنها كالتكاثف والى ما في الوضع
كحركة المحدد فانها ليست اينية كما ظن قوم اذ المحدد لا محيط له فلا مكان
فلا اين لحركته وضعية لانها تبدل نسب اجزائه الى ما تحته وكذا كل
متحرك بالاستدارة على مركز نفسه تبدل مكان الاجزاء لا
جزء له بالفعل ولو كان التبدل لمكان الاجزاء لكان للاجزاء حصول
بالفعل في الاعيان والتالي باطل فالمقدم باطل ثم ان ليس الكل قد تحرك
وما خرج الكل عن المكان فحركته وضعية وقد يتأتى ان يجتمع الحركة

المكانية والوضعية في امر وهو انهما انتقال بحسب نسبته الى امر خارج
عن الجسم وهيئاته الى ما في الكيف كتسود الابيض والسواد لا يشتد
فان السواد لو كان يشتد كان يبقى ذاته مع الاشتداد وكلما
كان يبقى ذاته معه فكان ينضم اليه سواد آخر وكلما كان كذا فيجتمع
في محل واحد سوادان غير متمايزين والتالي باطل فالمقدم باطل ففي
الحقيقة المحل يشتد سواده بان يبطل عنه سواد ويحصل فيه آخر
غيره وفي المشهور اوجبوا ان يكون السواد التام والناقص يكون
اختلافهما نوعيا فان هذا الاشتداد اما ان يكون في ذاته
او بامر خارج ولكن ليس بامر خارج فانه لو كان بامر خارج لما كان
الاشتداد في نفس السواد بل في غيره والتالي باطل فالمقدم
باطل فثبت لو اتفقتا ان يكون لون سواد اشد من سواد اختلاف في
ذات السواد وكل اختلاف في ذات السواد يكون اختلافا
لمقوم خاص فلون سواد اشد من سواد اختلاف في المقوم خاص
وكل اختلاف لمقوم خاص اختلاف نوعي فالاشتداد والتنقص
عند هؤلاء انما هو باختلاف نوعي فاذا سلك الشيء عن السواد الى
البياض عند هؤلاء انما يكون بحصول انواع غير متناهية قالوا
وكما ان الحركات الاخرى ومسافاتها تقبل القسمة الى غير النهاية
وان كانت الاجزاء غير حاصلة بالفعل فكذلك هذه الانواع مما
نرها غير حاصل بالفعل بل الفعل السلوك سلوك واحد مستمر
هذا ما يقولونه والكلام فيه اختلال وقد ذكر في العلم الكلي
ما يزول به محال هذه التوهمات وجرت عادتهم بان يتعرضوا
لبيان في المقولات انها لا تدخل فيها الحركة اما الجوهر
فانه لا اشد منه ولا انقص ولو تحرك الجوهر من الجوهرية لكانت

الى اللاجوهرية والثاني باطل فان الجوهر لا ينقلب عنه ولا يصير غير
جوهر والسلوك ينتهي الى شيء غير الذي منه الحركة فاذا كانت الحركة
من نفس الجوهرية فيكون الانتهاء الى شيء آخر غير الجوهر واذا قيل ان الجوهر
تحرك فليس معناه انها حركة في ذات الجوهر بل تبدل ما يحاله
عليه واذا قيل اشتد شيء كذا او شيء كذا يقبل الاشتداد لا يعنون
به ان ذاته يشتد فانه يبطل الاول بل يعنون به ان المحل زال عنه ضعف
وحصل فيه امر آخر اشد منه قالوا فالمقولات الاربع المذكورة انها
تقبل الحركة انما قبلت بتوسط امكان الاشتداد والضعف ه
او التزيد والتنقص وما لا يمكن فيه ذلك فلا يتصور فيه الحركة
وبهذا يتبين ان النفس ليست بمزاج فان المزاج يقبل الاشتداد و ه
الضعف والمدرك من الانسان لا يشتد ولا يضعف فالمزاج
ليس المدرك من الانسان ولا يشك في ان المدرك لذاته من الانا
لا يصير شديدا ولا يضعف كيف والشديد لا يبقى عند الضعف
فكان تبدل هوية الانسان عند اقل تغير في المزاج وليس كذا وحركة
والاين والوضع لا يتصور على النفس فان هذه كلها تستدعي
المقدار والجسمية والجهة وهذا يستحيل في النفس اما حركة
الكيف فيمكن على النفس بان تتبدل شوقها او حال من احوالها
او تحرك باعتبار تبدل ملكة ناقصة الى الكمال لا دفعة فاما
المفارق بالكلية لا يتصور عليه الحركة بوجه ما قالوا
وان تفعل وان تنفعل لا يتصور فيهما الحركة فان الحركة انما يمكن
من هيئة يصح عليها ان يكون قارة وان تفعل وان تنفعل لا يتصور
عليهما ذلك لانهما لا يتصور ثباتهما كما عرف من مفهومهما ولو
كانت الحركة في امر غير قار الذات كان تفرد الحركة لا اخرجا

عنها وترك بها قالوا فالمتسخن ان رجع من اشتداد التسخن الى التبرد
دفعة فلا حركة وان ترك التسخن بالكلية فما وقع الحركة في التسخن
وقالوا وان نقص اثر القوة في التسخين فالفتور في القوة لا في التسخن
وربما اذا شدد عليهم بانه اذا قيل ان هذا اشد تسخنا من ذلك اعني
في شيئين مختلفين وقع اثبات الشدة ثم ان هذا الشيء الواحد الذي
كان اضعف تسخنا اذا شرع في السلوك من مخالفة الاشد
تسخنا الى موافقته مثلا يسيرا يسيرا وكذا في ساير التحريكات
والتحركات ليس يعني ان يقال انه كان بسبب القوة ليس من شرط ه
الاشتداد ان يكون بلا سبب بل لا يتصور ان يكون بلا سبب
في موضع من المواضع ولا يعني ان يقال انه يقع دفعة فان الكلام
فيما يقع توجه المتسخن الضعيف الى التشبه بالقوي يسيرا يسيرا وعسى
انهم يحتالون فيه وانا اوصيك ابدا بان القاعدة اذا رايتها
وقعت في مثل هذا الاضطراب دعها من مبانيك التي هي العمد
في راس مالك من العلوم ونسقها الى حيز الامور الجدلية ولا
تلتفت الى قائلها كائنا من كان اذا قلدك قاعدة مبنية
على امور متزلزلة ولا تستعملها الا بحثا وارتياضا وتدربا قالوا
واما مقولة المضاف فانها ان كانت عارضة لامر يقبل الاشتداد
والتنقص قبلت والا فلا ثم يكون قبولها بالعرض فان الجسم اذا كان
انقص مقابلة اذا تحرك الى شدة المقابلة او المحاذاة انما يكون بحركة
مكانية او وضعية فالحركة في غيرها بالذات ومن قد بان
يثبت عدم الفرق بين النسبة والاضافة وثبت ان الاين يدخل
في جدة نسبة ما ان امكن له فيكون حركة الاين والوضع واقعة
في مجرد النسب والاضافات فان الجسم اذا تحرك من مكان الى

مكان لم يبطل المكان الاول بل نسبته اليه والحركة انما هي باعتبار
تبدل الحال للمتحرك وهذا الحال في الحركة المكانية والوضعية انما
هو النسبة والاضافة وكما انا اذا قلنا الحركة في الكيف لا نعني
به ان الكيفية تحركت بل محلها فلذلك اذا قيل الحركة في النسبة
لا نعني به ان النسبة تتحرك بل الجسم من نسبته الى نسبته واما الملك
فقالوا التبدل فيه لا يقع الا باعتبار حركة مكانية كالتقمص
واما متى فقالوا لانه لو قبل الحركة والا كان حركة متى في زمان فكان
للزمان زمان الى غير النهاية واذا لم يقم على حصر المقولات برهان
او قام برهان على خلافه فما ذكر من العدد تبقى مثل هذه المباحث
هدرا وسنذكر بعد هذا امر حركة الكيف والكم انظر كيف انقلبت
الحكمة من النظر في الامور الروحانيات ومعرفة الطرائق الى مشاهدها
وسلم الخلع والعلوم العميقة التي يشهد بصحتها الامم الفاضلة وهو
عليها كان مدار الحكمة واعتماد الحكماء الى ما فعل شيع المشائين
من الاقتصار على امور نسبية مقولة متى واخرى بحيث صارت التي هي
بالحقيقة حكمة وكان عليها السير وشهود انوار الملكوت منقطعة لا
يعرفها المنتسبون الى الحكمة في هذه الازمنة واني لا اعلم بالحق
انه اذا نادى المنادي بالحق تظهر الحقائق وتطمس هذه الاقاويل
المناقضة الشائعة وان بقيت تبقى في المواقف الجدلية في رياضات
المبتدئين وتعود الحكمة الرئيسة فان صاحبنا الرموزة ذات الالوف
اذا انذر صدق واذا وعد حقق ونعود الى ما كنا فيه فنقول
من جملة ما ذكر ههنا ان الجسم اذا لم يوجد فيه الحركة وكانت
بالقوة ينبغي ان يكون له وصف يتميز به عن غيره ولو لم يكن هذا
الوصف لخاصة الجسم لكان لذاته فدام بدوامه وليس كذا فانه

يزول عنه عند الحركة فاذا قولنا عدم حركة فيما من شانه ان يكون له
مفهوم غير مفهوم الشيء الذي هذا صفته وليس هذا العدم كعدم
القرن للانسان فان ذلك ليس مع امكان الوقوع بخلاف الحركة
فحاصله ان السكون ليس نفس الجسم وبالجملة ما فيه الحركة فان الجسم ونحوه
قد يكون متحركا وباقيا مع الحركة ولا شيء من السكون متحركا وباقيا
مع الحركة وليس عدما دون امكان فهو عدم مع امكان ومعرفة كون
السكون عدميا هو ان الجسم المتحرك لا يحتاج في تعقله ساكنا الى
تعقل امر اخر غير استبقاء جسميته ورفع الحركة عنه وما ذكره
بعض الناس في اثبات كونه عدميا من النظر الى حده ثم قال وحده انه
انتفاء الحركة فيما يتصور فيه الحركة مقتصرا عليه لا حاصل له فانه نفس
محل النزاع والخصم يقول انه ليس بانتفاء فما ذكرناه اصلح من هذا في
الاعتبار السكون ثبات نسبة الشيء الى مكانه وهو وجودي
ثبات نسبة الشيء الى مكانه من توابع السكون وكذا ثبات وضع
الشيء فانا اذا قلنا سكن الشيء لم ننظر فيه الى نسبته مكانا او وضعا بل
الى انضمام حركة بانضمام عليتها فان السكون علته عدم علة الحركة
وليس يحتاج هو الى علة اخرى ولا يلزم من لزوم امر لشيء اتحاد حقيقتهما
ثم ان سمي مسم تلك النسبة نفسها سكونا فله ذلك فيكون بهذا المعنى
الطبيعة اوغيرها مع عدم علة الحركة القاسر والطبيعة بعد القسر
او الارادة اوغيرها فيكون السكون اسما مشتركا ولا يكون
الخلاف في هذا الا في الاسم وحده الا انه عند اصطلاح اخر لا يقابل
الحركة بالذات وههنا ينبني الكلام فيها على قاعدة وهي
ان السرعة والبطوء ليس لتخلل السكنات فنقول انهما لو كان لتخلل السكنات
لكان يحس سكون البطيء صريحا اكثر من الحركة او ما يتصور التفاوت

بين حركتين اي حركتين كانتا باكثر من الضعف مثلا وقسما التالي باطل
فالمقدم باطل وجهة اللزوم هو من انه كان البطؤ بكثرة تخلل السكنات
والسرعة وكان التفاوت بينهما على حسب كون كثرة السكون وزمانه
فاذا كان زمان السكون اكثر من ضعف زمان الحركة فكان الجسم بحسب
سكونه اكثر مما بحسب حركته وحركة الشمس اليومية مما كانت تزيد على حركة السهم
الا بضعف واقل من الضعف بمقدار زمان سكون السهم مع ان تلك
الحركة ايضا عندهم اعني ما للشمس لا تخ من السكون وبطلان القسمين
ظاهر ونقول لو كانت للحركة جزء لا يتجزى لكان اما ان يكون السرعة
والبطؤ بتخلل السكنات او انقسم الجزء والتالي باطل فالمقدم باطل
وجهة اللزوم انه لو كان الحركة ذات اجزاء لا تتجزى فسريع وبطي
اذا شرعا معا وتحرك السريع جزءا فاما ان يتحرك البطي جزءا او اكثر
من جزء او اقل من الجزء وهكذا على الاولاء ولا يمكن ان يكون اذا تحرك
السريع جزءا يتحرك البطي ايضا جزءا وهكذا على التوالي لانهما ان كانا
كذلك كانا متساويين والتالي باطل ولا ان يتحرك البطي اكثر من
جزء لانه لو كان كذا لكان البطي اسرع من السريع والتالي باطل
فبقي ان يكون اقل من الجزء او تخلل السكنات وهذا الطريق من ابطال
الجزء الذي لا يتجزى للحركة لا يحتاج الى الرجوع الى ابطال الجوهر
الفرد بل البرهان المذكور يبتني على ان السريع اذا تحرك جزءا من
الحركة لا من المسافة ثم اذا ابطل للحركة جزء لا يتجزى يمكن ان يركب
منه برهان على ابطال الجزء الذي لا يتجزى من المسافة فيقال
لو صح للمسافة جزء لا يتجزى لصح للحركة جزء لا يتجزى ولا يصح فلا
يصح وبيان جهة اللزوم انه اذا كان للمسافة جزء لا يتجزى فالحركة
التي يقع فيه لا يصح ان يكون متجزية اذ لو كانت متجزية لوقع كل جزء جزء

من الحركة المنقسمة في الجزء الغير المنقسم من المفروض في شيء غيرما وقع الجزء
الاخر وكلما كان كذا فانقسمت المسافة وقد فرضت غير منقسم هذا خلف
والطريقة الاولى في اثبات ان الحركة لا جزء لها غير متجزي
انها لو كانت لها جزء لا يتجزى لكان للمسافة جزء لا يتجزى ثم استثنى
نقيض التالي لنقيض المقدم واثبات اللزوم بان الحركة اذا كانت
لها جزء لا يتجزى والمسافة التي هي فيه منقسم فيقع في كل جزء منها
من الحركة واذا كذا كانت الحركة الغير المتجزية متجزية والتالي باطل فيتبين
تارة ابطال الجوهر الفرد ثم يثبت به امتناع الجزء الغير المتجزي للحركة
وتبين تارة ابطال ان ليس للحركة جزء لا يتجزى بطريق لا يبتني على الجوهر الفرد
ثم يثبت به امتناع الجوهر الفرد واصحاب الجزء يرون ان السرعة والبطؤ
بتخلل السكنات لا يعلمون ان السهم اذا كان في الهواء والملل متشابه
ولا مانع له في اجزاء الهواء فلا يذهب زمانا ويقف زمانا وكانهم
يتوهمون ان الحركة لها ارادة فيتبع تلك الارادة حفظا لجانب اصحاب
الجزء حتى لا يختل كلامهم ونقول لو وقف السهم في الهواء فيما نحن فيه
ما صح نزوله بنفسه الى الارض والتالي باطل فالمقدم باطل وجهة
اللزوم انه لو وقف فيما نحن فيه السهم في الهواء كان وقوفه لبطلان
القاسر الموجب للحركة وكل ما كان وقوفه لبطلان القاسر الموجب
للحركة يكون سكونه طبيعيا حيث هو فينتج لو وقف السهم في الهواء كان
سكونه طبيعيا حيث هو وكل ما كان سكونه طبيعيا حيث هو فلا يفارق
حيث هو الا بالقاسر ثم كيف يكون السرعة والبطؤ بتخلل السكنات
وان جسما ثقيلا اذا تحرك وفرض فيه تخلل سكنات فكلما كان تخلل
السكنات فيه اقل فيزيد في الثقل حتى يزول السكون فاذا اضيف
هذا الذي زال عنه السكون الى ما هو اثقل منه يكون فيهما سرعة
وبطؤ لا بتخلل السكنات   واذا علمت هذا فاعلم ان قول القائل

الحركة عدم السكون والسكون نسبة الشيء الى مكان والحركة قطع
هذه النسبة بحيث يكون استمرار الحركة باعدام نسبة بعد
اعدام نسبة وقول من يقول ان الحركة ملاقاة سطح بعد ملاقات
سطح اي بطلان ملاقاة سطح بعد بطلان ملاقاة سطح اخر هكذا
على التوالي غير صحيح فان الحركة لو كانت عدم سكون واحد وهو الذي
يكون بعده الحركة نفس انتفاء شيء واحد فيقول الحركة امر واجب التجدد
ولا شيء من انتفاء شيء واحد امرا واجب التجدد فليست الحركة انتفا
شيء واحد والحركة لها مقدار ما ولا شيء من انتفاء شيء واحد له مقدار
ما ثم قد برهن على ان ههنا حركات لا يسبقها سكون واحد ولا ينقطع
الى سكون واحد فدل على ان الحركة ليست بانتفاء سكون واحد ثم شيء واحد
كان مرة واحدة كيف يكون بعدم متجدد محتاج الى علة مستمرة ه
ونقول ليست نصا بانتفاء سكون بعد انتفاء سكون فانها لو كانت
بانتفاء سكون لكل سكون انما يبطل بعد حصوله وكلما كان كذا كانت
السرعة والبطوء على مقدار قلة السكون وكثرته وكلما كان كذا كانت
الحركة التي سرعتها عشر سرعة اخرى يرى سكونها في كل حيز اكثر
من الحركة وتالي التوالي باطل فالمقدم باطل وفي الجملة لو كانت
الحركة بطلان سكنات كما ذكرنا كانت السرعة والبطوء بحسب السكنات
ونستثني نقيض التالي لنقيض المقدم وكذا نقول ان الحركة لو كانت
بطلان ملاقاة بعد بطلان ملاقاة في السطوح فكانت الحركة عدمية
فكانت السرعة والبطوء بامتداد زمان الملاقاة واذا امتد زمان
ملاقاة السطحين فهو السكون فكان على ما ذكرنا كيف وبطلان الملاقاة
لا كمية له ولا مقدار فيكون مقدار الحركة مقدار الملاقاة
فيكون السرعة والبطوء بامتداد زمان سكون اذ بطلان شيء لا يتقدر
اصلا ثم كيف يكون نفس بطلان ملاقاة السطوح موصلا الى ملاقاة

سطح اخر وكيف يوصف بانه مستقيم ومستدير اذا كانت السطوح ه
مستقيمة اي التي تلك الحركة بطلان ملاقاتها فبعد الحركة مستقيمة
بطلان الملاقاة نفسه ليس عثورا على سطح مستقيم ولا مستدير
وكلما كان كذا فلا يوصف بالاستقامة والاستدارة والامتداد بوجه
فبطلان الملاقاة لا يوصف بالاستقامة والاستدارة بوجه
والحركة يوصف بالاستقامة والاستدارة فبطلان الملاقاة
ليس نفس الحركة بل الحركة يلزمها ملاقاة بعد ملاقاة وكما ان الاجزاء
ليس بالفعل فاعداد الملاقاة ليست بالفعل ويعلم مما ذكرنا في الحركة
انها ليست عبارة عن بطلان اعداد الملاقاة انها ليست عبارة عن
تبدل حالة بعدم هيئة وحصول اخرى فانهما دفعتان والحركة
لا تتركب من دفعيات ومن المشهور ان الحركة قد تختلف بالنوع
كاختلاف الحركة المستقيمة والمستديرة فان ما امتاز به احدهما
عن الاخر اذا رفع لا يتصور بقاء الحركة فافترق ان الاخر بل الحركة المستقيمة
اذا بطلت استقامتها بطلت ذاتها ولا يبقى تلك الحركة لتقترن بها
الاستدارة بل اذا حصلت الاستدارة في الحركة فيحدث حركة اخرى
ج مستديرة لا تلك الحركة وقد علمت ان هذا لا يكون بسبب
المقسمات التي هي غير الفصول فالمستقيمة والمستديرة مختلفتان بالنوع
قالوا وكما ان السواد يقع فيه التميز بالعدد بسبب الموضوع والزمان
وباختلاف انواع الموضوعات لا تختلف حقيقته فان اضافة الموضوع
عرضي للاعراض فالسواد في الانسان والفرس مع اختلاف النوع وفي
الانسان والحجر مع اختلاف الجنس من نوع واحد واضافة الموضوعات
عرضي ليس بفصل ولا داخل في حقيقة كل واحد فكذلك الحركة
لا يلزم اختلاف انواعها باختلاف الموضوعات وامتياز الحركة عن

الحركة بالعدد بالزمان والمتحرك على ما قالوا وكان هذا ليس
بضابط تام مع ما سنطلع عليه من الخلل في تمهيد قضايا تقدمت فيما
بعد فان زمان حركة واحدة قد يقع فيه حركتان يقع بينهما سكون مثلا
فزمان ما بين الحركتين هو واحد وهو بعينه الصالح لان يكون زمان
حركة واحدة فاذا كان الزمان واحدا متصلا فامتياز الحركتين اما باحلال
الموضوع او بوجود فاصل من السكون لا غير ومن الاقسام ان يقال
بصفة الحركة وسنبين حاله ووحدة الحركة باتحاد الموضوع وعدم فاصل
من السكون وان اختلف حركتان بصفة فمن شرط وحدة الحركة الاتحاد
في تلك الصفة والذي يذكر اتحاد الصفة شرطا في اتحاد الحركة يرى ان
حركة اذا كانت سريعة ثم تصير بطيئة لا يكون واحدة بالذات وكيف يكون
والبطي عن السريع وكيف لا يغاير الموصوف بالسرعة الموصوف بالبطوء
فمن التميز بين الحركات بصفات الحركات وان كان يلزم على الطريقة المشهورة
بين سرعة حركة وبطوءها زمان سكون فيكون الامتياز بتخلل السكون
وبالصفتين ايضا وقد علل بعض اهل العلم اختلاف الحركة المستقيمة و
المستديرة بالنوع لما ذكرنا ثم قال ان السريعة والبطيئة ليستا
بمختلفتين بالنوع لانهما يعرضان لجميع اصناف الحركة وهذا التعليل ضعيف
فان الحركة السريعة اذا رفع عنها السرعة لا يمكن تقدير بقاءها
منسلخا عنها حاصلا فيها البطوء وهو بعينه كما ذكر في الخط المستقيم
والمستدير والحركة المستقيمة والمستديرة ويعللون بتعليل آخر فيقولون
السرعة والبطوء يختلفان بالشدة والضعف ولا كذلك الفصل
وهذا التعليل ضعيف بما سنذكر ولان الاستقامة والاستدارة
اللتان باخذهما كيفية في كمية فقد يقبل الاشد والاضعف فيقال
هذا اشد استقامة وهذا اشد استدارة والذي ذكر في دفع

هذا حكم محض فانا قد ابطلنا الدائرة الحقيقية واعترف بانها كيفيات
في كميات ثم جعل الاستقامة والاستدارة فصلا للخط المستقيم
والمستدير ثم قد ذكر ان شيئا واحدا لا يقع تحت مقولتين بالذات
ثم جعل فصل امر من الكيفية وجنسه من الكمية ثم اوجب ان السواد
فيه الشدة والضعف ثم السواد الضعيف يمتاز عن السواد الشديد
بفصل كما هو مذهبه فيكون السواد جنسا والسواد قابل للشدة و
الضعف فيكون بعض الجنس قابلا للشدة والضعف وكان مذهبه
ان الجنس والفصل لا يقبلان الشدة والضعف وعلى هذا يبني ان السرعة
والبطوء ليسا بفصلين وقد اعترف في بعض المواضع بان السرعة شدة
للحركة ومن قواعده ان الشدة يوجب اختلاف النوع والحق ان الاتحاد
في الكل متشابه وان هذه الابحاث كلها ضايعة واذا كانت
السرعة والبطوء فصلان فلا يكونان عرضين في الحركة ولنرجع
الى ايراد القواعد ويقولون لما كان اختلاف انواع الحركات باختلاف
مقوماتها فيكون اختلاف انواعها متعلقا بما منه واليه وفيه الحركة
فالصاعدة والنازلة اختلف فيهما ما منه واليه الحركة وكذلك
من السواد الى البياض ومن البياض الى السواد قالوا واذا لم يختلف
ما منه واليه الحركة ويختلف ما فيه الحركة بجسم يتحرك من مبدا الى
منتهى بالاستقامة واخر على الاستدارة يختلف النوع قالوا وكما
ان السواد والبياض مختلفان بالنوع فكذلك الحركة فيهما وكما ان
الاستقامة والاستدارة مختلفان لما ذكر في الخط المستقيم و
المستدير فكذلك الحركتان ويعنون بقولهم ما فيه الحركة المقولة التي
فيها الحركة او نوع من المقولة التي فيه الحركة لا المسافة والمتحرك
والحركتان المختلفتان بالجنس كالحركة في الكيف والكم وقد قال

الذين اوجبوا ان الحركة لا ذات لها انها لا وحدة لها وقد سبق
القول عليهم و وحدة حركة جسم انما هو بالاتصال المستمر واتصال
الحركة كاتصال المسافة قد علمت ان الضدين هما
الذاتان المتعاقبان على موضوع واحد لا يتصور اجتماعهما فيه وبينهما
غاية الخلاف قالوا تضاد الحركات ليس باعتبار تضاد المتحركين
فان الضدين كالماء والنار يعرض لهما حركة الى فوق وليس حركتاهما
مختلفتين بالنوع بل هما متعاقبان فيه فلا تضاد فيهما مع ان المتحركين
متضادان وليس للزمان فان الزمان واحد متشابه لا تضاد فيه
وقد يختلف في الزمان حركتان متعددتان مع وحدة النوع بجسم
تحرك في مسافة واحدة من مبدا واحد مرة بعد اخرى فوجد الاختلاف
في الزمان مع عدم التضاد ولا باعتبار اختلاف ما يقع فيه
الحركة اما من المقولات فان الحركة الاينية في جسم لا ينافي فيه حركة
كمية او كيفية فيصح ان يكون النامي متحركا مع النمو ومع تبدل الكيف ومعهما
جميعا فلا تضاد واما انواعها فقالوا ان الطريق من السواد الى
البياض مع قطع النظر عن المبدا والمنتهى هو الطريق من البياض
الى السواد وقد يقع المتضادان في مسافة واحدة وليس التضاد لاجل
المحرك فان محركا واحدا قد يحرك شيئا واحدا بحركتين متضادتين
ولا بسبب القسر والطبع فان جسما واحدا قد يتحرك قسرا وطبعا
الى جهة واحدة ولا تضاد ولا بسبب ما اليه الحركة وحده
او ما عنه الحركة وحده فان الحركة من السواد الى البياض ومن
ومن الشفف الى البياض لا يتضادان ثم قد ناخذ من مبدا واحد
غير ضدين وننتهي الى منتهى واحد غير ضدين فيتعين ان يكون
بسبب ما منه وما اليه جميعا ومن اول التقسيم فيه

تسامح ما فاما ما يقال ليس تضاد الحركتين باعتبار تضاد المتحركين
فان الحار والبارد كذا ليس كما يجب فان التضاد بين الحار والبارد
بالعرض لا بالحقيقة اذ ليس الحار والبارد نفسهما يتعاقبان على
موضوع بل يكفي ان يقال المتحرك لا يتصور ان يكون جوهرا بحيث يقع
الحركة في ذاته والجوهر لا تضاد فيه والسواد نفسه لا يتحرك ولا
الكمية بل الجسمية تتحرك من كمية الى اخرى ومن كيفية او وضع او اين
الى اخر ومن شرط الضدين على الاصطلاح المذكور التعاقب على موضوع
واحد وليس كذلك المتحركين ثم قولهم انه كذا يقع حركة غير الضدين فيه
مع الاختلاف وكذا يقع حركة الضدين مع الاتفاق فيه كان ينبغي
ان يذكر قبله حركات متضادة وتحقق فيها التضاد وحركات ليس
فيها تضاد وتحقق فانه ان عرف المتضادان والغي المتضادين ما يحتاج
الى هذا التثنين والخصم ربما ياخذ ما نعتقده هو متضادا غير متضاد
متضادا او صاحب هذا الكلام يريد ان يثبت ايضا ان اي الحركات تضاد
بعضها بعضا ليحقق ان اي مستقيمة تصلح ضدا للاخرى وان المستديرة
لا تصلح ضدا للمستديرة والمستقيمة فيعوده في كل موضع الى ان شيئا كذا
اختلف فيه غير ضدين وهما كيت وكيت وشيء كذا اتفق فيه ضدان
وهما كذا او كذا لا ينتج من نوع مضادة وليرجع الى تتميم الكلام المشهور
قالوا فالحركات المتضادة هي التي تتقابل اطرافها اما بتضاد
حقيقي في ذاتها كالسواد والبياض واما لا بتقابل حقيقي في
ذواتها بل بالقياس الى الحركة كما يعرض لاحد الطرفين ان يكون مبدا الحركة
وللاخر ان يكون منتهى لها وبين المبدا والمنتهى تقابل وليس تقابل
المتضايفين فان المتضايفين لا يتصور ان يعقل احدهما الا مع الاخر
وليس المبدا والمنتهى كذا فقد يتاتى ان يتصور مبدا حركة من دون ان

يعقل معه انتهاء او يفرض له انتهاء وليس اذا كان للكون مبدأ ومنتهى
لا يتضادتهما الطرف فان بجوهرهما يوجب ان يكون تضاد المتعلق
بالطرفين كالحركة بهما بالذات ايضا بل بالعرض فان الحار والبار
د تتضادان لا بذاتيهما بل بسبب الحرارة والبرودة والحرارة والبرودة
تتضادان بذاتيهما فالمبدائية والمنتهائية كحطه في المسافة عرضية
والحركة لا تتعلق بطرف المسافة من حيث هو طرف بل من حيث هو مبدأ
ومنتهى وقالوا وذات الحركة تتضمن التقدم والتاخر ولا يتحقق
الا بمبدأ ومنتهى والاطراف من حيث هي مبدأ ومنتهى متقابلة و
هي مقومة للحركة.

في ان الحركة المستقيمة والمستديرة ٥

ليستا متضادتين بان قالوا لو كانت هاتان متضادتين كان
التضاد باعتبار الاستقامة والاستقامة والاستدارة
ليستا متنافيتان على موضع واحد بل كل واحد منهما منفرد بموضوع
وهذا الوجه لا يخلو من وهن بين فان الاستقامة
والاستدارة قد اخذهما فصلين على ما اشرنا اليه من قبل وموضوع
فصل الحركة او فصل الخط لا يكون نفس الخط ولا نفس الحركة فان الموضوع
الذي يذكر في الضدين انما هو بالعرض وهو المحل المستغني عن الحال
لا ما يقال مع المحمول فاذا وضعت الاستدارة والاستقامة
فصلا للحركة فلا يكون محلها وموضوعها الجنس اذ لا يصح ان يكون
الفصل عرضا حالا في الجنس بل يكون النوع الذي جنسه الحركة
وفصله الاستدارة كما اعترف به موضوعه الجسم الذي هو فيه
وقد يصح على ذلك الموضوع النوع الذي جنسه الحركة وفصله
الاستقامة فكم من جسم يمكن عليه حركة مستقيمة ومستديرة
فبطل هذا التعليل بان لو كان بين المستقيمة والمستديرة تضاد

لكان بسبب الاستقامة والاستدارة وهما لا يتعاقبان على موضوع
واحد ولنرجع الى القواعد وذكر وجهة اخرى قالوا لو كانت المستديرة
تضاد غير المستديرة بسبب الطرف ويمكن ان يكون الخط المستقيم الواحد
وترا القسي غير متناهية بالقوة اعني القسي الغير المتشابهة فكان لشيء
واحد اضداد غير متناهية بالقوة وهو مح وقد قيل ان ضد الواحد
واحد وهو ما يكون في غاية البعد عنه قالوا والمستديرة لا تضاد
المستديرة لانها لا تختلف في النهايات وقد علم من حال المستديرة
بان النقطة التي تفرض انها المبدأ يكون هي المنتهى وقد سبق ان من ضرورة
تضاد الحركات اختلاف المبدأ والمنتهى فضد كل حركة ما يبتدئ
من منتهاها وينتهي بمبتداها على الاستقامة كيف كانت

قد علمت مما سبق في المنطق ان دعوى اختلاف الانواع ٥

في الاعراض بناء على ان الامر الذي به الخصوص اذا ارتفع يرتفع به
الامر الذي يصح عليه العموم بحيث لا يصح ان يبقى ذاته غيره كما قيل ان
الاستدارة لو ارتفعت من الخط لفسد الخط وبطل جوهره فلا يمكن
بقاؤه مع الاستقامة بحيث يكون هذا ضابطا ليس بصحيح فانه يلزم
منه ان لا يكون لنوع واحد من الاعراض شخصان فان السواد المتخصص
بمحل لو رفع عنه التخصيص بذلك المحل بطل جوهره ولا بد وان يكون
بين السوادين مميز بنسبة الى محل او نحوه وكذا بين كل اثنين من نوع واحد
من جملة الاعراض ولو رفعت تلك النسبة بطل ذلك العرض فيجب
ان يكون بسبب الموضوعات ايضا واختصاصات الاعراض بها فصول
اضافة الموضوعات عرضية للاعراض كالسواد والبياض ولا
شيء من العرضيات بفصل فليس اضافة الموضوع بفصل بقول
قائل ان الاستقامة والاستدارة عرضيات للخط ولا شيء من

من عرضيات الخط بفصل له فلا شيء من الاستقامة والاستدارة
بفصل الاستدارة يرتفع برفعها ما يختص بها من الخطوط
وكل ما كان كذا فهو فصل الخطوط بسبب الموضوعات يرتفع
بارتفاعها ما يختص بها وكل ما كان كذا فهو فصل لها والتحقيق
ان الفصل ليس ذاتيا للجنس فالناطق ليس بذاتي للحيوان بل للانسان فلا
يكفي ان يقال ان نسبة السواد الى المحل عرضي للسواد فليس فصلا
مقسما للسواد فيقول القائل الاستقامة للخط عرضي للخط فليس
فصلا مقسما للخط بل الفصول المقسمة للاجناس كلها عرضيات
والاستدلال للرفع بالرفع في النسبة الى المحل موجودة وان قلت
ان الاستدارة ذاتية للخط المستدير مجموعه من حيث هو كذا فكذا
نسبة السواد ذاتية للسواد المنسوب الى الانسان من حيث هو كذا
ويلزم ان يكون كل دايرة صغيرة نوع اخر وكل خط طويل وقصير
نوع اخر فان الطويل لو ارتفع عنه ما يختص به من الزيادة بطل ذاته
وكذا الدايرة الصغيرة والكبيرة والعجب ان اخواننا يقولون الامتداد الجرمي
طبيعة واحدة تختلف بالخارجات عنه دون الفصول ثم يزعم
ان الصورة الجرمية يرتفع اذا ارتفع المقدار وضابط الفصل
عنده هذا وقد سبق لك ان الضابط لاختلاف الانواع ليس
مثل هذه الاشياء بل اختلاف جواب ما هو امر يعرف بالفطرة
او بضوابط مشتركة في العرف في المفهومات المشتركة لا لمثل هذه
الاشياء والتحقيق البالغ لا يوجد الا في حكمة الاشراق ولنرجع
الى البحث الذي يليق بهذا الموضع ونحصل فنقول اما ما ذكر في الاختلاف
بين المبدأ والمنتهى سيما عند عدم الاختلاف في الصعود والنزول
فقد يقول قائل انا اذا قلنا التضاد بين حركتين بان يكون مبدأ

١٨٧

احدهما منتهى الاخر وكذا المنتهى لا يعني مبدأ الحركة اي طرف الحركة
فان مبدأ حركة اي طرفها لا يكون لغيرها ثم الطرف الزماني المتعلق
بنفس الحركة لا يتصور ان يكون مبدأ هذا منتهى ذلك ومبدأ ذلك منتهى
هذا ففي الزمان يجوز ان يكون مبدأ حركة متأخرة منتهى حركة متقدمة
ولكن لا يمكن ان يصير مبدأ حركة متقدمة منتهى حركة متأخرة فليس
المبدأ والمنتهى الا في المسافة في الحركات الا ... وطرف المسافة لا
تختلف به انواع الحركات المستقيمة لوجوه منها ان جواب ما هو لا يختلف
بها وثانيا ان طرف المسافة ليس بداخل في حقيقة الحركة سيما
المنتهى فان الحركة تعقل دون المنتهى وتتحقق دون المنتهى والمنتهى
لا يتحقق الا ببطلان الحركة ولا شيء مما لا يحصل الا ببطلان الحركة
جزء للحركة فليس المنتهى جزء الحركة وايضا جزء الحقيقة لا يوجد الشيء
ولا جزء من اجزاء الكمية المتشابهة الا بوجوده ومعلوم ان المنتهى
لا يوجد مع الحركة فوجدت الحركة في الزمان التي لها وليس معها
المنتهى ولا المبدأ ايضا ولا يتصور تحقق الشيء بحال ما مفارقا لما
هو جزؤه ثم العجب انه يقول التناهي غير داخل في حقيقة الجسم معللا
بانه عقل قوم الجسم وشكوا في النهاية فكذلك يتأتى ان يعقل حركة
ويشك في نهايتها فالنهاية ليست بجزء للحركة ثم المسافة اطرافها
كيف تصير فصولا للحركة حتى تختلف بها انواع الحركة فان من شرط التضاد
اختلاف النوع ثم طرف المسافة مقدار ما يوجد خطا او سطحا او ما
شئت من المقادير الجسمية فكيف تصير فصولا للحركة او مقومات
وهلا جعل النسبة الى المسافة من مقومات الوجود من جملة العرضيات
كما جعل النسبة الى المحل عرضيا للسواد والبياض ومن تفكر
قليلا في هذه الاشياء وجد في الكلام اختلافا كثيرا لهم والتحقيق

ان هذه كلها ابحاث ضايعة والقدر المهم لطالب الحقيقة في
الامور الطبيعية من باب الحركة الاعتراف بوجود الحركة وانها
مختلفة وضائعة لاقتضاء امور مختلفة فانها يلحقها من
الاختلاف ما لا يصح ان يحصل في حال واحد في محل واحد
وان من الحركات قسرية وطبيعية وارادية ولا باس بان يحقق ان السكون
عدمي فان معرفته ينفع نفعا ما واما ان يثبت بين السواد والبياض
انواعا غير متناهية شي منها بعد شي محصورة بين حاصرين ونقله
بانها بالقوة فيقول القائل احصل العبور على كل نوع من الانواع
الغير المتناهية او بعض الانواع المتناهي عدده او ليس ولا على
شي منها فان لم يتفق العبور على شي فما حصل من الانواع شي
اصلا والشدة كانت بحصول الانواع فلا شدة وان لم يات
على الكل الغير المتناهي بل البعض المتناهي بالفعل والشدة بحسب
هذا البعض وهو متناه والانقسام في هذا السلوك الى هذه
الانواع وهي متناهية فانقسمت الحركة الى اجزاء محصورة معدودة
متناهية وقيل انها قابلة للقسمة الغير المتناهية ثم لا اولوية
لتخصص بعض بالوقوع وبعض باللاوقوع بعد ان الجميع في الوسط
السلوكي وان لم يقع شي من الانواع بالفعل اصلا فما وقع
عليه العبور وليس هذا كما عند اتفاق النوع في الحركات الاخرى
فان النوع اذا كان واحدا جاز ان يكون اجزاء الكمية بالقوة وامتياز
الاجزاء فيه بالقوة اما الانواع لا يتصور ان لا يتمايز بالفعل ان
غير عليها الوقوع ولا يمكن ان يمتاز نوع عن نوع بالفعل فان
لم يقع شي من هذه الانواع اصلا فلا عبور عليها وان وقعت
فيحصل انواع منفصل بعضها عن بعض بفصول حقيقية بالفعل فيكون

ما لا نهاية هي محصور بين حاصرين وهو محال فمثل هذا هوسات
وقعوا فيها لتضييع طرايق الحكماء الاقدمين من السلوك وعلوم
مشاهدة انوار الملكوت واسرار الخلع والتجريد ودوام الاضطرار
الى مطالعة جلال الحق فلما تسلط عليهم هذه الهوسات فما
تراها كيف تقسي القلب وتضييع الوقت وتشوش الفكرة وليس فيها
طايل بل يجوز النظر فيها لتشحيذ الطبع في اوايل امر السالك ليترقى
الى اهلية العلوم الحقيقية اما الاقتصار عليه فهو جهل وخسران
وان لم تصدقني فتفكر في رموز الاقدمين وتامل كتب افلاطون
وهرمس لتعلم ان لهم علوما اشرف من مقولة متى والملك
او امر خارج عن الجسم وقواه والتي يقتضيها الامر الخارج عن الجسم
واعلم ان الحركة تنقسم الى ما يقتضيها قوة الجسم وقواه هي القسرية ثم التي
يقتضيها قوة الجسم اما ان يشترط بادراك وارادة او لا يشترط
بهما فان اشترط فهي ارادية وان لم يشترط فنسميها طبيعية مطلقة
ثم الطبيعية المطلقة لا يخلو اما ان يقتضيها القوة على وتيرة واحدة
او على وتاير مختلفة فان كان الاقتضاء على وتيرة واحدة كحركة
الحجر الى اسفل فانها على وتيرة واحدة ابدا تخص هذه في الكتب
الطبيعية وربما يتاتى ان يسمى طبيعية تسخيرية وان اقتضتها القوة
بحيث يصح على وتاير مختلفة كحركة النبات في النمو وحركات في
التغذي ونحوها فان هذه ليست بارادية ولا قسرية ولا هي
طبيعية كما ذكروا انها تكون على وتيرة واحدة فان حركات نمو النبات
ليست في صوب واحد بل في الاقطار المختلفة ولا على وتيرة واحدة
في النبات والحيوان والناطق والغير الناطق ثم حركة الحديد الى
المغناطيس ان كان باجتذاب مثل قسري في الحديد يكون من القسرية
وان كان لشوق طبيعي لمناسبة طبيعية بينه فيقع تحت هذا القسم

لانها ليست ابدا الى جهة واحدة ليلتحق بحركة الحجر الى اسفل على هذا
الوضع اعني اذا كان حركة الحديد للشوق طبيعي ومناسبة فهذا
القسم الاخير ينقسم الى طبيعية نفسانية والى طبيعية باعتبار الا
شتراط بنسبة وضعية لجسم مناسب بنسبته طبيعية وفي الجملة
الطبيعية بحسب حصول جسم مناسب والى طبيعية نفسانية وهذا
حصر الحركات من جهة مباديها وربما يذكر في الكتب ان ما يقتضيها
قوة للجسم اما ان يكون على وتيرة واحدة وهي التسخيرية واما على وتاير
مختلفة وهي الارادية ثم تعم الارادية الفلكية وغيرها مع ان
الفلكية على وتيرة واحدة الا ان قولهم على وتيرة واحدة يؤذن بانها
لا تصح البتة بوجه ما الا على وتيرة واحدة واما الافلاك فانها
يصح حركاتها على وتاير مختلف ولو كانت ارادتها مما يختلف لامكنها
الحركة المستديرة على احوال مختلفة فليس كون حركاتها على نمط واحد
لاجل عدم القدرة او عدم الامكان لذاتها بل لامر خارج والحركة
تنقسم ايضا الى ما يكون بالذات والى ما يكون بالعرض اما بالذات
فيكون الشيء قابلا لها بذاته وان كان المقتضي من خارج اما الطبيعة
فلحركة الجسم الى اسفل واما الارادية فلحركة الحيوان من مكان الى مكان
واما القسرية فلحركة المدرة الى فوق فلا ينبغي ان يظن كما ظن القائلون
ان القسرية هي بالعرض للمقسور فان فاعلها وان كان من خارج قبلها
الجسم بذاته لا بتوسط قابل اخر واما ما بالعرض فلحركة السواد الذي
في الجسم بحركة الجسم في اي جسم كان مما يتحرك قسرا او طبعا او ارادة
فيكون الجسم بالذات قابلا لتلك الحركة كيف كانت وهيأته
قابلة لها بالعرض وقد يتحرك المقتضي بحركة شيء بالذات بالعرض
فان حركة الشيء الى اسفل انما هي باعتبار صورته النوعية فالصورة

هي المقتضية والقابلة هي المادة اذ لا ينفعل الشيء شيئا ويقبله
باعتبار واحد ثم الصورة يتحرك بالعرض ويتحرك بالذات وفي
القسرية قد يتاتى كذا من وجه ما كحجر في السفينة فان له في القسر
مدخلا ويتحرك بحركة السفينة بالعرض وفي الارادية قد يكون
كذا اي ان يتحرك مقتضي الحركة بالذات في قابل الحركة بالذات
حركة بالعرض اما في ساير الحيوانات على القاعدة المشهورة من
انطباع نفوسها فيحرك نفوسها ويتحرك بالعرض واما في
الانسان فالقوة المحركة على انها المباشرة فانها جسمانية
منطبعة كما علمت من المشهور فيحرك ويتحرك بالعرض والحركة في الكم
كالتخلخل والتكاثف قد يكون بالقسر اذا اقتضاه كيفية غريبة
من نوع الشيء وقد يكون بالطبع كما يقتضيه قوة الشيء الطبيعية
ابتداء او عودا بعد قسر وفي النمو والذبول قد يقع مثل هذا
فيكون قسرا وطبعا ايضا بحسب القسم المذكور من الاقسام التي
زدناها والانمية قسرها وطبعها ظاهر وفي الكيف ايضا
قد يكون قسرا كحركة الماء من البرودة الى الحرارة بسبب ماء
مسخن وقد يكون طبيعيا كالعود الى الحالة الطبيعية على ان لنا
بقية بحث في الحركة الكمية والكيفية   الحركة لا تقتضيها
مجرد الجسمية والا لدامت بدوام الجسمية ولما صح وجود جسم
ساكن والتالي باطل وايضا الجسميات متساوية في الحقيقة
لو كانت علة للحركة لتشابهت الحركات والتالي باطل وايضا
الشيء الثابت يقتضي امرا ثابتا ولا يقتضي الغير الثابت فان العلة
اذا كانت متشابهة الحال والمعلول واجبها فيجب ان يكون
متشابه الحال فالجسم من حيث هو هو ثابت ولا شيء من مقتضي

الحركة الغير الثابتة ثابت فلا شيء من الجسم من حيث هو جسم بمقتضى
الحركة الغير الثابتة وايضا الجسم من حيث هو جسم متشابه الا
حوال ولا شيء مما يقتضي الحركة متشابه الاحوال فانه يعطيها وه
يقبضها شيئا فشيئا فليس الجسم من حيث هو جسم مما يقتضي الحركة ولو
اقتضى الجسم الجزء الاول من الحركة لدام بدوام علته فما وجد الجزء الاول
وحاصله لو كان مقتضي الحركة الجسمية ما كانت الحركة حركة والتالي
باطل ولو كانت الجسمية من حيث هو جسمية علة للحركة ما اختلفت
الحركة بالسرعة والبطؤ والتالي باطل وكانت حركة الخفيف كحركة
الثقيل والتالي باطل وكانت غير مختلفة بالاستقامة والا
ستدارة ومن المركز والى المركز وعلى المركز والتوالي كلها باطلة
وما ذكر من الحج ان الجسم لو كان مقتضيا للحركة بذاته لكان
فرض السكون في جزء منه لا يوجب امتناع الحركة في جزء اخر وه
التالي باطل فالمقدم باطل ووجهه اللزوم ان مقتضي الشيء لا
يختلف في اجزائه المتشابهة كما ان المادة اذا اقتضت البرودة
لا يمنع حرارة جزء ان يكون الجزء الاخر باردا وهذه اقناعيه
فان الخصم ربما يقول الجزء ليس بموجود بالفعل فاذا اخذت بالفعل
صح هذا وانما يصح فرض حركة البعض وسكون البعض عند التجزي
وتوهم الاختلاف بالحركة والسكون عند توهم التجزي فا
لوقوع بازاء الوقوع والتوهم بازاء التوهم وعند التجزي
لا مانع عما ذكرت ومن الشرايط ما لا يتوهم الشيء دونها
فانا لا يمكننا توهم حركة انية الا في جسم وتوهم مقدار
في غير جسم وتوهم سطح مجرد ليس في جسم وربما يقول
قائل يصح على الجزء الاخر الحركة ولكنه يمنعه الاتصال بالساكن

ومن الحج ان الحركة لو اقتضاها نفس الجسمية لكان الجسم فاعلا
وقابلا ولا يصح ان يكون الشيء فاعلا وقابلا وربما يقول
الخصم الجسم عندك مركب من الهيولى والصورة ليس بامر بسيط فيجوز
ان يفعل بالصورة الجرمية وينفعل باعتبار الهيولى وهذه
الحجة انما تنفع لمن يكون الجسم عنده غير مركب من حيث هو جسم والطبيعة
ايضا لا يجوز ان يكون علة للحركة مطلقا فان الشيء الثابت لا
يقتضي الغير الثابت ثم الجسم اذا كان معه جميع ما يلايمه لا يتحرك
اصلا فان الحركة انما هي لطلب ملايم وما ليس بملايم يستوي بالنسبة
اليها وجوده وعدمه فاذا كان معها جميع ما يلايم فلا تتحرك واما
حركة الى مكانه الطبيعي فانما يكون بعد الخروج عن المكان الملايم فليست
حركة طبيعية مطلقا بل مبنية على القسرية فالحركة الطبيعية
اذا ذكرت في الكتب لا يعنون بها ان الطبيعة على تجردها اقتضته
بل ان الطبيعة المفارقة لما يلايمها اقتضته الطبيعة ثابتة و
الحركة غير ثابتة ومنعتم هذا الاقتضاء قد ذكرنا ان ه
الطبيعة وحدها ليست مقتضية للحركة بل الطبيعة مع الحالة الغير
الملايمة ثم الحالة الغير الملايمة يشترك فيها الوصول الى الاينية
التي يصل اليها المتحرك على سبيل القطع والتجدد مما يفصلها في
الوهم وان كانت المسافة في الاعيان موصولة والحركة
موصولة فلعلة الحركة جزء ثابت هو الطبيعة واخر غير ثابت وهو
الوصول الى حيثيات واينيات غير ملايمة على سبيل التجدد والتبدل
حتى يصل الجسم الى مكانه الطبيعي وليسوا يوجبون القطع والاينية
مفرزة متعينة في الاعيان بل امر يفصل الوهم في الملاحظة
ووجب بها اتصال الحركة الطبيعية حتى ان الامور النفسانية

الثانية لا تقتضي حركة غير ثابتة ثم لو اقتضت النفس الحركة لدامت
الحركة بدوام النفس والتالي باطل فالمقدم باطل بل انما تقتضيها
باعتبارات ارادات ودواعي متجددة وكذا القوى تقتضي فالمقدم
بحسب توجه الى كمال فالحركة تقتضيها تلك القوة مع الوصول الى
حدود هي في طريق الكمال ليست هي المقصد واعلم ان الحركة لا
يتصور ان يكون فصلا لجسم او صورة نوعية له اما الفصل للنوع
البسيط فانه يقتضي ان يكون جعل طبيعة الجنس فيه جعل طبيعة
الفصل ولا يتصور ان يكون الجسم القابل للحركة جعله جسما جعله
متحركا كيف والجسمية باقية ثابتة والحركة متجددة زائلة على
الولاء والجسم انواعه الجوهرية ثابتة والحركة ليست ثابتة وما
ليس بثابت لا يقوم حقيقة الثابت فالحركة لا تقوم حقيقة الثابت
وهذا امر سهل فاعرف في جواب ما هو كيف والفصل ينبغي
ان يقوم وجود طبيعة الجنس المخصص والحركة لا تزال متجددة
وطبيعة الجنس لا تتغير والنوع لم تختلف فيه جواب ما هو من اي
انواع الاجسام كان

ان بين ابتداء حركة وانتهائها بسرعة ما في مسافة معينة امكان
حركة بطيئة في تلك المسافة توصل بعدها وامكان حركة مثلها
تبتدي بعدها ثم لا توصل الا بعدها قالوا وهذا الامكان
له مقدار فانه يتفاوت وله نصف وربع وامكان نصف حركة
تزيد على امكان ربعها وتنقص عن امكان كلها وليس هذا الا
مكان مقدار المسافة فان المسافة للجميع واحدة او المسافات
متساوية ولا مقدار المتحرك فانه اما واحد او بعرض المتحركان
متساوية المقدار وليس بعدم فان هذا الامكان له مقدار

ولا شيء من العدم له مقدار فليس هذا الامكان بعدم وليس
هو بثابت ولو ثبت لا مكن للمتاخرة ذلك الجسم ذا الحركة
المتقدمة في مسافة واحدة بسرعة واحدة وليس فليس وهذا الا
مكان ومقداره غير ثابت ولا شيء من المتحرك والمسافة ومقادير
الاجسام كلها غير ثابتة فهذا الامكان ومقداره ليس بنفس
المتحرك والمسافة ولا مقادير الاجسام وهذه قياسات
كثيرة طويناها وليس بالسرعة والبطوء فان السريعة الواحدة و
البطيئة تختلف امكان نصفها وكلها مع اتفاق السرعة والبطوء
فهذا الامكان هو الزمان وهو مقدار الحركة من جهة
المتقدم والمتاخر فان الحركة مقدار وكيف لا يكون وهي متقدرة
فالحركة يطابق المتقدر وما يطابق المتقدر متقدر فالحركة
متقدرة وربما يقول قائل هذا الذي ذكرتم من الامكان ان عنيتم
به الامكان الحقيقي فلا مقدار له وان عنيتم به شيئا يقع فيه الحركة
السريعة والبطيئة فليس هو بامكان نعرف وان عنيتم به الزمان
فهو المطلوب واما ان المتاخرة لا يمكنها اللحوق بالمتقدمة انما هو
لفوات الحركة المتقدمة وان كان التقدير في الوهم فالفوات
في وان كان في العين فالفوات في العين فان الحركة لا
تصور لبنائها وهما وعينا ولو كان من شرط الحركة ان يقع في
امر ويكون هذا امكانا لها ممتدا بامتدادها لكان حركة
الفلك التي منها الزمان لها امكان ممتد وهذا كما يقول القائل
لو فرضنا وراء العالم جسما كرة متصلة بسطح المحدد فرضنا
جسما صغيرا حيث كانت هو متصلة بالسطح كان هو متصلا به
فلا شك ان حيز الاول يفضل على حيزه فثم حيز متقدر دونهما وهذا

بازاء ما يقولون لو كان العالم حادثا فاذا فرضنا جسما يتحرك
عشرين دورة الى مبدا العالم واخر يتحرك بخمسين دورة الى المبدا
بعينه بحركة تساوي الحركة الاولى في جميع الاشياء فلا شك
ان صاحب الخمسين اقدم فيكون قبل العالم امكانات وامتدادا
زمانية يطابقها العشرون والخمسون وغيرها وحال هذا
التوهم للامكان كتوهم الصغير والكبير وحال توهم الزمان
كتوهم الخلاء والامكان المطابق للمقدار الزماني كالامكان المطابق
للمقدار الجرمي والمسئلة كالمسئلة فهو حركة بطية يصل بعد
وسريعة قبل قد اخذ فيه الزمان والتفاوت بالزمان فان كان
هذا اثباتا للزمان فقد اخذ الزمان في اثبات نفسه بالقبلية و
البعدية المذكورة فانه اذا كانت المسافة واحدة يقع اختلاف
الفرض لسريعة بعد سريعة او لبطية مع بطية بمعية زمانية
او قبلية وبعدية زمانية نعم فصاحب هذا الفرض وجود
الزمان قبله لا بعده وان كان احتجاجا على عدم ثبات الزمان
فيكفي عدم ثبات القبليات والبعديات دون الحاجة الى التطويلات
الاخرى وقد ذكرت القبليات في جهة اخرى عن هذه وهي ان
الحادث بعد اذ لم يكن له قبل لم يكن فيه ولا تجتمع معه هذه
القبلية فليس هي نفس عدمه فان عدم الشيء قبله وعدم الشيء بعده
كلاهما اشتركا في انهما عدماه في العقل وافترقا بالقبلية
والبعدية فالقبلية والبعدية زايدتان في المفهوم على نفس
العدمية واذا قلنا ان هذا الشيء الحادث كان معدوما ليس
معنى كان اللاوجود مطلقا فيكون كانا قلنا هذا الشيء ليس
بموجود في اللاوجود المطلق وهذا لا يختص بالحادث فان

القديم ايضا ليس بموجود في اللاوجود بل وفي اشياء اخرى كثيرة
وليست القبلية نفس الفاعل او جوهر ثابت او مقدار جوهر ثابت
او عرض ثابت وكل هذه تبقى مع الشيء ولا شيء من القبلية
نفسها تبقى مع الشيء فلا شيء من هذه نفس القبلية والقبليات
لها مقدار فان قبلا قد يكون ابعد من قبل واقرب منه وتضمن
الكلام الاول ان مقدار القبليات غير ثابت وجميع مقادير الجواهر
ثابتة فلا شيء من مقدار القبليات مقدار الجوهر ثابتة بل يجب
ان يكون مقدارا الهيئة لا يتصور ثباتها وهي الحركة الزمان
مقدارها واذا ذكرت هذه الحجة والاولى لا بد فيها من الرجوع
الى قبليات وبعديات غير ثابتة وبناء الكلام على امر غير ثابت
بل متجدد شيئا فهذا يجب ان نقتصر عليه وذلك ينبغي ان يحذف
فان المستقيم منه نفس هذا وغير المستقيم لا يجوز ايراده وابتناء
الشيء به يبقى اذ يقال على هذا ان الحركة التي الزمان نفس
مقدارها يتقدم فيها شيء على شيء فان امس كان بعدا ولا امس
ثم التقدم ان كان بنفس الحركة فنفس الحركة قد يكون بعد وان
كان بمقدار الحركة قد يكون بعد وان كان تقدما لذاته فيقول
في غير الحركة من الاشيا انها تتقدم بنفسها من غير الحاجة
الى الزمان ثم التقدم يقال على اشياء كثيرة بمعنى واحد من اجزاء
الزمان فكيف يكون ذات كل واحد هو نفس التقدم او المتقدم
ثم نفس تلك الحركة ان كان تقدمها لنوعها فمن نوعها ما تياخر وان
كان لامر عارض فيكون القبليات للزمان لا بنفس الحركة ومقدار
الحركة بل لامر زايد ثم ذلك الامر العارض ان كان متفقا في الكل
يعود الكلام اليه وان كان غير حاصل فلم وجد كل جزء من الزمان

متاخر عن جزء ومتقدما على جزء آخر بحيث يوجد التقدم في كل جزء
من اجزاء الحركة على جزء ما بعدها ايضا بان تقدم جزء
الحركة على تقدم جزء آخر منها انما هو بحسب تقدم جزء من المسافة
الذي فيه ذلك الجزء من الحركة على الجزء الآخر الذي فيه الجزء الآ
خر فقولهم ان تقدم احد جزئي المسافة على الآخر يوجب تقدم
الجزء المختص به من الحركة على الجزء الآخر منها اي اذا فصلناه
في الوهم الى اجزاء وان كان حقا باعتبار الا ان هذا نفسه
لا يوجب كل تقدم فان الجسم المعاود كالافلاك المتحركة
او جسم يقطع مسافة ويعود قد يقطع المعروض جزءا واحدا من المسافة
مرتين ويتقدم احدى المرتين على الاخرى والجزء من المسافة واحد
وكذلك الفلك يعود الى نقطة واحدة مرارا ويتقدم بعض المرار على
الاخر لا من جهة ما يتوهم مسافة او نقطة فانها واحدة بحسب
ما ذكرنا في المرار والحركة التي يوجد الزمان مقدرها هكذا
فليست المسافة سببا مطلقا للتقدم ولا يكفي ما قاله بعض الناس
ان التقدم باعتبار وجود بعض حركات الفلك مثلا مع عدم
البعض فان المعدوم قد يكون قبل وقد يكون بعد ولا ما يقال
ان بعضها معدوم بعدا وقبل فان الكلام في نفس القبلية و
البعدية ولا ما اجيب عنها انها تتقدم بذاتها فان الماهية
مشتركة والمتكثر باعتبار تلك الماهية فالتقدم باعتبار امر خارج
من الحركة فتقدم جزء من الزمان على جزء من الزمان باي شيء هو
والمتعين في حل الاشكال وجهان احدهما ان جزءا من الزمان
لا يتقدم على جزء آخر تقدما زمانيا اصلا فان الاشياء الحادثة
يتقدم بعضها على بعض بالزمان واما جزء من الزمان فيتقدم على

جزء آخر لا بالزمان ولا التسلسل بل بالطبع فانا قد برهنا ان كل
حادث لما كان ممكنا احتاج الى مرجح والمرجح لا يكون دائما
والا دام بدوامه المعلول وقد فرضناه حادثا فلا بد من مرجح
حادث اما من جميع جهاته واما بحدوث بعض ما له مدخل في الترجيح
ويعود الكلام الى ذلك المرجح ولا بد من حدوث سببه وكذا ابطل
لا بد من بطلان امر يستقر وجوده ولولا شيء لا يصح ثبات الامر مع
البطلان ما صح حدوث فلا بد من تسلسل علل حادثة غير متناهية ولا
يتصور انقطاعها لانها لو انقطعت حصل حادث دون وجوده
امر حادث له مدخل في الترجيح وهو محال والذي لا يتصور فيه الا
نقطاع كما سنبين من الحركة الدورية وقد بينا ان الحركة التي منها الزمان
لا تنقطع ايضا وكل ما لا ينقطع من الحركات فهي الدورية فالحركات
هي سبب حدوث الحادثات والحركة حادث وكل حادث له علة حدوث
من الحركات فالحركة لها علة حدوث من الحركات فيتقدم جزء من الحركة
على جزء آخر طبيعي لا زماني ليس بعض الاجزاء اولى بالعلية
من البعض اما بحسب ماهيتها فمسلم واما بحسب امر خارج من
فاعل محرك وعن اجزاء مسافة فغير مسلم ويعين المراد بالتقدم الطبيعي
بسبب فاعل وجزء آخر من المسافة والوصول الى ذلك الجزء وايضا
بسبب المسافة والجزء الآخر فيدور العلية بحسب علية الوصول
الى جزء المسافة لتعين الحركة وعليه يتعين الحركة للوصول الى
جزء آخر من المسافة ولا يتقدم عين كل واحد على نفس الآخر بل على
عدد آخر منه كما تقدم في المطر والابتلال واما في الدورية
الدائمة فتقدم دورة على دورة بالطبع بحسب ما يصل اليه الوجود
بالفاعل والارادات والاسباب الغير المتناهية والوجه الثاني

مما يصلح حلاً لهذا الاشكال المذكور هو ان الحركة لا جزء لها بالفعل
والوضعية حركة لا جزء لها بالفعل والوضعية حركة واحدة
متصلة وما يعرض لها اجزاء الا يبقى بعضها مع بعض والاضافة
انما يكون لموجود وفي حاله وجود المتقدم ليس للمتاخر وجود فالتقدم
والتاخر انما هو بحسب التعقل اي اذا عقلناهما يحكم بان احدهما متقدم
على الثاني فالتقدم والتاخر انما هو بحسب ملاحظة عقلية والا
ففي الاعيان بطل الاول عند وجود الاخر فلا يصح التضايف بينهما
فيه واذا عرفت هذا فاعلم ان هذا التقدم الذي هو ملاحظة الذهن
انما هو بحسب ذاتي الانين الذين سنذكرهما كان فيأخذ الذهن
من الماضي بعد الجزئين ومن المستقبل اقربهما متقدما وربما يجمع
هذين معنى واحد وربما يرعي الاوهام الى تعيين مبدا مفروض
عقلا فيأخذ كل ما قرب منه اقدم وما بعد منه اشد تاخرا فباعتبار
اعتبار التقدم والتاخر في الزمان يكون بحسب قرب وبعد من
الان لا من الحركة من حيث هي حركة ثم انه لم تخصصت هذه الحركة
بالقرب والبعد فخصص كل واحد من هذه الحركات ليس بنفسه
قرب وبعد لبعضها في البعض وان كانت بحسب امور يتعلق بمسافات
فاذا قيل لم تخصصت هذه الحركات بمجاورة حركة كذا فكانه قيل لم صارت
هذه الحركة تم هذه الحركة ثم المخصص للحركات بالوقوع الفاعل
الخارج الحركات يكون معا بالزمان فمعية الحركة والزمان
والحركة التي منها الزمان اي معية هي ليست اخرى زمانية ليكون
للزمان زمان بل معية بالطبع على ما ذكرنا في الوجه الاول لان
التقدم طبيعي فاذا لم يتبع التقدم والتاخر بين حركتين بحسب
الطبع ولا بحسب الزمان فيهما بالطبع معا وما يقال ان الزمان

لا يتعين الا بالتوقيت كلام لا حاصل له فان التوقيت اذ عني به
موافاة حادث او اقتران حدوث شيء مع حدوث شيء اخر فهذه الموافاة
والاقتران ليس الا معية وهذه المعية ان كانت بامرين مما
يصح ثباتهما او من الحركات التي عندنا فالمعية ليست بينهما بنفسها
فان هذه المعية هي التي بازاء اللاتقدم واللاتاخر فيكون بازاء وقت
يعرض بين ما يتقدم ويتاخر حتى ان الذي يحصل عن مقترنهما اما ان
يتقدم او يتاخر ولو ان احد المقترنين حدث لا على الاقتران لتقدم
او تاخر مع ان ماهية حال المعية هي ما عند التاخر فالمعية والتقدم
والتاخر كهذين بامر اخر هو الزمان المذكور كيف والمعية والتقدم
والتاخر يقال بمعنى واحد عليهما وعلى غيرهما مع الاختلاف في الحقائق
ومن الظاهر في الكتب ان الزمان لا انصرام له فلا ينتهي الى زمان
ليس قبله زمان فانه يكون حادثا بعد ان لم يكن ولكل حادث بعد لم
يكن قبل لم يكن فيه موجودا فكل ما كان كذا فيسبقه زمان
فالزمان الحادث ولا قبله زمان وقيل ليس قبله زمان هو ولا
ينتهي الى زمان ليس بعده زمان والا يكون له بعد كيف ويتصور
ان يبقى بعده شيء من الاشياء ولو واجب الوجود والامكان المطلق
والبعد ليس عدمه فان العدم قد يكون قبل ويتم على ما سبق في
القبليات وحاصله هو انه لو كان للزمان انتهاء لكان بعد
جميع الزمان زمان والتالي باطل فالزمان دائم الاتصال
لا انقطاع له ولا يتقدم عليه الا مبدعه ومباشر الحركة وموضوع
الحركة والحركة وما اليه تبدل النسب الوضعية والنفس المحركة علة
للحركة والحركة علة للزمان فان الزمان عبارة عن مقدار الحركة للفلك
واذا كان الزمان دائما فموضوعه دائم فلا يتكون ولا يفسد والا

والا كان للزمان اول واخر وقد تبين ايضا من تسلسل علل الحوادث
ومن ان تلك التي هي بحدوث الحادثات المتصلة دايما هي الحركات
ان موضوعها دايم لا يزول ولا يتبدل والان على ما ذكر في الكتب
هو طرف موهوم بين الماضي والمستقبل به تتصل اجزاؤه بعضها
بالبعض واذا علمت ان ليس للزمان منقطع فلا طرف له فلا وجود لهذا
الان وقد يقال ان لزمان صغير على حسب الان المذكور فيقال
مشى الان ويمشي الان ويشيرون الى زمان قريب من الماضي او المستقبل
وربما يعبرون عن هذا الان بالوقت وهو الذي يتعين بحسب وصول
الفلك الى سمت شيء معين بنقطة او نقطع متحرك ما جزا معينا من مسافة
واكثر ما يذكر الان يعنى به اصغر ما يضبط من الحركة القريبة من
من الشعور الدفعي الحاضر ويعلم ان من الامور ما يقع دفعة كمماسة
جسم بجسم والتقاء جسم لاخر او لا التقائه يقع ومنها ما يقع شيئا
فشيئا كالحركات ثم المماسة وكثير من الامور الشعورية دفعية
يتعين في الذهن فالشعور به الدفعي الحاضر المتيقن بوقوع الامور
الدفعية هو الان قالوا ولا يتعاقب الانات فانها لو تعاقبت
وفيها متقدم ومتاخر حصل من مجموعهما مقدار فان لمجموع منها ترتيب
وامتداد يتعلق بمتقدم ومتاخر وكان مقدار (ظ مقادير) الحركات ولو كان
كذا لصح ان يكون للحركات والمسافات اجزاء لا تتجزى وقد ابطل التالي
ولا يصح للان اجزاء فانها ان كانت ذوات ترتيب وكان بين متقدمها
وما وقع دفعة فبين كل انين زمان على المشهور واعلم ان الذي قال
ان المتقدم والمتاخر الماخوذين في حد الزمان ينبغي ان يكون بحسب
المسافة لا بحسب الزمان والا كان دورا غفل عما قلنا ان المسافة
الواحدة قد يقع فيها حركة متقدمة ومتاخرة بل ينبغي ان يوخذ ان كان

ولا بد مما ذكرنا من امر التقدم الذي للزمان ولا ينكر انه لولا
المسافة ما حصل للحركة مقدار اعني لهذه الحركات التي نحن
فيها ولا ينكر انه كما في المسافة بالنسبة الى القاطع متقدم ومتا
يلزم تقدم وتاخر بحسبه في اجزاء الزمان فكما انه لولا صحة فرض
اجزاء في المسافة ما صح تقدم وتاخر فكذا الزمان وكما ان المسافة
لها اتصال واحد والتفصيل وهمي فكذا الزمان وقسم الزمان الى
اجزاء من الحج والشهور وغيرها ويعلم انه ليس في الاعيان شيء هو
شهر ولا شيء هو سنة بل ولا شيء هو يوم فان السنة والشهر واليوم
انما هي مجموع اجزائها من الايام والساعات مثلا ولا تتحقق هي الا بما
يوخذ اجزاء لها وكل شيء مركب من اجزا لا يحصل الا باجتماع
واجتماع ايام السنة والشهر وساعات اليوم مح فكذا السنة من
حيث هي سنة وكذا الشهر وكذا اليوم بل الساعة امور ذهنية
وان كانت ماخوذة من امور عينية الا انها بما هي هي لا يوجد في
غير الذهن البتة والذهن يقدر الحركات بالزمان على انه
قد يقدر الزمان بالحركات الا انها كيلت وقدرت بجزء من
الزمان والعاد للشيء هو الذي يعين للشيء او لا معنى الوحدة
ويعطي الشيء الكثرة بالتكرير فالان الوقتي هو العاد للزمان والان
الحقيقي معين للان الذي هو الوقت واجزاء الزمان الدائرة
هو جزئيات الزمان المطلق فانها تشاركت في انها مقدار الحركة
والزمان لا كل له اصلا وله كلي في الذهن وله كل
محدود من اجزاء محدودة في الذهن ايضا وكما لا كل له لا جزء له
في الاعيان اي منفصلا في نفسه بل يوجد في الاعيان ما
هو صالح لان يجعل جزءا منفصلا وسها من ظن ان الزمان

نسبة الساعات اليه كنسبة الثلثة الى العدد وتوهم ان
الثلثة جزء للعدد وهو خطاء فان الثلثة جزئية العدد لا
جزؤه واذا قيل السكون في الزمان فهو يجوز والجسم اذا قيل
انه في الزمان فانما هو من جهة الحركة والان اذا قيل
في الزمان فهو تجوز اذا عني به الان الا الدفعي والان الذي
هو الوقت هو في الزمان على انه جزء وهو العاد ونسبة الزمان
الى الحركات كنسبة خشبة الذراع الى المذروعات ونسبة
ثبات الامور الثابتة الى الزمان هو الدهر ونسبة الثابتات
بعضها الى بعض هو السرمد ودوام الوجود في الماضي هو
الازل ودوام الوجود في المستقبل هو الابد والدوام المطلق
يعم الدهر والسرمد والسرمد في افق الدهر والدهر في افق
الزمان والزمان كمعلول للدهر والدهر كمعلول للسرمد فانه لولا
دوام نسبة المجردات بالكلية الى مباديها ما وجدت الاجسام
فضلا عن حركاتها ولولا دوام نسبة الزمان الى مبدا
الزمان ما تحقق الزمان فصح ان السرمد علة الدهر والدهر علة الزمان
والقديم قد يعني به ما لا يتقدم وجوده لا وجود تقدما ذاتيا
ويلزم منه ضرورة ان لا يتقدمه اللاوجود تقدما زمانيا وهو
واجب الوجود بذاته ونعني به ما لا يسبق وجوده زمان وبازاء
القديم الاول الحادث بحسب الحدوث الذاتي وهو الممكن كيف
كان وبازاء القديم الثاني الحادث الذي يسبقه عدم
زماني واذا قيل الحادث لوجوده اول يعني به ان لزمان وجوده
اول واما نفس الوجود فليس له اول واخر اذ لا امتداد له ولا
ولا مقدار ولا ترتيب وقد يعني بان له اولا اي امر متقدم عليه

بالذات فعلى هذا العالم له اول والقطب المسمى بابي البركات لما
اراد ان يقول شيئا في مسئلة الزمان فجعل صيب هذه المسئلة
من تهورات الوسوسية ما قال ان الزمان هو مقدار الوجود ليت
شعري ان الوجود اي مقدار له وكم اذرع يمتد او على كم اذرع ينطبق
الا انه احتج بحجة من حججه العجيبة وهو تمسكه بما يقول الناس بعضهم
لبعض اطال الله بقاك والوقت اعز من ان تضيع في الالتفات
الى مثل هذه الاشياء وقد علمت قاعدة القوم في ان بين
كل حركتين مستقيمتين بجسم واحد زمان سكون ويقررون
بان الموصل اذا اوصل فان ايصاله غير آن زوال الموصلية عنه
وبين الانين زمان هو زمان السكون وكانوا يقولون في
الاول ان آن وصوله غير آن المفارقة الا ان المتاخرين لما تبين
لهم ان المفارقة والحركة لا يقع منها شيء في الان الدفعي اعرضوا
عن المفارقة الى الايصال وزوال الموصلية قالوا هذا ان جاز لان
القوة يصح وقوعها دفعة من الاتصال وغيره فالحركات التي
لها عود وكل حركتين على زاوية بينهما زمان سكون وربما
يقول قائل ان الموصلية ان عنيتم بها وجوب الاتصال بالقوة بالفعل
فذلك يجتمع مع توجه القوة الى الانصراف فيجوز وقوعها دفعة فيجوز
ان تكون قوة اجمعت على الانصراف في ان الاتصال وقد سبق ارادة
الانصراف على الاتصال فيصح اتصال الجرم والتوجه الى الانصراف
في ان واحد فان اجماع المفارقة لا ينافي الاتصال بل المفارقة
وان رجعتم الى المفارقة فهي لا يقع في ان ولا شيء منها ثم المقول
انها رجية لا موصلية لها فان بانصرامها الوصول ثم لما قلتم
ان للفلك ارادات جزئية من نقطة الى اخرى فالاتصال الى نقطة في

في آن وزوال الموصلية في آن آخر وبينهما زمان سكون وان اعتذرتم
بان حركة الفلك لا آخر لها ففي المستقيمة لما عللتم بالتحدد
والطرف فان ذلك كان محل النزاع اذ الخصم يقول لم لا يجوز
ان يكون جسم يتحرك وينصرف دون زمان سكون وطرف ايضا
فتعليلكم بالاتصال وزوال الاتصال لا يستقيم وفي الحركة
الفلكية ايضا اذا اعترفتم بتجدد ارادات جزئية فانما يتصور ذلك
بانتهاء مقتضى ارادة وانما ينتهي عند نقطة مخيلة فيقع الاتصال
وزوال الموصلية في آنين كما سبق فانما لم يلزم هذا في الفلك
فلا يلزم في غيره وربما يحل هذا بالرجوع الى طرف المستقيمات وكون
حركة الفلك واحدة لا طرف لها وان الموصلية لا تجتمع مع اللا
موصلية وهما حالتان للقوة يقع احدهما بعد الآخر بالضرورة وبين
الآنين زمان سكون اذا تامل الانسان هذا تاملا جيدا فربما انحل
وربما لا ينحل فاذا انحل فيا حبذا وان لم ينحل فترك المسئلة من اصلها
فانها متقاربة ويجب ان يحتاط في ان بطلان احدهما وان حصول
الثاني حتى لا يقع الزام الخصم بزمان خلو الهيولى بين ان بطلان صورة
وحصول اخرى فانه يبطل احدهما ثم يحصل الثاني بعينه كما
ذكر في المثلين ولعمري يستهل ههنا اعتذار بكلام الا انه لا يجوز بناء
الامور المهمة عليه وغرضهم في اثبات زمان السكون ههنا ان
يثبتوا ان الزمان لا ينقطع والمستقيمات تنقطع ليتعين انه يجب ان يكون
مقدار حركة المستديرات وذلك بين بافل سعي وادنى شيء
من غير الحاجة الى هذا التطويل وربما يمكنك ان تعلم مما سنذكره ان
كل كائن فاسد وبالعكس فلا تدوم الحركات الارادية التي عندنا
ولا الطبيعية للمركبات واما البسائط فلا حركة ارادية لها واما

الطبيعية فينتهي بالضرورة كيف والمسافات متناهية ثم اذا
وصل الجسم الى الحيز لا يبقى له حركة بطبعه فيقف واما القسرية
فتنتهي الى ارادة او طبع وحالهما على ما ذكرنا فجميع حركات هذا
العالم العنصري منصرمة والزمان لا يتصور انصرامه لما سبق فليس
مقدار حركة منصرمة ولا مقدار حركة مستقيمة فانها تنصرم ان
كانت ارادية او طبيعية او قسرية على ما ذكرنا فهو مقدار حركة
مستديرة ثم الزمان ليس يختص بجهة دون اخرى فيجب ان يكون حركة جسم محيط
بالكل فيحدد بسطحه جميع الامكنة ويحدد بحركته جميع الحركات فيكون
هو علة المكان والزمان وحركته اظهر الحركات وهي الحركة اليومية
فضبطوا الزمان باظهر الحركات فتتبع مثل هذه الامور الظاهرة خير
لك واقرب بحد سبيك من ان الموصلية واللاموصلية وبعض من يرد على
القوم زمان السكون بين الحركتين فرض الكلام في حركة حصاة
صاعدة صادمها رحى نازلة فليس في الحصاة ميل قاوم الرحى
فيحصل زمان سكونها وربما يجاب عن هذا بان حركة الحصاة في
الصعود والنزول ما هي مختلفة بل كلاهما قسريان والذي قام
البرهان عليه هو فيما يقع الاتصال بالفعل وههنا ما وقع فلا يحتاج
الى زمان سكون وفيه وهن ما وربما يجاب بان الحجر لا يصادم
الحصاة الابعد مصادمة الهواء المندفع بحركة الرحى فيحصل المقاومة
وزمان سكون قبل لقاء الرحى وقد لا يحس لسرعة الحركة وزمان
السكون وقد يكون لمقاومة الطبيعة والقسر حتى يغلب احدهما
وقد يكون من مقاومة الطبع والميل الارادي وافلاطن لا يرى
السكون بين الحركتين وهذه المسئلة لا تسوى الخلاف واكثر ما
ينتفع بها في الطب فيما يتعلق بالنبض ونحوه وان تشوشت عليك

فلا تحزن وسقها الى الامور المجهولة الغير المحصورة مما لا يضر جهلها
واما مسئلة الزمان ان صعب عليك ما سلف ان الذي يجتمع
عليه كافة الناس من مشارق الارض ومغاربها في جميع
الدهور بحيث ولا ان يعتبر فان كان تبين فساده فخ بيان دلائل
المخالفة ولا نشك ان الناس يقدرون الحركات بالشهور
والشهور وربما يقدرون السكون ايضا فيقال سكن من يوم
كذا الى يوم كذا وبقي السواد والبياض من سنة كذا الى سنة كذا
وكذا الاعمار ولا يطلقون لفظ الزمان الا على حركة الفلك
التي هي اليومية ويجعلون من اعدادها سنة وشهرا وهو امر يقولون
وله مقدار والمقادير الثابتة لا ينطبق عليه لانه يجب نهايتها
وهذه الحركات لا يجب لها نهاية بل يجب لا نهايتها على ما
برهن عليه سيما في مسئلة دوام وجود المبدا الاول فهي ظاهرة
والناس هكذا يعرفون كافة اي ان الزمان مقدار حركة الفلك
لانها عندهم ايام او اجزاءها او مجموعها ولا يضرهم
عن ذلك شيء ولا يتم لهم اعتراف بزمان غيره فهذا هو الزمان اعترافا
لحدس الانساني واصطلاحا في اللغات كلها فان سمي منهم شيئا
اخر زمانا فلا مساحة معه كما يسمي بعض القدماء المفارق
زمانا لانه علة الحركة بشابة السرمدي لا انه يجب ان نعلم ان
للمفارق لا امتداد له ولا ينطبق عليه مقدار والمقادير الجرمية
ثابتة ايضا والزمان المشهور فيه مقدار غير ثابت فانه قد
يقولون على الاخذ ظهيرة النهار كثيرا ما يأتي صحوته مثلا والمقادير
كلها الثابتة متناهية والزمان دائم فافتضح في مسئلة
الزمان على الجلي ولا يطلب الشمس بالمصباح فانه كما ان الشمس اظهر

الاجرام فحركتها اليومية اظهر الحركات هذا ما يجب ان نحتاط فيه
في مسئلة الزمان واعلم ان كل حركة فلك هي واحدة بالعدد لا
بالنوع فقط اذ لا فصل ولا حد في الحركات الدورية فهي حركة
واحدة لا كثرة فيها الا بحسب توهم رجعنا الى بقية بحث في
الحركات وههنا شك على الحركة وهو انا نعين انا فنقول
الفلك فيه متحرك او ساكن فان كان فيه متحركا فيقع الحركة
او جزء منها في الآن فيكون غير منقسم وان لم يكن متحركا فيكون ساكنا
لما بين ان الحركة لا يتصور وقوعها في الآن فلا يكون الفلك
في الآن متحركا وليس بساكن ايضا يلزم ان يكون جسم ما غير
متحرك ولا ساكن لا يلزم من كونه غير متحرك ولا ساكن في
شيء ان لا يكون متحركا ولا ساكنا في نفسه فان الفلك ان لا
غير متحرك في الماء ولا ساكن فيه وفي كثير من الاشياء ولا يلزم
من ذلك ان لا يكون متحركا ولا ساكنا في نفسه بل زيد الذي يمشي
في الصحراء غير متحرك في البيت ولا ساكن فيه ولا يلزم من ذلك
ان لا يكون متحركا ولا ساكنا في نفسه فالفلك ليس بمتحرك
في الآن ولا ساكن بل هو دائم الحركة لا في آن وان عني بالآن الذي
خصصناه بالوقت فهو متحرك فيه ولا يلزم ذلك لانقسام
جزء منه وباعتبار الاول غلط بحسب اهمال الاعتبار وفي
الآن الثاني بحسب اشتراك اللفظ وههنا شك اخر اورده بعض
اهل العلم حاصله هو ان المتحرك اذا قطع مسافة فلا بد من اثباته
على عدد من الاينون فاما ان نستثني كل اين زمانا فيكون غير
متحرك في ذلك الزمان وقد فرض متحركا ولا يجوز ان يقال ان تجدد
اين اخر يكون يسيرا يسيرا فانا اذا فرضنا مفارقة للاين الاول

ولم يحصل الاين الثاني فيكون في الزمان المتخلل لا في اين واما
ان لا يستبقي زمانا فيحصل له كل اين في آن فلا يخرج عنه في
ذلك الان بعينه فانه يلزم من ذلك اجتماع الوجود والعدم في
ان واحد وان كان خروجه في ان ثاني فبين الانين زمان ففي ذلك
الزمان يبقى لا اين وقد قيل انه لا ينفي وحله هو ان للمتحرك اثباته
على ايون اما ان يكون بالقوة او قد قيل انه لا يبقى بالفعل وليس بمسلم
الا القسم الاول فان الايون انما تفرض ايونا متعددة متمايزة عند
توهم تجزي وكما ان المسافة لها اتصال واحد فالحركة كذلك
فاين المتحرك في جميع حركته اين واحد ينقسم الى ايون الوهم واما في
الاعيان فليس ايون متعددة متمايزة وان الساكن بخلاف اين المتحرك
فان اين الساكن يوجب ان يساويه مكان واحد ويبقى فيه واما
المتحرك فمكانه من حيث هو متحرك هو جميع ما يتحرك فيه اينا باعتبار
تحركه فيقال تحرك في مكان كذا فيجعل مكان التحرك جميع ما يقع
فيه الحركة بل على ذلك التقدير يجوز ان يقسمه الوهم الى ايون كثيرة ويحصل
القسمة فيه ايضا لا ينتهي كما ان الجسم القسمة فيه لا ينتهي وكذا
الحركة فان كل جزء يتوهم منه اذا خرج من حيزه وان لم ينفصل
كله عن كل اجزاء ما يتوهم اينا له في الاول بل تغير بسبب ما يتوهم
اجزاء له الى ما يتوهم اجزاء المسافة ولم يخرج الى الحيز المتحدد مثلا
الاجزاء لا يخلي من الحيز الاول الا مثله فانه يكون الاين قد تغير واذا لم
ينتهي القسمة بحسب الحركة والمسافة فلا ينتهي قسمة هذا الاين للمتحرك
الى ايون كثيرة ولا يوجه فيه اول اين فقوله لا شك انه ياتي على
عدد من الايون فيه اخذ ما بالقوة مكان ما بالفعل ثم على
تقدير النزول فقوله اما ان يستبقي زمانا واما ان لا يستبقي زمانا

واما ان لا يستبقي زمانا تعين الثاني فان الاول مع قوله فيحصل
له كل اين في ان فغير مسلم انه اذا لم يبق فيه زمانا ينتقل عنه
في ان بل يبقى زمانا ولا ينتقل في ان كما ذكرنا في حل الشك
الاول انه لا يلزم من عدم التحرك في ان ان يكون الشيء ساكنا وقوله
ولا يجوز ان يقال يحدد اين اخر يسيرا يسيرا فانا اذا فرضنا مفارقته
للاين الاول ولم يحصل الاين الثاني فيكون في الزمان المتخلل لا في
اين صحيح لان حركة المتحرك عما يفرض اينا اول وخروجه عنه على
هذا التقدير بعينه حصول في الاين الثاني ودخول فيه فالشروع
في الاين الثاني يسيرا يسيرا لا يصح لهذا على هذا الفرض
وهذا الشك مما يعظم موقعه على من زعم ان بين السواد والبياض
في حالة السلوك يحصل انواع بحسب الاشتداد وكل نوع
اذا حصل في ان لا يبطل الا في ان اخر فانه من البين ان بطلان الشيء لا
يكون مع حصوله بل بعد حصوله وليس هذا كما ذكر في بطلان
شكل وصورة وحصول اخر فان بطلان شيء يجوز ان يكون مع حدوث
شيء في زمان وان ويجوز ان تقدم البطلان تقدما بحسب اشتراط
وعلته لا بحسب ان وزمان وبينهما زمان ثبات نوع اذ الحركة ليست
الا بحسب اشتداد ونقص وذلك انه لا يمكن كونهما الا بحصول
انواع حتى كل ما يفرض جزءا للحركة يفرض جزءا من الاشتداد وكل جزء
نوع وكل نوع ممتاز بذاته عن سائر الانواع المقترنة به فكل جزء ممتاز عن
سائر الانواع المقترنة به اي من الاجزاء والاجزاء التي من انواع ان
كانت غير متناهية فيكون محصورة بين الطرفين وان كانت متناهية
فيكون للحركة اجزاء متناهية لا تنقسم الى اجزاء اخرى فانها اذا انقسمت
اليها فتكون انواعا اخرى وقد قلنا بحسبها تباينها وحركة الكيف

تطابق سائر الحركات فيلزم للحركات اجزاء غير متناهية مح
ان حركة النمو لا يخ من اجزاء واردة على النامي متحركة اليه وفيه بحركة
مكانية فالاجزاء الواردة تتحرك وتميز الاجزاء بالالتصاق فكان
حركة النمو والحركة الكمية فيها تابعة لحركة الاجزاء حركة مكانية
فهي بالذات مكانية وبالعرض كمية وكذلك الذبول ففي الحقيقة
هي مكانية بالذات واما التخلخل فعند من يرى ان التخلخل تفرق الاجزاء
المجاورة ودخول الجرم اللطيف فيها فهي مكانية وكذا التكاثف فانها
عند هذا الزاعم بحركة الاجزاء الى الاجتماع والالتصاق فهو بالحركة
المكانية بالذات عنده وللكم بالعرض واما من يرى ان التخلخل بحصول
مقدار اكثر يقع عليه انه لا بد وان يبطل المقدار الاول الصغير
عند حصول المقدار الكبير والمقدار ثابت في جوهره فانه لا كمال ولا
نقص فيه من غير جهة الزيادة والنقصان فانه اذا شرع الجسم في تبدل
المقدار فاما ان يقال ان جميع ما يتجدد مقدار واحد بالعدد لانه
يجتمع اجزاؤه ولا يصح ثباته فيما في مقتضى جنسه وهو مح او مقادير
متعددة لا تتناهى بين طرفين اعني المبدأ والمنتهى وهو مح او مقادير
متعددة متناهية يأتي عليها التجدد فلا بطلان نطبق على الحركة
والزمان فليس في الكم ههنا حركة موصولة ١ هو ان بطلان
كل مقدار يقع دفعة فانه يبطل شيء من مقدار ويبقى شيء اخر كيف
وهو في التخلخل في الزيادة لا في النقصان ثم اذا بطل منه شيء وبقي
شيء ليس الباقي هو المقدار الاول فاتحق انه اذا وضع التخلخل على ما
يقول ان كل مقدار مما يحصل وله ثبات ما يبطل دفعة ففي حال
الثبات لا جزء له والبطلان انما هو دفعة فيكون على هذا الرأي
ايضا لا حركة حقيقية في التخلخل وكذا في التكاثف واوجب البحث ان لا يكون

في الكم حركة حقيقية اصلا واما في الكيف فاما ان يقال ان لا
شتداد باقتران جزء من السواد الى جزء اخر وهو مح واما ان يقال تبدلت
الذوات بالاشتداد مع اتفاق النوع واما ان تبدلت الانواع فقد
بينا وجوب نهاية اعدادها فيكون كل نوع مفروض انه واحد
له ان ثبات وان بطلان ويكون بطلانه ايضا دفعة والا ان بطل
شيئا فشيئا فاير ولمنه على هذا الرأي على قاعدة ان الاشتداد
والتنقص باختلاف الانواع نوع وما يبقى نوع اخر فيكون مركبا
من نوعين وقد قيل انه نوع واحد واما ان يقال تبدل اعداده
السواد مع اتفاق النوع فيقال انه اذا كان السلوك مثلا من
سواد الى بياض فههنا مبدأ كالسواد ومنتهى كالبياض وحركة من
احدهما والسواد الواحد الذي هو المبدأ لا يبطل شيئا فشيئا لانه في نفسه
واحد وقد علم ان ذات كل شيء واحدة لا ينقص فاذا كان بطلانه
دفعة والمحل ليس يخلو من لون او يخلو ايضا كيف كان لا بد من سواد اخر
بعده ناقص دفعة اول ما يحصل فان كان ذاته واحدة ويعود
اليه الكلام فتتركب الحركة من دفعيات وهو مح ثم ان الحركة هي على
ما قيل قابلة للقسمة بغير النهاية فاعداد السوادات الحاصلة شيء منها
بعد شيء الى الوصول الى البياض في النقص حين لم يخل من سواد محسوس
اما ان يقال ان كلها سواد واحد ممتد شيء منه بعد شيء فيقبل
القسمة الى غير النهاية باعتبار المتقدم والمتاخر اللذين لا يجتمعان
لا باعتبار محله فانقلب السواد نفسه حركة وانقسم السواد الوا
حد الى سوادات كثيرة مختلفة في الشدة والضعف لا باعتبار انقسام
محله بل باعتبار متقدم ومتاخر ويلزم اما انقسام الحركة نفسها
الى سوادات غير متناهية لا الى حركات غير متناهية واما ان يكون

للسواد مقدار يطابق الحركات وكان كيفية صار سوادا واحدا
لا يتصور ثبات اجزائه وله مقدار بنفسه وهو هذا السواد كالممتد المفروض
انه واحد فقيل خلاف حد جنسه او لازمه العام وهو ممتنع ثم بيان
ضات الاشتداد بسوادات كثيرة بل بسواد واحد بالعدد على هذا
الوضع وقد قيل انه بسوادات واما ان يكون سوادات كثيرة بالفعل
فكل واحد ان حصوله غير ان بطلانه فانه ما لم يحصل لا يبطل
ويكون له زمان ثبات ويجب نهاياتها اذا لا نهاية هي لا ينحصر بين
طرفين ثم يكون على هذا الوجه بطلانها دفعة والا ان كان
شيئا فشيئا صار السواد الواحد بالذات والعدد منقسما الى سوادات
كثيرة لا بحسب انقسام المحل وهو محال فبطلانه لا يكون بحركة ايضا فهذا
يوجب ان لا حركة حقيقية في الكيف ايضا فتعين انحصار الحركة في
الوضعية والمكانية وتقرر اثبات حركتي الكيف والكم بما سيأتي في آخر
فصل التخلخل والتكاثف تكلها مستقيمات اعني حركات الاصول منها
او في حكم المستقيمات فلها مقطع فيتقدمها الحركات المستديرة
الدائمة فكما ان المحدد اخلق الاجسام يتقدم ما من جهة تعيين الاوضاع
والجهات والحركات والسكنات فكذلك حركته التي هي الحركة اليومية
ام الحركات ومتقدمة على الجميع وعلة ما وان كانت الحركة بذاتها
لا تعطي وجودي وهذه الحركة هي اشرف الحركات والواحد في كل باب
اقل ما يعرض من اجزائه وهو بعده فهذه الحركة هي اسرع الحركات وهي
نافذة للكل اذ كل دورة منها اقل امتدادا من جميع الدورات فهي كالواحد
العاد واعلم ان مقدار الحركة ليس في الاعيان امرا زائدا على
الحركة وليس لك ان تفرض حركة بعينها فتسلب منها في تصورك مقدار
صغيرا وتقدر فيها مقدارا كبيرا بل اذا سلب منها ذلك المقدار بطلت

تلك الحركة وليس حال الحركة كحال الهيولى على ما يراه المشاؤون انها
تقبل المقدار الكبير والصغير حتى يتوهم حركة بعينها تقبل المقدار الكبير
والصغير فانه محال فليس المقدار في الحقيقة عرضا زائدا على الحركة
قائما بها كما ظن بعضهم والتعليل بان الحركات متشابهة في
معنى الحركة وفارقت في المقادير فيكون زائدا عليه على تجرده غير مفيد
لو توفق فان الخطوط والمقادير نفسها شاركت في المقدارية وزاد
بعضها على بعض وليس ذلك يوجب ان يكون المقدار زائدا على المقدار بغير
مقدار فهو غير مستقيم فالحق ان مقدار كل حركة امر لا يزيد على
جوهرها في الاعيان   واعلم ان الحركة المطلقة يقابلها السكون
المطلق والحركة الخاصة السكون الخاص ولا يتأتى ان يقال ان السكون
هو لا وجود اي حركة كان في الجسم مثلا فان المتحرك الواحد في حال حركته
يصح ان يوصف بلا وجود حركات كثيرة ومن المشهور ان السكون في
مكان انما يقابل الحركة عنه لا اليه ولا يتصور وجود حركة لا يتأتى
ان يتوهم اسرع منها فانها ح تقع في زمان لا يتجزى او في مسافة
غير متناهية والسريعة والبطيئة اذا تساويا في الزمان يزداد مسافة
السريعة وان تساويا في المسافة يزداد زمان البطيئة ويكون
زمان السريعة اقصر ومهما يفرض للسريعة زمان قابل للتجزية ومسافة
متناهية فيتأتى توهم حركة في زمان اقصر ومسافة اطول
دونما من مسافة الا ويتوهم اطول او اقصر منها وما من زمان
الا ويصح ان يتوهم اقصر منه فما من حركة الا ويصح ان يتوهم اسرع
منها وكذلك البطؤ فانه لا زمان الا ويتوهم ابطأ منه ولا
مسافة الا ويتوهم اقصر منها فلا بطيء الا ويتوهم ابطأ منه هذا
بحسب التوهم واما في الاعيان فللسرعة حد لا يزيد عليه وللبطؤ حد

لا يزيد عليه والحركة اليومية اسرع الحركات ولا يكون عندنا حركة
اسرع منها لا ارادية ولا طبيعية كيف وللطبيعة ايضا حد فان
للثقل غاية وللخفة غاية ولصغر الاجسام الطبيعية وكبرها ايضا غاية
اعني مما هو واقع في الاعيان والقسرية تبتني اما على طبيعة او ارادة
وكلها محدود ولا يتحرك شيء منها في مسافة على الاستقامة الا اذا
قويس الى الحركة اليومية كان المسافة اقصر والزمان اطول فتبين انهم
اذا قالوا ليست سرعة الا وفوقها سرعة ما ذا عنوا به واذا قالوا للسرعة
غاية لا يتعداها ما ذا عنوا به   واعلم ان الجسم الذي حركته دورية
لا يتصور ان يكون حركته بالطبع فانه اذا قصد نقطة اما ان يكون هي
نفس مطلوبه او هي في طريق مطلوبه فان كانت مطلوبه فلا يفارقه اذ لا
يمكن ان يكون المرغوب فيه طبعا مرغوبا عنه طبعا وان كانت في
طريق مطلوبه فاذا وصل الى المطلوب لا يعود اليه ابدا وان لم
يصل الى مطلوبه فليست على طريق مطلوبه وقد فرضت على طريق المطلوب
وهو مح وظاهر ان ذا الحركة الدورية لا تثبت على وضع فلو كانت
حركته طبيعية لطلب وضعا طبيعيا لثبت عليه ويستتبع نقيض
التالي لنقيض المقدم فالحركة المستديرة ليست بطبيعية فهي اما قسرية
واما ارادية وقد علمت ان القسريات تبتني اما الى ارادية او طبيعية
ثم المحدد اذا لم يكن فوقه ما يقسره لا يتصور ان يكون حركته قسرية
وما تحته لا يدفعه ولا يزاحمه والمفارق اذ كان غريبا عن المادة
من جميع الوجوه فلا يباشر الحركة كما ستعلم وان كان ما يصح عليه المباشرة
والتحركة لا بسبب جسم اخر فهو نفسه فالحركة يكون ارادية والافلاك
حركاتها كلها ارادية لانها ليست بطبيعية لما سبق وليست
بقسرية لان القاسر لا يمكن من حركة اخرى والافلاك لو حركها

الجرم الاقصى قسرا ما امكن شيئا منها الحركة اخرى وكذا كل عال
لو حرك السافل قسرا وكلها كرية فيها دفع وزج مما اختلفت حركة
السافل والعالي اذ لا يمكن القسر من حركة اخرى ولان الافلاك
ان فرض فيها تحريك قسري لا يكون الا بقسر استصحابي فيلزم موافقة
في الحركة اعني للقاسر والمقسور وليس كذا فتعين ان يكون حركاتها
ارادية وكما ان المستديرة اشرف الحركات واقدمها فالارادية اشرف
الحركات واقدمها والحركة الدورية الفلكية نفسها ارادية فلها
الشرف المطلق من جهة الثبات والتقدم ودوام الارادة والحيا
وغير ذلك وهي تامة لا تشتد وتضعف ولا الميل الموجب لها بخلاف
العنصريات فان طبيعياتها تشتد في الاخير والقسريات تقبر في
اخرها لضعف الميل القسري   وتعلم ان لا حاصل لما يقال
ان في الوجود جسم ثقيل يهوي بطبعه ابدا لما تبين لك ان طبيعة ما لا
تقتضي الحركة بذاتها بل لمفارقة ملايم فان كانت ايمته فلا بد من ملايم
فاذا وصلت وقفت واذا علمت وجوب النهاية في الاجسام ووجود
المحدد وتعين الجهات تعلم انه ليس تحت مطلق ممتد الى غير النهاية ثم لو
كانت الارض يترك بطبعها لما لحقها حجر حقيقة رمي من محل عال
لان حركة الثقيل اسرع وان كان على سبيل التراجع كما ظنه بعضهم
فيلزم اقتضاء طبيعة واحدة لامور مختلفة من الجهات والتالي
باطل والحركة الدورية للارض على ما اعتقد قوم وزعموا انها بالطبع
علمت استحالتها لما تبين لك ان الحركة الدورية لا يتصور ان يكون
طبيعية وليست ذات حيوة حتى تتحرك بالارادة وحال القسر في
البسائط بزج او دفع او استصحاب على ما اشرنا اليه ثم اذا
كانت طبيعتها الحركة والكل اذا كان له اجزا متشابهة لا يمتاز

عنه الا بالمقدار ولوازم النوع لذاته كما يلزم الكل يلزم الجزء فكل ذه
ينبغي انا اذا اخذنا قطرة من الماء وجزء من الارض كان يتحرك
على الدور فان الطبيعة واحدة وكان على تقدير حياة البسايط يلزم
ان يكون كل جزء ايضا حيا فان البسايط لا تحتاج الى اعضاء وروح
اذ ليس فيها ذلك وللجزء من الحقيقة ما للكل ولما توقف استعداد
الحيوة على المزاج وهذا له موضع اخر ومن المشهور انها لما شوهد حركتها
الى المركز بالطبع على الاستقامة لا يتصور ان يكون لها حركة دورية
لما سنشير اليه والصورة الواحدة لا تقتضي لامرين المختلفين لغيره
المجتمعين ثم الفعل يوجب الحركة الى التوسطة لا الحركة المستديرة فا
الاجسام الطبيعية مقتضى طبايعها ملازمة المكان ولكل جسم مكان
يلايم طبعه ولما شوهد توجه الاجسام الى احياز مختلفة فلا يكون
ذلك لاجل الجسمية والا كان الاقتضاء متفقا كما علمت وليس فاذا الا
امور خاصة تسميها المشاؤون حيوزا فلكل جسم من اصول الاجسام
وامهاتها اعني البسايط مكان يميل اليه بطبعه وللمركب مكان الغالب
الا انه لا يتعين له بحسب الطبع بعض اجزاء مكان الغالب الا بمخصص
ما سنومي اليه يقتضي شكلا ما لضرورة النهاية واما الشكل الخاص
فلسبب خارج ومع هذا اليق الاشكال بالجسم البسيط المستدير فان
فاعلا متشابه الحال في مادة متشابهة الحال لا يقتضي امرا مختلفا
واصول الاجسام لا يعلل بالامور الاتفاقية التي تسوقها الحركات
كما سيعلم فان اجرام الفلك والانواع والاصول الدايمة تتقدم على
الاتفاق لما سيعلم ايضا وغير الكري من المثلث والمربع وكل ما
له طرف ليس بمتشابه فان منه وسط ومنه طرف ومنه خط
وزاوية فمستوجب البسيط متشابه ولا شيء من غير الكري بمتشابه

فلا شيء من مستوجب البسيط غير كري اي مستوجبه كري
ووقع الاعتراف بان اجرام الفلك فيها ما بعض اجزائه اثخن من بعض
كما تبين في الهيئة فتبين عدم التشابه وايضا امكنة الكواكب
من الافلاك يوجب ان لا يتشابه ساير الاجزاء باعتبار الفرجة التي
هي حيز الكواكب   افهم ما قيل من الاستيجاب لا الوجوب وقولنا
اليق الاشكال واحقها وقد علمت ان الكري الذي يستعمله الرياضيون
يستحيل وقوعه لما سلف من القواعد فاذا امتنع التشابه المطلق
والاليق هو الاقرب على ما يليق بجوهره وحركاته وام كوكبه واجل
العسيره في مثل هذه الاشياء المتقاربة ولا يسبق العصا في كل سايح
في الميل الطبيعي والقسري وقد قرات من الكتب ان الجسم له ميل
عند الحركة يحس عند المعاوقة وليس هو نفس الحركة فان الميل قد
يحس باقيا عند التسكين ولا شيء من الحركة يحس باقيا عند التسكين فليس
الميل هو الحركة وليس هو الطبيعة اي الصور الخاصية التي هي مبدا الا
مور اللاحقة بالنوع لذاته فان الجسم اذا وصل الى حيزه الطبيعي لا
يبقى له ميل لانه لو كان لكان اما اليه او منه وقسيما التالي باطل
اما اليه فلانه فيه واما عنه فلانه كان والطبيعة الواحدة لا تقتضي
المختلفات من التوجه والانصراف وغيرهما فالميل ممتنع البقاء عند
الوصول ولا شيء من الصورة الطبيعية ممتنع البقاء عند الوصول
فليس الميل صورة طبيعية والميل الطبيعي واجب الزوال عند تمكين
الميل القسري ولا شيء من الصور واجب الزوال عنده والميل القسري
زايل عند تمكن الطبيعي ولا شيء من الصور كذا فليس الميل صورة طبيعية
فالميل اذا امر زايد على الحركة والصورة الخاصة بالشيء وقد يكون
قسريا كالميل الذي فيه سهم رميناه الى فوق فيبطل ميلها المنبعث عن طبعها

الى ان نفد القسري فيعود الى طبعها وقد يكون الميل طبيعيا كما يكون في
المدرة عند رجوعها الى اسفل ومن القسر ما يكون بالدفع ومنه ما يكون
بالجذب ومنه ما يبقى بعد مفارقة المتحرك للمحرك ومنه ما لا يبقى
ومن الناس من توهم في المرجوح والمرمي وهما لا يستقيم وهو ان المرمي
يحركه الهواء الذي يندفع الى خلفه ويلتيم ثانيا ما يحركه بالضغط
ولو كان كما قالوا لكان ما يصحب السهم في الهواء مرافقة مع بينونة في
اول الرمي ما صح ان يذهب ثبتة والسهم بعد ذاهب وقد نسب
المرافق المذكور والسهم بعد في الذهاب فليس للضغط المذكور ثم
لو كان للضغط المذكور دون ميل من السهم اصلا لكان اذا رمي
رمية خفيفة باليد في الهواء دون قوس ونحوه او وضع فيه ايضا
يتحرك كما يتحرك بقسر الرمي من القوس البالغ والتالي باطل ولو كان
كذا كان كل ما يحصل خارقا للهواء لا يندفع بضغط من الهواء مقسورا
لا يتمالك نفسه من الانسان والحيوانات والتالي باطل واخرون
ظنوا ان الدافع يندفع الهواء والمرمي لان الهواء قبل الدفع اشد
فاندفع اسرع فينجذب معه الموضوع فيه لو كان كذا
لما صح اصلا وقوع مرافق السهم مع ذهابها ووقوع مرافق لا
رجوجية مع مرورها وقد يصح فالمقدم باطل فلو كان كما قالوا لتقدم
الهواء قبل نفوذ السهم في الحائط الذي ثقبه السهم تحصلت الثقبة قبل
وصول السهم ولو كان كذا ما كان لنصله مدخل ولا لحديد بل
بل كان يقوم مقامه اي شيء اتفق مما يتحرك قسرا واللازم باطل
ينحبس الهوي الذي يلي النصل والذي يلي الفوق قوته بعد باقية فدفعه
لينفذ لو كان للهواء قوة بقسر السهم على النفوذ لنفذ بنفسه على
ما قلتم انه لا يزال يجذب السهم حتى وصل وانحبس فان الهواء اقرب

اقرب الى النفوذ في الاشيا من غيره ثم الهواء المنزاد المنبسط الاجزاء
كيف دق السهم في الحائط دقا لو كان بحجر عظيم ما نفذ بتلك السرعة
السهم بجذب الهواء الدافع لها فقد وقع الاعتراف بان
حركة السهم لميل فيه لو كان يجذب الهواء بجذب كل هواء بغير
عليه فظهرت حركة اظهر من الريح وليس كذا ثم لو كان ذهاب
السهم المرمي بهواء يدفعه او يجذب فلا شك ان حركة الرياح اظهر
منه واشد لانه يكسر الاغصان ويهدم كثيرا من المواضع المرتفعة
فكان يجب ان يتحرك سهم يوضع فيه اشد ما عند الرمي على ما زعمتم
وليس كذا وقوم ظنوا ان الاعتماد في المرمي يتولد منه الاعتماد ويتولد
من الاعتماد الحركة ايضا ثم اذا حقق عليهم الحال في معنى التوليد
اضطربوا وحكموا ايضا ان عند تخلل السكنات في السهم المرمي في
الهواء كما هو مذهبهم الاعتماد ثابت والحركة منبعثة والفاعل متشا
والقابل متشابه والحقيقة الموجبة للتولد بحالها ولا يوجد
مقتضاها تارة وتوجد اخرى ثم الميل الذي يتولد منه ميل اخر اما ان
يتولد بعد زواله والشيء لا يحصل اثره بعد الفوات او مع حصوله
فيجتمع الميلان في محل واحد الى صوب واحد وهو محال والحركات
اذا قلنا انها توجب الحوادث في العلوم تكون اما حركات اخرى محال
اخرى لا يمنع المعية الزمانية وان كان فيها تقدم وتاخر ذاتي او حركة
اخرى في ذلك المحل التي هي فيها ولكن يكون فيه موجب ثابت بعده
الحركة لفعل شيء اخر بعدها والسهم في الهواء فيها اعتماد مستمر
ثابت واعتمادات متجددة لبعد الاعتمادات والحركات المتجددة الميل
المستمر لتحصيل مولد اخرى جزئيه وذات السهم لا يوجب اعتماد الحركة
القسري في الهواء والمقتضي لا يفعل فعلا بعد المقتضي واجتماع

الميلين معا فبطل زعم تولد اعتماد من اعتماد وليس الا ان القاسر يحدث
في المقسوب من المرمي والمدحرج او المجذوب مثلا ما يقتضي الحركة المستمرة
ما دام موجودا فاذا بطل بطلت الحركة القسرية ثم بطلانه ليس لذاته
فان الشيء لا يقتضي عدم ذاته الا بان يكون ماهيته منافية للوجود
يكون ممتنعا ولا يبطله المقسور وكل هيئة قارة فيه والا لكان
السهم اول ما انفصل عن آلة تحصيل القسر بطل عنه الميل فان المبطل بذاته
للميل ان فرض صورته النوعية او امر ثابت كيف ما كان يكون حاصلا فلا
يستمر الميل والحركة ولما استمر فليس المبطل امرا ثابتا فيه ولا الحركة
القسرية التي هي معلولة للقسر فان المعلول بذاته لا يبطل موجبه فكيف
يقتضي المقتضي بطلان ما يقتضيه بجوهره فان وجوده حصل واستمر
وخرج من القوة الى الفعلية فذاته لا يبطل ذات مقررها ومحصلها
بقي ان يكون المبطل امرا من خارج اما امر يبطله لا بان له شيء فشيء
لمصادم يلقيه دفعة ويمنعه ويبطله لا على سبيل الاوان شيئا
واما معاوقة ما يتحرك فيه ويختلف المعاوقة بقدر ذلك وغلظه
وبحسب ذلك يقل زمان ثبات الميل ويكثر فلا يزال يعاوق شيئا
فشيئا وينقصه حتى ينتعش الطبيعة ويتمكن من مقتضاها وكلما كان
الميل الطبيعي اقوى كان انحط بحسبه عن قبول الميل القسري وكانت
الحركة القسرية ابطأ   لو كان كذا كانت التبنة التي ميلها الطبيعي
ضعيف يقبل القسر اتم من السهم وغيره وكانت حركتها اسرع وليس
كذا فانا اذا رمينا مدرة او سهما مبلغا بسرعة لا يتاتى ان ترمى
التبنة على سرعتها ومسافتها فانها اقل من غيرها مما ذكرنا بالقسر
والطبع   قلنا انه كلما كان الميل الطبيعي اقوى كان ابعد عن قبول
الحركة القسرية وما قلنا انه كلما كان ابعد عن قبول الحركة القسرية

كان الميل الطبيعي اقوى فالموجبة الكلية لا تنعكس موجبة كلية فيجوز
ان يكون شيء ما لا يقبل القسر لا للقوة الطبيعية بل لامر اخر ومن جملة
الامور الخارجة عن الطبع ان لا يكون لها ثخانة مستعدة لقبول
القسر وليمكن القاسر منها كالتبنة وغيرها وقد ذكر في الكتب
في تعميم الميل بجميع الاقسام انه لو كان جسم عديم الميل لما تصور
عليه الحركة اصلا ويستثنون نقيض التالي لنقيض المقدم ويقررون
جهة اللزوم بما هو مشهور في الكتب وهو ان عديم الميل اذا فرض
تحريكه طبعا فقد انفرض معه ميل طبيعي وان فرض حركته عن قسر
فاذا حركه قاسر في مسافة ما زمانا وحرك بمثل قوة حركة بها
عديم الميل ذا ميل قسرا الى خلاف جهة ميله فلا شك انه اذا ساواه
في المسافة يكون زمان عديم الميل اقصر وان ساواه في الزمان
يكون مسافة عديم الميل اكثر ويلزم مناسبة بين عديم الميل وذي الميل
فيما وقع التفاوت ان كان زمانا او مسافة فان مسافة غير
متناهية ممتنعة فالتفاوت ان كان في مسافة وهي متناهية فبا
لضرورة يقع المناسبة واللزوم الذي لا اقصر منه ممتنع ايضا لبطلان
الجزء الذي لا يتجزى فيقع المناسبة ايضا بحسب الزمان ان وقع التفاوت
فيه وبايهما وقع التفاوت بين عديم الميل وذي من قصر زمان او طول
مسافة على نسبته نفرض جسما آخر ينقص ميله عن ذي الميل الاول يتحرك
بمثل تلك القوة فيقع التفاوت بينه وبين ذي الميل الاول كما وقع بينه
وبين عديم الميل فيساوي عديم المعاوقة وذو المعاوقة ثم لو فرض
ذو ميل ثالث ميله انقص من الثاني يزداد على عديم الميل وهو محال و
حاصل البرهان انه لو صح جسم عديم الميل لساوى حركة ذي
حركة ذي الميل عن قوة واحدة او نقص عنها بسرعة وفيما التالي باطل

فالمقدم باطل وقول صاحب البصائر ان الغلط فيه هو لاجل انه
قد لا يتفق على النسبة التي بين عديم الميل وذي الميل الاول في الزمان
ميل الى ميل اخر قال وكما ان البرهان قام على انه لا يتصور ان يكون
الحركة متزايدة في السرعة والبطوء الى غير النهاية فكذا الميل يجب
نهايته عند حد ليس بمبين اما احتجاجه بامتناع ان يكون الحركة
متزايدة في السرعة والبطوء الى غير النهاية على الوجه الذي اورده
ليس بصحيح مطلقا ولا هو مذهب القوم بل هو على ما فصلنا القول
فيه من قبل فانه ما من حركة الا ويتصور ان يتوهم اسرع منها فان لم
يخرج الى الفعل فذلك لمانع واما الميل فقد علمت ان نوعا واحدا فيه
ثقل ما كلما كان اكثر كان اثقل وميله اشد وكلما كان اصغر فميله اقل
وكما ان الصغير لا يمكن ان ينتهي الى حيث لا يتصور ان يكون اصغر منه
فالميل لا ينتهي الى ميل لا يكون اقل منه فانحل ما يشكك به يجوز
ان ينتهي في الصغر الى حد لا يقبل القسمة يكون ذلك لمانع لا لذاته
ولا يندفع بهذا الفرض لم يكون هذا غير ما يشكك به من وجوب
انتهاء الميل عند حد لا يمكن ان يكون اضعف منه وان كان في الجملة
وهن فلما ذكرنا في التلويحات وغيرها ومن استحكم بان المغالطات
من هذا الكتاب يهون عليه الاطلاع على مواقع الشبهات

واشارة الى نهاية القوى الجسمانية وبقية احكام
المحدد وابحاث في الاجسام البسيطة

اعلم ان قول القائل ان النهاية واللانهاية من خواص الكم فيه تفصيل
فان اللانهاية لها اعتباران السلب وهو ان يكون نقيضا للنهاية فلا
يخرج منها شيء اصلا كما لا يخرج من الفرس واللافرس شيء حتى
ان النقطة ضربا للمثل لا يخرج من النهاية واللانهاية وقد يستعمل

ايضا اللانهاية مقابلا للنهاية مقابلة العدم والملكة بحيث
يكون معناه سلب النهاية عما يتصور عليه او على جنسه النهاية وبهذا
المعنى لا يصح ان يقال النقطة غير متناهية فانها لا يتصور فيها
النهاية التي هي من خواص الكم ثم نقول اللانهاية اذا اخذت عدمية
لا يصح من جميع الوجوه ان يقال انها من خواص الكمية اما المقدار
فان اللانهاية يبطله فان الشيء اذا كان غير متناه لا يكون له مقدار
اصلا وفي الحقيقة ما لا يتناهى لا كمية له وكل ما له كمية
له نهاية ونفس الكمية تؤذن بالنهاية وخاصية الشيء لا ينافيه
فاذا باعتبار ما لا يصح ان يكون اللانهاية من خواص الكم والنهاية
قد يضاف الى الكم المتصل وقد يضاف الى الكم المنفصل اما التي
يضاف الى الكم المتصل فوجوب الطرف لامتداده فيكون له حد لا يبقى
وراءه منه شيء اصلا واما الكم المنفصل فالحد السطحي او نحوه لا
يتصور فيه ولا يمكن ان يقال الكم المنفصل له طرف الا ان يكون
في شيء له ترتيب والا فالسبعة من حيث هي سبعة لا مضافة الى
شيء ليس له طرف ووسط ولا يمكن جعل احاد بعضها وسط وبعضها
طرف فانها اذا كانت مصطفة على ترتيب يكون كل واحد منها موهوما
في وسط اثنين فيكون له طرف الى احدهما وطرف الى الاخر فتنقسم
فهي سطوح صغار او اجسام صغار ونحوها فهي امور يعرض لها
العدد لا العدد نفسه وتلك الامور هي مقادير متصلة او ذوات
مقادير متصلة فيكون الوسط والطرف لتلك المقادير المتصلة لا
للسبعة ومهما اخذت معرفة اي الاحاد ملحوظة كذا فليست سبعة
فالسبعة لا طرف لها ولا وسط من حيث ذاتها سواء عقلت
مضافة او مجردة الى شيء من خارج وكذا كل نوع من انواع العدد

فالأوساط والأطراف لما يعرض له العدد لا للعدد بذاته فإ
ذا قيل العدد غير متناه مطلقاً من حيث هو عدد مطلقاً يعني به
أنه ليس فيه مرتبة من المراتب النوعية معقولة ليس لمزيد عليه إمكان
أو أنه ليس منه مبلغ لا يحتمل التضعيف واقعاً في جنسه خارجاً
عنه غير مكرر هذه عبارة ثانية هذا هو الضابط المعقول
من اللانهاية في العدد مطلقاً وأما الأشياء المعدودة إذا قيل
لا نهاية لها فقد يعني به أنها بحيث لو عدها عاد يتوهم ثابت القوة
لا يفرغ عن تعديده أبداً وبهذا المعنى يصح أن يقال النفوس الناطقة
غير متناهية ولا يعني به أنها لا يتصور عليها زيادة من الأعداد
فإن نفوس قرن إذا نسبت إلى ما كانت لا شك أنه يوجد فيها زيادة
ما حتى إذا عني بغير المتناهي أنه لا يقبل الزيادة أو لا يتوهم أكثر منه
فلا يصح أن يقال على النفوس الناطقة المفارقة أنها غير متناهية
أي بهذا المعنى بل متناهية إلا أنه لا ينتج لمعتقد عدم دوام اقتضاء
المبدأ الأول وتسلسل الكائنات منه عرض فإنها غير متناهية
بالمعنى الأول ولا يلزم من النهاية بهذا المعنى استحالة اللانهاية
بالمعنى الأول فإن النهاية بالمعنى الثاني أنه يمكن الزيادة عليها وكيف
لا يمكن الزيادة عليها فإنها أبداً في الزيادة قال بعض الضعفاء
إنها لا تحتمل الزيادة خطاء كيف وقد اعترف بأنها ذات عدد
وإذا كان لها عدد ومن خواص العدد أنه لا يخلو من أنه زوج
أو فرد فهي لا تخلو منهما فإن كانت زوجاً فصير بواحد فرداً وقد زاد
فيه ما جعله فرداً إلا أنه لا يلزم من هذا النهاية بالمعنى الأول
وأعني باللانهاية أن يكون الشيء بحيث كلما أخذ منه يبقى دونه كما كان
معه فهذا ممتنع التصور فضلاً عن الوقوع ويلزم منه أن يكون الكل

مثل الجزء وبهذا المفهوم أيضاً لا يتصور أن يقال النفوس المذكورة
غير متناهية ولا شيء من الأشياء أصلاً والذين يقولون لا وجود
للعدد في الأعيان بل هو أمر ذهني عندهم النفوس في نفسها لا
يلحقها بوجه ما من الوجوه زوجية ولا فردية فإنها من خواص الكم
والعدد إنما هو في الذهن لا في الأعيان على رأيهم وكل ما
يتصوره الذهن بالفعل فهو متناه والنفوس المذكورة أكثر من
ذلك ولا ينحصر فيه وهي في نفسها خارجة عن العدد فلا توصف
بالنهاية بوجه وليس لها مجموع أما في الأعيان فلا اجتماع فلا
تعلق وأما في الذهن فلاستحالة الإحاطة التفصيلية وكذا كل
ما يوصف باللانهاية هذا على ما يرى هؤلاء وعندهم كل ما عرض
له العدد فهو متناه أي كل ما يحتويه الذهن عدداً فهو متناه
أي يعده الوهم بالفعل عداً افهم مراد هؤلاء أنه قد
قسم في المشهور تقسيم فقيل ما يضاف إليه اللانهاية على أقسام
منه ما لا يتناهى في جهة التضعيف ويتناهى من جهة التنقيص
وهو العدد فإنه يعرض له اللانهاية في التضعيف ويتناهى في
التنقيص إلى الواحد ومنه ما لا يتناهى في جهة التنقيص ويتناهى
من جهة التضعيف كالمقدار وهذا في الحقيقة فيه خلل
فإن التنقيص بالفعل لا ينافي أن يقع إلى غير النهاية بل شيئاً فشيئاً
ثم ينتهي إلى حد لا يتأتى قسمته بالفعل في الأعيان بحيث لا يمكن
التقسيم إلا في الوهم فإذا أخذنا بحسب الوهم فصار تضعيف
المقدار مثل تنقيصه إذ التضعيف والتنقيص كلاهما لا بد لهما من
الوقوف في الأعيان عند حد هذا في الصغر وذلك في الكبر وأما
الوهم فلا يقف عند حد إذ له أن يفرض فوق كل كبير أكبر منه وتحت

كل صغير اصغر منه ولا يقف عند حد فلا فرق في الحقيقة المقدار
لا يزداد عليه في الاعيان بحسب طبائع الانواع فان الجرم الا
قصى له مقدار ليس في الاجسام اكبر منه فنهاية المقادير واقعة
ولا يقع ابدا اكبر منه وان كان للوهم يمكن الفرض بخلاف التنقيص
لا يستبعد ان يكون للاجسام ايضا حد طبيعي في الصغر بحيث يجب
الوقوف عنده ويشبه ان يكون التراب الذي يقرب من المركز العري عن رطوبة
بها يلتصق الاجزاء بعضها ببعض لا يتاتى انفصال ولا يكون قد ادعيت
الا على اصغر ما يتصور ان يكون ولو انفصلت كان لها رطوبة ماسكة
للاجزاء ومن الاقسام ما لا يتناهى التضعيف والتنقيص فيه وهي
الحركة فانها من جهة مقدارها قابلة للقسمة الى غير النهاية ومن
جهة تضعيفها ايضا لا نهاية لها لما عرفت من امر دوام الزمان
الا ان هذا التضعيف والتنقيص ايضا الى غير النهاية بحسب تصرف
فيه وهمي الا ان التصرف الوهمي من قبل التضعيف في الحركة ليس كما في
الجسم فان الاجسام واقفة عند حد لا يتجاوزه في العظم والزمان
لا يزال يحصل منه شيء بعد شيء الا ان ملاحظة الاجتماع ذهني
واما امر التنقيص فحاله كحال الجسم في انه وهمي اي لا نهاية فيه واما
النفوس الناطقة على راي اكثر المشائين فانها متخصصة بامر
ليس في الاجسام والحركة وهو اللانهاية من جهة التضعيف والتزايد
واقع فيها بالفعل حتى انها امتازت عن الحركة باجتماع احادها
فيحصل التزايد حقيقيا فيها والحركات ليست كذا والمشهور ان الحركة
قبول انقسامها الى غير النهاية بسبب المسافة واما الزمان فاستعداد
الموهوم فيه من القسمة لانه لانه عبارة عن مقدار الحركة واذا نظرت
الى قواعد سبقت تجد في هذا وهنا ما من ان الحركة من حيث ماهيتها

يجب فيها القسمة الغير المتناهية سيما وهذا القائل يرى ان في
الكيف حركة تنطبق على الحركات الاينية بالمقدار والاشتداد في فيكون
قابلة للقسمة الغير المتناهية وليس لها مسافة وفي الحقيقة الفلك
الا على ليس له مسافة يتحرك فيها الا ان يوخذ المسافة بحسب تجوز ثم عرفت
ان المقدار ليس امرا زايدا في الاعيان على الحركة بخلاف ما ظنوا قالوا
الحركة علة الزمان والزمان علة لكون الحركة متناهية المقدار او غير
متناهية وهذا ايضا فيه خلل فان هذا يتضمن تجويز ان يوخذ المقدار
امرا زائدا على الحركة بحيث يصح ان يؤخذ حركة في الوهم ويرفع عنها مقدار
صغير وتوهم فيها مقدار كبير وهو محال ومن هذا الطرز لهم مشهورات
قالوا فكون الحركة غير متناهية يلحقها بسبب الزمان وان كان هي
والمحرك علة لوجود اللانهاية للزمان ويجوز ان يعطي الشيء امرا لغيره
بالذات ثم يلحقه بالعرض بسبب وقد ذكر ان كلية الغير المتناهي ليس
بموجود بالفعل ولا بالقوة وهذا القول يصح ان يقال مطلقا في
الحركات اما في النفوس الناطقة لها كلية حاصلة غير متناهية على
اعترافه بل كلية ما يمكن منها مما لا يتناهى غير حاصل بالفعل ولا بالقوة
لانه مستحيل الحصول حالا اما قالوا وان قيل ان كل واحد من غير
المتناهي موجود بالقوة وقتا ما ولا يصح ذلك بالفعل فهو صحيح ونقول
هنا صحته في الحركات الاينية ظاهر فان كل واحد مما يعقل انه غير
متناه من الحركة وهو ما في المستقبل بالقوة وقتا ما موجود واما الذي
مضى فلا فانه لا يصح ان يقال انه بالفعل موجود لبطلانه ولا انه
بالقوة لفواته واستحالة عوده الا ان يقال انه كان موجودا بالقوة
واما النفوس الناطقة على الراي الحق فان كل واحد من غير المتناهي
الحاصل واقع بالفعل لا من الممكن من النوع فلو وان قيل كل واحد

بالقوة كل وقت فهو كاذب وهذا لا مزيد عليه قالوا فان قيل
ان الكلية من غير المتناهي قد يؤخذ منها دائما شيء بالقوة فهذا لا
يصح من وجه وهو انه لا كلية له ويصح من وجه وهو ان الطبيعة
المعقولة التي يصح حملها على احادها في اذ يقال ان مما يحمل عليه
تلك الحقيقة دائما هي موجود بالقوة ولا يجوز ان يخرج الى الفعل ما لا
يبقى بعده منه شيء ونقول هذا الكلام صحته في الحركات ظاهر وفي
النفوس اذا اخذ بحسب الممكن من النوع يصح القسمان ايضا فانها لا
كلية لها اي ممكنات النوع مطلقا بحيث يعم الواقع وما لا يقع ابدا شيء
منها بالقوة ولكن الواقع هو غير متناه وليس منه شيء بالقوة فمن غير ميا في
ما ليس منه شيء بالقوة وهو الحاصل مما ذكرنا ان الاشيا التي هي
في طريق الوقوع شيئا بعد شيء يصح ان يقال انها متناهية بالفعل
لا بحسب نهاية لا حصول بعدها بل بحسب نهاية بعدها وهذا
في مثل الحركات فان الان يصح ان يقال باعتبار ما انه نهاية ما مضى
لا نهاية اخيرة واما النفوس فليس فيها ذلك اذ ليست هي زمانية بذاتها
بل بالعرض وهذا يجب بحسب الحركة ويصح ان يقال انها غير متناهية
دائما بالفعل لا بحصول الاحاد كلها بل بحسب وجوب سلب النهاية
الاخيرة عنها ويجوز ان يقال انها متناهية بالقوة بحسب نهايات
ممكنة فما بعدها نهايات فمن حيث النهاية الاخيرة غير متناهية قوة
وفعلا ومتناهية بالفعل بالنسبة الى ما حصل وبالقوة بالنسبة
الى ما سيحصل والغير المتناهي موجود دائما بالفعل اي بحسب امتناع
النهاية التي لا بعدها نهاية فهو غير متناه بحسب هذه النهاية
اي مسلوب عنه بالفعل هكذا وما لا نهاية هي دائما بالقوة موجود اي
في طبيعته شيء هو دائما بالقوة واذا قيل ان قوة كذا متناهية

او غير متناهية يعنون بذلك انها بحيث يصدر منها اعمال
متناهية او غير متناهية قالوا ولا يتصور ان يكون جسم غير متنا
يؤثر في جسم اخر تاثيرا زمانيا فانه ان كان المتاثر متناهيا والجسم
كلما كان اكبر كان تاثير طبيعته اسرع فاذا كان غير متناه يكون تاثيره
لا في زمان وهو مح وان كان المنفعل غير متناه ايضا فليفرض تاثير
الغير المتناهي في جزءه وكله والتاثير زماني فيكون نسبة انفعال
الجزء عنه وانفعال الكل عنه كنسبة الزمان وكلما كان اقصر كان
اسرع فيجب تاثر الجزء لا في زمان وفرض فيه هذا مح وهكذا اذا كان
المؤثر جسما متناهيا والمتاثر غير متناه على ان بلوغ تاثير المتناهي
في غير المتناهي مح واذا علمت وجوب نهاية الاجسام استغنيت
من هذا الا انه ينفع في التشحيذ والتدرب وكيف يتجه هذا المطلب
والغير المتناهي من جميع الوجوه لا ملتقى له ولا نسبة مصححة له الى
جسم ليؤثر وكيف كان لا يقع لكله نسبة الى الجزء المتناهي ليلزم ما
ذكر ومن المشهور ان اقوى المحركين تيقنا وتحريكه مع تجريد اضعفهما
عدة او شدة او مدة ولا يتصور ان يكون قوة جرمانية غير متناهية
في الشدة واحتج بعض اهل العلم بانها ان امكنت وفرض انها حركت
تحريكا غير متناهي الشدة اما ان يتصور الزيادة عليه او لا يتصور
اشد منها فهي النهاية في الشدة فانتهت شدة وقد قيل انها لا
تتناهى وان تصور اشد منها فوراءها ما هو اشد فتناهت
بالنسبة اليها وكانت غير متناهية هذا مح وهذا فيه
خلل فان النهاية في الشدة لا يعني بها الطرف المذكور في المقادير
فان الشدة ليست بكم متصل وليس غرضه ان الحركات الشديدة من جهة
الكمية لا يصح ان تكون غير متناهية فان تمام الحركات بغير غيرها للجرم

الا على غير متناهية وهي شديدة واذ ليس يعني به الكمية بل الشدة
مقصورا عليها النظر فان عني بالنهاية ان وراءه امكان سرعة اخرى
وبما لا يتناهى ان يكون وراءه امكان شدة اخرى ولا يتصور الزيادة
عليه من باب فقوله في القسم الاول ان لم يتصور اشد منها فانتهت
شدة غير مستقيم فان هذا الانتهاء هو نفس ما لا يتناهى بحسب
المعنى المذكور فيكون كانه قال ان يتناهى لانه لا يتناهى فان هذه
النهاية هي ان لا يتصور اتم منه وكان اللانهاية على المعنى المذكور
هذه معناها ويصح ما ذكره في القسم الثاني اي على هذا المفهوم انه
اذا وضع انه غير متناه اي لا يتصور امكان الزيادة عليه ثم امكن
فيتناهى الغير المتناهى وهو مح وان عني بالمتناهى ان يكون له الحد الا
قصى ينتهى الى حد ليس وراءه فقوله في القسم الثاني غير صحيح وهو
انه ان امكن اشد منه فيكون تناهى دونه بل لا يكون متناهيا على
هذا المفهوم والحاصل انك اذا تاملت كلام هذا القائل لم تجد
المتناهى والغير المتناهى في الانفصال بمعنى واحد فانه يعلل في احدهما
ما ينافي ما علل في الثاني بحيث لا يتصور ان يكون مفهوم النهاية
في الطرفين واحد لانه في احد القسمين يقول ان لم يمكن الزيادة عليه
فقد تناهى باعتبار لا امكان الزيادة فاذا امكن الزيادة لا يوجد
هذه النهاية وعلى هذا سائر الحركات لا نهاية لها اذ ليس لها
شدة هي الغاية القصوى وفي القسم الثاني يقول ان امكن الزيادة
عليه فقد تناهى فاذا لم يمكن الزيادة فلا يكون نهاية بهذا المعنى
فيجب ولا ان يعين معنى النهاية في السرعة اذا اردنا اثبات نهاية
الشدة فاذا اريد به امكان الزيادة عليه فيقال لو امكنت شدة
غير متناهية لكانت حركة لا في زمان او حركة في زمان متناه قطعا

لمسافة غير متناهية وقسما التالي باطلان فالمقدم باطل ووجه
اللزوم ما ذكرناه في ما سبق انه ان كانت سرعة لا يتصور وراءها
سرعة اخرى اذ كانت مسافتها متناهية يجب ان لا يتجزى زمانها
والا ان امكن التجزي يصح ما زمان اقصر في مسافة اطول حركة اخرى
ويكون اسرع منها والكلام هو ذلك الكلام بعينه والحجة التي
تذكر على وجوب نهاية القوى الجسمانية هي ان كل قوة جسمانية بالضرورة
تنقسم بانقسام جسمها اذ يكون في كل جزء من الجسم شيء منها فللقوة
جزء ما ينفرض حصوله مستقلا ونفرض كل القوة تحرك كل الجسم
وجزء القوة كل ذلك الجسم ومثل قوة الجزء جسما مثل جسم الكل وما حصل
التفاوت في الشدة ليقال حصل اثر القوة التي هي اكثر في الشدة
حتى اذا كانت الحركة دونه تحرك مع كل مرة من تحريك الجزء وكل القوة
مرتين لئلا يقع التفاوت في الدوام ففرض انهما حيسا وبان فيما
وراء المدة فقالوا ولا بد من التفاوت والا يقوي الجزء على
ما يقوي عليه الكل وهو مح واذا كان المبدا معا فالتفاوت لا يقع
في الوسط كيف وقد قدمنا بان الشدة لا تختلف حتى يقع التفاوت
في الدوام واذا كان التفاوت ضروريا وليس في الوسط ولا في
المبدا فيقع في النهاية فتقف تحريكات الجزء متناهية وتزيد تحريكات
الكل بقدر زيادة الكل على الجزء فيتناهيان بالضرورة
وهذه الحجة مع انها متقاربة يثبتون بها ان قوى الفلك متناهية
ليثبتوا به وجود العقل الممد لها بالقوة الغير المتناهية واذا ثبت
ان للافلاك نفوسا ناطقة لا تنقسم بتوهم انقسام اجرامها لا
يجب فيها التناهي بحسب هذه الحجة فانها مبنية على الانقسام
فلا يتم هذا المسلك حجة على وجود العقل وبعض العلماء لما

بتنبيه لضعف هذا المنهج احتج على جهة اخرى فقال ما حاصله ان القوة
تفرض انها تحرك جسما اكبر واصغر وظاهر انهما معا وقد الاكبر اظهر
والمبدا واحد فلا بد من التفاوت فيقف تحريكات الاكبر والاصغر
زيد عليه ويكون قد وقع التفاوت في الطرف الاخير واحترز بهذا
عن التقسيم   وهذه الحجة فيها وهن ايضا فان الخصم ربما يقول
اذا كانت القوة غير متناهية يكون معا وقدر الكبر الزايدة على الصغير
لا يظهر عنده ولا يخل بقوته فانه اذا عظم الشيء لا يؤثر فيه تفاوت
الصغرين وانظر الى ما ذكرنا في المغالطات ومن الناس من يقتصر
في تقرير الحجتين بان يقول لا بد من التفاوت وما لا يتناهى لا يمكن
فيه التفاوت والزيادة فان الغير المتناهي من حيث هو غير المتناهي
لا تفاوت فيه ونقول اما من جهة الغير المتناهي من حيث هو هو فهو
امر اخر وكلامنا فيما يفرض له النهاية واللانهاية وظاهر من حركات
فلكي القمر وزحل تفاوت لا يضرها اللانهاية واما تناهي القوى
الجسمانية فكان الحدس يحكم به كيف ولو كانت نفوسنا لها القوة الغير
المتناهية ما حجبها القوى البدنية عن عالمها وما استوسرت
في هذا العالم فانك ستعلم ان كمال النفس التجرد المطلق ومثل
هذا في نفوس الافلاك يصح ان يعتبر بوجه وجوزوا تاثير القوى
الجسمانية الى غير النهاية بل هو واجب لما علمت من الحركات والانفعالات
التابعة للهيولى وجوزوا ايضا التاثير الغير المتناهي للقوة الجرمية
بل وللاجسام لا على سبيل المبادئية بل على سبيل الوساطة وهذا
واقع واجب فان النفوس السماوية تحرك تحريكات غير متناهية
واجرامها تؤثر تاثيرا غير متناه ايضا ولكنه على سبيل الوساطة
والمبدا هو المفارق المطلق   اذا

تبين ان التحديد بالمركز والمحيط فحقيق ان يكون المحيط كريا والا لا يكون
البعد منه لما يفرض وسطا متساويا فيختلف الموهوم مركزا ولا
يكون مركزا بالحقيقة ولانه اذا كان غير كري وله زوايا يقع التفاوت
في سطحه الاعلى فيكون منه جزء ناتي مستقيم فينفرض وراءه جهة
يقع النهاية لذلك الامتداد وهو محال وايضا قد سبق ان التقا الاشكال
بالبسيط المستدير واعلم ان جماعة ظنوا ان العالم الجسماني اكثر من
واحد في كل واحد انواع مما في الاخر ورد عليهم امام الباحثين ارسطاطاليس
ومن جملة ما يقال هاهنا انه لو صح وجود عالمين جسمانيين لا
يدخل احدهما في الاخر باعتبار ما كالعالم العنصري تحت الاثيري بل
يكون كل واحد تحت محدد اخر كان كل واحد منهما له محدد ويكون
كريا لما سبق والاشكال الكرية لا تتراص دون فرجة فيلزم الخلاء
وان سدت الثلمة بجسم يكون غير كري لا محالة فيكون امتدادا ثانيا
الى جهة وقد قيل انهما محددان والحاصل انه لو كان عالمان جسمانيان
متباينين التباين المذكور لزم وجود الخلاء وان يكون وراء المحدد
محدد اخر والتالي باطل فالمقدم باطل وايضا كان كل واحد منهما
على جهة الاخر فيلزم ان يكون وراءهما صوب ذا الصوب الخارج لا
تتحدد بهما فيكون وراءهما محدد اخر وقد فرضنا محددين
بعضهم بوحدة المبدع على وحدة العالم وليس وحده بكاف فانه
لا يصدر منه الجسم وصدور الجسم عن المعلول الاول فيه كلام
طويل ويقع الكلام الى انه هل يجوز حصول عقلين متكافيين يحصل منهما
ما لا يدخل تحت الاخر من السلسلة العقلية والجسمية وانه لا يجوز ان
يحصل عن عقل هو معلول جسم لا يقع تحت الجسم الذي يجب عليه وفيه
كلف كثيرة حتى يتم هذه وربما لا يتاتى البيان كما ينبغي بلى الاحتجاج

من وحدة العالم علي وحدة الصانع بياني وربما يكتفي به الحدس
اكتفاء شديدا وقد سلكه الكبار واذا سمعت في اقوال القدماء
وجود عالم مقداري هو غير العقل والنفس فيه مدن لا تكاد تحصى
من جملتها ما سماه الشارع صلوات الله عليه وسلامه جابلقا وجابر
صا فلا تبادر بالتكذيب فان السالكين يرونها ولهم فيها مآرب
واغراض بل القرهة من السحرة والكهنة فان كذبتهم بحجة كذبوك
بالمشاهدة فاسكت واصبر فان وصلت الي كتابنا المسمي بحكمة الاشراق
الذي ما سبقت الي مثله ربما تفهم منه شيئا ان ارشدك معلمك
والا فكن مؤمنا بالحكمة وبما ورد في الكتب ان جسما واحدا لا يتصور
ان يكون له حركة مستديرة ومستقيمة والا يقتضي الطبيعة الواحدة
امور مختلفة غير مجتمعة وفي احدهما انصراف عن الامر وترك له فيكون
طبيعة متوجهة الي شيء لذاتها وتاركة له وهذا محال قالوا والمحدد
جسم وضعه ممكن التبدل فكل جسم وضعه ممكن التبدل يصح عليه
الحركة فالمحدد يصح عليه الحركة وكل ما يصح عليه الحركة فله ميل
فالمحدد له ميل ما وكل ما له ميل ما فلا يتصور علي الاستقامة فميله
مستدير فالمحدد ميله مستدير كيف والمحدد ليس وراءه جهة
اخري ليتحرك علي الاستقامة   اثبتم وجود الميل فيه لامكان
الحركة فانا اثبتنا امتناع الحركة لعدم الميل فان الممكن قد يمتنع لغيره
كما ذكر في المغالطات وكانت حجتكم في اثبات الميل انه لو صح جسم
عديم الميل لامتنع عليه الحركة فانا امتنع في المحدد امكان الحركة
فتكون الحركة ممتنعة لانتفاء الميل لا لذاتها   ان قدر ان القا
او المحرك بارادة مثل نفس شرع في التحريك قسرا او طبعا اما ان يطاوع
الجسم علي التحريك المستقيم والمستدير او لا يطاوعهما فان طاوع

لزم الميل وان مانع ففيه مقاومة ما والتبدل ممكن بحسب ذاته
وقد احدث فيه القاسر ميلا ما فلم ينفعل لا بد من معاوقة وتلك
المعاوقة بعينها هي التي عند المفارقة يكون ميلا فيكون فيه ميل
ما واذا لم يكن في المحدد والافلاك ميل الي الاستقامة فممانعتها
للقاسر علي الاستقامة الي الاستدارة ففيها ميل مستدير وهذا
اقصي ما يقرر به المشهور ثم يثبتون ان ذوات الميل المستدير لا يقبل
الخرق لان الخرق لا يتصور الا بالحركة المستقيمة فان مالت الاجزاء
الي الالتيام او مالت الي طوع الخارق يكون فيها ميل مستقيم وهي
اجزاء متشابهة لكل مستدير الميل متفقة في النوع فيكون اجماله القياس
لو يتصور الخرق علي ذوات الميل المستدير لكانت طبيعة واحدة تقتضي
ميلا مستقيما ومستديرا والتالي باطل وهذا القائل لا ينبغي
ان يسلم ان حركة الماء الي البحر طبيعية فانها مالت الي الوسط من الهواء
ثم خرجت لا الي الوسط فتكون طبيعة واحدة تقتضي توجهها الي شيء
وهو الموضع الذي توجه اليه من الهواء حين كانت متحركة الي الوسط وما
لت عنه بحركة لا الي الوسط فصار المطلوب متروكا او بعيد ذبا
عيذا رات واهية او يقلع القاعدة من اصلها او يكون فيه سر
اشراقي فيظهر لجماعة المشاركين في العلم الظاهر منه شيئا ويضمر شيئا
اخر لا بخوف فان اخس المنتسبين الي الحكمة من خاف الذم او خشي القتل
حبا لهذه المقبرة الظلماء بل لانها اسرار شريفة لو نجا بعضها
تادي الي افشاء الباقي ويختل به النظام سلافه ورتبتها عاد غرامه
كانت ذخيرة كسري عن اب فاب   واما من اراد المجاملة مع المشا
فليرجع الي ان الماء لو لا الحرارة كانت جامدة ولو كانت جامدة
ما تحركت علي الارض فحركتها علي الارض بضرورة السيلان لانه

لا لطبعه و ح لا يخلو ايضا عن صعوبات في كيفية حركة السائل والنفخ
بالهواء وربما تكلف لها جواب ولنرجع الى المباحثة ومن المشهور
ان الجرم الكائن الفاسد يقبل الحركة المستقيمة لان الكون ان وقع
في مكان المستجدة تستدعي نقلها الى مكانها قبل اللبس وانحياز عن
كلية الجسم ذي الصورة المخلفة وتحريفها لما نفذ فيه من صاحب
المستجدة ومزاحمه في المكان وهذا يصحح حركات مستقيمة على نوع
المستجدة والمخلفة واما ان يلبس المستجدة في مكان المخلفة فيتحرك
الى المكان المناسب للمستجدة بالحركة المستقيمة ولا يكفي ان يقال
ان مكانيهما لو كانا متلاصقين فان الملاصقة بحسب المجاورة غير ايجابها
المكان المراد ان جزءا من احد النوعين يثبت في الطرف الاخر من مكان نوعيه
ولا يثبت عنده جزء النوع الملاصق فصحت الحركة المستقيمة على كل
كائن فاسد وقولهم ان كل كائن فاسد يحتاج الى مكان عند الكون
وبعده لا يعنون به استحقاق المكان المستقل لكل واحد من الكائنات حتى
ان النطفة اذا صارت انسانا استحقت مكانا اخر بل الاصول الكلية
التي هي اركان العالم مما له مرتبة من طبقات العالم فالمحدد ان كان
كائنا فاسدا صحت عليه حركة مستقيمة وكان وراء محدد اخر والتالي باطل
واحوط ما يقال في كون السماويات غير كائنة فاسدة الاعتصام
بمسلسلة الدوام وسلسلة الحوادث والزمان ونحوها والا لايق بجوهر
الافلاك ان لا ينخرق ولا يتبدد اجزاؤها فان غاية التبديد فساد
صورة المجموع والامكان الاخر شرف واجب لها على ما برهنا عليه في
الكتب وسنذكره وقولنا ان لها ميلا لا يعني به انها تميل بطبعها
الى حركة دورية بحيث لا يلايمها مركز دوري يخالفها فان
المستدير متساوي نسبة المفروض اجزاء ومتساوي نسبة امكان

الاوضاع بل له ميل بحسب تعيين المحرك المتمم لنوعه الذي هو النفس
وليس بجسميته ميل اخر يخالف مقتضى ميل نفسه بخلاف ابداننا فان
لها ميلا قد يخالف ميل مقتضى ارادات نفوسنا فربما نريد الصعود
ويهوي البدن هكذا يفهم ميل الفلك وكل ما هو اشرف لها واجب
لما سنبرهن عليها ولما علمت ان الكليات التي هي البسائط المختلفة كل
منها يستدعي مكانا فاستدعاء المكان الخاص انما هو لصورة خاصة
فالاجسام لو كانت تميل طلبا للمكان مطلقا كانت المدرة تقف على
الهواء وما راجع شيء بطبعه الى مكانه وظن بعضهم ان حركة المدرة الى
الارض انما هو للاتصال بكلية الارض ولو كان كما زعموا لكانت
المدرة المرمية في بئر التصقت بشفيرها وما نزلت والتالي باطل
واحتجوا بحجة اخرى فقالوا لو فرض خروج كلية الارض عن حيزها اما
ان يتحرك المدرة الى اي صوب اتفقت وهو باطل او انفصلت عن الكل فكانت
حركتها قسرية فكما نرى الكبير اشد ميلا واسرع بل كان الصغير اولى
بالانفصال القسري وليس كذا ثم الشيء كيف ينفصل عن شبهه وليس
البسيط المحيط مكانا كيف اتفق للمحاط والا لوقف الماء في الهواء فانه
يحيط بها هنالك سطوح من الهواء وليس كذا وكما انه ليس مجرد
اللحوق بالكلية موجبا للحركة والميل الطبيعي فكذلك ليس اللحوق بالكلية
خارجا عن ان يكون له مدخل في استجلاب الميل فان الماء لا يقف
حيث اتفق مع انه حيث وقف على الارض يكون فوق الارض وتحت الهواء
ولو كان اللحوق بكلية النوع ليس له اثر ما تحركت سائلة الى البحار
جريا طبيعيا مستمرا في جميع الاودية والانهار ولو كان اللحوق
بالكلية وحده موجبا للميل لما نزل الماء على خط مستقيم على اودية
قائمة بل نزل على خط موصول بالبحر فاذن مكان كل جسم ما يناسبه

كلية طبعًا وليس مجرد سطوح العالم مكانًا بل الحيز الطبيعي للجسم
لا بد له من نسبة مخصوصة الى المحدد ووضع وترتيب من اجزاء الكل
وليس لنوع واحد مكانان فان الاجسام البسيطة اذا انفصلت كان
ميلها الى حيز واحد فكذلك اذا انفصلت ولو كان البسيط واحد
مكانان لزم ان يكون ماهية واحدة تقتضي بذاتها امرين مختلفين
ممتنعي الاجتماع والتالي باطل فليس لبسيط واحد كالارض و
الماء مكانان وليس بصحيح توهم من ظن ان في العالم ارضًا اخرى غير
هذه ونحو هذا ولعل هذا القائل من انفيثاغورس رمز على احد
العالمين كما رمز وافي قولهم ان النار اشرف العناصر فحيزها الوسط ولا
يعنون به الاركان الاولى للعالم ولهم اغراض اخرى واكثر ما رد عليهم
ليس بصحيح واذا كان الرد متوجهًا على ظواهر اقاويلهم ومن المشهور
ان المركب المعتدل من جميع العناصر غير متصور ولو كان لكان عديم الميل
والتالي باطل فالمقدم باطل وليس بين جميع العناصر حد مشترك ليقف
عنده يقف حيث اتفق التركيب لعدم المرجح للحركة ابطله الرازي
المشهور لا بحسب انه لا يتخصص بمكان باعتبار مخصص بل لانه يكون
عديم الميل وعديم الميل ممتنع الوجود ثم لو امكن ايضًا ما استمر اعتدالا لا
فانه في اي مكان كان من العناصر اخرجه من الاعتدال المطلق مجاوره
والانواع الحاصلة المشاهدة من العناصر لما راى ميلها الى الارض
فدل على ان الارضية غالبة فيها والعنصريات لم تختص امكنتها الا
لصورها فاذا تناسبت صورها تناسبت امكنتها فيجب ان يكون
امكنة العنصريات متجاورة وامكنة الاثيريات متجاورة وليس للمحدد
مركز اذ ليكون فيه خلاءان مطلقان والعالم الجسماني كله عالم واحد
وكرة واحدة هذا هو القدر الذي ينبغي ان يذكر ههنا

الذي حكموا ان المقدار عرض في الجسم وهو
الجمهور من المشائين مع اثبات العرضية اعترفوا انه ليس حاله كحال ساير
الاعراض فانه لولا المقدار ما صح الشكل فان الشكل لما كان هيئة يلزم
من حيث هو متناه يتمهد بالمقادير ويتبع تابعه وهو النهاية فانها
من خاصية الكم والشكل كلية في كلية المقدار فهو محتاج اليه ويكبر
بالعرض لكبر المقادير ويصغر بالعرض لصغرها وللمقدار اثر في القوى
والاعراض وكذا الوضع فانه اذا فرض بطلان المقدار او الوضع
عن الجسم بطل ما فيه من قواه واعراضه واذا بطل نصف الجسم بطل نصف
السواد والصور وغيرهما مما يحل في الجسم ولا كذلك السواد مع الحركة
فانه اذا بطل احدهما لا يبطل الاخر وبعد المقدار الوضع فانه كلما
يلحق الجسم يلزمه من ضرورة وضعه وضع الا ان مصحح الوضع ايضًا المقدار
والصور سارية في كل الجسم ليست حالة في جزء غير منقسم لما تبين
ان ليس في الجسم شيء غير منقسم اصلا والنقطة قد عرفت حالها على
ان الذين يثبتون وجود النقطة يسلمون ان الكرة ليس فيها نقطة
حاصلة الا ان عند توهم حركة او قطع ليس بواجب في ذلك الجسم
ومن المذكور في الكتب انه لا يصح تقدم جسم بسيط بصورتين وينبغي
ان يقيد بصورتين متكافئتين فانهم اثبتوا ان للماء ونحوه صورتين جرمية
وطبيعية واحتج بعضهم بانه لو تقوم الجسم بصورتين كما ذكرنا فيكون
احديهما لا محالة تتقوم بالمادة اذ قد فرضنا انها لا توجد الا بها
وهي وحدها لا يقوم المادة فالمادة اقدم منها وهي اقدم من المجموع
المركب منها ومن شريكها التي هي مقومة للمادة فان الجزء يتقدم على
الكل فتقدمت المادة على الواحد المتقدم على المجموع المتقدم على
المادة المقومة لها وهو مح   وهذا وان كان يعجبهم سيا

قيه غير مستقيم فان الصورة كيف كانت من ياخذها مع الهيولى
بحيث لا يتقدم احدهما على الاخر ويجوز ان يكون شيئان معيتهما مرة
وكل واحد منهما شرط للاخر فالصورتان والمادة اذا فرضت
هكذا يكونان جميعا معا وليس للمتكافية مجموع حقيقي الا بحسب جمع
جامع فان الصورتين اذا اخذتا معا كان لهما مجموع وكذا
اذا اخذت احدى الصورتين مع المادة كان لهما مجموع ومن الثلثه
مجموع اخر والاجزاء تتقدم على المجموع ثم اذا اخذ ان مجموع الصورتين يتقدم
عليه طبعا الصورة التي هي مع الهيولى لا يلزم تقدم الهيولى ايضا على
هذا الوجه لان ما مع القبل لا يلزم ان يكون قبلا كما عرف في مواضع
واما اذا اخذت الصورة متقدمة على الهيولى كما يرى هذا القائل
فكونها في مادة لا توجب ان يكون مفتقرة الى المادة كما هو مذهبه
فانه لو كان كذا ما كان الدور متخصصا بالصورتين على مذهبه بل الصورة
الواحدة اذا كان حلولها في المادة موجبا للافتقار اليها والقيام
بها والمادة ايضا قامت بالصورة فتقدم كل واحد منهما على الاخر
فجاء الدور على الوضع الذي ذكره في الصورة الواحدة اذ بنى الحجة على
ان قوام احدهما بالمادة وعلل بقوله انا اذا فرضنا انها لا توجد الا
فيها وان قال ان الصورة بحلولها في المادة لا يجب ان يكون
قيامها بالمادة فيقول الخصم هكذا الصورتان جميعا بالحلول
لا يتوقف قيامهما على الهيولى وكل واحد متقدم على المجموع والمجموع
على الهيولى وليس للهيولى تقدم بوجه فلا دور فتحقق ان هذه الحجة
باطلة ومن وجوه المغالطات فيها اخذ ما مع الشيء قبل الشيء والفرق
بين الموضعين اعني اذا كانت الصورة واحدة واذا كانت صورتان بما
ليس بفارق فان ما ذكر مشترك بينهما وما ذكر انما هو دور فاسد

في الجملة ومما يذكرون ههنا ان الذي يصدر عن طبيعتين متضادتين
يجب ان يكون متضادا فان ما تقتضيه الضدان ان كان
موافقا فيهما فهو امر عام بينهما ليس عن احدهما من حيث هو ضد فان كان
وجوده متعلقا بالضد من حيث هو ضد فيلزم ان يقابل مقتضى
الضد الاخر لا يقابل التضايف فان الامرين يعقل كل واحد
منهما دون الاخر ولا العدم والملكة فان احدهما لو اقتضى السكون
ما تصور عليه الحركة لان صورته الخاصة مقتضية له فليس فيه
مبدا الحركة وان كان له صورة اخرى تقتضي السكون ففي جسم
واحد مبدا حركة وسكون معا وهو محال او يلزم ان يكون في مادة
واحدة صورتان تتقوم بهما وهو محال وهذا القسم الاخير بناء على
ما سلف وهذه الحجة مختلفة من وجوه كثيرة اما الطبيعتان
اذا كانتا جوهرين كما هو قاعدة فلا يقع التضاد بينهما الا
بالعرض فان قال يكون التضاد بينهما كتضاد الاثر فيكون مصادرة
على المطلوب الاول فانه ثبت ان ما يصدر عن صورتين متضادتين
يجب تضاده ثم نقول اعني بالصورتين المتضادتين ما يتضاد اثره
فيكون اثبات النتيجة بنفسها وان عني بالتضاد على اصطلاح اخر و
هو ان يكون الشيئان متعاقبين على موضوع واحد وبينهما غاية
الخلاف فلا يتخصص بالموضوع بل بما يعم الموضوع والهيولى فنقول
له الصورة غير محسوسة بما ذا تعلم غاية الخلاف فيهما فلا بد وان يرجع
الى الاثر فان غاية الخلاف بين صورة الماء والنار انما عرف باقتضاء
احدهما البرودة والرطوبة وباقتضاء الاخر الحر واليبس فالتضاد
الذي يتضمن غاية الخلاف على اصطلاحك انما يتبين
بين الصورتين بالاثرين ثم يثبت التضاد بين الاثرين بتضاده

الصورتين وهو ور يعني بران من تضاد الاثرين يستدل
على تضاد الصورتين هذا يخالف ثناء سياق الحجة
المذكورة وليس هذا غرضه ثم ان فرض هكذا فهو مصادرة فان
على اصطلاحه لا تضاد بين الصورتين اذ لا موضوع لهما بل يكون
نفس تضاد الصورتين نفس تضاد الاثرين فيكون الذي استدل به و
الذي استدل عليه واحدا يحذف غاية الخلاف عن حد الضدين
وتبدل لفظ الموضوع بالمحل فلا يصح الكلام لان على هذا
الموضع تكون الصورة المائية والهوائية الضدين وقد اقتضتا
الرطوبة كما هو مذهبه وكذا الهواء والنار يكون
الكيفية المشتركة بين الهواء والماء وبين الهواء والنار لا يلزم
من نفس الصورة بل من كيفية اخرى غير مشتركة تلك الكيفية الغير
المشتركة لما كانت مقتضى الطبيعتين المفروضتين انهما متضادتان
ومقتضى المتضادتين متضادة فاذا كانت الكيفيتان الخاصتان
متضادتين لا يجوز ان يصدر منهما شيء متفق كما زعمت وهو الكيفية
المشتركة اذ يلزم ان يكون مقتضى الضدين غير متضادتين في قاعدته
ثم قوله لا يجوز ان يلزم الضدين امر يعمهما فانه يكون عاما مصادرة
على المطلوب الاول فان كل عام يلزم شيئين يكون لامر مشترك
بينهما هو خطاء ايضا فان امكان الوجود يلزم الجوهر والعرض لا
لامر اخر مشترك بينهما فصح انه لا يلزم من اشتراك في امر ان يكون لا
الاشتراك في عام اخر يلحق الاشتراك في الامكان باعتباره
الوجود الوجود تابع للامكان لا الامكان للوجود كما
هو قاعدته ثم فيه ضروب من الوهن ولما اعرفت بان من
بان من لوازم السواد او من خاصيته الحرارة التامة انها عند

التضعيف تنتهي الى الحمرة او الى كونه فاترا وهذا بعينه لازم للبرودة
التامة بما هي برودة وللبياض بما هو بياض اعترفت باتفاق
لازم الضدين وجواز ذلك وهذا خذلنا ما والتحقيق ما سبق
وفيه غلط من وجوه اخرى منها ان الاختصار ومن الامور الجهة ان
كل كائن فاسد وكل فاسد كائن ويقيمون على ذلك في الكتب
حجة ضعيفة بطول فيها المتأخرون وهي اقناعية وحاصلها
ان الكائن في مادته القوة على عدم تلك الصورة والا لما خلا عن تلك
الصورة فاذا فرض فيه الصورة الكائنة دائمة وهي ممكنة الكون
وممكن الكون ممكن اللاكون والممكن اذا فرض لا يلزم منه محال فاذا وجدت
الصورة الدائمة وفي الحجة المذكورة فرض عدم الصورة عنها غيره
ففرض العدم الممكن والدوام معا يوجب ان تكون الصورة الكائنة
موجودة وغير موجودة في زمان غير محدود وهو محال وهذا
خطأ فاحش وفيه ضروب من الغلط احدها انه اخذ الممكن مقابل
الدائم والدوام لا ينافي الامكان اذ يجوز ان يكون ان يكون الدوام مع
الامكان كما في اشياء كثيرة ممكنة الوجود الدائمة بدوام عللها
كسائر الازليات بل ينافي الوجوب ولا كل الوجوب بل وجوب
الشيء لذاته فان الممكن يصح ان يجب بغيره دائما فان قال الممكن الكائن
هو الذي ينافي امكانه الدوام فهو محل النزاع اذ يجوز الخصم كائنا
يبقى دائما لا بذاته بل بعلة ما سيما وتيرة غايته عنا لا ينافي ما
يخالف تلك العلة بابطال اقتضاها وقوله اذا فرض
معدوما لا يمتنع لان ممكن الكون ممكن اللاكون فيكون موجودا
ومعدوما معا غلط فاحش فان فرض العدم او توهم العدم
لا ينافي استمرار الشيء في الاعيان بناء على علته الثابتة

وهذا كما يقول قائل ان عدم هذا الحجر وهو موجود في الاعيان
وممكن الكون ممكن اللاكون فاذا فرض عدمه في الحالة التي هو فيها موجود
يلزم ان يكون موجودا ومعدوما معا وهو مح وهو لا يعلم انه
اذا فرضه معدوما رفع الوجود عنه وتوهم انتفاء عليه
فلا يكون في الاعيان موجودا في فرضه وفرضك لعدم الشيء لا ينافي
وجوده في نفسه فيكون معدوما في فرضك موجودا في نفسه فيكون
وهو غير مح ومثل ما فعل بممكنك ايضا في الازليات اذ توجه فانها ممكنة
في ذاتها واجبة بغيرها وامكانها في نفسها هو قسيم للامتناع
والوجوب وهو يقع بمعنى واحد على جميع الممكنات من حيث هذا الاعتبار
فيتوجه فيها ما ذكر بعينه وهذا فيه غلط من جهة اخذ الامور
الوهمية واقعة في الاعيان ومن جهة تضييع الوجوه والحيثيات
ومن جهة الغلط في اخذ المقابل فتوهم لازم المقابل مقابلا وقد
عرفت هذه الاشياء في المغالطات بل القريب ان تبنى هذه المسئلة
على وجوه اخذها هو انه قد تيسر لنا بفضل الله وهداياته برهان
على ان الضوابط الكلية لعلوم المفارق ونفوس الافلاك واجب
التكرار امثالها وبرهننا انه لا يقع شيء الا وقد وقع امثاله مرارا
بغير نهاية فلو صح دوام شيء جسمي فيكون تكرر مثله ولا شك انه كان
يدوم على هذا الوضع فحصلت انواع جسمانية غير متناهية من الدوام
والتكرر وبرهان تناهي الابعاد عرفك استحالته او يحصل
في جزء واحد صور متشابهة غير متناهية وهو مح وايضا اذا ثبت
لك برهان عود الاشياء الى سنه ما كانت على ما اتفق لنا برهانه
خاصة وكانت مادة هذا الكاين خالية فتعود الى خلوها
بالضرورة فلا يدوم الشيء هو انا نقطع النظر عن ذلك البرهان

فنقول لا يصح ان يكون نوع من الانواع المتلونة تقتضي دوام
اشخاصه ولا يصح ان يكون اشخاص متلوع متلون باقية على الدوام
اصلا فان شخصا منه وان كان لا يتلون الا في الاف سنة
اذا لم يبطل ويلحقه لون شخص اخر وقاعدة الدوام قد حققت في
الادوار الغير المتناهية كان قد يحصل منه اشخاص غير متناهية
جسمية وقد برهن على الاستحالة او لم يبق من العنصريات شيء الا وقد
استحال اليه ولازمه تلك الصورة فما كان غيره في العنصريات
واللازم باطل فالملزوم باطل واذا كان الدوام في النوع ممتنعا
لا يصح بقاء شخص واحد على خلاف ما عم ساير اشخاص النوع فان الامور
الدائمة للانواع واجبة ولا يلزم اشخاص النوع في الادوار الغير المتناهية
ما ليس بواجب له فلا يصح ان يوجد في واحد خلاف ما استمر في
حقيقة النوع الواحد على الدوام وقد اشرنا اليه حيث تكلمنا ان
الاستقراء في النوع المتفق باي وجه يفيد اليقين حتى ان قيل لاغبى
الناس ان زيدا قطع راسه وعاش لا يصدق وان لم يعلم السبب
المفصل في لزوم انتفاء الحيوة الراس حيثي هو انه لا
يتلون من العنصريات شيء الا بمزاج كما علمت وصور العناصر باقية
وليس شيء من المركبات العنصرية الا وللحرارة عليه تسلط ما وكل
ما للحرارة عليه تسلط ما فلا بد وان يحلل شيئا وكل ما يحلل عنه
الحرارة شيئا ولو في الاف سنة جزءا ما فلا بد من بطلان مجموعه
يجوز ان يحدث عوض الجزء المتحلل جزء اخر يقوم مقامه عند
تبدل الاجزاء يختلف المجموع فلا يكون هو تقرر على الامر
المشهور في الانواع المتلونة المزاجية انه لو صح ثبات شيء من هذا كان
فيه قوة غير متناهية الاثر دافعة للمفسدات حافظة للمزاج

والثاني باطل فالمقدم باطل من الحجج التي ذكرنا ثبت ان كل
كل كاين فاسد وكل فاسد كاين وتبين هذا اعني ان
كل فاسد كاين بمثل ما سبق وكيف لا يكون كل فاسد كاينا
فان الشيء اذا بطل انما يصح بطلانه لبطلان شيء له مدخل في وجود
وكل ما كان كذلك فليس دوامه لذاته اذ لو كان كذا لما انتفى
وليست علله ايضا امورا دائمة لا يبطلها شيء اذ لو كان الثبت
بثباتها واذ لم يكن ثباته لذاته ولا لعلل ثابتة لذاتها فثباته
لامور اتفاقية اعني من اسباب خارجة من الحركات وغيرها
وكل ما يكون بسبب ثباته امور انتهي على الحركات فنفس اتخاذه غير
مستغن عن الحركات اذ لو اقتضاه امر من الامور السرمدية
لذاته من غير واسطة حدوث حادث لدام بدوامه واذا لم يدم
بدوامه فللحادثات مدخل في اتخاذه فيكون حادثا متلونا فيصح ان
كل فاسد كاين وتبين بما ذكرنا ان ما ذكروا قالوا ان ليس
في قوة جسم الفلك ان يقبل صورة اخرى فانه ان فرض وجود
صورة اخرى كانت الصورة الاولى تبطل ويبطل سببها الذي
لاجله قبلت المادة تلك الصورة فيتلون وينفسد وهو مح
اما ان الفلك لا يتلون ولا ينفسد ليس فيه كلام واستحالة
لون وفساد فيه ليس لاجل جسميته والا كان كل جسم كذا بل لاجل
صورته النوعية التي لا اضداد لها وهي مثبتة لماهيتها
عن الانفعال المبطل بجوهرها وهي دائمة بدوام علتها ثم الهيولى
التي وضعوها ليست مختلفة بالحقائق في حد نفسها دون
الصورة فيكون لها في نفسها فصول وتصير نوعا من الانواع
المحصلة وهو يخالف قواعدهم فان هذا القائل اخرج بان

ليس فيها جهتان وانها ليست بالفعل شيئا المحصلة بل كونها
شيئا معينا ونوعا بالصورة فاذن على هذا الوجه الذي هو
يعتقد لا تميز هيولى عن هيولى الا بالصورة فاذا كانت
الحقيقة متحدة فلا يصح ان يكون لبعض اعدادها قوة باعتبار
الماهية ليست للمشارك الاخر فيها وكذا الجسم سواء
يقول القائل هيولى ابسط من الجسم او لم يقل فان حقيقته من حيث
المعقول عن الجسمية واحد والاختلاف بالصورة فاذن ثبات
الافلاك لصورها لا لهيولياتها وجسميتها والا كان
جسم وهيولى يوجب ثبات النوع الحاصل منها فقوله ليس في قوة
جسم الفلك ان يقبل صورة اخرى لا حاصل له وان كان يقول على
الراي الذي قد يقرره ونراه اذا تبدلت الصورة النوعية تتبدل
الجسمية فلا يكون في قوة جسم ما من الاجسام خلع صورة وقبول
اخرى لانه يتبدل على رايه فلا يختص هذا بالفلك ثم قوله ليس
في قوة ان عني به قوة قريبة هي الاستعداد القريب فهو مسلم
ولا يحتاج الى البيان فانه لو صح لكان يتلون وينفسد وما
وضع انه يلزم ان يتلون وينفسد وهو مح ليس معناه انه الان
كان متلونا فاسدا بل كان قابلا له فالمقدمة اما عين
النتيجة واما ليس بابين منها وان كان الامكان الحقيقي الذي هو
قسيم الوجوب والامتناع فالجسمية يمكن عليها من حيث
الجسمية جميع الصور ثم من مسلماته ان المعنى الجنسي له استعداد كل
فصل فان لم يكن له خروج الى الفعل فلمانع واستعداد المادة
لقبول الصور المختلفة اقرب من استعداد الجنس للفصول وقد
تبين مما سبق في مواضع كثيرة   واللون وان كان في

في مواضع قد يعني به الوجود فاذا قيل مع الفساد لا يعنون به الا
حدوث عن المادة والفساد بطلان نوع كان حاصلا عن
المادة وستعلم ان الحادث اما مع مادة او في مادة كالصور
والاعراض او عن مادة وهو النوع الذي يحصل من الصور الحادثة
في المادة فيكون متقوما بهما جميعا اعني بالصورة والمادة فان
الماء ليس مجرد صورة المائية والا لما كان الماء يعقل بالجسمية
بل الصورة مع المادة ماء فالصورة المائية هي من جملة الحوادث
في المادة والماء نفسها حادث عن المادة والذي مع المادة مثل
النفوس الناطقة الانسانية فانها ليست في المادة كما
برهن عليه ولا المادة بل هي حادثة والحادث ثم يعم والتكون قد
يختص بحدوث الحاصل عن المادة والفساد ببطلانه والاستحالة
بزوال العرض وحصول اخر وقد يقال على الصورة ايضا انها
كائنة او فاسدة ولا نخ من تجوز او اشتراك وقد علمت ان
كل فساد معه كون يكون فسادا باعتبار وما كان كونا
باعتبار ما حصل فهذا الذي ذكرناه من التفصيل معنى قولهم
ان الكون والفساد في جوهر الشيء والاستحالة في اعراضه

لما تبين وجود المحدد وما
معه من الافلاك وبين انها لا تقبل الخرق والكون والفساد
والحركة المستقيمة وان ما سها لا تتصل بها ابدا وان حركاتها
دورية ولا تتشكل بشكل اخر وجود عالم اخر يصح على اجسامه
الخرق والحركة المستقيمة والكون والفساد ظاهر مشاهد
عسى ان وقع بجاحد ان يجحد او لمنازع ان ينازع نزاعه يكون في
عدد هذه الاجسام او بعض احوال غير ما ذكرنا واذا تبين

امتناع الخلاء فالمتحرك في مشيه يخرق جسما ويلتئم ذلك الجسم بحركة
مستقيمة والمدرة من الارض وجزء من الارض والصالح ان يكون
جزءا منها يصح ان ينفصل من الارض وليس ذلك الا بخرق وحركة
مستقيمة ثم امر النشو والبلى ظاهر والحركة المستقيمة لا يصح الا
بخرق فيتبين خرق المتحرك عن اجزاء كلية البسيط الذي هو جزؤه ان كان
بسيطا وان كان مركبا فيسبق تركيبه خرق كل جزء بانفصاله
من بسيط هو معظمه وخرق لما يتحرك فيه لما تبين من امتناع الخلاء فلما
صح وجود حركة مستقيمة مشاهدة وصح وجود خرق وانفصال مشاهد
او ما دلت عليه الحركة المستقيمة فلا نخ هذه الاجسام التي
عندنا عن اما ان تكون قابلة للتشكل وتركه والاتصال
والانفصال بسهولة ومن عادتهم ان يسموه الرطبا ويكون قابلا
لذلك بصعوبة وعسر ويسمى اليابس ومن الاقسام ما لا يقبلها
اصلا وهو الجسم الفلكي وليس من هذا القبيل الذي نحن فيه فالاجسام
التي عندنا لا تخ من هذين ثم لما ثبت ان الجهات التي هي بالطبع
فوق واسفل واما اليمين واليسار فقد تتبدل فالحركات
الطبيعية لا يقع الا الى جهات طبيعية فان العرضيات ليس لها
خصوصية ثابتة يقصدها المتحرك وعلمت ان غاية الاجسام
المحدد ثم ما معه من الافلاك فالمتحرك يمنة ويسرة ان كان
بطلب الغاية في صوب وغاية الاصواب المحدد فيجب ان يتحرك على اقرب
المسافة اليه كما نشاهد ان الذي يتحرك الى موضعه الطبيعي يتحرك
على خط مستقيم ولا كل خط مستقيمة بل على زوايا قائمة
فانه اقرب ما يمكن وكيف لا يكون كذا اذ ما وراء اقرب المسافة
لا مخصص ولا مرجح له من جهة الطبيعة كل ما لا يكون كذا

فحركته لا تكون طبيعية مما فيه كلامنا بل اما ارادية او قسرية
او على بعض اعتبارات في الحركة وكلامنا في الطبيعية فاذا لم يتحرك
المتحرك يمينا ويسارا الى غاية ولا الى صوب طبيعي مما يحدد تبعيين
العلو والسفل فيكون حركته غير طبيعية واذا كانت الحركات
الطبيعية ليست الا الى جهات طبيعية فكل حركة طبيعية اما الى
الوسط واما عن الوسط والاقسام للحركات المتعلقة بالوضع والاين
حركته على الوسط والى الوسط وعن الوسط فالتي على الوسط و
ضعية وهي الدورية والحركة الطبيعية لا يتصور ان تكون وضعية
لما سبق بل يجب ان تكون مكانية فالمكانية الطبيعية هي الوسط واليه
ونقول بعد هذا ان المتحرك بطبعه على الاستقامة لا يخلو اما ان تكون
حركته لكيفية توجب الحركة عن الوسط او الكيفية توجب الحركة
الى الوسط فالاولى هي الحرارة والاخرى البرودة ونحتج بانا اذا سخنا
الشيء غاية التسخين صعد واذا بردنا غاية التبريد نزل وتشهد به
القرع والانبيق وغير ذلك فالموجب للحركة الى فوق اما ان يكون
الحرارة او ما يلزم الحرارة والموجب للنزول اما برودة او ما
يلزم البرودة ويحصل بحصولها فان الحركة ما كانت قبل
حصولها فاذا كان تام البرودة يوجب النزول فالصاعد
بالطبع غير بارد واذا كان تام الحر يوجب الصعود فالنازل
بالطبع غير حار ثم لا يوجب الحرارة او لا يلزمها الصعود
الا ان الفوق مناسب لها ولا البرودة الا والسفل مناسب لها
والامكنة الطبيعية بحسب الجهات فوق واسفل ولا يتصور
ان يكون مكان واحد تقصده امران مختلفان بجهتيهما اختلافا
لا بامر يجمعهما فتكون الطبيعتان المختلفتان قاصدتين لمكان

واحد فاما يصدمان فيخلو المكان او يغلب احدهما فيبقى الثاني لا في
220 مكان طبيعي بل يدوم قسرا وسنبرهن ان القسريات لا تدوم وان
الامور الدائمة لا تحصل الا على اتم ما يليق بجوهرها في العالم
الالهي فاذا كان مال البخار الى فوق وصعد على حسب م
درجته من تمكن الحر الى فوقية اتم وكذلك البرد وبينا ان ليس
الا بمناسبة استحقاقية المكان وان مكانا واحدا لا يستحقه
طبيعتان او امران مختلفان الا بحسب ما يشتركان فيه
فاذن القاصدان بطبعهما الى فوق يجب ان يجمعهما الحرارة والقاصدان
الى اسفل يجمعهما البرودة والمشاهدة وكثرة التجربة يفيدان
علما بهذا فاذا كانت الاجسام المتحركة على الاستقامة
بحسب ميلها الى فوق او الى اسفل لا تخلو من حرارة او برودة بحسب
قبول الفصل والوصل والتشكل وتركه بسهولة او عسر لا تخلو من الرطوبة
واليبوسة فلا تخلو الاجسام التي عندنا من الكيفيتين الفعليتين
اعني الممهدتين للتاثير والتحريك وهما الحرارة والبرودة وعن
الكيفيتين الانفعاليتين اعني الممهدتين للقبول ونبات عن القبول
وهما الرطوبة واليبوسة واذا ركبت الاقسام صارت حارا يابسا
وباردا يابسا وحارا رطبا وباردا رطبا ثم الممتزجات تتركب
عن البسائط وبسائطها التي عندنا لا تخلو من حر وبرد ورطوبة
ويبوسة فان الاقسام بحسب التقسيمين عامة لجميع الاجسام
ولا يتصور ان يكون جسم بسيط من هذه البسائط هو حار بحسب
فان التقسيم الاخر يثبت عليه اما اليبوسة او الرطوبة فلا تخلو
البسائط التي عندنا عن الاقسام الاربعة ولا يجتمع ﻫ
الاربعة في بسيط واحد والا لاجتمعت المتضادات وكان

فيه اقتضاؤها وهو محال ولا الثلثة فانه يكون اقتضاء للضدين
أيضاً واجتماعاً لهما فتعين انفراد كل اثنين ببسيط آخر
فصارت البسائط بحسب التركيبات الاربعة فتم بذلك الاركان
الاربعة ولها صور تتبعها هذه الكيفيات على ما هو مشهور
والممتزجات تنسب بحسب الغلبة الى واحد منها وهذه الحجة اقرب
ما ذكر في حصر العناصر في اربعة واذا انحصرت الاركان
الاربعة انحصرت الاسطقسات لان التأليف يكون من الا
ركان على ما نشير اليه في المزاج واما المذكور المشهور بحسب
حصر الاسطقسات في اربع هو ان العنصر لو كان واحداً لما
صح فعل وانفعال وكيف ينفعل شيء عن نفسه ثم كيف ينفعل
في نفسه كيفية مخالفة لمقتضى نفسه فلا بد من التكثر ولا
يكون الكثرة فيها غير متناهية فلا بد من الوقوف عند عدد ويجب
ان يكون ذات صور يصدر عنها فعل وانفعال ليصح منها
التركيب والمزاج ثم الكيفية التي تقتضيها الصور الطبيعية
للجسم اقدم من الكيفية الواردة بانفعال ومتقدمة على
التفاعل ولما كانت اسطقسات المركبات محسوسة
فيجب ان يكون الكيفيات الاول التي هي قبل التفاعل المصححة
للتوسط المزاجي كيفيات محسوسة يشعر بها الحواس وينفعل
عنها فان المزاج توسط متضادات ما ولا توسط بسائط
ما لم يكن في بعض البسائط منها حصة تامة والهيئات الغير العامة
لجميع الاجسام التي عندنا كاللون والطعم والرائحة ليست
بمقتضيات للصور الطبيعية للبسائط فانه قد يخلو عنها وعن
طرفي اضدادها وعن جنسها كثير من الاجسام التي عندنا

ولا يخلو جسم عن شيء من الملموسات الاربع وهي الحرارة والبرودة
والرطوبة واليبوسة او ما ينسب لهما فيجب ان تكون الكيفيات
الاول اللاحقة بالعناصر تبعاً لصورها هذه والشكل ليس
مما يوجب اختلاف العناصر اختلافاً اولياً لاتفاقه في بسائط
العنصريات وغير العنصريات قالوا ولا الثقل والخفة لان الثقل
والخفة لا يستند لهما على حال من التركيب بل على امر في الجسم له
ان يلزمه في حصول تحيز وربما يستند لهما على الركنية لا على الا
سطقسية بل ربما بنيا في الخفة والثقل منفعة التركيب فانهما
يقع بهما تنبو المركبات عن التركيب والانحياز فهما منافيان للتركيب
ثم قد ذكر لشروح بعضهم بعد ما يذكر ان الكيفيات المحسوسة
بغير اللمس قد يخلو عن جنسها وعن طرفي اضدادها ومتوسطاتها
جسم فتتبع الملموسات ثم تعد الملموسات كالهشاشة واللزوجة
وغير ذلك وتجد الكل ويتبين ان حصولها باعتبار تراكيب شيء
مما ذكرنا حتى تتعين الكيفيات الاربع فاثنتان منها فاعلتان
وهي الحرارة والبرودة فان الحرارة محللة ملطفة مصعدة
جامعة للمتشاكلات مفرقة للمختلفات والبرودة مسكنة عاقدة
جامعة بين المتشاكلات وغيرها واثنتان انفعاليتان وهما
الرطوبة واليبوسة فان الرطوبة بها يكون الجسم سهل التشكل
وتركه والاتصال والانفصال واليبوسة بها الجسم يكون عسر
القبول لما ذكرنا والرطب واليابس وان كان كل واحد منهما
يؤثر في الآخر ولكنهما لا يؤثران في الحار والبارد من حيث
هما كذلك والحار والبارد يؤثران فيهما وهذا فيه مساهلات
كثيرة منها ما ذكر ان بسائط المركبات المحسوسة ينبغي ان يكون

كيفياتها الاول محسوسة فربما يقول القائل ان المحسوسات
كلها واردة تابعة للمزاج   المزاج توسط فالمحسوسات
ينبغي ان يكون في البسائط الغير المنكسرة صورتها ثم   المزاج
توسط كيفيات فيجوز ان يكون تلك غير محسوسة وكذا الحال
المتوسط بينها وتحصل المحسوسات كلها بسبب الاستعداد
من وارد كما ذكرتم في الطعوم والروائح وغيرها ثم عدتم
الكيفيات الملموسة واثبات تركبها وتحققها بعد الاربع ليس
بمبين فانه يجوز ان يبقى كيفيات هي غير الاربع ويكون بسيطة قد
غفل المقتبس عنها على ما ذكره في احصاء الصفات في التقصير
فالتقريب الذي ذكرنا بيانه عن المشائين اقرب ومن عباراتهم ان
الاجسام تفترق وتجتمع وتغير بعضها بعضا فاما ان يكون
التغير بالتخلخل والتحليل فمولم الحاس منه وهو الحرارة او بالتقبيض
والتكثيف فمولم الحاس منه وهو البرودة وهذا ايضا ليس فيه
تحقيق فان الخصم قد يمنع انحصار التاثير والتغير في هذا ونحوه
وربما يكون على وجه اخر خارج عن المعينين ثم مما ذكروا في حصر
العناصر ان المركب جوهر مركب من جسم لطيف وجسم كثيف به
يثبت والكثيف اما يابس منعقد هو الارض واما سيال هو الماء
واللطيف اما ان يشتد حرارته بحيث يحرق على تقدير الانفراد
وهو نار واما ان لا يشتد كذلك وهو هواء وهذه هي الطريقة
العتيقة لهم وهو حصرهم للعناصر في اربعة ويحتاج الى
كلف في اثبات انه لا بد من اجتماع الاربعة حتى يتم التركيب حتى
اذا وجد الحار الشديد والارض والماء يحتاج الى حار متوسط
والى ان الحار الشديد الذي هو النار لا يغني عنه حرارة يحدث

بالشعاع ونحوه في الممتزجات حتى يتم بيان الحصر واذا بين ان حرارة
الشعاع العارضة لا تثبت اذ لا يكون لها مادة ثابتة وان
الحار الشديد كالنار لا يجتمع مع البارد الشديد كالماء
لماء الا بتوسط ما هو حار متوسط يناسب الماء برطوبته والنار
بحرارته فبعد بيان هذه الاشياء يحتاج ان يبين ان ليست الاركان
العنصرية الا هذه الاربعة فان هذا الذي ذكرنا بيان حصر الا
سطقسات في اربعة فيقول القائل اعتبار الركنية غير اعتبار
الاسطقسية فهلا يجوز ان يكون ركن لا يتركب منه مركب ولا
يصلح للتركيب وان كان المشاؤون يعتقدون بان وجوده يكون
ح معطلا اذ الغاية في وجود البسائط التركيب الا ان هذا سيعرف
قوته وضعفه حيث يتكلم في الغايات وهذه الامور توجد بالنقل
والحق الصريح لا نذكره كما نعتقده الا في حكمة الاشراق في هذا الموضع
وغيره ولنرجع الى ما كنا فيه ومن المتقرر في مشهورات المشائين
واكثر الامم ان العناصر اربعة خفيف مطلق يقصد اعلى امكنة
العناصر هو النار وخفيف بالنسبة هو الهواء وثقيل مطلق
يقصد اقصى السفل هو الارض وثقيل بالنسبة هو الماء وهو فوق
الارض وتحت الخفيف بالنسبة المتمكن تحت الخفيف المطلق والبالغ
بطبعه في الحرارة هو النار والبالغ بطبعه في البرودة هو
الماء والبالغ بطبعه في الميعان الهواء والبالغ في الجمود الارض
ولا يجوز لشيعة هؤلاء ان يقولوا النار التي هي عند الفلك
يقبل الاتصال والانفصال والتشكل وتركه بسهولة
فتكون النار حارة رطبة وقد ذكروا ان الميعان للماء بسبب
الحرارة ولو خليت كانت جامدة فتكون قابلة للتشكل وتركه

والاتصال والانفصال بصعوبة فتكون النار رطبة والماء
يابسة بطبعهما بل نعتقد كما اعتقدوا اما النار فقالوا ان
التي عندنا هي غير صافية والتي في مكانها الطبيعي عند الفلك
تكون يابسة وربما اكتفوا ههنا بانا وجدنا الحرارة مزيلة للرطوبة
مفنية اياها وهي ضعيفة عندنا لانها في نار غير صرفة فالحرارة
القوية للنار الصرفة اولى بان تكون عرية عن الرطوبة وتكون النار
يابسة واما الماء فربما يعتذرون بان المعني برطوبتها استعدادها
لقبول التشكل استعدادا يكون اقرب من استعداد الارض فان
الارض لا يذوب باقل حر كالجامد من الماء فقالوا ولا يصح ان
يقال طبع الماء الميعان الا ان برد الهواء عقده فيلزم ان
يكون الهواء ابرد من الماء وقد قيل ان الهواء حار والبالغ هو
بطبعه في البرودة هو الماء ثم كيف يحصل برودة اتم مما في العنصر
الاول اقتضاه بالطبع ومن الظاهر ان برودة الهواء بسبب
الماء والارض ودل على ان التراب اثقل من الماء رسوبه في الماء
ودل على ان الهواء اخف منه انسلاله عنه الهواء يدفعه
الماء بالضغط لا انه يصعد بطبعه لو كان كذا كان كلما كانت
اكثر كان حركته ابطأ لانه يكون امنع عن قبول القسر وليس كذلك
كلما كان اكثر كان اسرع وكذا صعود الصاعدات الى فوق كا
لنار وغيرها ولو كان كما ظن قوم انها بجذب اجسام حارة
لكانت حركتها قسرية وكان على ما ذكرنا واذا قيل المتحرك الى
غير الوسط لا يعنون انه يتحرك الى غير الوسط فان الماء يتحرك
الى صوب الوسط لا الى عينه وحركة الماء والارض مختلفان
بالطبع وكذا حركة النار والهواء ومما احتجوا به على ان الكيفيات

غير الصور ان حر الماء ونحوه لا اشتد وتضعف والكيفيات
الاربعة قابلة للشدة والضعف فليس حر الماء ونحوه هو
الكيفيات الاربع وانما حكموا في الصغرى بما ذكرنا انه لو كان حر الما
ونحوه يشتد ويضعف لكان الماء او النار او نحوهما يشتد ويضعف
والتالي باطل فالمقدم باطل ثم برودة الماء والارض قد تزول
والحقيقة المائية باقية او الارضية والماء يختلف عليه الجمود
والميعان مع بقاء الصورة المائية فهي غير هذه الكيفيات
هذا على ما يرى القوم واذا قيل ان الماء الحار بارد يعنون به ان الما
الحار له صورة اذا خليت وذاتها تنبعث عنها البرودة وهذه
المواضع وجميع فروع الطبيعي مبنية على المسامحة لا يتعقبها كثيرا
ظاهر لك ان النار تحصل من غير نار

بنفاخات وان النار في الشعل تغيب عن البصر ولا تنقلب الى شيء ذي
لون او ما يتاتى ان يبصر بوجه ولو بقيت نارا صاعدة لاحرقت مما قابلها
على بعض الجوانب وليس كذا فاذا انقلبت هواء وربما شاهدت
في بعض المواضع ان الماء يتحجر في اسرع زمان وقيل التحجر لا يرى الا ماء
صرفا وليس كما توهم بعض الناس ان الماء كانت معها اجزاء ارضية
فسحر الماء او انفصلت وانعقدت الاجزاء الارضية فان الانعقاد
في ذلك الزمان السريع الذي قد يتفق في بعض المواضع لا يبيا خارج
سحر المائية ولا يرى في الماء من الاجزاء الارضية بقدر ما
يحصل منه في ذلك الزمان بسبب الرطوبة حجر بحيثية ولد الماء ونحل
جميع تلك الاجزاء لينحجر ولو كان فيها تلك الاجزاء الارضية على هذه
الكثرة لشوهدت وليس كذا ثم اذا صار الماء ارضا وفي الجملة
اذا انقلب عنصر الى اخر ان لم ينقلب اليه الاخر بواسطة او بغير واسطة

صارت مادته في المواد وار العير المتناهية لبست تلك الصورة
وما يبقى من ذلك العنصر شئ ونزلت القطرات على الطاس والزجاج
المكبوب على الجمد او الذي فيه الجمد ظاهر وما يقال ان البخارات
انجذبت اليه فاسد فانه لو كان كذا لكان الزجاج الذي فيه الجمد
اذا كان عند احياض عظيمة تركبه من القطرات اقل مما تركبه دون
ذلك لان القطرات انجذابها الى الاحياض اولى ليس كذا
بل الاجزاء البخارية عند الاحياض اكثر فيكثر الانجذاب الى الزجاج
المذكور لو كان كذا لما ساواه ما تركب الزجاج دون قرب
الاحياض فالمساواة بالتجربة يدل على انه ليس تركب القطرات لابخرة
يكون عند الاحياض اكثر واستمرار التركب في جميع المواضع في جميع
الاحوال يدل على انه ليس لانجذاب قطرات مائية في الهواء ثم نزول
الماء الى اسفل ليس للانجذاب الى المياه والا لما تركب على خط
مستقيم على زاوية قايمة فليس ان الماء او الجليد يجذب
الماء ولو جذب الجليد الماء لا يجذب اليه من الاحياض الماء
اكثر مما من الهواء ثم في موضع واحد كلما انقطت تركب غيره فلم
يكن في ذلك الموضع من الاجزاء المائية ما كلما انقطت تركب
وليس للرشح فان الماء الحار لا يترشح من الطاس والزجاج مع انه
الطف سيما الطاس المكبوب الذي تركب ظاهره القطرات فلهذه
الاشياء هيولى مشتركة تخلع صورة وتلبس اخرى واذا جاز
تجمد الماء مع بعد حال الماء من الحجر لا يستبعد ان تنقلب بعض
المركبات الى الحجرية بان تخلع مادتها صورتها وتلبس هيئة
الحجر وقد شوهد وقوع بعض الحيوانات في ملح كثير في معدن
عظيم للاملاح وانقلاب بدنه في اسرع زمان ملحا وهكذا

في معدن الكحل وانقلاب بدنه كحلا وشوهد كثير حيوان انغمس رجله
في موضع فيه قوة معدنية شديدة فوجد ميتا واستحجرت
قوائمه وقد نرى انقلاب اجرام نارية اجساما صلبة ارضية
يقذفها السحاب الصواعق وما يتوهم العامة ان الماء لو صار
ارضا لانقلب العين كلام لا حاصل له فان انقلاب العنصر
الجماد ان يصير هويته شئ هوية اخرى لا بان يلبس المادة صورة
ويخلع اخرى كما في الماء والهواء بل ان يصير عين الماء عين الهواء
بجميع الاجزاء وكاستحالة عين السواد بياضا لا الاسود ابيض بان
يزول عنه السواد فيحصل فيه البياض
قد علمت تاثير الاجسام بعضها في بعض بمماسة
ومجاورة ورايت المنير يؤثر بالاضاءة بالمقابلة وكما
لصورة التي للمراة حتى لو وقعت مماسة ما شوهدت وعلمت ان
الاجسام يؤثر بعضها في بعض وتتاثر والذين ظنوا ان الكيفيات
هي الصور منعوا الاستحالة في الكيف مع بقاء الحقيقة والاه
سباب الثلثة للحرارة اعني الشعاع ومجاورة الحار والحركة
منعوا انها توجب التسخين بوجه فقالوا المسخن بالنار دخلت
فيه اجزاء نارية والحرارة معها لا في الماء وهذا غير صحيح اذ لو
كان كذا لسخن الماء الذي هو في كوز خزف اسرع مما في قمقمة
حديد او نحاس على نسبة قوامهما ومسامهما والتالي باطل ثم
اذا كان راس الانية مسدودا وهي مملوة فان القابس مكان المداخل
حتى داخل بحيث عم اجزاء الماء بالكلية فلا يبقى هذه فيها الا الحرارة
ثم كيف ما انطفت تلك الاجزاء في الماء شيئا فشيئا ثم الجمد بما
دما فوقه والبارد من الاجزاء الجليدية لا يصعد ثم المخضخض

والمحلول ليس فيهما فشو اجزاء نارية المحركة غير مسخنة بل
يظهر فيها اجزاء نارية حامية او الحرارة اما توهم ان حرارة
يظهر وتكمن فهو فاسد من وجوه منها ان العرض لا ينتقل لما
برهن عليه وثانيا ان الحرارة التامة اذا اضدت الكون والبرود
الظهور على ما ظنوا فلا بد من التضاد والاجتماع في محل واحد
فان الضد كان منبسطا على جميع الظاهر والضد الاخر كان
في الباطن فاذا تحركا لا يجاوز واحدهما الاخر الا بالملاقاة
وعبور واحدهما على الاخر فيلزم الاجتماع وهو محال ثم الماء وغيره
من المايعات تفتش ظاهره وباطنه ولا يرى فيه نارية ولا
حرارة فاذا حركت ومخضت يوجد ظاهرها وباطنها قد
تسخن فلو كان للكمون حرارة او اجزاء نارية قبل التحريك كان يشاهد
ظاهره باردا وباطنه حارا وبعد التحريك بالعكس وليس كذلك
في الطائفتين الظاهر والباطن متشاركان في كيفية واحدة ثم انه
قد يذوب السهم اذا كان نصله من رصاص ولو كان بروز
لانعقد باطنه يذيبه حر الهواء لو كان كذا لاذابه الاه
ستقرار في الهواء لان الاستقرار في الهواء اتم فعلا من العود
اعتبر بالغبار واللابث في النار ينجذب الاجزاء النارية
اليها فتذيبها هو خلاف ما يعهد من طبع النار فان
طبعها البروز لا الانجذاب الى باطن الشيء النارية تخرج
من الحاك وتدخل في المحكوك اذا كان الجسمان متفقين يوجد
التسخين مع عدم الاولوية في احد الجانبين كما ذكرت وان خرجت
من كل واحد الى الاخر طبعا فاختلف حركة الاجزاء النارية
بالطبع الى اجزاء مختلفة والحركة الارادية ممتنعة والقسرية ان

كان بجذب فلا اولوية في المتفقين المتشابهين وان كان
لدفع كما يسخن احدهما بل اندفعت الاجزاء النارية عن كليهما
وقالوا ان الشعاع جسم والحرارة لازمة له وقد طولوا في
هذه المسئلة الكلام والاولى ان يلخص موقع الخلاف فيه فيقول
القائل الشعاع جسم ونسلم لا محالة ان الشعاع شارك
الاجسام في الجسمية وفارقها بنورية فيه فالشعاع عنده ليس
عبارة عن الضوء الحاصل بمقابلة النير بل عنه مع جسم يحمله فا
ذا قال الخصم الاخر ان الشعاع عرض يعني به تلك النورية
وحدها فلا يكون توارد الخلاف بينهما على محل واحد بل قول
الثاني يلزم بالضرورة ان يسلم الاول لانه اعترف بالجسمية
ولا بد من مشاركة الاجسام والنورية زائدة على الجسمية لانه
يعقل الجسمية دونها بل يتحقق في الاعيان دونها بقي
النزاع في ان المستفاد من المنير الذي حصل بالمقابلة في
الجسم قبل هو جسم يتصل فيه نورية او مجرد نورية تحصل بالمقابلة
دون خروج جسم من المنير وانتقاله الى المقابلة فهذا يصح
النزاع فيه فيقول احد الخصمين لو كان الحاصل من المضيء في المستضيء
جسما لكان الجسم الواحد بالطبع يتحرك الى جهات مختلفة كيف
والسراج تضيء ما فوقها وتحتها وجوانبها والشمس يخرج منها
خطوط على جهات مختلفة والجسم الواحد بطبيعة واحدة لا يتحرك
الى جهات مختلفة ولو كان جسما لطيفا حارا لكان عمود الكائنة
حركته عن المركز اولى من حركته اليه ولا ستتر الشيء عند شدة الشعاع
او تضاعف ذوات اشعة كالسراج وصار بكثرة الاجسام
الشعاعية ازداد سمكها فما زاد وضوحا بل خفاء وليس كذا

ولو كان جسما ما كانت الزجاجات تضيء وغيرها يحجب لان
المسام فيها اقل وكان الامر بالعكس اولى وليس كذا ولو كان
جسما لكان الكاغد المدهون لا يعطي الضوء اشد من غير المدهون وما
كان ضوء الكاغد المدهون اشد مما اذا كان مكانه ثوب سخيف
كثير الخلل المحسوسة وليس كذا ولو كان جسما لاختلف عند
هبوب الرياح وركودها ولكان انعكاسه من البيض اولى مما
من الرطب ولكان الفلك يخرق لينفذ فيه الشعاع ولكان الجسم
الفلكي قابلا للحركة المستقيمة والتوالي باطلة فالمقدم باطل وايضا
لو كان جسما لكانت اللون اذا احدث في الشعاع وشوهد تحرك
او سكون   يجوز ان يبطل الجسم   الجوهر المستقل بقوامه لا يبطل
ببطلان اضافته الى غيره ثم ستعلم ان الجسم بكليته لا يبطل
بل لا بد من بقاء مادته   الجسم باق او مادته والهيئة النورية
فارقت   اذا كانت الهيئة النورية بطلت وكان حصولها
بالمقابلة على هذا الرأي في الاجسام الحاملة لها فالقوابل
من الاجسام التي عندنا انما لها من الاستعداد ما للاجسام
التي فرضتموها فيحصل فيها الضوء دون تلك الاجسام كما
حصل فيها   لها استعداد خاص   ان كانت ذوات لون
واستعداد قبولها باللون فهذه الاجسام ذوات اللون لها
استعداد بالقبول دون الحاجة الى الشعاع وان لم تكن ذوات
لون بل شفافة فكان يجب ان يقبل الهواء النور ايضا وليس كذا
وايضا لو كانت اجساما ووردت من فوق متصلة اما
تداخلت مع الهواء واما دفعته دفعا عظيما يتبين حركته والجاء
الاجزاء الهوائية الى التداخل ايضا ولا يصح ذلك   جاءت

متبددة ثم اجمعت   لو كانت تقتضي الاجتماع ما تبددت واذا
تبددت فلا جامع لها عندنا فاختص كل جزء حيث وقع
هي مائلة الى الاجتماع   فكانت تميل الى كلية منيرها
وهي الشمس او مضيء اخر لا ان تميل عنه ثم ان كانت الشمس لا تزال
تخرج منها هذه الاجسام لانتقضت واضمحلت وان كانت قد
انبسطت بحيث لا ترجع اليها ولا يتجدد حصولها منه لوقفت عند
زوال محاذاة الشمس   يتحرك على الارض وفاقا لحركتها اي الشمس
لو كان كذا ان كان طبعها الحصول على الارض اذا توسط
غيم او جرم آخر لكان يبقى على الارض ولا يزول وليس كذا ويقال
ان تلك الاجسام علمت الحيلولة فارتفعت الى الحايل العالي واذا
تحركت فحركتها بالارادة على حسب السوانح او حركتها الطبيعية الى
جهات مختلفة او بقا لبطل ما على الارض وحصل اخر في الحايل
فيتوجه حديث نقص المنير ولو كان الشعاع جسما لا ضاءت
الشمس او مضيء اخر الابعد الاقرب بزمان تتناسب تفاوت القرب
والبعد وليس كذا ومن نظر قليلا علم ضعف هذا الرأي كيف
ويرى صنوبرة النار تميل الى جهة واحدة والشعاع واقع على الجهات
المختلفة عنها فكيف ما كان حركة تلك الاجزاء الشعاعية
التي هي عنده اجسام مناسبة بجوهرها الحركة الصنوبرية الى
جهة لا الى جهات كثيرة وكل هذه تحكمات لهم واعلم انه
ليس الشعاع عرض ينتقل من المضيء الى المستضيء فان العرض لا يتصور
نقله على ما علمت في مواضع وستأتيك الكلام عليه بل هو عرض
يحصل في المستضيء عند مقابلة المضيء وبينهما جرم شفاف

وحصول من مبدا مفارق ومقابلة المنير معدة في اشتراط توسط الجرم الشفاف فخلل لا سوح به لانه يفضي الى امر وجب اخفاؤه وفي الامتحانات المشاهدية امور تكذب توسط الجرم الشفاف الا ان هذا موضع المسامحة والشعاع يشتد ويضعف بقلة المقابلة وشدتها ولهذا يكون في الصيف الضوء والحر اشد وفي الشتا اقل لقلة مقابلة الشمس وبعدها عن المقابلة وقد تشتد بكثرة الاجسام المضية كما عند حصول سرج ومقابلة كواكب كثيرة فالشعاع يسخن على حسب شدته وضعفه وليس كما كانوا يتوهمون ان الشعاع جسم حار فيكثر في بعض الاوقات فيشتد الحر وينقص في بعضها فينقص لما برهن عليه من قبل ولانه يغير النار التي هي عند الفلك فتكتسب منه الحر فان هذه الاشياء تثبت على جسمية الشعاع وليس بصحيح وليست الشمس تسخن بذاتها والا لكان الاقرب منها اسخن وليس كذا بل نشاهد المواضع البعيدة تحرق والمواضع القريبة العالية لم تتاثر بحر والجبال والابخرة التي في الجو باردة في الصيف لبعدها عن مطرح الشعاع المتمكن المتصادم ما يفرض اجزاء بحواملة المنعكس حره اي المتعدي الى الحار ثم لما ذكر ان العلويات لا تتحرك على الاستقامة ولا تقبل التحرق فليست بيابسة ولا رطبة واذا لم تتحرك عن الوسط ولا اليه فهي ليست بحارة ولا باردة ولا خفيفة ولا ثقيلة فصح ان الشعاع مسخن لا الشمس وكلما قوي الضوء قوي الحر عندنا واطلقت على حال المراة المحرقة ذوات مقعر ينعكس الاشعة من سطوحها الى نقطة حتى ان القارورة التي فيها الماء اذا كانت في الشمس ينعكس فيها من الضوء ما يحرق قطنا

او نحوه مما يقرب منها ولو كانت خالية ما فعلت مع ان طبع الما البرودة لا الاحراق فليس ذلك الا لشدة تهيوء القارورة بحصول الما فيها الانعكاس الضوء واستعداد النور ان الهواء ليس بقابل للنور والا لو كان مستضيئا ما ياتي لحاجد ان يحجبه ويثبت موضعه الخلاء في جميع المواضع او في بعضها فكان يحس بالبصر مشاهدة ويحجب بيننا وبين الانوار السماوية كما يفعل السحاب وغيره وليس كذا قالوا واذا لم يكن قابلا للنور فلا يكون مظلما لان الظلمة عدمية وهو انتفاء النور عما يتصور فيه النور واذ لم يمكن عليه التنور فلا يمكن عليه الظلمة وهو واسطة بين المنير والمتلون لا بان يقبل ويعطي بل بانه يشترط في حصوله توسطه اشتراطا بخاصية مجهولة حتى لو كان بين المتلون والمنير خلاء ما صح رؤيته واللون بالليل اذا لم ير ليس لان الهواء المظلم يحجب بين الناظر وبين اللون فان الظلمة لا ذات لها فلا يحجب الشيء ثم الناظر من كهف في ليلة مظلمة يرى مصباحا من بعيد ويرى ضوءا وقع على الاجسام وهذا الكهف على ما فرض مظلم فلو كان ساترا لستر وليس فليس وبالجملة الهواء ليس بمنير ولا مظلم عند هؤلاء وسنذكره في اللون والشعاع تتمة كلام فيما بعد

ومعلوم ان التخلخل على معان من جملتها تباعد اجزاء الجسم بعضها عن بعض فيتخللها جسم ارق منها ولا يكون الاجزاء تباينت كل التباين فيه وبازائه تكاثف يناسبه ويقال التخلخل على حصول مقدار اكثر في المادة لا بانضمام جزء اخر ومادة اخرى اليها ومما من الناس يزعمون ان التخلخل لا يصح في الاجسام الا وان يكون من قبيل الاول وربما شنعوا بان المادة الواحدة لو صح